

منهاج الرسول ﷺ في تصحيح الأخطاء

جمع وإعداد
الباحث في القرآن والسنة
علي بن نايف الشحود

الطبعة الأولى
١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م
بهانج - دار المعمور
حقوق الطبع لكل مسلم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على سيد الأنبياء والمرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين ، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

أما بعد :

فإن تعليم الناس من القربات العظيمة التي يتعدى نفعها ويعم خيرها، وهي حظ للدعاة والمربين من ميراث الأنبياء والمرسلين عن أبي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ قَالَ ذَكَرَ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - رَجُلَانِ أَحَدُهُمَا عَابِدٌ وَالْآخَرُ عَالِمٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - « فَضَّلُ الْعَالِمَ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِي عَلَى أَدْنَاكُمْ ». ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - « إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ وَأَهْلَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ حَتَّى النَّمْلَةَ فِي جُحْرِهَا وَحَتَّى الْحُوتَ لَيُصَلُّونَ عَلَى مُعَلِّمِ النَّاسِ الْخَيْرِ »^١ .
والتعليم طرائق وأنواع وله وسائل وسبل ومنها تصحيح الأخطاء، فالتصحيح من التعليم وهما صنوان لا يفترقان.

ومعالجة الأخطاء وتصحيحها من النصيحة في الدين الواجبة على جميع المسلمين. وصله ذلك بفريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر قوية وواضحة. مع ملاحظة أن دائرة الخطأ أوسع من دائرة المنكر فالخطأ قد يكون منكراً وقد لا يكون.
وتصحيح الأخطاء كذلك من الوحي الرباني والمنهج القرآني فقد كان القرآن يتزل بالأوامر والنواهي والإقرار والإنكار وتصحيح الأخطاء حتى مما وقع من النبي ﷺ ، فترلت معاتبات وتنبهات

كما في قوله: { مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ } (١١٣) سورة التوبة

ولما ترك بعض المسلمين الهجرة من مكة إلى المدينة لغير عذر شرعي أنزل الله: { إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ

^١ - سنن الترمذي - المكتز - (٢٩٠١) قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا { (٩٧) سورة النساء .

ولما جاءت قافلة وقت خطبة الجمعة فترك بعض الناس الخطبة وانفضوا إلى التجارة نزل قوله تعالى: { وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا قُلْ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِّنَ اللَّهْوِ وَمِنَ التِّجَارَةِ وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ } (١١) سورة الجمعة .

إلى غير ذلك من الأمثلة الدالة على أهمية تصحيح الأخطاء وعدم السكوت عنها. وسار النبي ﷺ على نور من ربه سالكا سبيل إنكار المنكر وتصحيح الخطأ غير متوان في ذلك، ومن هذا وغيره استنبط العلماء رحمهم الله تعالى قاعدة: " لا يجوز في حق النبي ﷺ تأخير البيان عن وقت الحاجة " .

وإدراك المنهج النبوي في التعامل مع أخطاء البشر الذين لاقاهم النبي ﷺ من الأهمية بمكان لأنه ﷺ مؤيد من ربه، وأفعاله وأقواله رافقها الوحي إقرارا وتصحيحا، فأساليبه عليه الصلاة والسلام أحكم وأنجع واستعمالها أدعى لاستجابة الناس، واتباع المري لهذه الأساليب والطرائق يجعل أمره سديدا وسلوكه في التربية مستقيما. ثم إن اتباع المنهج النبوي وأساليبه فيه الاتساء بالنبي ﷺ الذي هو أسوة حسنة لنا لقوله تعالى : { لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا } (٢١) سورة الأحزاب ، ويترتب على ذلك حصول الأجر العظيم من الله تعالى إذا خلصت النية .

ومعرفة الأساليب النبوية تبين فشل أساليب المناهج الأرضية — التي تزخر بها الآفاق — وتقطع الطريق على أتباعها، فإن كثيرا منها واضح الانحراف وقائم على نظريات فاسدة كالحرية المطلقة أو مستمد من موروثات باطلة كالتقليد الأعمى للأباء والأجداد .

هذا وقد انتبه المسلمون لأهمية التربية وأهمية إصلاح أخطاء الفرد والمجتمع فتوالفت المؤلفات في هذا الصدد ، ومنها الرسول العربي المري ، والرسول القائد ، والرسول المعلم ، ومنها كتاب الأساليب النبوية في معالجة الأخطاء للشيخ محمد صالح المنجد حفظه الله ، وهو من أنفس هذه الكتب ، والكتاب مطبوع ومتداول كثيرا على النت ، وعدد

صفحانه الي دي إف سبعون صفحة ، وهو مترجم لعدة لغات وهذا مكانه
WWW.islamqa.com.

وقد بدأه بعديد من التنبيهات ، ثم ذكر أسلوب النبي ﷺ في معالجة الأخطاء من خلال
ثمان وثلاثين طريقة ثم خاتمة .

ومع أهمية الكتاب البالغة في بابه ، فعليه عديد من الملاحظات ، منها أنه قد ذكر بعض
التنبيهات في المقدمة ولم يذكر دليلاً أو شاهداً عليها ، ومنها أنه لا يوجد به هوامش ،
والأحاديث التي يذكرها لا يخرّجها في الغالب من مصادرها الأساسية ، وبعضها مشكل
والبعض الآخر غير مشكل ، وبعضها محكوم عليه ، وبعضها لا يوجد بيان لدرجته ،
وأكثرها غير مشروحة الغريب ، وكثيرا ما يورد الجزء المطلوب من الحديث فقط ، أو
يقتصر على شواهد قليلة ، وهو خال من الفهرس العام للكتاب

ومع هذا فهو من أفضل ما كتب في هذا الموضوع ، وقد استفدت منه كثيرا وسرت على
طريقته .

ومنها رسالة جامعية بعنوان هدي النبي ﷺ في معالجة الأخطاء تأليف محمد علي محمد
يحيى الأخرش حفظه الله .

وهي رسالة قيمة وجامعة وقد قسمها لأبواب وفصول ، وبينه وبين كتاب المنجد عموم
وخصوص . وفيها أشياء غير التي في الأولى أيضاً ، وقد استفدت منها كثيرا .

وقد قسمته لثلاثة أبواب ، وتحت كل باب مباحث

الباب الأول = أهم الأسباب في حدوث الأخطاء

الباب الثاني = أهم الاعتبارات في تصحيح الأخطاء

الباب الثالث = الأساليب النبوية في التعامل مع أخطاء الناس ، وقد بلغت ثلاثة وخمسين
نوعاً . ويمكن أن يزداد عليها ، إذ المسألة قائمة على الاجتهاد .

ثم خاتمة فيها خلاصة هذا الموضوع .

وأما طريقة عملي في هذا الكتاب فهي كما يلي :

الآيات القرآنية كلها بالرسم العادي ، وغالبها مفسر بشكل مختصر وواضح .

الأحاديث النبوية نقلتها من مصادرها الأصلية ، وهي جميعاً مشكلة بشكل دقيق ،
وتخريجها في الهامش ، بشكل مختصر .

ذكرت روايات كثيرة للحديث الواحد إذا كان فيها اختلاف لتتضح الصورة بشكل
أفضل .

الحديث الذي ليس في الصحيحين حكمت عليه بما يناسبه جرحاً وتعديلاً ، وغالبها
صحيحة وحسنة .

شرحت غريب الأحاديث في الهامش .

ذكرت مصدر كل قول بالهامش أيضاً .

كررت بعض الأحاديث في مواضع شتى ، لأن الحديث يدخل تحت موضوعات عديدة
كشاهد لها ، ولكن في كل مرة يستنبط منه شيئاً جديداً .

ذكرت كثيراً من التعليقات التربوية في تصحيح الأخطاء بعد كل حديث أو في نهاية
الموضوع أخذتها من الكتابين السابقين ومن غيرهما أحياناً مع بعض التصرف .

هذا وأسأل الله تعالى أن يجزي العالمين المذكورين وغيرهما خير الجزاء وأن يجعل عملنا
خالصاً لوجهه الكريم ، وأن ينفع به معدّه وقارئه وناشره والدالُّ عليه في الدارين .

قال تعالى : { أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَاهُمْ أَقْتَدِهِ قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِنْ هُوَ إِلَّا
ذِكْرِي لِلْعَالَمِينَ } (٩٠) سورة الأنعام
جمعه وأعدّه

الباحث في القرآن والسنة

علي بن نايف الشحود

في ١٨ جمادى الأولى ١٤٣٠ هـ الموافق ل ١٢ / ٥ / ٢٠٠٩ م



الباب الأول

أهم الأسباب في حدوث الأخطاء

المبحث الأول

الجهل

والجهل هو اعتقاد الشيء على خلاف ما هو عليه ^٢ .

والجهل قسمان :

الجهل البسيط : وهو عدم العلم عما من شأنه أن يكون عالماً ^٣ ، أو هو عدم الإدراك بالكلية .

الجهل المركب : وهو عبارة عن اعتقاد جازم غير مطابق للواقع ^٤ ، أو هو إدراك الشيء على وجه يخالف ما هو عليه ؛ ومن ناحية العذر فيه ، فهو نوعان :

١- جهل يعذر فيه الإنسان .

٢- جهل لا يعذر فيه مما كان ناشئاً عن تفریط وإهمال ^٥ .

والجهل البسيط هو الشائع بين عامة الناس ، قال ابن القيم رحمه الله : «وهذا السبب هو الغالب على أكثر النفوس ، فإن من جهل شيئاً عاداه ، وعادى أهله» ^٦ .

والجهل هو أحد أسباب الوقوع في المعصية والخطأ ، بل هو من أكبر الأسباب المؤدية إلى الخطأ ، قال شيخ الإسلام - رحمه الله - : " يُبَيِّنُ ذَلِكَ أَنَّ الْمُحَرَّمَاتِ جَمِيعَهَا مِنَ الْكُفْرِ وَالْفُسُوقِ وَالْعَصِيَانِ إِثْمًا يَفْعَلُهَا الْعَبْدُ لَجَهْلِهِ أَوْ لِحَاجَتِهِ فَإِنَّهُ إِذَا كَانَ عَالِمًا بِمَضَرَّتِهَا وَهُوَ غَنِيٌّ عَنْهَا امْتَنَعَ أَنْ يَفْعَلَهَا وَالْجَهْلُ أَصْلُهُ عَدَمٌ وَالْحَاجَةُ أَصْلُهَا الْعَدَمُ . فَأَصْلُ وَقُوعِ

^٢ - انظر : التعريفات - المرحاني ص ١٠٨ .

^٣ - المصدر السابق .

^٤ - المصدر السابق .

^٥ - القول المفيد على كتاب التوحيد لابن عثيمين ١ / ١٧١ .

^٦ - هداية الحيارى لابن القيم ت : لجنة من العلماء ط . دار زيدون بيروت . ص ٣٥ .

السِّيَّاتِ مِنْهُ عَدَمُ الْعِلْمِ وَالْغِنَى ^٧

والجهل خطير ، وداؤه كبير ، ولذا فقد جاءت نصوص كثيرة في الكتاب والسنة تبين خطورته ، وتحذر منه ، ومن ذلك :

نحو قوله تعالى : { قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ } [الأعراف : ٣٣].

قُلْ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَهْؤُلَاءِ الْمُشْرِكِينَ وَغَيْرِهِمْ مِمَّنْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ، وَافْتَرَوْا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ ، فَزَعَمُوا أَنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى عِبَادِهِ الطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ كَمَا حَرَّمَ عَلَيْهِمُ الرِّبَا : إِنَّ اللَّهَ لَمْ يُحَرِّمْ فِيمَا أَنْزَلَهُ عَلَى رَسُولِهِ إِلَّا الْأُمَّرَ التَّالِيَةَ .

أ - الفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ (كَالزَّنَى وَالْمَعَاصِي الْأُخْرَى) .

ب - الْإِثْمَ - وَهُوَ الْمَعْصِيَةُ .

ج - الْبَغْيَ عَلَى النَّاسِ ، وَالتَّعَدِّي عَلَيْهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ .

د - وَحَرَّمَ اللَّهُ عَلَى النَّاسِ أَنْ يُشْرِكُوا مَعَهُ أَحَدًا فِي عِبَادَتِهِ .

ه - وَأَنْ يَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ وَيَكْذِبُوا ، وَأَنْ يَقُولُوا عَلَيْهِ مَا لَا عِلْمَ لَهُمْ بِهِ (كَقَوْلِهِمْ إِنَّ لَهُ وَلَدًا أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ . . .) ^٨ .

ويقول تعالى : { وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا } [الإسراء : ٣٦] .

يُنْهَى اللَّهُ تَعَالَى الْعِبَادَ عَنِ الْقَوْلِ بِلَا عِلْمٍ ، وَبُدُونِ تَثْبُتٍ ، فَعَلَى الْمُؤْمِنِ أَنْ يَمْتَنِعَ عَنِ الْحَدِيثِ فِي أَمْرِ عَلَى الظَّنِّ وَالشُّبْهَةِ وَالتَّوَهُّمِ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي تَفْسِيرِ هَذِهِ الْآيَةِ : لَا تَشْهَدُ إِلَّا بِمَا رَأَتْ عَيْنَاكَ ، وَسَمِعَتْهُ أُذُنَاكَ ، وَوَعَاهُ قَلْبُكَ . وَيَقُولُ تَعَالَى لِلْعِبَادِ إِنَّهُ سَيَسْأَلُهُمْ عَنْ أَسْمَاعِهِمْ وَأَبْصَارِهِمْ وَأَفْئِدَتِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَعَمَّا اجْتَرَحْتَهُ كُلُّ جَارِحَةٍ مِنْ هَذِهِ الْجَوَارِحِ ^٩ .

^٧ - مجموع الفتاوى لابن تيمية - (١٤ / ٢٢)

^٨ - أيسر التفاسير لأسعد حومد - (١ / ٩٨٨)

^٩ - أيسر التفاسير لأسعد حومد - (١ / ٢٠٦٦)

أما في السنة النبوية فيها هنا بعض المواقف والتي تدلُّ على أن الجهل من أهم أسباب الوقوع في الخطأ ، فعن معاوية بن الحكم السلمي قال بينا أنا أصلي مع رسول الله ﷺ - إذ عطس رجل من القوم فقلت يرحمك الله. فرماني القوم بأبصارهم فقلت وأثكل أميأه ما شأنكم تنظرون إلي. فجعلوا يضربون بأيديهم على أفخاذهم فلما رأيتهم يصمتونني لكتني سكنت فلما صلى رسول الله ﷺ - فبأبي هو وأمي ما رأيت معلماً قبله ولا بعده أحسن تعليماً منه فوالله ما كهرني ولا ضربني ولا شتمني قال « إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس إنما هو التسبيح والتكبير وقراءة القرآن »^{١٠}.

فهذا الأعرابي - الحديث عهد بجاهلية - عندما أخطأ في أمر مهم وهي الصلاة عمود الدين حيث أحدث كلاماً غير مشروع فيها ، وهو تسميت العاطس ، وما أتى بهذا الأمر إلا نتيجة جهله . إذ لو كان عامداً لبطلت صلاته إذ إنه - التسميت - من كلام الناس الذي يحرم في الصلاة ، وتفسد به إذا أتى به عالماً عامداً^{١١} لكنه لما كان من كلام الجاهل إذا كان قريب عهد بالإسلام ... فلا تبطل الصلاة لحديث معاوية بن الحكم هذا ؛ لأن النبي ﷺ لم يأمره بإعادة الصلاة ، لكنه علمه تحريم الكلام فيما يستقبل .

فانظر كيف أثر هذا الجهل على هذا الحكم ؟ وكيف أثر هذا الجهل على تصرفات هذا الأعرابي ؟ لكن النبي ﷺ كان على قدر عظيم من الخلق الذي شهد الله تعالى له به ، ورفقه بالجاهل ، ورأفته بأمته وشفقته عليهم .

وفيه التخلق بخلق ﷺ في الرفق بالجاهل ، وحسن تعليمه ، واللفظ به، وتقريب الصواب إلى فهمه^{١٢} .

فهو ﷺ لم ينهره ، ولم يضربه ، ولم يشتمه ، ولذلك أعلنها ذلك الأعرابي: أنه ما رأى معلماً قبله ولا بعده أحسن تعليماً منه ﷺ، فهو لما أثر الرفق فيه ، وأدرك أن ما صدر منه كان بسبب قرب عهده بالجاهلية ، بدأ يستفسر عن الأمور التي كانت شائعة في الجاهلية كي يتمكن من اجتنابها - وكانت محرمة - بدل أن تظهر منه

^{١٠} - صحيح مسلم - المكثر - (١٢٢٧)

^{١١} - شرح صحيح مسلم للنووي ٢ / ١٩١ .

^{١٢} - انظر : المصدر السابق نفس الصفحة .

فينكر عليه^{١٣} .

وهكذا وردت كذلك بعض القصص في السنة النبوية تدلُّ على أن الجهل له تأثير على صاحبه ،

فعن وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ أَبِي سَلَمَةَ يَقُولُ كُنْتُ غُلَامًا فِي حَجْرِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَكَانَتْ يَدِي تَطِيشُ فِي الصَّخْفَةِ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - « يَا غُلَامُ سَمِّ اللَّهَ ، وَكُلْ بِيَمِينِكَ وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ » . فَمَا زَالَتْ تِلْكَ طِعْمَتِي بَعْدُ^{١٤} .
وكذلك ما ورد من قصة الأعرابي الذي جهل حكم البول في المسجد ، فبال فيه - وسيأتي إن شاء الله -^{١٥} .

وكذلك حديث المسيء صلواته ، فقد كان جاهلاً ببعض أحكام الصلاة ، وسيمر في مكانه^{١٦}

وخلاصة الكلام أن الجهل داء يجب تجنبه ، والحذر منه والتحذير منه، وأن الجاهل وغير الراسخ في العلم ، يتخرَّصُ في الأمور، ويأخذ فيها بالنظر الأول كما قال الشاطبي رحمه الله: " هَذِهِ الْأَسْبَابُ .. رَاجِعَةٌ فِي التَّحْصِيلِ إِلَى وَجْهِ وَاحِدٍ : وَهُوَ الْجَهْلُ بِمَقَاصِدِ الشَّرِيعَةِ وَالتَّخَرُّصِ عَلَى مَعَانِيهَا بِالظَّنِّ مِنْ غَيْرِ تَثْبُتٍ ، أَوْ الْأَخْذِ فِيهَا بِالنَّظَرِ الْأَوَّلِ ، وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ مِنْ رَاسِخٍ فِي الْعِلْمِ " ^{١٧}



^{١٣} - بتصريف من كلام فضل إلهي ظهر في كتابه : من صفات الداعية اللين والرفق ص ٢٤ .

^{١٤} - صحيح البخارى - المكثر - (٥٣٧٦)

^{١٥} - انظر تفاصيله في المسند الجامع - (١ / ٤٤٦) (٢٩٤)

^{١٦} - انظر رواياته في المسند الجامع - (١٦ / ١٠٤٨) (١٢٨٢٦)

^{١٧} - الاعتصام للشاطبي - (٢ / ٦٩٠)

المبحث الثاني

الكبر

جاء في لسان العرب: « والاستكبار: الامتناع عن قبول الحق معاندة وتكبراً »^{١٨}.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبَرٍ ». قَالَ رَجُلٌ إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا وَنَعْلُهُ حَسَنَةً. قَالَ « إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ الْكِبَرُ بَطْرُ الْحَقِّ وَغَمَطُ النَّاسِ »^{١٩} ..

والحديث أدهى وأشمل وأدق وأصدق في الإحاطة بمعنى الكبر ، ولا تضاد بين الأمرين .
ومعنى الحديث : أن « بطر الحق دفعه ، وإنكاره ترفعاً وتجبراً ، وغمط الناس احتقارهم
»^{٢٠}.

والكبر داؤه في القلب عظيم ، وخطره على العبد جسيم ، ولذلك وردت النصوص
القرآنية ، والهدى النبوي في التحذير من هذا الداء العضال والمرض الفتاك بالقلوب ،
ومن ذلك :

قول الله تبارك وتعالى : { سَأَصْرِفُ عَنْ آيَاتِيَ الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَإِنْ يَرَوْا كُلَّ آيَةٍ لَا يُؤْمِنُوا بِهَا وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الْعِزِّ يُتَّخِذُوهُ سَبِيلًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا عَنْهَا غَافِلِينَ } [الأعراف : ١٤٦] .

سَأَصْرِفُ عَنْ الْهُدَايَةِ قُلُوبَ الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ عَنْ طَاعَتِي ، وَيَتَكَبَّرُونَ عَلَى النَّاسِ بِغَيْرِ الْحَقِّ ،
وَإِذَا رَأَوْا آيَاتِ اللَّهِ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهَا ، وَإِذَا رَأَوْا طَرِيقَ الْخَيْرِ تَنَكَّبُوا عَنْهُ ، وَلَمْ يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا
، وَإِذَا رَأَوْا سَبِيلَ الضَّلَالِ اتَّبَعُوهُ ، وَقَدْ جَازَاهُمُ اللَّهُ تَعَالَى هَذَا الْجَزَاءَ لِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِ
اللَّهِ ، وَاعْتَمَلُوا عَنْهَا ، فَأَضَلَّهُمُ اللَّهُ ، وَلَمْ يَهْدِهِمْ . فَكَمَا اسْتَكْبَرُوا بِغَيْرِ الْحَقِّ فَإِنَّ اللَّهَ
عَاقَبَهُمْ بِالْإِذْلَالِ وَبِالْحَتْمِ عَلَى قُلُوبِهِمْ ، وَبِالْقَاءِ الْعِشَاوَةِ عَلَى أَعْيُنِهِمْ حَتَّى لَا يَجِدَ الْحَقُّ

^{١٨} - لسان العرب ، مادة (كبر) ١٢ / ١٣ .

^{١٩} - صحيح مسلم- المكثر - (٢٧٥) البطر : التكبر على الحق فلا يقبله - الغمط : الاحتقار والاستهانة

^{٢٠} - شرح صحيح مسلم للنووي ١ / ٢٦٨ .

مَنْفَذًا لِلْوُصُولِ إِلَيْهَا .^{٢١}

أما الأحاديث فكثيرة منها الحديث الآنف الذكر .

والكبر نوعان :

١ - كبر على الحق . ٢ - كبر على الخلق .^{٢٢}

وقد بينهما النبي ﷺ في قوله : « الْكِبْرُ بَطْرُ الْحَقِّ وَغَمَطُ النَّاسِ » .

وللكبر أسباب فمنها :

الأول : الرغبة بعدم الخضوع لأحد ، وخصوصاً إذا كان هذا الخضوع هو لرب العزة والجلال سبحانه ، فيبدأ بالتمرد على طاعة ربه ، « ومتى عظم هذا الشعور ، واستولى على جوانب النفس تولد عنه في سلوك المستكبر الطغيان { كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَيْطَعَى (٦) أَنْ رَأَاهُ اسْتَعْتَى (٧) } [العلق : ٦ ، ٧] ، ولا ينمو هذا الشعور ويعظم إلا وفي العقل نقص ، وفي الإدراك قصور »^{٢٣} .

الثاني : الطموح الجامح إلى الامتياز على الآخرين^{٢٤} ، والرغبة بالتفوق عليهم ، ولو كان بالاستعلاء المذموم المنهي عنه .

الثالث : الرغبة بإخفاء ما يشعر به المستكبر من نقص في ذاته ، أو في عمله ، وهو حريص على أن يكون في أعين الناس كبيراً^{٢٥} ، حتى ولو ارتكب هذا السلوك المشين - الكبر - .
وللكبر مظاهر لا بد من الحذر منها ، ومن ذلك :

تصغيرُ الوجه والحد ، وقد حذر لقمان ابنه من ذلك ، قال تعالى : { وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ (١٨) } [لقمان : ١٨]

^{٢١} - أيسر التفاسير لأسعد حومد - (١ / ١١٠١)

^{٢٢} - شرح رياض الصالحين لابن عثيمين ٦ / ٢٣٢ .

^{٢٣} - الأخلاق الإسلامية وأسسها - الميداني ١ / ٧١٨ .

^{٢٤} - انظر : المصدر السابق ص ٧١٩ .

^{٢٥} - انظر : المصدر السابق ص ٧٢٠ .

وَلَا تُعْرِضُ بِوَجْهِكَ عَنِ النَّاسِ كِبَرًا وَاسْتِعْلَاءً ، وَلَكِنْ أَقْبِلْ عَلَيْهِمْ بِوَجْهِكَ كُلِّهِ إِذَا كَلَّمْتَهُمْ ، مُسْتَبْشِرًا مُتَهَلِّلًا مِنْ غَيْرِ كِبَرٍ وَلَا عُتُوٍّ ، وَلَا تَمَشْ فِي الْأَرْضِ مُتَبَخِّرًا ، مُعْجَبًا بِنَفْسِكَ ، كَالجَبَّارِينَ الطُّغَاةِ الْمُتَكَبِّرِينَ (مَرَحًا) ، بَلِ امشِ هَوْنًا مَشِيَّةَ الْمُتَوَاضِعِينَ لِلَّهِ ، فَيُحِبُّكَ اللَّهُ ، وَيُحِبُّكَ خَلْقُهُ ، وَاللَّهُ تَعَالَى لَا يُحِبُّ الْمُعْجَبَ بِنَفْسِهِ (الْمُخْتَلِ) الْفَخُورَ عَلَى غَيْرِهِ .^{٢٦}

والفعل هذا - التَّصْعِيرُ لِلنَّحْدِ - يدلُّ على الاحتقار ، والاستهانة بالآخرين - وذلك لأنَّ الصَّعْرَ فِي الْأَصْلِ : « مِيلٌ فِي الْعُنُقِ ، وَالتَّصْعِيرُ : إِمَالَتُهُ عَنِ النَّظَرِ كِبَرًا »^{٢٧} .

كذلك من مظاهره : الكِبْرُ فِي مَخَاطَبَةِ الْآخِرِينَ إِذْ أَنْ الْوَاحِدَ مِنْهُمْ - الْمُتَكَبِّرِينَ - يَتَقَعَّرُ فِي كَلَامِهِ وَلَا يُوَضِّحُهُ لِلْمَخَاطَبِ إِلَّا بِصُعُوبَةٍ .

كذلك الكبر في اللباس والتباهي به ، وجرُّ الثوب خيلاءً وبطراً ، كما جاء في الحديث « لَا يَنْظُرُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطْرًا »^{٢٨} .

« والكِبْرُ أَثْرٌ مِنْ آثَارِ الْعَجَبِ وَالْبَغْيِ مِنْ قَلْبٍ قَدْ امْتَلَأَ بِالْجَهْلِ وَالظُّلْمِ ، تَرَحَّلَتْ مِنْهُ الْعِبُودِيَّةُ وَنَزَلَ عَلَيْهِ الْمَقْتُ ، فَنَظَرَهُ إِلَى النَّاسِ شِزْرًا ، وَمَشِيَهُ بَيْنَهُمْ تَبَخُّرًا ، وَمَعَامَلَتَهُ لَهُمْ مَعَامِلَةَ الْإِسْتِثْنَاءِ لَا الْإِثَارِ ، وَلَا يَرَى لِأَحَدٍ عَلَيْهِ حَقًّا وَيَرَى حَقُوقَهُ عَلَى النَّاسِ ... لَا يَزِدَادُ مِنَ اللَّهِ إِلَّا بَعْدًا ، وَمِنَ النَّاسِ إِلَّا صَغَارًا ، أَوْ بَغْضًا »^{٢٩} .

والكِبْرُ مَدْعَاةٌ إِلَى الْخَطَاةِ وَالتَّمَادِي فِيهِ ، وَلَعَلَّ لَنَا فِي الْهَدْيِ النَّبَوِيِّ خَيْرَ مِثَالٍ وَأَحْسَنَ مَقَالٍ فِي أَنْ الْكِبْرُ يَدْعُو إِلَى الْخَطَاةِ ، وَبِالتَّالِي يَرْتَكِبُ صَاحِبُهُ الْمَعْصِيَةَ بِسَبَبِ ذَلِكَ ، وَإِلَيْكَ الْمِثَالُ فَعَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ حَدَّثَنِي إِيَّاسُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّ رَجُلًا أَكَلَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - بِشِمَالِهِ فَقَالَ « كُلْ يَمِينِكَ » . قَالَ لَا أَسْتَطِيعُ قَالَ « لَا أَسْتَطَعْتَ » . مَا مَنَعَهُ إِلَّا الْكِبْرُ . قَالَ فَمَا رَفَعَهَا إِلَيَّ فِيهِ .^{٣٠}

^{٢٦} - أيسر التفاسير لأسعد حومد - (١ / ٣٣٦٨)

^{٢٧} - مفردات ألفاظ القرآن للراغب ص ٤٨٤ مادة (صَعْر) .

^{٢٨} - صحيح البخارى - المكثر - (٥٧٨٨)

^{٢٩} - الروح لابن القيم ص ٣٥١ .

^{٣٠} - صحيح مسلم - المكثر - (٥٣٨٧)

« ففي الحديث دلالة على جواز الدعاء على من خالف الحكم الشرعي بلا عذر»^{٣١}
والنبي ﷺ قد استخدم هذه الأسلوب - وهو الدعاء - على هذا الرجل « لأنه ﷺ
عرف أنه متكبر حيث قال له : لا استطعت فلما قال النبي ﷺ ذلك أجاب الله دعوته
فلم يرفعها إلى فمه بعد ذلك»^{٣٢} .

وهذا الأسلوب الذي استخدمه ﷺ - وهو الدعاء - من أساليب تصحيح الأخطاء التي
قد يقع فيها البعض ، كما وقع هذا المتكبر فصَحَّ له النبي ﷺ هذا الخطأ بالدعاء .



^{٣١} - شرح صحيح مسلم للنووي : ١٦٧ / ٥ .

^{٣٢} - شرح رياض الصالحين لابن عثيمين ٦ / ٢٤٠ .

المبحث الثالث

العجلة والتسرع

والعجلة : هي السرعة^{٣٣} ، وعكسها الأناة والتثبت .
والأناة: هي التبيين والتثبت في الأمور ، والتبصر والتأمل^{٣٤} .
وقيل : التأني في الأمور وعدم العجلة ، وألا يأخذ الإنسان الأمور بظاهرها فيتعجل ،
ويحكم على الشيء قبل أن يتأني فيه وينظر^{٣٥} .
والإسلام يذم الاستعجال، وينهى عنه ، ويذم التباطؤ وينهى عنه ويمدح الأناة ويأمر بها ،
وقد عمل على تدريب المسلمين على الأناة وعلى التريث الحكيم في القيام بالأعمال ، وفي
تصريف الأمور^{٣٦} . وقد أمر الله تعالى نبيه ﷺ بعدم الاستعجال وترك العجلة في تلاوة
القرآن حيث قال سبحانه : { لَا تُحْرِكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ (١٦) إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ
(١٧) فَإِذَا قَرَأَهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ (١٨) ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ (١٩) } [القيامة : ١٦ - ١٩] .
كَانَ الرَّسُولُ ﷺ ، حِينَ مَا يَتَلَقَى الْوَحْيَ ، حَرِيصًا عَلَى حِفْظِهِ ، فَكَانَ يُسَابِقُ الْوَحْيَ فِي
قِرَاءَةِ مَا يُلْقَى إِلَيْهِ لِيَحْفَظَهُ ، وَلَا يُضَيِّعَ مِنْهُ شَيْئًا ، فَأَمَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي هَذِهِ الْآيَةِ بِأَنْ
يَسْتَمِعَ إِلَى الْوَحْيِ إِذَا جَاءَهُ جَبْرِيْلُ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَقَدْ ضَمِنَ اللَّهُ لِرَسُولِهِ الْكَرِيمِ ﷺ بِأَنْ
يُسَرِّ لَهُ حِفْظَهُ وَأَدَاءَهُ ، وَأَنْ يُبَيِّنَهُ لَهُ وَيُفَسِّرَهُ .
إِنَّ اللَّهَ تَكْفَّلَ لَكَ بِجَمْعِ الْقُرْآنِ وَتَثْبِيْتِهِ فِي صَدْرِكَ .
فَإِذَا قَرَأَهُ عَلَيْكَ الْمَلِكُ فَاسْتَمِعْ لَهُ ، وَتَابِعْهُ فِي قِرَائَتِهِ ، ثُمَّ اقْرَأْهُ أَنْتَ كَمَا قَرَأَهُ عَلَيْكَ .
ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى تَكْفَّلَ لَكَ بِبَيَانِ الْقُرْآنِ ، وَتَوْضِيْحِهِ لَكَ^{٣٧} .
ووصف الله الإنسان بأنه عجول ، وبأنه خلق من عجل فقال سبحانه : { وَيَذْعُ الْإِنْسَانُ

^{٣٣} - انظر : القاموس المحيط ص ١٣٣٠ .

^{٣٤} - المرجع السابق ص ٤٤٨ .

^{٣٥} - انظر : شرح رياض الصالحين لابن عثيمين ٦ / ٢٨٠ .

^{٣٦} - انظر : الأخلاق الإسلامية وأسسها الميداني ٢ / ٣٦٩ .

^{٣٧} - أيسر التفاسير لأسعد حومد - (١ / ٥٤٤٥)

بِالشَّرِّ دُعَاؤُهُ بِالْخَيْرِ وَكَانَ الْإِنْسَانُ عَجُولًا } [الإسراء : ١١].

يُخْبِرُ اللَّهُ تَعَالَى عَنْ عَجَلَةِ الْإِنْسَانِ ، وَدُعَائِهِ عَلَى نَفْسِهِ وَأَهْلِهِ فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ بِالشَّرِّ حِينَ الْعُضْبِ ، كَمَا يُسَارِعُ إِلَى الدُّعَاءِ فِي الْخَيْرِ ، فَلَوْ اسْتَجَابَ اللَّهُ لَهُ لِأَهْلِكَ وَأَهْلِكَ أَهْلُهُ . وَالَّذِي يَحْمِلُ الْإِنْسَانَ عَلَى ذَلِكَ هُوَ قَلْبُهُ ، وَعَجَلْتُهُ ، وَقَلَّةُ صَبْرِهِ .

وَقَدْ يَكُونُ الْمَعْنَى : أَنَّ الْإِنْسَانَ قَدْ يُبَالِغُ فِي الدُّعَاءِ طَلْبًا لِشَيْءٍ يُعْتَقِدُ أَنَّ فِيهِ خَيْرَهُ ، مَعَ أَنَّهُ قَدْ يَكُونُ سَبَبَ بَلَاءِهِ وَشَرِّهِ لِجَهْلِهِ بِحَالِهِ ، وَهُوَ إِنَّمَا يُقَدِّمُ عَلَى ذَلِكَ لِكَوْنِهِ عَجُولًا مُعْتَرًا بِظَوَاهِرِ الْأُمُورِ .^{٣٨}

والعجلة في الإنسان ظاهرة ناتجة عن اجتماع عدة عوامل لديه :

العامل الأول : توجه دافع مُلِحٍّ من دوافع النفس لتحقيق مطلب من مطالبها أو رغبة من رغائبها .

العامل الثاني : عدم التبصر بالأمور تبصراً شاملاً .

العامل الثالث : ضعف الإرادة وضمورها أمام قوة الدوافع النفسية^{٣٩} .

ومن أهم أسباب العجلة التي توقع الإنسان في الخطأ ، هو الشيطان عدو الإنسان ، ولذلك ورد التحذير من ذلك وبيان أن الشيطان يورث العجلة فعن أنس، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ، قَالَ: " التَّائِي مِنَ اللَّهِ، وَالْعَجَلَةُ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَمَا شَيْءٌ أَكْثَرُ مَعَاذِيرَ مِنَ اللَّهِ وَمَا مِنْ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ اللَّهِ مِنَ الْحَمْدِ " ^{٤٠}

وإذا كانت العجلة مذمومة في حق الإنسان ، ففي حق الداعية أشدّ ذمّاً ، إذ إن الداعية مأمور بالتثبت والأناة ، ولأن في العجلة الندامة والخطأ ، ولذا كان النبي ﷺ أعظم أناةً ، وأشدّ تثبناً ، وأبعد عن العجلة والتسرّع ، حتى في فرائض الله ، فكان ﷺ وهو في الجهاد لا يقاتل أحداً من الكفار إلا بعد التأكد بأنهم لا يقيمون شعائر الإسلام فعن أنس بن مالك أن النبي ﷺ - كَانَ إِذَا غَزَا بِنَا قَوْمًا لَمْ يَكُنْ يَعْزُو بِنَا حَتَّى يُصْبِحَ وَيَنْظُرَ ، فَإِنْ

^{٣٨} - أيسر التفاسير لأسعد حومد - (١ / ٢٠٤١)

^{٣٩} - انظر : الأخلاق الإسلامية وأسسها للميداني ١ / ٣٩٠ .

^{٤٠} - شعب الإيمان - (٦ / ٢١١) (٤٠٥٨) صحيح

سَمِعَ أَذَانًا كَفَّ عَنْهُمْ ، وَإِنْ لَمْ يَسْمَعْ أَذَانًا أَغَارَ عَلَيْهِمْ .. ٤١ .

ومعلوم أن الأناة يجيها الله سبحانه، ولهذا قال ﷺ لأشجَّ عبد القيس : « إِنْ فِيكَ لَخَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ الْحِلْمُ وَالْأَنَاءُ » ٤٢ .

والعجلة - كما سبق تورث الخطأ ، فعن ابن عباس ، قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً فِيهَا الْمُقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ ، فَلَمَّا أَتَوْا الْقَوْمَ وَجَدُوهُمْ قَدْ تَفَرَّقُوا ، وَبَقِيَ رَجُلٌ لَهُ مَالٌ كَثِيرٌ لَمْ يَبْرَحْ ، فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَأَهْوَى إِلَيْهِ الْمُقْدَادُ ، فَقَتَلَهُ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ : أَقْتَلْتَ رَجُلًا يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، لِأَذْكَرَنَّ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، فَلَمَّا قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ رَجُلًا شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَقَتَلَهُ الْمُقْدَادُ ، فَقَالَ : ادْعُ لِي الْمُقْدَادَ ، يَا مُقْدَادُ أَقْتَلْتَ رَجُلًا يَقُولُ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ؟ فَكَيْفَ لَكَ بِإِلَهِ إِلَّا اللَّهُ غَدًا ؟ قَالَ : فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَى إِلَيْكُمْ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَعَانِمٌ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا } (٩٤) سورة النساء ، - شكَّ أَبُو سَعِيدٍ جَعْفَرُ بْنُ سَلَمَةَ - { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَى إِلَيْكُمْ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَعَانِمٌ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا } (٩٤) سورة النساء، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْمُقْدَادِ : كَانَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ يُخْفِي إِيمَانَهُ مَعَ قَوْمٍ كُفَّارٍ ، فَأَظْهَرَ إِيمَانَهُ فَقَتَلَهُ ، وَكَذَلِكَ كُنْتَ تُخْفِي إِيمَانَكَ بِمَكَّةَ مِنْ قَبْلُ. ٤٣ .

كذلك حديث الأعرابي الذي بال في المسجد، فعن أنس: أن أعرابياً بال في المسجد، فقام إليه القوم، فقال رسول الله ﷺ : دَعُوهُ، لا تُزْرِمُوهُ، قَالَ: فَتَرَكَوهُ حَتَّى بَالَ وَفَرَّغَ،

٤١ - صحيح البخارى - المكثر - (٦١٠)

٤٢ - صحيح مسلم - المكثر - (١٢٧)

٤٣ - كشف الأستار - (٣ / ٤٥) (٢٢٠٢) حسن

ثُمَّ دَعَا بَدَلُو مِنْ مَاءٍ فَصَبَّ عَلَى الْبَوْلِ. ٤٤

فالنبي ﷺ لو ترك الصحابة وما هموا به من إيذاء الرجل لحدثت من ذلك مفاصد كثيرة ،
ولأوقعهم ذلك في الخطأ ، ومن هذه المفاصد :

الأولى : استمرار هذا الأعرابي في بوله ، وهذه مفسدة كبيرة .

الثانية : إقامته من بوله ، وهذه مفسده أيضاً، لكن هذه أكبر من سابقتها ؛ لأنه يترتب
عليها ما يلي :

أولاً : الضرر على هذا البائل ، لأن البائل إذا منع البول المتهيي للخروج ففي ذلك ضرر .
ثانياً : أنه إذا قام فيما أن يقطع رافعاً ثوبه ، لئلا تصيبه قطرات البول ، وحينئذ تكون
القطرات منتشرة في المكان، وربما تأتي على أفخاذه ويبقى مكشوف العورة أمام الناس وفي
المسجد ، وإما أن يدي ثوبه ، وحينئذ يتلوّث الثوب ويتلوّث البدن ، وهذه أيضاً مفسدة
، فلهذا ترك النبي ﷺ هذا الرجل يبول حتى انتهى ، ثم أمر بأن يصبّ عليه ذنوباً من ماء ٤٥



٤٤ - مسند أبي عوانة (٤٣٥) صحيح

٤٥ - انظر: شرح رياض الصالحين لابن عثيمين ٦ / ٢٨٨ .

المبحث الرابع

الحسد

حسده الشيء وحسده : تمنى أن تتحول إليه نعمته وفضيلته ، أو يسلبهما^{٤٦} هذا هو تعريف الحسد في لغة العرب ، لكن شيخ الإسلام رحمه الله يرى تعريفاً غير ذلك ، إذ يقول : « وَالتَّحْقِيقُ أَنَّ الْحَسَدَ هُوَ الْبُغْضُ وَالْكَرَاهَةُ لِمَا يَرَاهُ مِنْ حُسْنِ حَالِ الْمَحْسُودِ »^{٤٧} .

والحقيقة أنه لا تعارض بين تعريف شيخ الإسلام ، وبين تعريف أهل اللغة للحسد : إذ أن كلام شيخ الإسلام في بيان أصل الدافع لهذه الرذيلة وهي الحسد ، أما تعريف أهل اللغة فهو عبارة عن نتيجة هذا الدافع ، وهو تمنى زوال النعمة^{٤٨} .

وصفة الحسد «من الرذائل الخلقية ذات النتائج النفسية والاجتماعية السيئة على الأفراد وعلى الجماعات ، وهو داءٌ إذا أصاب النفس الإنسانية أضناها وأشفاها ، وجعلها مصدر أذىً للآخرين الذين امتحنهم الله بفضائل من نعمه ومزيد من عطائه»^{٤٩} .

ولذلك فقد حذر الرسول ﷺ من هذا الداء العضال ، وبين ﷺ أن هذا - الحسد - داء الأمم قبلنا ، فعن يعيش بن الوليد أن مولى الزبير حدثه أن الزبير بن العوام حدثه أن النبي ﷺ - قال « دَبَّ إِلَيْكُمْ دَاءُ الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ الْحَسَدُ وَالْبَغْضَاءُ هِيَ الْحَالِقَةُ لَا أَقُولُ تَحْلِقُ الشَّعْرَ وَلَكِنْ تَحْلِقُ الدِّينَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا أَفَلَا أَنْبَأَكُمْ بِمَا يُثَبِّتُ ذَاكُمْ لَكُمْ أَفْسُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ »^{٥٠} .

والحسد من خصال اليهود فمن حسد ، فهو متشبه بهم، والعياذ بالله قال تعالى { وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِن بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِنْدِ أَنفُسِهِمْ مِّنْ بَعْدِ مَا

^{٤٦} - انظر : القاموس المحيط ص ٣٥٣ .

^{٤٧} - مجموع الفتاوى ١٠ / ١١١ .

^{٤٨} - انظر : الإتياع أنواعه وآثاره في بيان القرآن ١ / ٣٠٥ .

^{٤٩} - الأخلاق الإسلامية وأسسها ١ / ٧٨٩ .

^{٥٠} - سنن الترمذى - المكثر - (٢٦٩٩) حسن لغيره

تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ {
(١٠٩) سورة البقرة^{٥١}.

وللحسد مفاسد كثيرة فمنها :

- ١ - أنه تشبه باليهود .
- ٢ - أن فيه دليلاً على خبث نفس الحاسد .
- ٣ - ومنها أن فيه اعتراضاً على قدر الله عز وجل وقضائه .
- ٤ - ومنها أنه كلما أنعم الله على عباده نعمة التهبت نار الحسد في قلبه .
- ٥ - وهو كذلك يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب ، فعن أبي هريرة ، أن النبي ﷺ قال : " إِيَّاكُمْ وَالْحَسَدَ ، فَإِنَّ الْحَسَدَ يَأْكُلُ الْحَسَنَاتِ كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الْحَطَبَ - أَوْ قَالَ : الْعُشْبَ - " ^{٥٢}.

وللحسد أنواع منها:

- ١ - الغبطة : وهي تمنى إدراك النعمة دون زوالها من الآخر فعن ابن مسعود - رضى الله عنه - قال سَمِعْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - يَقُولُ « لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالاً فَسَلَّطَهُ عَلَى هَلَكْتِهِ فِي الْحَقِّ ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا » ^{٥٣} .
- قال ابن حجر رحمه الله : «وأما الحسد المذكور في الحديث فهو الغبطة ، وأطلق الحسد عليها مجازاً ، وهي أن يتمنى أن يكون له مثل ما لغيره من غير أن يزول عنه » ^{٥٤} .
- ٢ - أن يتمنى الحاسد زوال النعمة عن أخيه من غير نقل ذلك إلى نفسه. قال ابن رجب رحمه الله : « وهو شرهما وأخبثهما ، وهذا هو الحسد المذموم المنهي عنه ، وهو كان ذنب إبليس حيث حسد آدم عليه السلام ، لما رآه قد فاق الملائكة » ^{٥٥} .
- ٣ - أن يتمنى الحاسد زوال النعمة عن أخيه وانتقالها إليه ، « وتتولد هذه الدرجة من

^{٥١} - انظر : شرح رياض الصالحين لابن عثيمين ٤ / ٧٠٣ .

^{٥٢} - سنن أبي داود (٤٣٢٠) صحيح لغيره

^{٥٣} - صحيح البخارى - المكثر - (١٤٠٩)

^{٥٤} - فتح الباري ١ / ٢٠١ .

^{٥٥} - جامع العلوم والحكم ج ٢ / ٢٦٠ .

اقتران الحسد بالطمع حتى يتمنى الحاسد انتقال النعمة من المحسود إليه»^{٥٦}.

٤- اتخاذ الوسائل، والأسباب لإزالة النعمة عن صاحبها، أو طمس مظاهرها بالدسائس، والمكائد، والمجاهرة بالعداوة، والجحود، وغمط الناس، والظلم^{٥٧}.

وللحسد أسبابُ فمنها :

١- العداوة والبغضاء، قال ابن القيم رحمه الله: «فإن انضاف إلى هذا السبب^{٥٨} بغض من أمره بالحق، ومعاداته له وحسده، كان المانع من القبول أقوى»^{٥٩}.

وقد ورد في الحديث النهي عن التباغض، والتحاسد، ولعل ذلك يدل على أن البغضاء سببها الحسد، فعن الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - قَالَ: «لَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ»^{٦٠}.

٢- خبث النفس، ولذلك كان الكفار يحسدون المسلمين على الإسلام كما قال سبحانه وتعالى عنهم { وَذُؤا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّى يُهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَخُذُوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وُلِيًّا وَلَا نَصِيرًا } [النساء : ٨٩]

فإنهم كما كانت نفوسهم خبيثة رغبوا في جعل الناس مثلهم .

٣- التنافس الدنيوي على الحطام الفاني، فإن ذلك - التنافس - ينشأ عنه العداوة والبغضاء والحسد^{٦١}.

ولا شك أن الحسد جالب للخطأ والزلل، بل هو من أعظم أسباب ارتكاب الأخطاء؛ ولذلك قيل: إن إبليس كان من فعله لآدم أنه حسده على مكاتته التي بوأه الله إياها

^{٥٦} - الأخلاق الإسلامية ١ / ٧٩٦ .

^{٥٧} - انظر : المرجع السابق نفس الصفحة .

^{٥٨} - يقصد الجهل .

^{٥٩} - انظر : هداية الحيارى لابن القيم ص ٣٥ .

^{٦٠} - صحيح البخارى - المكثر - (٦٠٦٥) وصحيح مسلم - المكثر - (٦٦٩٠)

^{٦١} - انظر : الإتياع أنواعه وآثاره في بيان القرآن ١ / ٣٠٨ .

، وفضله بالعلم على الملائكة ، قال ابن القيم رحمه الله : وهل منع إبليس من السجود
لآدم إلا الحسد^{٦٢} .

كذلك قصة ابني آدم الذي قتل أحدهما الآخر ، فلقد حسده على مزية القبول ، فصار
الحسد بهذا أول جريمة ظهرت في الأرض^{٦٣} .

قال ابن عبد البر رحمه الله : « كان يقال : أول ما عصي الله به في السماء والأرض الحسد
والحرص ، ذهبوا إلى أن إبليس حسد آدم فلم يسجد له ، وحرص آدم على الخلود ، فأكل
من الشجرة ، وحسد ابن آدم أخاه حين تقبل منه قربانه فقتله . وقد قال الشاعر :

كُلُّ الْعِدَاوَةِ قَدْ تَرَجَّى إِمَاتُهَا إِلَّا عِدَاوَةَ مَنْ عَادَاكَ مِنْ حَسَدٍ^{٦٤}

والشاهد على أن هذا الداء العضال جالب للخطأ والزلل فعن أسامة بن زيد بن حارثة :
أن رسول الله ﷺ ركب حماراً وعليه إكافٌ وتحتُه قطيفةٌ ، فركب وأردف أسامة بن
زيد وهو يعود سعد بن معاذ في بني الحارث في الخزرج ، وذلك قبل وقعة بدر حتى مرَّ
بمجلس فيه أخلاطٌ من المسلمين والمشركين وعبدة الأوثان واليهود ، ومنهم عبد الله
بن أبي بن سلول ، وفي المجلس عبد الله بن رواحة ، فلما غشيت المجلس عجاجة
الدابة حمّر عبد الله أنفه بردائه ، ثم قال : لا تُعبروا علينا ، فسلم عليهم النبي ﷺ ،
ووقف عليهم ، فدعاهم إلى الله ، وقرأ عليهم القرآن ، فقال عبد الله بن أبي بن سلول :
أيها المرء ، لأحسن من هذا إن كان ما تقول حقاً ، فلا تؤذنا في مجالسنا ، وأرجع إلى
رحلك ، فمن جاءك منا فاقصص عليه . فقال عبد الله بن رواحة : بل اغشينا في مجالسنا
، فإننا نحب ذلك ، فاستب المسلمون والمشركون واليهود حتى هموا أن يثوروا ، فلم
يزل النبي ﷺ يُخفضهم حتى سكتوا ، ثم ركب دابته ، فدخل على سعد بن معاذ ،
وقال : ألم تسمع ما قال أبو حباب ؟ يريد عبد الله بن أبي ، قال كذا وكذا . قال سعد :
يا رسول الله اعف ، فوالله لقد أعطاك الله ، ولقد اصطلح أهل هذه البحيرة على أن
يتوجوه بالعصاة ، فلما ردَّ الله ذلك بالحق الذي أعطاكه ، شرق بذلك ، فذلك الذي

^{٦٢} - هداية الحيارى لابن القيم ص ٣٥ .

^{٦٣} - المرجع السابق نفس الصفحة .

^{٦٤} - مهجة المجالس لابن عبد البر ١ / ٤٠٩ .

عَمِلَ بِهِ مَا رَأَيْتَ ، فَعَفَا عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ .^{٦٥} .

والشاهد في الحديث هو قول سعد بن عبادة في شأن عبد الله بن أبي ولقد اصطلح أهل هذه البحرة على أن يتوجوه ويعصبوه بالعصاية ، فلما ردَّ الله ذلك بالحق الذي أعطاك شَرِقَ بذلك ، فلذلك فعل به ما رأيت .

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله : قوله شرق بذلك « أي : غصَّ به وهو كناية عن الحسد ، يقال غصَّ بالطعام، وشجى بالعظم ، وشَرِقَ بالماء إذا اعترض شيء من ذلك في الحلق فمنعه الإساغة »^{٦٦} .

فهذا المنافق منعه الحسد والحقد على رسول الله ﷺ من الانقياد للحق ، والإسلام لله رب العالمين ، ولذلك ارتكب أعظم خطأ ، وهو الكفر بالله والصدِّ عن آياته ورسوله عليه الصلاة والسلام ؛ وما أدى به ذلك إلا الحسد .



^{٦٥} - صحيح ابن حبان - (١٤ / ٥٤٣) (٦٥٨١) وصحيح البخارى - المكثر - (٤٥٦٦) وصحيح مسلم - المكثر - (٤٧٦٠)

^{٦٦} - انظر : فتح الباري ٨ / ٨٠ .

المبحث الخامس

الهوى

إن من أعظم مسببات ارتكاب الأخطاء ، والوقوع في الزلات ، هو الهوى ، ولذلك حذرَّ منه القرآن ، وذكرته السنة، ونفّر منه العقلاء، والحكماء ، وبسببه يتزل الإنسان من درجته العالية إلى درجة سفلى تعميه ، وتصمه عن سماع الحق ، والخير ، ويجعل صاحبه في دركات الخطأ ، والمعصية ، والنقص .

وقد عرّف بتعريفات كثيرة جامعها أنه نقص بحق الإنسان ، وعقله ، وتصرفه . وقد عرّفه الجرجاني بأنه : « ميلان النفس إلى ما تستلذه من الشهوات من غير داعية الشرع »^{٦٧} وقيل هو : « ميل الطبع إلى ما يلائمه »^{٦٨} وسواءً كان هذا الطبع خيراً أو شراً .

وقد عدّه ابن الجوزي رحمه الله - من أسباب الخطأ حيث عقد فصلاً - في كتابه صيد الخاطر - بعنوان : أسباب الخطأ .

وقد قال : « فإذا له - الخطأ - ثلاثة أسباب : أحدها : رؤية الهوى العاجل ، فإن رؤيته تشغل عن الفكر فيما يجنيه »^{٦٩} .

وجاء في تعريف آخر له أنه : « كلُّ ما خالف الحق وللنفس فيه حضٌّ ورغبة من الأقوال والأفعال والمقاصد »^{٧٠} و« إن صاحب الهوى لا يرى إلا لهوى »^{٧١} ، فإذا تكلم فبهوى ، وإذا صمّت فلهوى ، وإذا فعل فلهوى ، وإذا ترك فلهوى .

وإن من أعظم دواعي الضلال وارتكاب الأخطاء والهلاك في الآخرة اتباع الهوى ، وقد

^{٦٧} - التعريفات للجرجاني ص ٣٢٠ .

^{٦٨} - أسباب التخلص من الهوى - من كلام ابن القيم - انتقاء القسم العلمي بدار الوطن ص ٣ ، وذم الهوى لابن

الجوزي ص ١٨ صححه أحمد عبد السلام ط . دار الكتب العلمية .

^{٦٩} - صيد الخاطر لابن الجوزي ص ٤٥٢ .

^{٧٠} - الهوى وأثره في الخلاف ص ١٢ .

^{٧١} - ذم الهوى لابن الجوزي ص ٢٠ .

قيل : إنما سمي الهوى هوىً لأنه يهوي بصاحبه إلى النار : وقال ابن عباس رضي الله عنهما ما ذكر الله عز وجل الهوى في كتابه إلا ذمه ^{٧٢} .

« قال وهب بن منبه : العقل والهوى يضطرعان ، فأيهما غلب مال بصاحبه .

وقال عمر بن عبد العزيز : أفضل الجهاد جهاد الهوى .

ويقولون : إن هشام بن عبد الملك لم يقل بيت شعر قط إلا هذا البيت :

إذا أنت لم تعص الهوى قಾದك الهوى إلى بعض ما فيه عليك مقال ^{٧٣} .

- والهوى إذا تحكّم بصاحبه فإنه يعميه - كما سبق - فلا يقول إلا بهوى ، ولا يعمل إلا

بهوى ، ولذلك فقد بوّب أبو داود : باب في الهوى فعن أبي الدرداء عن النبي ﷺ - قال « حُبُّكَ الشَّيْءَ يعمِي وَيُصِمُّ » ^{٧٤} .

وليس كل الهوى مذموم - مع أنه إذا ذكر بدون تقييد فالمقصود به المذموم - فمنه الممدوح كذلك ، إذ هو على نوعين :

١- الهوى الممدوح : وهو ما وافق الشرع ، ورسّخه في النفوس ، ويدخل فيه كل

ما يرغبه الإنسان ، ويميل إليه من المباح والحلال ، وهذا هو المعنى في قوله سبحانه : { تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ وَمَنْ ابْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَنْ تَقَرَّ أَعْيُنُهُنَّ وَلَا يَحْزَنَ وَيَرْضَيْنَ بِمَا آتَيْتَهُنَّ كُلَّهُنَّ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَلِيمًا } [الأحزاب : ٥١]

تؤخر من تشاء من نسائك في القسّم في المبيت، وتضم إليك من تشاء منهن، ومن طلبت من أحرّت قسّمها، فلا إثم عليك في هذا، ذلك التخيير أقرب إلى أن يفرحن ولا يحزنن، ويرضين كلهن بما قسمت لهن، والله يعلم ما في قلوب الرجال من ميلها إلى بعض النساء دون بعض. وكان الله عليماً بما في القلوب، حليماً لا يعجل بالعقوبة على من عصاه. ^{٧٥}

^{٧٢} - الهوى وأثره في الخلاف ص ٧ .

^{٧٣} - الآداب الشرعية لابن مفلح ٢ / ٢٢٢ .

^{٧٤} - سنن أبي داود - المكثر - (٥١٣٢) وشعب الإيمان - (٢ / ١٤) (٤٠٨) صحيح موقوف

^{٧٥} - التفسير الميسر - (٧ / ٣٥٩)

وَعَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كُنْتُ أَغَارُ عَلَى اللَّاتِي وَهَبْنَ أَنْفُسَهُنَّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَأَقُولُ : تَهَبُ الْمَرْأَةُ نَفْسَهَا ؟ فَلَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ : { تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُمْ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ وَمَنْ ابْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ } [الأحزاب]. قَالَتْ : قُلْتُ : وَاللَّهِ مَا أَرَى رَبِّكَ إِلَّا يُسَارِعُ فِي هَوَاكَ. ٧٦ .

قال ابن حجر رحمه الله : « أي : ما أرى الله إلا موحداً لما تريد بلا تأخير ، منزلاً لما تحب وتختار » ٧٧ .

٢- الهوى المذموم : وهو ما خالف الشرع ونفّر منه ومن الاستسلام له . وهذا هو الغالب في الهوى ، وإذا ذكر الهوى فهو المقصود والمتبادر إليه . ولهذا النوع قال ابن عباس رضي الله عنهما مقولته السابقة : ثم إن « اتباع الهوى المذموم قد يكون في أمور الدين ، وقد يكون في شهوات الدنيا ، أو بعبارة أخرى قد يكون في الشبهات ، وقد يكون في الشهوات ، وقد يكون في أمر مشترك بينهما » ٧٨ .

وقد ذمّ الله الهوى في القرآن ، وبيّن أنه من سمات أهل الباطل والعناد ، وأمر عباده بعدم اتباعه ، فقال سبحانه : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَكُونُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلُوتُوا أَوْ تَعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا } [النساء : ١٣٥]

العدل هو نظام الوجود ، لذلك أمر الله المؤمنين بأن يجعلوا العناية بإقامة العدل ، على وجهه الصحيح ، صفة ثابتة لهم ، راسخة في نفوسهم (كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ) .

والعدل كما يكون في الحكم بين الناس ، يكون أيضاً في العمل : كالتقاييم بما يجب من العدل بين الزوجات والأولاد ، في التفقة ، والمساواة بينهم . ويأمر الله تعالى المؤمنين بأن يكونوا شهداء لله ، بأن يتحرروا الحق الذي يرضاه الله ، ويأمر به ، من غير مراعاة لأحد ، ولا محاباة له ، ولو كانت الشهادة على نفس الإنسان ، بأن يثبت بها الحق عليه (وَمَنْ

٧٦ - صحيح ابن حبان - (١٤ / ٢٨٢) (٦٣٦٧) صحيح

٧٧ - فتح الباري ٨ / ٣٨٦ .

٧٨ - الإتياع أنواعه وآثاره ٢ / ٤٢٧ .

أَفَرَّ عَلَى نَفْسِهِ بِحَقِّ فَقَدْ شَهِدَ عَلَيْهَا) أَوْ عَلَى وَالِدِي الْإِنْسَانِ ، أَوْ عَلَى أَقْرَبِ النَّاسِ إِلَيْهِ ، إِذْ لَيْسَ مِنْ بَرِّ الْوَالِدَيْنِ ، وَلَا مِنْ صِلَةِ الرَّحْمِ ، أَنْ يُعَانُوا عَلَى أَكْلِ مَا لَيْسَ لَهُمْ بِهِ حَقٌّ ، بَلِ الْبِرُّ وَالصَّلَةُ فِي الْحَقِّ وَالْمَعْرُوفِ .

وَيُوصِي اللَّهُ تَعَالَى الْمُؤْمِنِينَ بِالْتِمَامِ الْعَدْلِ فِي الشَّهَادَةِ ، وَإِنْ كَانَ الْمَشْهُودُ عَلَيْهِ مِنَ الْأَقْرَابِ ، سَوَاءً أَكَانَ فَقِيرًا أَوْ غَنِيًّا ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَوْلَى بِهِ ، وَشَرَعُهُ أَحَقُّ بِأَنْ يُتَّبَعَ فِيهِ ، فَحَذَارِ أَنْ تُحَابُوا غَنِيًّا طَمَعًا فِي بَرِّهِ ، أَوْ خَوْفًا مِنْ سَطْوَتِهِ ، وَحَذَارِ أَنْ تُحَابُوا فَقِيرًا عَطْفًا عَلَيْهِ ، أَوْ شَفَقَةً بِهِ فَمَرَضَاةُ الْمَشْهُودِ عَلَيْهِ لَيْسَتْ خَيْرًا لَكُمْ وَلَا لَهُ مِنْ مَرَضَاةِ اللَّهِ ، فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَى لئَلَّا تَعْدِلُوا عَنِ الْحَقِّ إِلَى الْبَاطِلِ .

وَيَأْمُرُ اللَّهُ تَعَالَى الْمُؤْمِنِينَ أَنْ لَا يُحَرِّفُوا الشَّهَادَةَ وَلَا يَتَعَمَّدُوا الْكُذْبَ فِيهَا ، وَأَنْ لَا يُعْرِضُوا عَنْ أَدَائِهَا إِذَا مَا دُعُوا إِلَى الشَّهَادَةِ ، وَيُخْبِرُهُمُ اللَّهُ تَعَالَى بِأَنَّهُ لَا تَخْفَى عَلَيْهِ خَافِيَةٌ مِنْ تَصْرِفَاتِ الْعِبَادِ ، فَلَا يَخْفَى عَلَيْهِ قَصْدُهُمْ ، وَأَنَّهُ مُجَازِيهِمْ بِمَا يَعْمَلُونَ .^{٧٩}

وكذلك ذمَّ الله اليهود لاتباعهم لأهوائهم ، حيث قادهم ذلك إلى تبديل شرع الله والكفر بالرسول ﷺ^{٨٠} ، فقال سبحانه: { وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَقَفَّيْنَا مِنْ بَعْدِهِ بِالرُّسُلِ وَآتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُكُمْ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ } (٨٧) سورة البقرة.

يَصِفُ اللَّهُ تَعَالَى بَنِي إِسْرَائِيلَ بِالْعَتُوِّ وَالْعِنَادِ وَالِاسْتِكْبَارِ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ ، وَيَقُولُ تَعَالَى : إِنَّهُمْ يَتَّبِعُونَ فِي ذَلِكَ أَهْوَاءَهُمْ . وَيَذَكِّرُهُمُ اللَّهُ تَعَالَى بِأَنَّهُ آتَى مُوسَى التَّوْرَةَ فَحَرَّفُوهُ وَبَدَّلُوهُ ، وَخَالَفُوا أَوْامِرَهُ وَأَوَّلُوها .

ثُمَّ أَرْسَلَ مِنْ بَعْدِهِ النَّبِيِّينَ وَالرُّسُلَ ، يَحْكُمُونَ بِشَرِيْعَتِهِ ، وَيَذَكِّرُونَ النَّاسَ بِمَا فِي كِتَابِهِمْ ، وَيَأْمُرُونَ بِالِالْتِمَامِ بِأَحْكَامِهِ ، وَلِذَلِكَ لَمْ يَكُنْ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ عُذْرٌ فِي نَسْيَانِ الشَّرَائِعِ وَتَحْرِيفِهَا . وَخَتَمَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْبِيَاءَ بَنِي إِسْرَائِيلَ بِعِيسَى بْنِ مَرْيَمَ ، فَجَاءَ بِمُخَالَفَةِ بَعْضِ أَحْكَامِ التَّوْرَةِ ، وَلِهَذَا أَيَّدَهُ اللَّهُ بِالْبَيِّنَاتِ وَالْمُعْجَزَاتِ ، تَأْكِيدًا لِنُبُوَّتِهِ ، وَلِمَا آتَى بِهِ ، وَأَيَّدَهُ

^{٧٩} - أيسر التفاسير لأسعد حومد - (١ / ٦٢٨)

^{٨٠} - الهوى وأثره في الخلاف ص ١٢ .

بِجَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ . وَكَانَ بَنُو إِسْرَائِيلَ يُعَامِلُونَ الْأَنْبِيَاءَ أَسْوَأَ مُعَامَلَةٍ ، فَكَانُوا يُكَذِّبُونَ بَعْضَهُمْ كَعِيسَى وَمُحَمَّدَ ، وَيَقْتُلُونَ بَعْضًا آخَرَ كَزَكَرِيَّا وَيَحْيَى ، وَكُلُّ ذَلِكَ لِأَنَّ هَؤُلَاءِ الْأَنْبِيَاءَ وَالرُّسُلَ كَانُوا يُطَالِبُونَهُمْ بِالْإِلْتِزَامِ بِأَحْكَامِ التَّوْرَةِ ، وَكَانُوا يَأْتُونَ بِمَا يُخَالِفُ أَهْوَاءَهُمْ ، وَلِذَلِكَ فَلَا عَجَبَ إِنَّهُمْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِمُحَمَّدٍ وَرِسَالَتِهِ ، لِأَنَّ الْعِنَادَ وَالْجُحُودَ مِنْ صِفَتِهِمْ .^{٨١}

- وإتباع الهوى - كذلك - أصل الضلال والكفر ، وقد عاب الله من يتبع هوى نفسه ، فقال سبحانه : { إِنَّ هِيَ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَأَبَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمُ الْهُدَى } (٢٣) سورة النجم .
وهذه الأصنام التي يعبدونها هؤلاء المشركون ما هي إلا أسماء لا حقيقة لها ، سموها هم وأباؤهم ، وجعلوها آلهة لهم ، عكفوا على عبادتها ، وليس لهم من دليل ولا برهان على صحة ما يعتقدون من ألوهيتها ، وإنما هم يتبعون في ذلك الظن والتخمين وهوى الأنفس ، وتقليد الآباء ، واعتقادهم أن الآباء لا يمكن أن يكونوا على ضلال ، ولقد اتبعوا أهواءهم ، وقلدوا آباءهم وثابروا على عبادة هذه الأصنام ، مع أن الله أرسل إليهم الرسول بالهدى والحق ، والدليل القاطع ، على وجود الله ووحدانيته ، وأنه لا إله إلا هو ، فكان عليهم أن يتعظوا بما جاءهم ، وأن يقلعوا عن الشرك وعن عبادة الأصنام ، وأن يتبعوا رسول الله حقاً وصدقاً ، ولكنهم أعرضوا وتولوا .^{٨٢}

- والهوى مذموم أصحابه ، وخصوصاً الذين يجعلونه قائداً لهم في الدين والملة ، فمن جعله كذلك فهو أعظم ممن جعله في الشهوات والملذات ، قال شيخ الإسلام رحمه الله : « وَأَتْبَاعُ الْأَهْوَاءِ فِي الدِّيَانَاتِ أَعْظَمُ مِنْ أَتْبَاعِ الْأَهْوَاءِ فِي الشَّهَوَاتِ . فَإِنَّ الْأَوَّلَ حَالُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى : { فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ } (٥٠) سورة القصص وقال تعالى : { ضَرَبَ لَكُمْ مَثَلًا مِنْ أَنْفُسِكُمْ هَلْ لَكُمْ

^{٨١} - أيسر التفاسير لأسعد حومد - (١ / ٩٤)

^{٨٢} - أيسر التفاسير لأسعد حومد - (١ / ٤٦٨٦)

مِّن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِّن شُرَكَاءَ فِي مَا رَزَقْنَاكُمْ فَأَنْتُمْ فِيهِ سَوَاءٌ تَخَافُونَهُمْ كَخِيفَتِكُمْ
أَنْفُسَكُمْ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ { (٢٨) سورة الروم. ٨٣

- وإتباع الهوى نوع من الشرك كما قال بعض السلف : « شرُّ إله عبْد في الأرض الهوى
»^{٨٤} ، ولذا قال سبحانه محذراً من اتخاذ الهوى إلهاً يعبد من دون الله : { أَفَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ
إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَى سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَى بَصَرِهِ غِشَاوَةً فَمَنْ
يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ } (٢٣) سورة الجاثية.

أَفَلَا تَرَى إِلَى حَالِ هَذَا الَّذِي اتَّبَعَ هَوَاهُ ، وَاتَّبَعَ نَفْسَهُ هَوَاهَا ، فَلَا يَهْوَى شَيْئاً إِلَّا فَعَلَهُ ، لَا
يَخَافُ رَبًّا ، وَلَا يَخْشَى عِقَاباً ، وَأَضَلَّهُ اللَّهُ فَلَمْ يَجْعَلْهُ يَسْلُكُ سَبِيلَ الرَّشَادِ ، لِأَنَّهُ قَدْ عَلِمَ
أَنَّهُ لَا يَهْتَدِي وَلَوْ جَاءَتْهُ كُلُّ آيَةٍ . وَخَتَمَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى سَمْعِهِ فَأَصْبَحَ لَا يَتَأَثَّرُ بِمَا يُتْلَى عَلَيْهِ
مِنَ آيَاتِ اللَّهِ ، وَخَتَمَ عَلَى قَلْبِهِ فَلَمْ يَعُدْ يُبْصِرُ حُجَجَ اللَّهِ وَآيَاتِهِ ، وَلَمْ يَعُدْ يَنْتَفِعْ بِهَا . فَمَنْ
يَسْتَطِيعُ أَنْ يُوقِقَ مِثْلَ هَذَا الضَّلَالِ ، الْخَاضِعِ لِهَوَاهُ ، إِلَى الْهُدَى ، وَإِصَابَةِ الْحَقِّ إِنْ لَمْ يَهْدِهِ
اللَّهُ ، أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ وَتُذَكَّرُونَ؟^{٨٥}

وكما جاء ذم الهوى في القرآن فقد جاء في السنة المطهرة على صاحبها أفضل الصلاة
والسلام ، ولقد بين عليه الصلاة والسلام أن أهل الأهواء ينتشرون بين أهل الحق ،
ويتكاثرون بينهم بسبب الأهواء ، فعن أبي عامر عبد الله بن لُحي ، قال : حَجَجْنَا مَعَ
مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ قَامَ حِينَ صَلَّى صَلَاةَ الظُّهْرِ ، فَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ قَالَ : إِنْ أَهْلَ الْكِتَابَيْنِ افْتَرَفُوا فِي دِينِهِمْ عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ مِلَّةً ، وَإِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ
سَتَفْتَرِقُ عَلَى ثَلَاثِ وَسَبْعِينَ مِلَّةً ، يَعْنِي : الْأَهْوَاءَ ، كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً ، وَهِيَ
الْجَمَاعَةُ ، وَإِنَّهُ سَيَخْرُجُ فِي أُمَّتِي أَقْوَامٌ تَجَارَى بِهِمْ تِلْكَ الْأَهْوَاءُ كَمَا يَتَجَارَى الْكَلْبُ
بِصَاحِبِهِ ، لَا يَبْقَى مِنْهُ عَرَقٌ وَلَا مَفْصَلٌ إِلَّا دَخَلَهُ وَاللَّهُ يَا مَعْشَرَ الْعَرَبِ لَئِنْ لَمْ تَقُومُوا بِمَا
جَاءَ بِهِ نَبِيِّكُمْ ﷺ ، لَعَيْرُكُمْ مِنَ النَّاسِ آخَرَى أَنْ لَا يَقُومَ بِهِ .^{٨٦}

^{٨٣} - مجموع الفتاوى لابن تيمية - (٢٨ / ١٣٢)

^{٨٤} - الهوى وأثره في الخلاف ص ٢٣

^{٨٥} - أيسر التفاسير لأسعد حومد - (١ / ٤٣٧٥)

^{٨٦} - مسند أحمد (عالم الكتب) - (٥ / ٧٧٩)(١٦٩٣٧) ١٧٠٦١ - صحيح

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " ثَلَاثٌ مُنْجِيَاتٌ، وَثَلَاثٌ مُهْلِكَاتٌ، فَأَمَّا الْمُنْجِيَاتُ: فَتَقْوَى اللَّهِ فِي السِّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ، وَالْقَوْلُ بِالْحَقِّ فِي الرِّضَا وَالسُّخْطِ، وَالْقَصْدُ فِي الْغَنَى وَالْفَقْرِ، وَأَمَّا الْمُهْلِكَاتُ: فَهَوَى مُتَّبِعٌ، وَشَحُّ مُطَاعٌ، وَإِعْجَابُ الْمَرْءِ بِنَفْسِهِ، وَهِيَ أَشَدُّهُنَّ ۝ ۸۷ "

وكذلك فقد حذر السلف من اتباع الهوى ، ومن مجالسة أهل الأهواء ، وعن أبي عبد الرحمن السلميّ، قال: خَطَبَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالْكُوفَةِ فَقَالَ: " يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ طُولُ الْأَمَلِ، وَاتِّبَاعُ الْهَوَى ، فَأَمَّا طُولُ الْأَمَلِ فَيُنْسِي الْآخِرَةَ، وَأَمَّا اتِّبَاعُ الْهَوَى فَيُضِلُّ عَنِ الْحَقِّ، أَلَا إِنَّ الدُّنْيَا قَدْ وَلَّتْ مُدْبِرَةً، وَالْآخِرَةُ مُقْبِلَةٌ، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا بَنُونَ، فَكُونُوا مِنْ أَبْنَاءِ الْآخِرَةِ، وَلَا تَكُونُوا مِنْ أَبْنَاءِ الدُّنْيَا، فَإِنَّ الْيَوْمَ عَمَلٌ وَلَا حِسَابٌ، وَغَدًا حِسَابٌ وَلَا عَمَلٌ ۝ ۸۸ "

قَالَ مُعَاوِيَةُ لِعَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : مَا الْبَلَاغَةُ ؟ قَالَ : مَنْ تَرَكَ الْفُضُولَ وَأَقْتَصَرَ عَلَى الْإِيْجَازِ . قَالَ : فَمَنْ أَصْبِرُ النَّاسِ ؟ قَالَ : مَنْ كَانَ رَأْيُهُ رَادًّا لِهَوَاهُ . قَالَ : فَمَنْ أَسْحَى النَّاسِ ؟ قَالَ : مَنْ بَدَلَ دُنْيَاهُ فِي صَلَاحِ دِينِهِ . قَالَ : فَمَنْ أَشْجَعُ النَّاسِ ؟ قَالَ : مَنْ رَدَّ جَهْلَهُ بِحِلْمِهِ ۝ ۸۹ "

وَعَنِ الْحَسَنِ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : اتَّهَمُوا أَهْوَاءَكُمْ وَرَأْيَكُمْ عَلَى دِينِ اللَّهِ ، وَانْتَصِحُوا كِتَابَ اللَّهِ عَلَى أَنْفُسِكُمْ وَدِينِكُمْ ۝ ۹۰ "

وإذا كان الهوى كذلك فهل هناك من سبيلٍ وسببٍ للتخلص من هذا المرض العضال ؟ نعم فهناك سبيلٌ وأسبابٌ يتخلص العبد بها من هذا الأمر الكبّار.

وقد ذكر ابن القيم رحمه الله خمسين سبباً للتخلص من الهوى ، وقبل ذلك بين أن هناك حاكمين ينبغي أن يُرفع إليهما حوادث الهوى وهما : حاكم العقل وحاكم الدين ، ثم بعد ذلك « ينبغي أن يتمرن على دفع الهوى المأمون العواقب ليتمرن بذلك على ترك ما تؤذي

۸۷ - شعب الإيمان - (۹ / ۳۹۶) (۶۸۶۵) حسن

۸۸ - شعب الإيمان - (۱۳ / ۱۷۳) (۱۰۱۳۰) صحيح

۸۹ - المجالسة وجواهر العلم - (۴ / ۴۸۸) (۱۷۱۸) فيه انقطاع

۹۰ - المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (۱۶۲) صحيح

عواقبه « ٩١ .

ثم قال : « فإن قيل : فكيف يتخلص من هذا ، من وقع فيه ؟ قيل يمكن التخلص بعون الله وتوفيقه له بأمر :

أحدها : عزيمة حرّ يغار لنفسه وعليها .

الثاني : جرعة صبر يصبر نفسه على مرارتها تلك الساعة .

الثالث : قوة نفس تشجعه على شرب تلك الجرعة .

الخامس والعشرون : أنه يُخاف على من اتبع الهوى أنه ينسلخ من الإيمان، وهو لا يشعر ، وقد ثبت عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، عن النبي ﷺ أنه قال : " لا يُؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت به " ٩٢ .

الثامن والعشرون : أن أغزر الناس مروءة أشدهم مخالفة لهواه . قال معاوية: المروءة ترك الشهوات وعصيان الهوى . فاتباع الهوى يزمن المروءة ومخالفته تنعشها « ٩٣ .

أما الشاهد في إيراد الهوى سبباً من أسباب ارتكاب الأخطاء ، فهو في قصة الرجل الذي انسلخ من آيات من الله قال تعالى : { وَأَثَلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانْسَلَخَ مِنْهَا فَاتَّبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الْعَاوِينَ (١٧٥) } وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا وَلَكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ إِنْ تَحْمِلُ عَلَيْهِ يَلْهَثُ أَوْ تَتْرُكُهُ يَلْهَثُ ذَلِكَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَاقْصُصِ الْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ (١٧٦) } [الأعراف : ١٧٥ ، ١٧٦]

وَأَقْصُصْ ، يَا مُحَمَّدُ ، عَلَى الْيَهُودِ قِصَّةَ ذَلِكَ الرَّجُلِ الَّذِي آتَيْنَاهُ حُجَجَ التَّوْحِيدِ ، وَأَفْهَمْنَاهُ أَدْلَتَهُ حَتَّى صَارَ عَالِمًا بِهَا ، فَانْسَلَخَ مِنْهَا ، وَتَرَكَهَا وَرَاءَهُ ظَهْرِيًّا ، وَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَيْهَا لِيَهْتَدِيَ بِهَا . وَبَعْدَ أَنْ انْسَلَخَ مِنْهَا وَتَرَكَهَا وَرَاءَهُ بِاخْتِيَارِهِ ، لَحِقَهُ الشَّيْطَانُ فَأَدْرَكَهُ وَتَمَكَّنَ مِنَ الْوَسْوَاسَةِ إِلَيْهِ إِذْ لَمْ يَبْقَ لَدَيْهِ مِنْ نُورِ الْبَصِيرَةِ ، وَلَا مِنْ أَمَارَاتِ الْهِدَايَةِ مَا

٩١ - أسباب التخلص من الهوى . ص ٤ .

٩٢ - الأربعةون للفسوي (٨) والسنة لابن أبي عاصم (١٤) حسن

٩٣ - المصدر السابق نفس الصفحة .

يَحُولُ بَيْنَهُ وَيَبِينُ قُبُولِ وَسَوْسَةِ الشَّيْطَانِ ، فَصَارَ مِنَ الصَّالِينَ .

وَلَوْ أَرَدْنَا أَنْ نَرْفَعَهُ بِتِلْكَ الْآيَاتِ وَالْعَمَلِ بِهَا إِلَى دَرَجَاتِ الْكَمَالِ لَفَعَلْنَا ، بَأَنْ نَخْلُقَ لَهُ الْهُدَايَةَ خَلْقًا ، وَنُلْزِمَهُ الْعَمَلَ بِهَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا ، إِذْ لَا يُعْجِزُنَا ذَلِكَ ، وَلَكِنَّ هَذَا الرَّفْعَ مُخَالَفٌ لِسُنَّتِنَا . لَقَدْ رَكَنَ هَذَا الرَّجُلُ إِلَى الدُّنْيَا ، وَمَالَ إِلَيْهَا ، وَجَعَلَ كُلَّ هَمِّهِ مِنْ حَيَاتِهِ التَّمَتُّعِ بِلَذَائِهَا الْمَادِّيَةِ ، فَأَقْبَلَ عَلَى لَذَاتِهَا وَنَعِيمِهَا ، وَغَرَّتْهُ كَمَا غَرَّتْ غَيْرَهُ مِنْ الْعُمِّيِّ عَنِ أُمُورِ الْآخِرَةِ .

وَمَثَلُ هَذَا الرَّجُلِ مَثَلُ الْكَلْبِ فِي لُهَاثِهِ ، فَهُوَ فِي هَمِّ دَائِبٍ ، وَشُغْلٍ شَاغِلٍ ، فِي جَمِيعِ عَرَضِ الدُّنْيَا وَزُخْرُفِهَا ، وَهُوَ كَاللَّاهِثِ مِنَ الْإِعْيَاءِ وَالتَّعَبِ ، وَإِنْ كَانَ مَا يَعْنِي بِهِ حَقِيرًا لَا يُتَعَبُ وَلَا يُعْيِي ، وَتَرَاهُ كَمَا أَصَابَ سَعَةً مِنَ الرِّزْقِ فِي الدُّنْيَا ، زَادَ طَمَعًا فِيهَا .

وَذَلِكَ الْمَثَلُ الْبَالِغُ الْحَدِّ فِي الْعَرَابَةِ هُوَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ جَحَدُوا بِآيَاتِ اللَّهِ ، وَاسْتَكْبَرُوا جَهْلًا بِهَا ، وَتَقْلِيدًا لِلآبَاءِ وَالْأَجْدَادِ ، فَهُمْ قَدْ ظَنُّوا أَنَّ إِيمَانَهُمْ بِهَا ، يَسْلُبُهُمُ الْعِزَّ وَالْجَاهَ ، وَيَحُولُ بَيْنَهُمْ وَيَبِينُ مَا يَتَمَتَّعُونَ بِهِ مِنَ اللذاتِ . فَاقْصُصْ يَا مُحَمَّدُ قِصَّةَ ذَلِكَ الرَّجُلِ عَلَى هَؤُلَاءِ الْمُكْذِبِينَ مِنْ قَوْمِكَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ فِيهَا ، وَيَرَوْنَ الْآيَاتِ بَعِينَ الْبَصِيرَةِ ، لَا بَعِينَ الْهُوَى ، فَيَصِلَ الْأَمْرُ بِهِمْ إِلَى الْإِيمَانِ .^{٩٤}

" إنه مشهد من المشاهد العجيبة ، الجديدة كل الجدة على ذخيرة هذه اللغة من التصورات والتصويرات .. إنسان يؤتبه الله آياته ، ويخلع عليه من فضله ، ويكسوه من علمه ، ويعطيه الفرصة كاملة للهدى والاتصال والارتفاع .. ولكن ها هو ذا ينسلخ من هذا كله انسلاخا. ينسلخ كأنما الآيات أديم له متلبس بلحمه فهو ينسلخ منها بعنف وجهد ومشقة ، انسلاخ الحي من أديمه اللاصق بكيانه .. أو ليست الكينونة البشرية متلبسة بالإيمان بالله تلبس الجلد بالكيان؟ .. ها هو ذا ينسلخ من آيات الله ويتجرد من الغطاء الواقى ، والدرع الحامى وينحرف عن الهدى ليتبع الهوى ويهبط من الأفق المشرق فيلتصق بالطين المعتم فيصبح غرضا للشيطان لا يقيه منه واق ، ولا يحميه منه حام فيتبعه ويلزمه ويستحوذ عليه .. ثم إذا نحن أولاء أمام مشهد مفزع بائس نكد .. إذا نحن بهذا

^{٩٤} - أيسر التفاسير لأسعد حومد - (١ / ١١٣٠)

المخلوق ، لاصقا بالأرض ، ملوثا بالطين. ثم إذا هو مسخ في هيئة الكلب ، يلهث إن طورد ويلهث إن لم يطارد .. كل هذه المشاهد المتحركة تتتابع وتتوالى والخيال شاخص يتبعها في انفعال وانبهار وتأثر .. فإذا انتهى إلى المشهد الأخير منها .. مشهد اللهاث

الذي لا ينقطع .. سمع التعليق المرهوب الموحى ، على المشهد كله :
«ذَلِكَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا فَاقْصُصِ الْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ. سَاءَ مَثَلًا الْقَوْمُ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا وَأَنْفُسَهُمْ كَانُوا يَظْلِمُونَ» ..

ذلك مثلهم! فلقد كانت آيات الهدى وموحيات الإيمان متلبسة بفطرتهم وكيانهم وبالوجود كله من حولهم. ثم إذا هم ينسلخون منها انسلاخا. ثم إذا هم أمساخ شائهو الكيان ، هابطون عن مكان «الإنسان» إلى مكان الحيوان .. مكان الكلب الذي يتمرغ في الطين .. وكان لهم من الإيمان جناح يرفون به إلى عليين وكانوا من فطرتهم الأولى في أحسن تقويم ، فإذا هم ينحطون منها إلى أسفل سافلين! «سَاءَ مَثَلًا الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا وَأَنْفُسَهُمْ كَانُوا يَظْلِمُونَ!» ..

وهل أسوأ من هذا المثل مثلاً؟ وهل أسوأ من الانسلاخ والتعري من الهدى؟ وهل أسوأ من اللصوق بالأرض واتباع الهوى؟ وهل يظلم إنسان نفسه كما يظلمها من يصنع بها هكذا؟ من يعريها من الغطاء الواقى والدرع الحامي ، ويدعها غرضاً للشيطان يلزمها ويركبها ، ويهبط بها إلى عالم الحيوان اللاصق بالأرض ، الحائر القلق ، اللاهث لهاث الكلب أبدا!!!

وهل يبلغ قول قائل في وصف هذه الحالة وتصويرها على هذا النحو العجيب الفريد إلا هذا القرآن العجيب الفريد!! وبعد .. فهل هو نبأ يتلى؟ أم أنه مثل يضرب في صورة النبأ لأنه يقع كثيراً. فهو من هذا الجانب خير يروى؟

فهو يمثل حال الذين يكذبون بآيات الله بعد أن تبين لهم فيعرفوها ثم لا يستقيموا عليها .. وما أكثر ما يتكرر هذا النبأ في حياة البشر ما أكثر الذين يعطون علم دين الله ، ثم لا يهتدون به ، إنما يتخذون هذا العلم وسيلة لتحريف الكلم عن مواضعه. واتباع الهوى به .. هواهم وهوى المتسلطين الذين يملكون لهم - في وهمهم - عرض الحياة الدنيا.

وكم من عالم دين رأيناه يعلم حقيقة دين الله ثم يزيغ عنها. ويعلن غيرها. ويستخدم علمه في التحريفات المقصودة ، والفتاوى المطلوبة لسلطان الأرض الزائل! يحاول أن يثبت بها هذا السلطان المعتدي على سلطان الله وحرماته في الأرض جميعا! لقد رأينا من هؤلاء من يعلم ويقول : إن التشريع حق من حقوق الله - سبحانه - من ادعاه فقد ادعى الألوهية.

ومن ادعى الألوهية فقد كفر. ومن أقر له بهذا الحق وتابعه عليه فقد كفر أيضا! .. ومع ذلك .. مع علمه بهذه الحقيقة ، التي يعلمها من الدين بالضرورة ، فإنه يدعو للطواغيت الذين يدعون حق التشريع ، ويدعون الألوهية بادعاء هذا الحق .. ممن حكم عليهم هو بالكفر! ويسمئهم «المسلمين»! ويسمي ما يزاولونه إسلاما لا إسلام بعده! .. ولقد رأينا من هؤلاء من يكتب في تحريم الربا كله عاما ثم يكتب في حله كذلك عاما آخر .. ورأينا منهم من يبارك الفجور وإشاعة الفاحشة بين الناس ، ويخلع على هذا الوحل رداء الدين وشاراته وعناوينه ..

فماذا يكون هذا إلا أن يكون مصداقا لنبا الذي آتينا آياتنا فانسلخ منها فأتبعه الشيطان فكان من الغاوين؟

وماذ يكون هذا إلا أن يكون المسخ الذي يحكيه الله سبحانه عن صاحب النبا : «وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا ، وَلَكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ. فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ إِنْ تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكُهُ يَلْهَثْ!» .. ولو شاء الله لرفعه بما آتاه من العلم بآياته. ولكنه - سبحانه - لم يشأ ، لأن ذلك الذي علم الآيات أخلد إلى الأرض واتبع هواه ، ولم يتبع الآيات ..

إنه مثل لكل من آتاه الله من علم الله فلم ينتفع بهذا العلم ولم يستقم على طريق الإيمان. وانسلخ من نعمة الله. ليصبح تابعا ذليلا للشيطان. ولينتهي إلى المسخ في مرتبة الحيوان! ثم ما هذا اللهاث الذي لا ينقطع؟

إنه - في حسنا كما توحيه إيقاعات النبا وتصوير مشاهده في القرآن - ذلك اللهاث وراء أعراض هذه الحياة الدنيا التي من أجلها ينسلخ الذين يؤتيهم الله آياته فينسلخون

منها. ذلك اللهاث القلق الذي لا يطمئن أبدا. والذي لا يتركه صاحبه سواء وعظته أم لم تعظه فهو منطلق فيه أبدا! والحياة البشرية ما تني تطلع علينا بهذا المثل في كل مكان وفي كل زمان وفي كل بيئة .. حتى إنه لتمر فترات كثيرة ، وما تكاد العين تقع على عالم إلا وهذا مثله. فيما عدا النادرة النادرة ممن عصم الله ، ممن لا ينسلخون من آيات الله ، ولا يخلدون إلى الأرض ولا يتبعون الهوى ولا يستذلهم الشيطان ولا يلهثون وراء الحطام الذي يملكه أصحاب السلطان! .. فهو مثل لا ينقطع وروده ووجوده وما هو محصور في قصة وقعت ، في جيل من الزمان! وقد أمر الله رسوله - ﷺ - أن يتلوه على قومه الذين كانت تتزل عليهم آيات الله ، كي لا ينسلخوا منها وقد أوتوها. ثم ليبقى من بعده ومن بعدهم يتلى ، ليحذر الذين يعلمون من علم الله شيئا أن ينتهوا إلى هذه النهاية البائسة وأن يصيروا إلى هذا اللهاث الذي لا ينقطع أبدا وأن يظلموا أنفسهم ذلك الظلم الذي لا يظلمه عدو لعدو. فإنهم لا يظلمون إلا أنفسهم بهذه النهاية النكدة! ولقد رأينا من هؤلاء - والعياذ بالله - في زماننا هذا من كان كأنما يحرص على ظلم نفسه أو كمن يعرض بالنواخذ على مكان له في قعر جهنم يخشى أن ينازعه إياه أحد من المتسابقين معه في الحلبة! فهو ما يبني يقدم كل صباح ما يثبت به مكانه هذا في جهنم! وما يبني يلهث وراء هذا المطمع لهاثا لا ينقطع حتى يفارق هذه الحياة الدنيا! اللهم اعصمنا ، وثبت أقدامنا ، وأفرغ علينا صبرا ، وتوفنا مسلمين ..

ثم نقف أمام هذا النبا والتعبير القرآني عنه وقفة أخرى ..

إنه مثل للعلم الذي لا يعصم صاحبه أن تثقل به شهواته ورغباته فيخلد إلى الأرض لا ينطلق من ثقلتها وجاذبيتها وأن يتبع هواه فيتبعه الشيطان ويلزمه ويقوده من حطام هذا الهوى ..

ومن أجل أن العلم لا يعصم يجعل المنهج القرآني طريقه لتكوين النفوس المسلمة والحياة الإسلامية ، ليس العلم وحده لمجرد المعرفة ولكن يجعل العلم عقيدة حارة دافعة متحركة لتحقيق مدلولها في عالم الضمير وفي عالم الحياة أيضا ..

إن المنهج القرآني لا يقدم العقيدة في صورة «نظرية» للدراسة .. فهذا مجرد علم لا

ينشئ في عالم الضمير ولا في عالم الحياة شيئا .. إنه علم بارد لا يعصم من الهوى ، ولا يرفع من ثقله الشهوات شيئا. ولا يدفع الشيطان بل ربما ذل له الطريق وعبدها! كذلك هولا يقدم هذا الدين دراسات في «النظام الإسلامي» ولا في «الفقه الإسلامي» ولا في «الاقتصاد الإسلامي» ولا في «العلوم الكونية» ولا في «العلوم النفسية» ولا في أية صورة من صور الدراسة المعرفية! إنما يقدم هذا الدين عقيدة دافعة دافقة محيية موقظة رافعة مستعلية تدفع إلى الحركة لتحقيق مدلولها العملي فور استقرارها في القلب والعقل وتحيي موات القلب فينبض ويتحرك ويتطلع وتوظف أجهزة الاستقبال والاستجابة في الفطرة فترجع إلى عهد الله الأول وترفع الاهتمامات والغايات فلا تثقلها جاذبية الطين ولا تخلد إلى الأرض أبدا.

ويقدمه منهجا للنظر والتدبر يتميز ويتفرد دون مناهج البشر في النظر ، لأنه إنما جاء لينقذ البشر من قصور مناهجهم وأخطائهم وانحرافها تحت لعب الأهواء ، وثقله الأبدان ، وإغواء الشيطان! ويقدمه ميزانا للحق تنضبط به عقول الناس ومداركهم ، وتقاس به وتوزن اتجاهاتهم وحركاتهم وتصوراتهم فما قبله منها هذا الميزان كان صحيحا لتمضي فيه وما رفضه هذا الميزان كان خاطئا يجب الإقلاع عنه. ويقدمه منهجا للحركة يقود البشرية خطوة خطوة في الطريق الصاعد إلى القمة السامقة. وفق خطاه هو ووفق تقديراته .. وفي أثناء الحركة الواقعية يصوغ للناس نظام حياتهم ، وأصول شريعتهم ، وقواعد اقتصادهم واجتماعهم وسياستهم. ثم يصوغ الناس بعقولهم المنضبطة به تشريعاتهم القانونية الفقهية ، وعلومهم الكونية والنفسية ، وسائر ما تتطلبه حياتهم العملية الواقعية .. يصوغونها وفي نفوسهم حرارة العقيدة ودفعتها ، وجدية الشريعة وواقعيتها واحتياجات الحياة الواقعية وتوجيهاتها.

هذا هو المنهج القرآني في صياغة النفوس المسلمة والحياة الإسلامية .. أما الدراسة النظرية لمجرد الدراسة ، فهذا هو العلم الذي لا يعصم من ثقله الأرض ودفعه الهوى وإغواء الشيطان ولا يقدم للحياة البشرية خيرا^{٩٥}

^{٩٥} - في ظلال القرآن - موافقا للمطبوع - (٣ / ١٣٩٦)

ولما كان من هذا الرجل ما كان ، بعد أن آتاه الله هذا العلم واختصه به ، لكنه مال إلى غيره من حطام الدنيا الفانية ، وترك هذا العمل ولم يعمل به ، وآثر هواه على رضى ربه سبحانه وتعالى وآثر الفانية على الباقية - ضرب الله له مثلاً بأنواع من أنواع الحيوانات وهو الكلب الذي هو أخص الحيوانات ، وأوضعها قدراً ، وأخسها نفساً ، وهمته لا تتعدى بطنه ، وأشدها شرهاً وحرصاً^{٩٦} .

إذَنْ فهذا الرجل مال إلى الدنيا بكلِّيته ولزمها ، ونتج عن ذلك أنه اتبع هواه فصار تابعاً له يقتدي به ويحذو حذوه ، وهذا يعني حرصه على سافل الأمور ، والابتعاد عن معاليها ، نتيجة لحقارة همته وخسة نفسه^{٩٧} ، وهكذا فإن «اتباع الهوى ، وإخلاد العبد إلى الشهوات يكون سبباً للخذلان»^{٩٨} وارتكاب الخطأ والعصيان .



^{٩٦} - انظر: بدائع التفسير لا بن القيم نقلاً عن الإتياع أنواعه وآثاره ٢ / ٤٥١ .

^{٩٧} - المرجع السابق . ص ٤٥٠ .

^{٩٨} - تيسير الكريم الرحمن . ص ٣٠٩ .

المبحث السادس

الغضب

والغضبُ من أكبر الأسباب الداعية إلى ارتكاب الأخطاء ، فكم من خطأ ارتكب بسببه ، وكم جرّ من زلة لصاحبه أردته في مهاوي المعصية .
وإذا تتبعنا أغلب الأخطاء التي يقع فيها البشر ؛ وجدنا نسبة كبيرة كانت نتيجة الغضب ، والثورة العارمة العنيفة في النفس بسبب موقف معين قد سبب لصاحبه كل هذه الشرور والويلات .

وعرّف ابن رجب - رحمه الله - الغضب بقوله : « هو غليان دم القلب طلباً لرفع المؤذي عند خشية وقوعه ، أو طلباً للانتقام ممن حصل منه الأذى بعد وقوعه »^{٩٩} .
وعرّفه بعضهم^{١٠٠} بأنه : « قوة أودعها الله في الإنسان تثور من باطنه فتحمله على الدفاع عما يجبه من الأغراض ، وتدفعه إلى البطش بكل ما يؤذيه » .

ولكن ابن تيمية رحمه الله يعترض على بعض مفردات التعاريف السابقة ، فقال : " وَأَمَّا قَوْلُ الْقَائِلِ : " الْعُضْبُ غَلِيَانُ دَمِ الْقَلْبِ لِطَلَبِ الْإِنْتِقَامِ " فَلَيْسَ بِصَحِيحٍ فِي حَقِّنَا ؛ بَلِ الْعُضْبُ قَدْ يَكُونُ لِدَفْعِ الْمُنَافِي قَبْلَ وُجُودِهِ فَلَا يَكُونُ هُنَاكَ إِنْتِقَامٌ أَصْلًا . وَأَيْضًا : فَغَلِيَانُ دَمِ الْقَلْبِ يُقَارِنُهُ الْعُضْبُ لَيْسَ أَنَّ مُجَرَّدَ الْعُضْبِ هُوَ غَلِيَانُ دَمِ الْقَلْبِ كَمَا أَنَّ " الْحَيَاءَ " يُقَارِنُ حُمْرَةَ الْوَجْهِ وَ " الْوَجَلَ " يُقَارِنُ صُفْرَةَ الْوَجْهِ ؛ لَا أَنَّهُ هُوَ . وَهَذَا لِأَنَّ النَّفْسَ إِذَا قَامَ بِهَا دَفْعُ الْمُؤْذِي فَإِنَّ اسْتَشْعَرَتْ الْقُدْرَةَ فَاضَ الدَّمُّ إِلَى خَارِجٍ فَكَانَ مِنْهُ الْعُضْبُ وَإِنْ اسْتَشْعَرَتْ الْعَجْزَ عَادَ الدَّمُّ إِلَى دَاخِلٍ ؛ فَاصْفَرَ الْوَجْهُ كَمَا يُصِيبُ الْحَزِينَ " .^{١٠١}

ويمكن الجمع بين التعاريف، وبين قول ابن تيمية رحمه الله ، إذ إن التعاريف تكلمت عن

^{٩٩} - جامع العلوم والحكم ج ١ / ٣٦٩ .

^{١٠٠} - عبد العزيز السلطان في موارد الظمان لدروس الزمان ج ٣ / ٣٤٣ .

^{١٠١} - مجموع الفتاوى لابن تيمية - (٦ / ١١٩)

الغضب بنتيجته ومؤداه ، وهي غليان القلب ، واحمرار الوجه ، وطلب الانتقام إلى غير ذلك ، أما قول ابن تيمية رحمه الله فيحمل على أنه أراد أن التعاريف المقيّدة للغضب إنما ذكرت بعض صفاته ، وقد يكون من الصفات كذلك الاصفار حال عدم الاستطاعة بردّ هذا الإيذاء .

والغضب كما قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : « جمره يلقيها الشيطان في قلب الإنسان حتى يغلي القلب ، ولهذا تنتفخ الأوداج وتحمر العين »^{١٠٢} .

والغضب نوعان :

الأول : غضبٌ ممدوحٌ ، وهو المطلوب ، والمحمود عليه الإنسان ، وهو ما كان فيه انتصار لله ، أو لدينه ، أو رسوله ﷺ ، وأيضاً ما كان فيه دفع عن انتهاك عرض أو مال أو نفس^{١٠٣} .

وقيل هو ما يكون : « من أجل الله عندما ترتكب حرمة ، أو تترك أوامره ويستهان بها »^{١٠٤} ، فالغضب لله ولشرائع الله محمود وهو من هدى الرسول ﷺ ودليل على غيره الإنسان وعلى محبته لإقامة شريعة الله^{١٠٥} وهذا الغضب هو ما كان من حال رسول الله ﷺ في كثير من المواطن، فعن عائشة ، قالت : ما رأيتُ رسولَ الله ﷺ ، ضربَ خادماً قطُّ ، ولا ضربَ امرأةً له قطُّ ، ولا ضربَ بيده شيئاً قطُّ ، إلا أن يُجاهدَ في سبيلِ الله ، ولا نيلَ منه شيءٌ قطُّ ، فينتقمُ من صاحبه إلا أن يكونَ لله فإن كانَ لله ، انتقمَ له ، ولا عرضَ له أمرانٍ ، إلا أخذَ بالذي هو أيسرُ ، حتى يكونَ إنمًا ، فإذا كانَ إنمًا كانَ أبعدَ الناسِ منه^{١٠٦} .

وهناك أمثلة كثيرة غضب فيها رسول الله ﷺ لله تبارك وتعالى ، وتبين منها أن الله يكره ذلك الأمر ، من خلال غضبه ﷺ منه ، ونذكر من ذلك على سبيل المثال - لا الحصر -

^{١٠٢} - شرح رياض الصالحين ٦ / ٣٤٠ .

^{١٠٣} - انظر : موارد الظمان ج ٣ / ٣٤٣ .

^{١٠٤} - فقه الدعوة في صحيح الإمام البخاري - القحطاني ٢ / ٩٤٧ .

^{١٠٥} - شرح رياض الصالحين - (١ / ٦٩٢)

^{١٠٦} - صحيح ابن حبان - (٢ / ٢٤٠) (٤٨٨) صحيح

ما يلي :

قَالَتْ عَائِشَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مِنْ سَفَرٍ وَقَدْ سَتَرْتُ بِقِرَامٍ لِي عَلَى سَهْوَةٍ لِي فِيهَا تَمَائِيلٌ ، فَلَمَّا رَأَاهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - هَتَكَهُ وَقَالَ « أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُضَاهُونَ بِخَلْقِ اللَّهِ » . قَالَتْ فَجَعَلْنَاهُ وَسَادَةً أَوْ وَسَادَتَيْنِ ١٠٧ .

ففي هذا الحديث تلون وجهه ﷺ وهو من علامات الغضب . وفيه كذلك « الغضب إذا انتهكت حرمت الله عز وجل لأن النبي ﷺ غضب وهتكه »

عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنْ قُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَةِ الْمَخْزُومِيَّةِ الَّتِي سَرَقَتْ ، فَقَالَ وَمَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالُوا وَمَنْ يَجْتَرِي عَلَيْهِ إِلَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ، حَبُّ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ، فَكَلَّمَهُ أُسَامَةُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - « أَتَشْفَعُ فِي حَدِّ مَنْ حُدِّدَ اللَّهُ » . ثُمَّ قَامَ فَاخْتَطَبَ ، ثُمَّ قَالَ « إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكَوهُ ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ ، وَإِيمُ اللَّهِ ، لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ ابْنَةَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا » ١٠٨ .

وفي هذا الحديث بيان أن النبي ﷺ قد « ظهرت على وجهه أسارير الغضب » ١٠٩ .

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : « والشاهد من هذا الحديث أن الرسول ﷺ غضب لشفاعة أسامة بن زيد في حد من حدود الله » ١١٠ .

ولما رأى النخامة في قبلة المسجد تعيظ وحكها ١١١ ، فَعَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ - ﷺ - رَأَى نُخَامَةً فِي الْقِبْلَةِ ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ حَتَّى رُمِيَ فِي وَجْهِهِ ، فَقَامَ فَحَكَهُ بِيَدِهِ فَقَالَ « إِنْ أَحَدُكُمْ إِذَا قَامَ فِي صَلَاتِهِ ، فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ - أَوْ إِنْ رَبَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ - فَلَا يَبْزُقَنَّ أَحَدُكُمْ قَبْلَ قِبْلَتِهِ ، وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ ، أَوْ تَحْتَ قَدَمَيْهِ » . ثُمَّ أَخَذَ طَرَفَ رِدَائِهِ فَبَصَقَ فِيهِ ، ثُمَّ رَدَّ بَعْضَهُ

١٠٧ - صحيح البخارى - المكثر - (٥٩٥٤) وصحيح مسلم - المكثر - (٥٦٥٠)

السهوة : تشبه الرف أو الخزانة الصغيرة بوضع فيها الشيء - يضاهاون : يشاهون - القرام : الستر من صوف ذى ألوان

١٠٨ - صحيح البخارى - المكثر - (٣٤٧٥) وصحيح مسلم - المكثر - (٤٥٠٥)

١٠٩ - تربية الأولاد في الإسلام - عبد الله ناصح علوان ١ / ٣٤٥ .

١١٠ - شرح رياض الصالحين ٦ / ٣٤٠ .

١١١ - جامع العلوم والحكم ج ١ / ٣٧١ .

عَلَى بَعْضٍ ، فَقَالَ « أَوْ يَفْعَلْ هَكَذَا » . ١١٢ .

والأحاديث في ذلك كثيرة ، وإنما أردتُ التذليل على أن هناك غضب محمود ، وهو ما كان في ذات الله ، كما كان يفعله النبي ﷺ ، فعن عمرو بن دينار ، سمع جابر بن عبد الله ، قال : كَانَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى قَوْمِهِ فَيُؤْمِنُهُمْ ، قَالَ : فَأَخَّرَ النَّبِيُّ ﷺ الْعِشَاءَ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَصَلَّى مَعَهُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْنَا فَتَقَدَّمَ لِيَوْمِنَا ، فَافْتَتَحَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ تَنَحَّى فَصَلَّى وَحْدَهُ ، ثُمَّ انصَرَفَ ، فَقُلْنَا لَهُ : مَا لَكَ يَا فَلَانُ ، أَنَا فَعَلْتَهُ ؟ قَالَ : مَا نَأْفَقْتُ ، وَلَاتَيْنَ النَّبِيَّ ﷺ فَلَا خَيْرَ لَهُ ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ مُعَاذًا يُصَلِّي مَعَكَ ، ثُمَّ يَرْجِعُ فَيُؤْمِنُنَا ، وَإِنَّكَ أَخَّرْتَ الْعِشَاءَ الْبَارِحَةَ فَصَلَّى مَعَكَ ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْنَا فَتَقَدَّمَ لِيَوْمِنَا ، فَافْتَتَحَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ ، فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ تَنَحَّيْتُ فَصَلَّيْتُ وَحْدِي ، أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَإِنَّمَا نَحْنُ أَصْحَابُ نَوَاضِحَ ، وَإِنَّمَا نَعْمَلُ بِأَيْدِينَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : أَفَتَأْنُ يَا مُعَاذُ ؟ أَفَتَأْنُ أَنْتَ يَا مُعَاذُ ؟ أَقْرَأَ بِسُورَةِ كَذَا وَسُورَةَ كَذَا قَالَ عَمْرُو : وَأَمْرُهُ بِسُورٍ قِصَارٍ لَا أَحْفَظُهَا ، قَالَ سُفْيَانُ : فَقُلْنَا لِعَمْرُو بْنِ دِينَارٍ : إِنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ قَالَ لَهُمْ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ : أَقْرَأَ بِالسَّمَاءِ وَالطَّارِقِ ، وَالسَّمَاءِ ذَاتِ الْبُرُوجِ ، وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا ، وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى ، قَالَ عَمْرُو نَحْوَ هَذَا . ١١٣

الثاني : غضب مذموم : وهو ما كان في غير الأول ، وهو الذي اشتد نكير الشرع له والتحذير منه ، وغالباً ما يكون للانتقام ، وحظ النفس ، ولذا فقد جاءت النصوص الكثيرة محذرة من هذا النوع ؛ ذلك : « أن لظاهرة الغضب المذموم آثار سيئة على شخصية الإنسان ، وعقله واتزانه ، وعواقب وخيمة على وحدة المجتمع وترابطه وتماسكه » ١١٤

١١٢ - صحيح البخارى - المكثر - (٤٠٥)

١١٣ - صحيح ابن حبان - (٦ / ١٦٠) (٢٤٠٠) صحيح

١١٤ - تربية الأولاد في الإسلام / ١ / ٣٤٧ .

ويفسر هذا الغضب على أنه العطش الشديد للتنفيس عن المشاعر الآتية^{١١٥}، المتولدة من مواقف معينة .

- والغضب خطرُهُ كبيرٌ ، ومآله عسير ذلك أنه قد يحمل الإنسان على أن يقول كلمة الكفر ، أو أن يطلق زوجته^{١١٦} أو يفعل أمراً يندم عليه في دنياه وآخرته .

- والغضبُ يعمي صاحبه عن الحق حتى يضرب أهله ؛ بل يضرب نفسه ، فقد يتلف ماله ، ويضرب عياله ، ويطلق أهله ، ويفعل الأفاعيل كل ذلك بالغضب ، فيا لله كم هدم من منزل !! ، وفرق من شمل مجتمع !! ، وهتك من عرض !! وأخرج مسلماً من إسلامه !! فما يزال بالإنسان حتى يكون مصيره النار وبئس المصير!!

- ولقد حذر رسول الله ﷺ من الغضب ، وأمر بتجنبه ومن ذلك :

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ - أَوْصِنِي . قَالَ « لَا تَغْضَبْ » . فَرَدَّدَ مَرَارًا ، قَالَ « لَا تَغْضَبْ »^{١١٧} .

فالنبي ﷺ أمر هذا الرجل أن يجتنب أسباب الغضب .

وقال ابن التَّيْنِ: « جمع ﷺ قوله لا تغضب خير الدنيا والآخرة ، لأن الغضب يؤول إلى التقاطع ومنع الرفق... »^{١١٨} .

ووصية النبي ﷺ لهذا الرجل بعدم الغضب دون وصيته بالصلاة والصيام وما أشبه ذلك : « لأن حال هذا الرجل تقتضي ذلك ... ولأن النبي ﷺ عَلِمَ من حاله أنه غضوب فلذلك قال : لا تغضب »^{١١٩} .

كذلك بين النبي ﷺ أن الشديد وصاحب القوة حقاً هو الذي يملك نفسه عند هذا الأمر الخطير وهو الغضب فعن أبي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - قَالَ «

^{١١٥} - انظر : تربية الأولاد بين الإفراط والتفريط صالح العثيم ص ٢٠٢ .

^{١١٦} - انظر : شرح رياض الصالحين ٦ / ٣٠٤ .

^{١١٧} - صحيح البخاري - المكثر - (٦١١٦)

^{١١٨} - فتح الباري ١٠ / ٥٣٦ .

^{١١٩} - شرح رياض الصالحين ٦ / ٣٠٤ .

لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرَعَةِ ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْعُضْبِ » ١٢٠ .
وللغضب أسباب لعل من أهمها :

١- أن الإنسان يريد أن ينتصر لنفسه وذلك : إذا فعل معه ما يحس معه أنه إنقاص له . وهذا الغضب منهى عنه وذلك لما ورد في الحديث السابق لا تغضب .

٢- ومن أسباب الغضب مصاحبة الأشرار الذين لا يفرقون بين الممدوح والمذموم من الغضب ، فيحسبون التهور والطيش شجاعة ، ويعدون طغيان الغضب الموجب للظلم رجولة ١٢١ .

٣- ومن أسباب الغضب : « الهزء والسخرية والتنايز بالألقاب .. وما أعظم تربية القرآن الكريم حين نهى عن السخرية والتنايز بالألقاب وذلك في قوله سبحانه : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّنْ قَوْمٍ عَسَىٰ أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِّنْ نِّسَاءٍ عَسَىٰ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَرُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الْإِسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَنْ لَّمْ يَتُبْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ } (١١) سورة الحجرات ١٢٢ .

٤- ومن أسباب الغضب كذلك الوشاية والنميمة، قال في موارد الظمان: « فمن الناس من يغضب لمجرد وشاية نقلت إليه عن بعض الناس ، أو لمجرد نميمة بلغت من تمام بدون أن يثبت في الأمر » ١٢٣ .

تلك كانت أهم الأسباب المؤدية إلى الغضب .

ولسائل أن يسأل فيقول : وهل للغضب من علاج ؟

فأقول وبالله التوفيق : إن لنا فيما أخبر به الرسول ﷺ من علاج لهذا الداء الخطير غنية عما يقول غيره ، إذ إنه ﷺ قد علم أمته علاج ذلك بأنواع شتى ، ومن ذلك :

النوع الأول : الاستعاذة بالله من الشيطان الرجيم .

وقد ورد ذلك في القرآن العظيم حيث يقول سبحانه { وَإِمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ

١٢٠ - صحيح البخارى- المكثر - (٦١١٤)

١٢١ - انظر : موارد الظمان ج ٣ / ٣٤٥ .

١٢٢ - انظر : تربية الأولاد في الإسلام ١ / ٣٤٨ .

١٢٣ - عبد العزيز السلطان في موارد الظمان : ج ٣ / ٣٤٦ .

فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ} (٢٠٠) سورة الأعراف

فَإِذَا مَا اسْتَنَارَ الشَّيْطَانُ غَضَبَكَ لِيَصُدَّكَ عَنِ الْإِعْرَاضِ عَنِ الْجَاهِلِينَ ، وَيَحْمِلَكَ عَلَى مُجَارَاتِهِمْ وَمُحَارَاتِهِمْ ، فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ ، وَاسْتَجِرْ بِهِ مِنْ نَزْعِ الشَّيْطَانِ ، إِنَّهُ سَمِيعٌ لِحَهْلِ الْجَاهِلِينَ عَلَيْكَ ، عَلِيمٌ بِمَا يَذْهَبُ عَنْكَ نَزْعَ الشَّيْطَانِ .^{١٢٤}

وذكر ذلك النبي ﷺ : فعن عدي بن ثابت قال سمعتُ سليمان بن صرد رجلاً من أصحاب النبي ﷺ - قال استبَّ رجلان عند النبي ﷺ - فعُضِبَ أحدهما ، فاشتدَّ غضبه حتى انتفخ وجهه وتغيَّر ، فقال النبي ﷺ - « إني لأعلم كلمة لو قالها لذهب عنه الذي يجدُ » . فانطلق إليه الرجل فأخبره بقول النبي ﷺ - وقال تعوذ بالله من الشيطان . فقال أترى بي بأسٌ أمجنون أنا اذهب^{١٢٥} .

قال ابن حجر رحمه الله : « الغضب نوع من شر الشيطان ، ولهذا يخرج به عن صورته ، ويزين إفساد ماله كتقطع ثوبه وكسر آنيته ... ونحو ذلك مما يتعاطاه من يخرج عن الاعتدال ، وقد أخرج أبو داود^{١٢٦} من حديث عطية السعدي قال قال رسول الله ﷺ - « إِنَّ الْغَضَبَ مِنَ الشَّيْطَانِ وَإِنَّ الشَّيْطَانَ خُلِقَ مِنَ النَّارِ وَإِنَّمَا تُطْفَأُ النَّارُ بِالْمَاءِ فَإِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَوَضَّأْ » .^{١٢٧} .

ولعل الحكمة من التعوذ من الشيطان عند الغضب ، أن الغضب من الشيطان ، وأن الاستعاذة تطرده كما وأن الشيطان خلق من نار ، والماء يطفى النار .

النوع الثاني : الوضوء ، وذلك بأن يتوضأ الغضبان ليذهب عنه ما يجد ولذلك أرشد رسول الله ﷺ أمته إلى ذلك ، كما في عطية السعدي رضي الله عنه الأنف الذكر .

النوع الثالث : تبديل الحالة التي يكون فيها عند الغضب ، وذلك إذا غضب وهو قائم مثلاً فليجلس ، أو كان جالساً فليضطجع ، أو غير ذلك ، وهذا الأمر قد أرشد إليه

^{١٢٤} - أيسر التفاسير لأسعد حومد - (١ / ١١٥٥)

^{١٢٥} - صحيح البخاري - المكثر - (٦٠٤٨)

^{١٢٦} - سنن أبي داود - المكثر - (٤٧٨٦) حسن

^{١٢٧} - فتح الباري ١٠ / ٤٨٢ .

الشارع ، فعن أبي ذرٍّ ، أن رسول الله ﷺ قال : إذا غضب أحدكم وهو قائم فليجلس ، فإن ذهب عنه الغضب وإلا فليضطجع .^{١٢٨} .

« وقد قيل : إن المعنى في هذا أن القائم متهيئ للانتقام ، والجالس دونه في ذلك والمضطجع أبعد عنه ، فأمره بالتباعد عن حالة الانتقام »^{١٢٩} .

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : « وإن كان قائماً فليقعد ، وإن كان قاعداً فليضطجع ، وإن خاف خرج من المكان الذي هو فيه حتى لا ينفذ غضبه ، فيندم بعد ذلك »^{١٣٠} .

النوع الرابع : السكوت واللزوق بالأرض ، والسكوت « دواء عظيم للغضب لأن الغضبان يصدر منه في حال غضبه من القول ما يندم عليه في حال زوال غضبه كثيراً ، مما يعظم ضرره ، فإذا سكت زال هذا الشر كله عنه »^{١٣١} .

وقد جاء في ذلك حديث ، فعن ابن عباس ، عن النبي ﷺ أنه قال : علموا ، ويسرّوا ، ولا تُعسرّوا ، وإذا غضب أحدكم فليسكُت .^{١٣٢}

أما اللزوق في الأرض الإلصاق فعن أبي سعيد الخدري قال : صَلَّى بنا رسول الله ﷺ صلاة العصر ذات يومٍ بِنَهَارٍ ، ثُمَّ قَامَ فَخَطَبَنَا ، إِلَى أَنْ غَابَتِ الشَّمْسُ ، فَلَمْ يَدَعْ شَيْئًا مِمَّا يَكُونُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، إِلَّا حَدَّثَنَا ، حَفِظَ ذَلِكَ مَنْ حَفِظَ ، وَنَسِيَ ذَلِكَ مَنْ نَسِيَ ، وَكَانَ مِمَّا قَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّ الدُّنْيَا خَضِرَةٌ حُلُوءَةٌ ، وَإِنَّ اللَّهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا ، فَنَظَرُوا كَيْفَ تَعْمَلُونَ ، فَاتَّقُوا الدُّنْيَا وَاتَّقُوا النَّسَاءَ ، أَلَا إِنَّ لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءً يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِقَدْرِ غَدْرَتِهِ ، يُنْصَبُ عِنْدَ اسْتِهِ يُجْزَى بِهِ ، وَلَا غَادِرٍ أَعْظَمُ مِنْ أَمِيرٍ عَامَّةٍ ، ثُمَّ ذَكَرَ الْأَخْلَاقَ ، فَقَالَ : يَكُونُ الرَّجُلُ سَرِيعَ الْغَضَبِ ، قَرِيبَ الْفَيْئَةِ ، فَهَذِهِ بِهِدِهِ ، وَيَكُونُ بَطِيءَ الْغَضَبِ ، بَطِيءَ الْفَيْئَةِ ، فَهَذِهِ بِهِدِهِ ، فَخَيْرُهُمْ بَطِيءُ الْغَضَبِ ، وَسَرِيعُ الْغَضَبِ ، فَهَذِهِ بِهِدِهِ ، فَخَيْرُهُمْ بَطِيءُ الْغَضَبِ ، وَسَرِيعُ الْغَضَبِ ، فَهَذِهِ بِهِدِهِ ، قَالَ : وَإِنَّ الْغَضَبَ جَمْرَةٌ فِي قَلْبِ ابْنِ آدَمَ تَتَوَقَّدُ ، أَلَمْ تَرَوْا إِلَى حُمْرَةِ عَيْنَيْهِ

^{١٢٨} - صحيح ابن حبان - (١٢ / ٥٠١) (٥٦٨٨) صحيح

^{١٢٩} - جامع العلوم والحكم ج ١ / ٣٦٥ .

^{١٣٠} - شرح رياض الصالحين ١ / ٢١٢ .

^{١٣١} - جامع العلوم والحكم ج ١ / ٣٦٦ .

^{١٣٢} - مسند أحمد (عالم الكتب) - (١ / ٦٣٥) (٢١٣٦) - حسن

، وَاتِّفَاحِ أَوْ دَاجِهِ ، فَإِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ ذَلِكَ ، فَلْيَجْلِسْ ، أَوْ قَالَ : فَلْيَلِصِقْ بِالْأَرْضِ ، قَالَ : ثُمَّ ذَكَرَ الْمُطَالَبَةَ ، فَقَالَ : يَكُونُ الرَّجُلُ حَسَنَ الطَّلَبِ ، سَيِّئَ الْقَضَاءِ ، فَهَذِهِ بِهِدِهِ ، وَيَكُونُ حَسَنَ الْقَضَاءِ ، سَيِّئَ الطَّلَبِ ، فَهَذِهِ بِهِدِهِ ، فَخَيْرُهُمُ الْحَسَنُ الطَّلَبِ الْحَسَنُ الْقَضَاءِ ، وَشَرُّهُمْ السَّيِّئُ الطَّلَبِ السَّيِّئُ الْقَضَاءِ ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّ النَّاسَ خُلِقُوا عَلَى طَبَقَاتٍ ، فَيُولَدُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيَعِيشُ مُؤْمِنًا وَيَمُوتُ مُؤْمِنًا ، وَيُولَدُ الرَّجُلُ كَافِرًا وَيَعِيشُ كَافِرًا وَيَمُوتُ كَافِرًا ، وَيُولَدُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيَعِيشُ مُؤْمِنًا وَيَمُوتُ كَافِرًا ، وَيُولَدُ الرَّجُلُ كَافِرًا وَيَعِيشُ كَافِرًا وَيَمُوتُ مُؤْمِنًا ، ثُمَّ قَالَ فِي حَدِيثِهِ : وَمَا شَيْءٌ أَفْضَلَ مِنْ كَلِمَةٍ عَدَلٍ تُقَالُ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ ، فَلَا يَمْنَعَنَّ أَحَدُكُمْ اتِّقَاءَ النَّاسِ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِالْحَقِّ إِذَا رَأَهُ ، أَوْ شَهِدَهُ ، ثُمَّ بَكَى أَبُو سَعِيدٍ فَقَالَ : قَدْ وَاللَّهِ مَنَعَنَا ذَلِكَ ، قَالَ : وَإِنَّكُمْ تُتَمُونُ سَبْعِينَ أُمَّةً ، أَنْتُمْ خَيْرُهَا وَأَكْرَمُهَا عَلَى اللَّهِ ، ثُمَّ دَنَّتِ الشَّمْسُ أَنْ تَعْرُبَ ، فَقَالَ : وَإِنَّ مَا بَقِيَ مِنَ الدُّنْيَا فِيمَا مَضَى مِنْهَا ، مِثْلُ مَا بَقِيَ مِنْ يَوْمِكُمْ هَذَا فِيمَا مَضَى مِنْهُ. "١٣٣"

النوع الخامس : استحضار ما ورد في كظم الغيظ من الثواب ، وما ورد في عاقبة الغضب من الخذلان العاجل والآجل ، فإنه إن فعل ذلك ، فربما يقلع عن هذا الغضب ، وقد ورد عن النبي ﷺ الأمر بكظم الغيظ ، فعَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : " مَنْ كَظَمَ غَيْظًا وَهُوَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُنْفِذَهُ دَعَاهُ اللَّهُ عَلَى رُءُوسِ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُخَيَّرَهُ مِنْ أَيِّ الْحُورِ شَاءَ " ١٣٤ .

النوع السادس : الوقاية قبل الوقوع في الغضب بالابتعاد عن أسبابه ومسبباته ، ومن أهم أسبابه كذلك - زيادة على ما سبق - الكبر والإعجاب بالنفس ، والحرص المذموم ، والمزاح في غير موضعه ، وغير ذلك ١٣٥ .

والغضب كما قدّمتُ في أول المبحث من أسباب ارتكاب الخطأ والوقوع في الزلة والمعصية ، إذ بسببه قد يعصي الإنسان ربه فيحبط عمله في الدنيا والآخرة ، وقد وردت عدة أمثلة في السنة النبوية المطهرة على صاحبها أفضل الصلاة والسلام - تبين هذا الأمر

١٣٣ - سنن الترمذى - المكثر - (٢٣٥٠) ومسنند أحمد (عالم الكتب) - (٤ / ١٥٥) (١١٥٨٧) - ١١٦٠٨ - حسن

١٣٤ - شعب الإيمان - (١٠ / ٥٣٦) (٧٩٥٠) وسنن أبي داود - المكثر - (٤٧٧٩) - حسن

١٣٥ - انظر : الحكمة في الدعوة إلى الله الفحطاني : ص (٦٤ . ٦٥) .

ومن ذلك :

قَالَ عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ صُرْدٍ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ اسْتَبَّ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ - فَعَضِبَ أَحَدُهُمَا ، فَاشْتَدَّ غَضَبُهُ حَتَّى انْتَفَخَ وَجْهُهُ وَتَغَيَّرَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - « إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ الَّذِي يَجِدُ » .
فَانْطَلَقَ إِلَيْهِ الرَّجُلُ فَأَخْبَرَهُ بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ - وَقَالَ تَعَوَّذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ . فَقَالَ أُتْرَى
بِي بَأْسٌ أَمْجُونٌ أَنَا أَذْهَبُ ١٣٦ .

قال ابن حجر رحمه الله : « قوله : اذهب هو خطاب من الرجل للرجل الذي أمره بالتعوذ ، أي امضي في شغلك . وأخلق بهذا المأمور أن يكون كافرًا ، أو منافقًا ، أو كان غلب عليه الغضب ، حتى أخرجته عن الاعتدال بحيث زجر الناصح الذي دله على ما يزيل عنه ما كان من وهج الغضب بهذا الجواب السيئ» ١٣٧ .

والناظر في حال هذا الرجل يرى كيف فعل به الغضب كل هذا الفعل حتى أنه ردَّ وصية رسول الله ﷺ ، وإرشاده له بالتعوذ من الشيطان ، ثم كيف ردَّ على هذا الناصح له بهذا الرد القاسي !

قال النووي رحمه الله معلقاً على هذا الحديث: «لهذا يخرج به - الغضب - الإنسان عن اعتدال حاله ، ويتكلم بالباطل ، ويفعل المذموم ، وينوي الحقد والبغض ، وغير ذلك من القبائح المترتبة على الغضب ، وهذا دليل ظاهر في عظم مفسدة الغضب وما ينشأ عنه» ١٣٨ .

وكذلك انظر إلى خطئه بسببه الرجل ، وما ذلك إلا من الغضب !!
وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ الْبَدْرِيُّ كُنْتُ أَضْرِبُ غُلَامًا لِي بِالسَّوْطِ فَسَمِعْتُ صَوْتًا مِنْ خَلْفِي « اَعْلَمَ أَبَا مَسْعُودٍ » . فَلَمْ أَفْهَمْ الصَّوْتَ مِنَ الْعَضْبِ - قَالَ -
فَلَمَّا دَنَا مِنِّي إِذَا هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فَإِذَا هُوَ يَقُولُ « اَعْلَمَ أَبَا مَسْعُودٍ اَعْلَمَ أَبَا مَسْعُودٍ » .
قَالَ فَأَلْقَيْتُ السَّوْطَ مِنْ يَدِي فَقَالَ « اَعْلَمَ أَبَا مَسْعُودٍ أَنَّ اللَّهَ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَى

١٣٦ - صحيح البخارى - المكثر - (٦٠٤٨)

١٣٧ - فتح الباري ١٠ / ٤٨٢ .

١٣٨ - شرح صحيح مسلم ٦ / ١٢٥ .

هَذَا الْعَلَامِ». قَالَ فَقُلْتُ لَا أُضْرِبُ مَمْلُوكًا بَعْدَهُ أَبَدًا. ١٣٩
 وفي رواية عن أَبِي مَسْعُودٍ أَنَّهُ كَانَ يَضْرِبُ غُلَامَهُ فَجَعَلَ يَقُولُ أَعُوذُ بِاللَّهِ - قَالَ - فَجَعَلَ
 يَضْرِبُهُ فَقَالَ أَعُوذُ بِرَسُولِ اللَّهِ. فَتَرَكَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - « وَاللَّهِ لَلَّهِ أَقْدَرُ عَلَيْكَ
 مِنْكَ عَلَيْهِ ». قَالَ فَأَعْتَقَهُ. ١٤٠

قال النووي رحمه الله : « فجعل يقول : أعوذ بالله فجعل يضربه فقال : أعوذ برسول الله
 فتركه ، قال العلماء : لعله لم يسمع استعاذته الأولى لشدة غضبه ، كما لم يسمع نداء
 النبي ﷺ » ١٤١ .

وفي هذا الحديث أن النبي ﷺ صحح خطأه ذلك بالترهيب له وتخويفه من قدرة الله عليه ،
 ثم أحبره أنه لو لم يعتق ذلك المملوك لمستته النار ، وكان في عداد الداخلين إلى جهنم ،
 ولذا وجب على من علم هذا أن يعلم خطورة الغضب ، وأنه سبب كبير للوقوع في
 الخطأ ، وبالتالي استحقاقه العقوبة على هذا الخطأ .

وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يَقُولُ « كَانَ رَجُلَانِ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ
 مُتَاخِبَيْنِ فَكَانَ أَحَدُهُمَا يُذْنِبُ وَالْآخَرُ مُجْتَهِدٌ فِي الْعِبَادَةِ فَكَانَ لَا يَزَالُ الْمُجْتَهِدُ يَرَى
 الْآخَرَ عَلَى الذَّنْبِ فَيَقُولُ أَقْصِرْ. فَوَجَدَهُ يَوْمًا عَلَى ذَنْبٍ فَقَالَ لَهُ أَقْصِرْ فَقَالَ خَلْنِي وَرَبِّي
 أَبْعَثَ عَلَيَّ رَفِيقًا فَقَالَ وَاللَّهِ لَا يَعْفِرُ اللَّهُ لَكَ أَوْ لَا يُدْخِلُكَ اللَّهُ الْجَنَّةَ. فَقَبِضَ أَرْوَاحَهُمَا
 فَاجْتَمَعَا عِنْدَ رَبِّ الْعَالَمِينَ فَقَالَ لِهَذَا الْمُجْتَهِدِ أَكُنْتُ بِي عَالِمًا أَوْ كُنْتُ عَلَيَّ مَا فِي يَدِي
 قَادِرًا وَقَالَ لِلْمُذْنِبِ اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ بِرَحْمَتِي وَقَالَ لِلْآخَرِ اذْهَبُوا بِهِ إِلَى النَّارِ ». قَالَ
 أَبُو هُرَيْرَةَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَوْ بَقْتُ دُنْيَاهُ وَآخِرَتَهُ. ١٤٢

قال ابن رجب رحمه الله : « فهذا غضب الله ، ثم تكلم في حال غضبه الله بما لا يجوز ،
 وختم على الله بما لا يعلم فأحبط الله عمله ، فكيف بمن تكلم في غضبه لنفسه ، ومتابعة

١٣٩ - صحيح مسلم- المكثر - (٤٣٩٦)

١٤٠ - صحيح مسلم- المكثر - (٤٣٩٩)

١٤١ - شرح صحيح مسلم ٤ / ٢٩٠ .

١٤٢ - سنن أبي داود - المكثر - (٤٩٠٣) صحيح

هواه بما لا يجوز»^{١٤٣}.

فانظر كيف حبط عمل هذا الرجل بسبب الغضب ، ولأنه تكلم في حال غضبه بهذا الكلام فأورده النار وبنس المصير .



^{١٤٣} - جامع العلوم والحكم ج ١ / ٣٧٣ .

الباب الثاني

أهم الاعتبارات في تصحيح الأخطاء

هناك كثير من الفروقات والاعتبارات التي ينبغي أن تُراعى قبل وعند الشروع في تصحيح ومعالجة أخطاء الآخرين:

- الإخلاص لله سبحانه وتعالى

يجب أن يكون القصد عند القيام بتصحيح الأخطاء إرادة وجه الله تعالى وليس التعالي ولا التشفي ولا السعي لنيل استحسان المخلوقين والإخلاص في اللغة: ترك الرياء في الطاعات .

وفي الاصطلاح: تخلص القلب عن شائبة الشوب المكدر لصفاته .

وقيل: الإخلاص تصفية الأعمال من الكدورات وقيل: الإخلاص ستر بين العبد وبين الله تعالى، لا يعلمه ملك فيكتبه، ولا شيطان فيفسده، ولا هوى فيميله^{١٤٤}.

والإخلاص شأنه عظيم، وفقده جسيم، ولذا فقد أوحى الله إلى كل نبي ثم إلى محمد ﷺ بالإخلاص، وأن الأعمال بالنيات قال تعالى: {وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ} (٥) سورة البينة^{١٤٥}.

وقد وردت آيات كثيرة، وأحاديث وفيرة، كلها تحض على الإخلاص، وتحذر من الرياء، وتدعو إلى استحضار النية، وكذلك فعل السلف الصالح رضوان الله عليهم، فقد جاهدوا أنفسهم على الإخلاص، والنية، واعتبروا ذلك مهماً في غاية الأهمية .

ومن الأحاديث الدالة على أهمية النية الحديث المشهور المعروف قال مُحَمَّدُ بْنُ إِبرَاهِيمَ التَّمِيمِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ عَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصِ اللَّيْثِيِّ يَقُولُ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَلَى الْمِنْبَرِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ « إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ ، وَإِنَّمَا

^{١٤٤} - انظر: التعريفات للجرجاني ص ٢٨ .

^{١٤٥} - انظر: فتح الباري ١ / ١٦ .

لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى ، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ .^{١٤٦}

ولذا ينبغي للدعاة إلى الله ، والناظرين في أخطاء الناس ، والمصححين لها على ضوء الهدى النبوي ، أن يعتنوا أشد العناية باستحضار النية ، والإخلاص في عملهم هذا ، وعليهم حثُّ الناس على ذلك في سائر أعمالهم .

« وإن من أهم الأمور التي ينبغي للمصحح ، والناصح الاعتناء بها ، والتفتيش عنها ؛ والنظر في مقصده ، ودافعه للنصيحة ؛ هل هو الحب لذلك المخطئ ؛ أو الغيرة على دين الله ؛ أو نصحاً للمسلمين أن يشيع فيهم ذلك الخطأ ؛ أو هو غيرة لنفسه ورأيه ؛ أو نصرة لطائفته أو حسداً أو بغياً ؟

ومن الأمثلة على استصحاب السلف للنية الحسنة عند التصحيح ما جاء في رسالة مالك إلى الليث بن سعد ينتقده في بعض الأمور ومنها :

« وأعلم أبي أرجو أن لا يكون دعائي إلى ما كتبت به إليك إلا النصيحة لله تعالى وحده »^(١٤٧) .

– وليعلم أن للإخلاص وسائل معينة عليه ، وسبل ميسرة له – أحببت ذكرها لينتفع بها من يروم هذا الأمر – وإليك بعضها باختصار :

أولاً : مجاهدة النفس ومصابقتها ، لتتقاد مع المخلصين ، لأن النفس بطبيعتها أمارة بالسوء إلا ما رحم ربي .

ثانياً : ملازمة تقوى الله في السر والعلن . فمن يتق الله يجعل له مخرجاً ، ويرزقه من حيث لا يحتسب ، ومن كان هذا ديدنه – التقوى – فإنه لا شك أنه سيحصل له هذا الأمر العزيز – الإخلاص – .

^{١٤٦} – صحيح البخارى- المكثر - (١)

^{١٤٧} – دعوة الخلق للرجوع إلى الحق / الوائلي ص ٥٧ وما بعدها . و إعلام الموقعين عن رب العالمين - (ج ٣ / ص

ثالثاً : استحضر عظمة خالقه ، وبارئته ، وأنه سبحانه مطلع على سره وعلايته ، فمن استحضر ذلك فحقيق أن يُخلص لله سبحانه كل أمره ، ومنها تصحيحه للأخطاء .

رابعاً : الدعاء والإلحاح في ذلك بأن يرزقه الله الإخلاص ، وأن يتزع من قلبه الرياء في القول والعمل .

خامساً : القراءة في أخبار المخلصين ، ومعرفة أحوالهم ليكتسب منهم معرفة طرق الإخلاص .

قال أبو حنيفة رحمه الله : « الحكايات عن العلماء ، ومحاسبتهم أحبُّ إليَّ من كثير من الفقه لأنها آداب القوم ، قال تعالى : { أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ وَأُولَئِكَ هُمْ أُوتُوا الْآلْبَابِ } (١٨) سورة الزمر»^{١٤٨} .

إذا علم ذلك الأمر - الإخلاص - وأراد المصحح تصحيح الأخطاء فلا بد له منه - الإخلاص - فإنه « أولى هذه المهمات وأرفعها شأنًا .. ذلك أن هذه المهمة - التصحيح - ترمي إلى أمر عظيم وهو التجرد لهذه المهمة ، وإخلاص القصد فيها لله وحده لا شريك له ، وهذا يتطلب تنقية النفس من حظوظها البشرية ، وتوطئتها على أن تلاحظ في سعيها هذا الإخلاص ، أولاً تكون الأعراض الدنيوية ، أو طلب الجاه والمنصب ، ديدنها فيما تقول وتعمل»^{١٤٩} .

عَنْ شَفِيِّ الْأَصْبَحِيِّ أَنَّهُ دَخَلَ الْمَدِينَةَ فَإِذَا هُوَ بِرَجُلٍ قَدْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ فَقَالَ مَنْ هَذَا فَقَالُوا أَبُو هُرَيْرَةَ . فَدَنَوْتُ مِنْهُ حَتَّى قَعَدْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُوَ يُحَدِّثُ النَّاسَ فَلَمَّا سَكَتَ وَخَلَا قُلْتُ لَهُ أَنْشُدْكَ بِحَقِّ وَبِحَقِّ لِمَا حَدَّثْتَنِي حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - عَقَلْتَهُ وَعَلِمْتَهُ . فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ أَفَعَلُ لِأَحَدِنَا حَدِيثًا حَدَّثْتَنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَقَلْتَهُ وَعَلِمْتَهُ . ثُمَّ نَشَعَ أَبُو هُرَيْرَةَ نَشَعَةً فَمَكَثَ قَلِيلًا ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ لِأَحَدِنَا حَدِيثًا حَدَّثْتَنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي هَذَا الْبَيْتِ مَا مَعَنَا أَحَدٌ غَيْرِي وَغَيْرُهُ . ثُمَّ نَشَعَ أَبُو هُرَيْرَةَ نَشَعَةً أُخْرَى ثُمَّ أَفَاقَ

^{١٤٨} - انظر : آداب المتعلمين . د : أحمد الباتلي ص ١٥ وما بعدها .

^{١٤٩} - انظر : من أدب المحدثين في التربية والتعليم أ.د. أحمد محمد نور سيف ص ٢٣ .

فَمَسَحَ وَجْهَهُ فَقَالَ لِأَحَدَيْتِكَ حَدِيثًا حَدَّثَنِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَأَنَا وَهُوَ فِي هَذَا الْبَيْتِ مَا مَعَنَا أَحَدٌ غَيْرِي وَغَيْرُهُ. ثُمَّ نَسَخَ أَبُو هُرَيْرَةَ نَسَخَةً أُخْرَى ثُمَّ أَفَاقَ وَمَسَحَ وَجْهَهُ فَقَالَ أَفْعَلُ لِأَحَدَيْتِكَ حَدِيثًا حَدَّثَنِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَأَنَا مَعَهُ فِي هَذَا الْبَيْتِ مَا مَعَهُ أَحَدٌ غَيْرِي وَغَيْرُهُ. ثُمَّ نَسَخَ أَبُو هُرَيْرَةَ نَسَخَةً شَدِيدَةً ثُمَّ مَالَ حَارًّا عَلَى وَجْهِهِ فَأَسْنَدَتْهُ عَلَيَّ طَوِيلًا ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ حَدَّثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَنْزِلُ إِلَى الْعِبَادِ لِيَقْضِيَ بَيْنَهُمْ وَكُلُّ أُمَّةٍ جَائِيَةٌ فَأَوَّلُ مَنْ يَدْعُو بِهِ رَجُلٌ جَمَعَ الْقُرْآنَ وَرَجُلٌ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَرَجُلٌ كَثِيرُ الْمَالِ فَيَقُولُ اللَّهُ لِلْقَارِئِ أَلَمْ أُعَلِّمَكَ مَا أَنْزَلْتُ عَلَيَّ رَسُولِي قَالَ بَلَى يَا رَبِّ. قَالَ فَمَاذَا عَمِلْتَ فِيمَا عُلِّمْتَ قَالَ كُنْتُ أَقُومُ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ. فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ كَذَبْتَ وَتَقُولُ لَهُ الْمَلَائِكَةُ كَذَبْتَ وَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ بَلْ أَرَدْتُ أَنْ يُقَالَ إِنَّ فَلَانًا قَارِئٌ فَقَدْ قِيلَ ذَلِكَ. وَيُؤْتَى بِصَاحِبِ الْمَالِ فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ أَلَمْ أُوسِّعْ عَلَيْكَ حَتَّى لَمْ أَدْعَكَ تَحْتَاجُ إِلَى أَحَدٍ قَالَ بَلَى يَا رَبِّ. قَالَ فَمَاذَا عَمِلْتَ فِيمَا آتَيْتَكَ قَالَ كُنْتُ أَصِلُ الرَّحِمَ وَأُتْصَفُّ.

فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ كَذَبْتَ وَتَقُولُ لَهُ الْمَلَائِكَةُ كَذَبْتَ وَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى بَلْ أَرَدْتُ أَنْ يُقَالَ فَلَانٌ جَوَادٌ فَقَدْ قِيلَ ذَلِكَ.

وَيُؤْتَى بِالَّذِي قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ فِي مَاذَا قُتِلْتَ فَيَقُولُ أُمِرْتُ بِالْجِهَادِ فِي سَبِيلِكَ فَقَاتَلْتُ حَتَّى قُتِلْتُ. فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ كَذَبْتَ وَتَقُولُ لَهُ الْمَلَائِكَةُ كَذَبْتَ وَيَقُولُ اللَّهُ بَلْ أَرَدْتُ أَنْ يُقَالَ فَلَانٌ جَرِيءٌ فَقَدْ قِيلَ ذَلِكَ». ثُمَّ ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - عَلَيَّ رُكْبَتِي فَقَالَ « يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَوْلَيْتَكَ الثَّلَاثَةَ أَوَّلُ خَلْقِ اللَّهِ تُسَعَّرُ بِهِمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ». وَقَالَ الْوَلِيدُ أَبُو عَثْمَانَ فَأَخْبَرَنِي عَقْبَةُ بْنُ مُسْلِمٍ أَنَّ شُفِيًّا هُوَ الَّذِي دَخَلَ عَلَيَّ مُعَاوِيَةَ فَأَخْبَرَهُ بِهِذَا. قَالَ أَبُو عَثْمَانَ وَحَدَّثَنِي الْعَلَاءُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ أَنَّهُ كَانَ سَيَافًا لِمُعَاوِيَةَ فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ فَأَخْبَرَهُ بِهِذَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَالَ مُعَاوِيَةُ قَدْ فَعَلَ بِهِؤْلَاءِ هَذَا فَكَيْفَ بِمَنْ بَقِيَ مِنَ النَّاسِ ثُمَّ بَكَى مُعَاوِيَةَ بُكَاءً شَدِيدًا حَتَّى ظَنَّنَا أَنَّهُ هَالِكٌ وَقُلْنَا قَدْ جَاءَنَا هَذَا الرَّجُلُ بِشَرِّ ثُمَّ أَفَاقَ مُعَاوِيَةَ وَمَسَحَ عَن وَجْهِهِ وَقَالَ صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ (مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوفٍ إِلَيْهِمْ أَعْمَالُهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ (١٥) أَوْلَيْتَكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي

الْآخِرَةَ إِلَّا النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبَاطِلٌ مَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ (١٦) [هود : ١٥ - ١٦] ١٥٠ .

قال النووي رحمه الله : « قوله ﷺ في الغازي والعالم والحواد ، وعقابهم على فعلهم ذلك لغير الله ، وإدخالهم النار ، دليل على تغليظ تحريم الرياء وشدة عقوبته ، وعلى الحث على وجوب الإخلاص في الأعمال كما قال الله تعالى { وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ } (٥) سورة البينة» ١٥١ .

ولهذا فالواجب على من يقوم بتصحيح أخطاء الناس أن يقرأ في أهمية الإخلاص ، وأن يستشعره في عمله هذا ، ولهذا قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : « فَمَنْ خُلِصَتْ نِيَّتُهُ فِي الْحَقِّ ، وَلَوْ كَانَ عَلَى نَفْسِهِ كِفَاةُ اللَّهِ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّاسِ ، وَمَنْ تَزَيَّنَ لَهُمْ بِمَا لَيْسَ فِي قَلْبِهِ شَأْنُهُ اللَّهُ ، فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَا يَقْبَلُ مِنَ الْعِبَادَةِ إِلَّا مَا كَانَ لَهُ خَالِصًا ، وَمَا ظَنُّكَ بِتَوَابِ غَيْرِ اللَّهِ فِي عَاجِلِ رِزْقِهِ ، وَخَزَائِنِ رَحْمَتِهِ ؟ » ١٥٢ .

وإذا صدقت النية من الناصح حصل الأجر والتأثير والقبول بإذن الله .

=====

- الخطأ من طبيعة البشر -

ويقصد بهذا الأمر أن البشر مجبولون على حصول أخطاء منهم وليس القصد على أنهم يُوافقون على هذه الأخطاء .

- وليعلم أن « الخطأ صفة لازمة لا ينجوا منها أحد من البشر - ما عدا الأنبياء المعصومين عليهم الصلاة والسلام - ولو نجح منها أحد من الناس لنجا منها الصحابة الكرام رضي الله عنهم أجمعين » ١٥٣ .

- والخطأ ها هنا لا يسلم منه أحد ، فقد قال شيخ الإسلام رحمه الله : «وأهل العلم

١٥٠ - سنن الترمذي - المكثر - (٢٥٥٧) قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ . - نشغ : شهب

١٥١ - شرح صحيح مسلم للنووي ٥ / ٤٦ .

١٥٢ - السُّنَنُ الْكُبْرَى لِلْبَيْهَقِيِّ (١٨٨٧٢) حسن

١٥٣ - منهج أهل السنة والجماعة في تقويم الرجال ومؤلفاتهم / الصويان ص ٥٧ .

والإيمان : لا يعصّمون ، ولا يؤثّمون «^{١٥٤} .

وكذلك ليس من شرط الولاية عند الله أن يكون الولي معصوماً من الخطأ لا يغلط ، ولا يجوز عليه الخطأ .

قال شيخ الإسلام رحمه الله : « وليس من شرط ولي الله أن يكون معصوماً لا يغلط ولا يخطئ »^{١٥٥} .

ورحم الله ابن الأثير الجزري إذ يقول : « وإنما السيد من عدّت سقطاته وأخذت غلطاته ، فهي الدنيا لا يكمل فيها شيء »^{١٥٦} .

وقال ابن القيم رحمه الله : « وكيف يُعصم من الخطأ من خلق ظلوماً جهولاً؟ ولكن من عدّت غلطاته أقرب إلى الصواب ممن عدّت إصاباته »^{١٥٧} .

قد قال بعضهم : « فالكامل من عدّت سقطاته ، والسعيد من حسبت هفواته ، وما زالت الأملاك^{١٥٨} تُهجي وتمدح »^{١٥٩} .

ولنا في كلام رسول الله ﷺ غنية عما سواه من الكلام ، فقد بين عليه الصلاة والسلام أن الناس قد جبلوا على هذا الأمر - وهو الخطأ - ثم أرشدهم إلى الإنابة من هذا الخطأ عن طريق التوبة ، فعن أنس بن مالك رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : " كُلُّ بَنِي آدَمَ خَطَّاءٌ ، وَخَيْرُ الْخَطَّائِينَ التَّوَّابُونَ " ^{١٦٠}

وعن أبي هريرة قال قال رسول الله - ﷺ - « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ لَمْ تُذْنِبُوا لَذَهَبَ اللَّهُ بِكُمْ وَلَجَاءَ بِقَوْمٍ يُذْنِبُونَ فَيَسْتَغْفِرُونَ اللَّهَ فَيَغْفِرُ لَهُمْ » .^{١٦١}

^{١٥٤} - مجموع الفتاوى : ٦٩ / ٣٥ .

^{١٥٥} - المصدر السابق : ٢٠١ / ١١ .

^{١٥٦} - اللباب في تهذيب الأنساب ، نقلاً عن منهج أهل السنة والجماعة في تقويم الرجال / الصويان ص ٥٩ .

^{١٥٧} - المصدر السابق .

^{١٥٨} - جمع ملك (القاموس المحيط) ص ١٢٣٢ .

^{١٥٩} - يتيمة الدهر للثعالبي ١ / ١١١ .

^{١٦٠} - المستدرک للحاکم (٧٦١٧) صحيح لغيره

^{١٦١} - صحيح مسلم - المكثر - (٧١٤١)

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: {لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ} الْآيَةَ، فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ بَرَكُوا عَلَى الرُّكْبِ، ثُمَّ قَالُوا: أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ كَلَّفَنَا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا نُطِيقُ الصَّلَاةَ، وَالصِّيَامَ، وَالزَّكَاةَ، وَالصَّدَقَةَ، وَقَدْ نَزَلَتْ عَلَيْكَ هَذِهِ الْآيَةُ وَلَا نُطِيقُهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَتُرِيدُونَ أَنْ تَقُولُوا كَمَا قَالَ: أَهْلُ الْكِتَابِيِّينَ مِنْ قَبْلِكُمْ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا، بَلْ قُولُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا، وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ" . قَالُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا، وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ، فَلَمَّا قَرَأَهَا الْقَوْمُ وَذَلَّتْ بِهَا أَلْسِنَتُهُمْ أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي إِثْرِهَا: {أَمَّا الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ} [البقرة: ٢٨٥] إِلَى قَوْلِهِ {غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ} [البقرة: ٢٨٥]، فَلَمَّا فَعَلُوا ذَلِكَ نَسَخَهَا اللَّهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: {لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ، وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا} [البقرة: ٢٨٦] قَالَ: نَعَمْ {رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا} [البقرة: ٢٨٦] قَالَ: نَعَمْ {رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا - [٥٠٨] - لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ} [البقرة: ٢٨٦] قَالَ: نَعَمْ {وَاعْفُ عَنَّا، وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ} [البقرة: ٢٨٦] قَالَ: نَعَمْ " رَوَاهُ مُسْلِمٌ^{١٦٢}

إِذْ الْخَطَا جَبَلَةٌ جُبِلَ عَلَيْهَا الْبَشَرُ، وَطَبِيعَةٌ طَبَعُوا بِهَا، فَعَلَى الْقَائِمِ بِتَصْحِيحِ الْأَخْطَاءِ مِرَاعَاةَ ذَلِكَ، وَالِاقْتِدَاءِ بِرَسُولِنَا الْكَرِيمِ ﷺ حَيْثُ «مِمَّا أَدَّبَ اللَّهُ بِهِ نَبِيَّهُ ﷺ الْعَفْوُ، وَالِإِعْرَاضَ عَنِ الْخَطَا، لِیَأْلَفَهُ النَّاسُ وَیَجِبُوهُ، وَیَقْبَلُوا دَعْوَتَهُ»^{١٦٣}.

قَالَ سَبْحَانَهُ وَتَعَالَى: {فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ} (سورة الحجر، وكذلك قال سبحانه: {قُلْ لِلَّذِينَ آمَنُوا يَغْفِرُوا لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ لِيَجْزِيَ قَوْمًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ} (١٤) سورة الجاثية، حيث أمر الله النبي والمؤمنين أن يغفروا ويتجاوزوا عن أخطاء المشركين، وهذا في مكة حتى جاء الإذن بجهادهم^{١٦٤}، نتيجة خطيئتهم الكبيرة وهو

^{١٦٢} - شعب الإيمان - (١ / ٥٠٧) (٣٢٢) وصحيح مسلم - المكثر - (٣٤٤)

^{١٦٣} - دعوة النبي ﷺ للأعراب ص ٢٧٤ .

^{١٦٤} - انظر : دعوة النبي ﷺ للأعراب ص ٢٧٠ .

الشرك ، وليس كلُّ خطأ يُعرض عنه ، ويُتجاوز عن صاحبه ، حيث هناك أخطاء في العقيدة ، والعبادة لا مجال للإعراض عنها، إنما يُعرض عن أخطاء المعاملات الشخصية والأخذ والعطاء والصحبة والحوار ، وخلاف ذلك .

ووضوح هذه الحقيقة واستحضارها يضع الأمور في إطارها الصحيح فلا يفترض المربي المثالية أو العصمة في الأشخاص ثم يحاسبهم بناء عليها أو يحكم عليهم بالفشل إذا كُبر الخطأ أو تكرر. بل يعاملهم معاملة واقعية صادرة عن معرفة بطبيعة النفس البشرية المتأثرة بعوارض الجهل والغفلة والنقص والهوى والنسيان.

وهذه الحقيقة أيضا تفيده في منع فقدان التوازن نتيجة المباغنة بحصول الخطأ مما يؤدي إلى ردادات فعل غير حميدة. وإدراك هذه الحقيقة فيه كذلك تذكيرٌ للداعية والمربي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بأنه بشرٌ من البشر يمكن أن يقع فيما وقع فيه المخطئ فيعامله من شقِّ الرحمة أكثر مما يعامله من شقِّ القسوة لأن المقصود أصلاً هو الاستصلاح لا المعاقبة.

ولكن كل ما سبق لا يعني أن نترك المخطئين في حالهم ونعتذر عن العصاة وأرباب الكبائر بأنهم بشر أو أنهم مراهقون أو أن عصرهم مليء بالفتن والمغريات وغير ذلك من التبريرات؛ بل ينبغي الإنكار والمحاسبة ولكن بميزان الشرع.

ولعل منهج الداعية الذي يريد تصحيح الأخطاء إزاء ما يقع من الناس من أخطاء يتلخص فيما يلي :

الأول : عدم تتبع الزلات والأخطاء ابتداءً .

الثاني : عدم إشهار هذه الزلات عند معرفتها .

الثالث : العفو عن الزلات مع التنبيه لها ، وعلاجها العلاج الصحيح^{١٦٥} .

=====

^{١٦٥} - مسافر في طريق الدعوة نقلاً عن : المداراة التربوية والخطأ من سنة البشر د . أحمد محمد العليمي .

- أن تكون التخطئة مبنية على الدليل الشرعي مقترظة بالبيضة وليست صاردة عن جهل أو أمر مزاجي

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُكَدِّرِ قَالَ صَلَّى جَابِرٌ فِي إِزَارٍ قَدْ عَقَدَهُ مِنْ قَبْلِ قَفَاهُ ، وَثِيَابُهُ مَوْضُوعَةٌ عَلَى الْمَشْجَبِ قَالَ لَهُ قَائِلٌ تُصَلِّي فِي إِزَارٍ وَاحِدٍ فَقَالَ إِنَّمَا صَنَعْتُ ذَلِكَ لِإِرَانِي أَحْمَقُ مِثْلَكَ ، وَأَيْنَا كَانَ لَهُ تَوْبَانِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ - ١٦٦

قال ابن حجر رحمه الله: المراد بقوله أحقق هنا أي جاهل.. والغرض بيان جواز الصلاة في الثوب الواحد ولو كانت الصلاة في الثوبين أفضل، فكأنه قال: صنعته عمدا لبيان الجواز إما ليقنتدي بي الجاهل ابتداء أو يُنكر عليّ فأعلمه أن ذلك جائز، وإنما أغلظ لهم في الخطاب زجرا عن الإنكار على العلماء، وليحثهم على البحث في الأمور الشرعية. ١٦٧

=====

- التصحيح للأهم فالأهم

فينبغي على من يقوم بتصحيح الأخطاء النظر في هذه الأخطاء من حيث عظيم خطرها وجسيم ضررها، فالعناية بتصحيح الأخطاء المتعلقة بالمعتقد ينبغي أن تكون أعظم من تلك المتعلقة بالآداب مثلا وهكذا، وقد اهتم النبي ﷺ غاية الاهتمام بتتبع وتصحيح الأخطاء المتعلقة بالشرك بجميع أنواعه لأنه أخطر ما يكون على الفرد والمجتمع ، بل إنه ﷺ جلس في مكة يدعوا إلى تصحيح العقائد ثلاثة عشر عاما لا يكل ولا يمل ﷺ من ترسيخ هذا المفهوم وهو تصحيح عقائد الناس .

« ومن المعلوم أن الله عز وجل أنزل كتبه كلها ، وأرسل رسله كلهم ، ومنهم نبينا محمد ﷺ ليبيّنوا للناس الاعتقاد الصحيح ، لأن ذلك هو القاعدة الكبرى التي يقوم عليها ما سواها من أوامر الله ونواهيه » ١٦٨

وكما بين سبحانه وتعالى في أكثر من آية أن هذا الأمر - البدء بالعقيدة - هو وظيفة جميع

١٦٦ - صحيح البخارى- المكثر - (٣٥٢) - المشجب : ما تعلق عليه الثياب

١٦٧ - فتح الباري لابن حجر - (١ / ٤٦٧)

١٦٨ - انظر : تربية النبي ﷺ لأصحابه / خالد عبد الله القرشي ص ٢٩ .

الأنبياء والرسل ، كما قال سبحانه {وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ فَمِنْهُمْ مَن هَدَى اللَّهُ وَمِنْهُمْ مَن حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكذِبِينَ } (٣٦) سورة النحل

فَقَدْ بَعَثَ اللَّهُ فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا دَعَاهُمْ إِلَى عِبَادَةِ اللَّهِ وَحَدُّهُ ، لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَنَهَاهُمْ عَنِ اتِّبَاعِ الشَّيْطَانِ (الطَّاغُوتِ) ، وَعَنْ عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ ، وَعَنِ الشِّرْكِ بِاللَّهِ ، فَمَنْ النَّاسِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ ، وَاتَّبَعَ الرُّسُلَ فَاهْتَدَى ، وَمِنْهُمْ مَنْ ضَلَّ وَاسْتَكْبَرَ وَعَتَا عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ . فَقُلْ يَا مُحَمَّدُ ، لَهُؤُلَاءِ الْمُشْرِكِينَ : سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَتْ نَهَايَةُ الْمُكذِبِينَ ، وَكَيْفَ دَمَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَأَهْلَكَهُمْ ، وَجَعَلَ عَاقِبَتَهُمْ أَسْوَأَ عَاقِبَةِ ، وَلِذَلِكَ كُلُّهُ فَإِنَّ هَؤُلَاءِ لَا بُرْهَانَ لَهُمْ عَلَى قَوْلِهِمْ إِنَّ اللَّهَ رَضِيَ لَهُمُ الْكُفْرَ .^{١٦٩}

وبناء العقيدة السليمة الصحيحة في نفوس المسلمين مطلب رئيس لتحقيق الاستقامة على منهج الله والثبات عليه والعقيدة هي الأساس في الدعوة إلى الله^{١٧٠} ، وعلى ضوئها ينبغي الاهتمام بتصحيحها أولاً ، ثم النظر بعد ذلك إلى ما سواها .

ولقد اعتنى من كَتَبَ في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عناية تامة بتحليلية هذا الموضوع - البدء بالأهم فالأهم - ، وجعلوه من الآداب الواجب توفرها في القائم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وأوضحوا أن « هذا المنهج هو المنهج الذي سار عليه النبي ﷺ في دعوته حيث قال يُوسُفُ بْنُ مَاهَكَ : إِنِّي عِنْدَ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - إِذْ جَاءَهَا عِرَاقِيٌّ فَقَالَ أَيُّ الْكَفَنِ خَيْرٌ قَالَتْ وَيَحْكُ وَمَا يَضُرُّكَ قَالَ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَرِنِي مُصْحَفَكَ . قَالَتْ لِمَ قَالَ لَعَلِّي أَوْلَفُ الْقُرْآنَ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ يُقْرَأُ غَيْرَ مُؤَلَّفٍ . قَالَتْ وَمَا يَضُرُّكَ أَيُّهُ قَرَأْتَ قَبْلُ ، إِنَّمَا نَزَلَ أَوَّلَ مَا نَزَلَ مِنْهُ سُورَةٌ مِنَ الْمُفْصَلِ فِيهَا ذِكْرُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ حَتَّى إِذَا ثَابَ النَّاسُ إِلَى الْإِسْلَامِ نَزَلَ الْحَلَالُ وَالْحَرَامُ ، وَلَوْ نَزَلَ أَوَّلَ شَيْءٍ لَا تَشْرَبُوا الْخَمْرَ . لَقَالُوا لَا نَدْعُ الْخَمْرَ أَبَدًا . وَلَوْ نَزَلَ . لَا تَزْنُوا . لَقَالُوا لَا نَدْعُ الزَّانَا أَبَدًا . لَقَدْ نَزَلَ بِمَكَّةَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ - وَإِنِّي لَجَارِيَةٌ أَلْعَبُ {بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَدْهَى وَأَمَرُّ }

^{١٦٩} - أيسر التفاسير لأسعد حومد - (١ / ١٩٣٨)

^{١٧٠} - انظر : منهج الدعوة إلى العقيدة في ضوء القصص القرآني / د . منى داوود ص ٢٢ .

(٤٦) سورة القمر، وَمَا نَزَلَتْ سُورَةُ الْبَقَرَةِ وَالنِّسَاءِ إِلَّا وَأَنَا عِنْدَهُ . قَالَ فَأَخْرَجَتْ لَهُ الْمُصْحَفَ فَأَمَلَتْ عَلَيْهِ آيَ السُّورِ .^{١٧١}

وبهذا التدرُّج كان يوصي ﷺ رسله، ويأمرهم إذا بعثهم للقيام بالدعوة ؛ كما أخرج البخاري فعن ابن عباس - رضى الله عنهما - قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ حِينَ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ « إِنَّكَ سَتَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ ، فَإِذَا جِئْتَهُمْ فَادْعُهُمْ إِلَى أَنْ يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَعْيُنِيائِهِمْ فَتَرُدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ ، وَأَتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ » .^{١٧٢}

فينبغي أن يُبدأ بترسيخ الإيمان في النفوس أولاً ؛ وتعليم الناس توحيد الله عز وجل ، وتصفية نفوسهم وواقعهم من الشرك ومظاهره ، ثم ينطلق الدعوة والاحتسابون إلى ما دونه من الأمور والتي تليه أهمية .. وهكذا ، كما قال أحدهم:

إن اللبيب إذا بدا من جسمه مرضان مختلفان داوى الأخطرا»^{١٧٣}

قال النووي - رحمه الله - في شرح الحديث السابق : « المراد أعلمهم أنهم مطالبون بالصلوات وغيرها في الدنيا ، والمطالبة في الدنيا لا تكون إلا بعد الإسلام ، ولأنه ﷺ رتب ذلك في الدعاء إلى الإسلام وبدأ بالأهم فالأهم»^{١٧٤} .

و« البدء بالأهم فالمهم من القواعد والمبادئ التي تحكم القيام بفريضة الأمر بالمعروف

^{١٧١} - صحيح البخارى - المكثر - (٤٩٩٣)

^{١٧٢} - صحيح البخارى - المكثر - (١٤٩٦) - الكرائم : جمع كريمة وهى خيار المال وأفضله

^{١٧٣} - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (أصوله وضوابطه وآدابه) خالد السبت ص ٢٢٦ . وما بعدها . وانظر : كذلك : فقه إنكار المنكر ، بدرية البشر ص ١٦١ .

^{١٧٤} - شرح صحيح مسلم للنووي ١ / ١٦٢ .

والنهي عن المنكر»^{١٧٥}.

وتقديم الأهم فالمهم هو شريعة نبوية^{١٧٦}، كما قدمنا ذلك سابقاً ، ولا يعني ذلك أبداً أن نقلني الجزئيات ، « فالدين كله لله ، وليس فيه شيء يجوز أن يهون من شأنه ، أو أن يُتجاهل أو يُهمل .. فليس في الدين (قشور) أو (توافه) .. ومن الحكمة أن تبدأ بالخطأ الأكبر قبل الأصغر ، .. ولا يعني هذا إهمال الجزئيات والفروع»^{١٧٧}.

وقد كان النبي ﷺ يعرض عن بعض الأخطاء ، أو يصفح عن بعضها الآخر ، وهذا من الأدب الذي أدبه الله إياه، لكنه ﷺ « لم يؤمر ، ولم يكن من منهجه الإعراض عمن جهل الواجب عليه من حق الله ، ولا صفح عمن كفر بالله ، وجهل وحدانيته .»^{١٧٨}.

إذا علم ذلك كله ، وجب السير على نهج المصطفى ﷺ من تقديم الأهم فالأهم ، وتصحيح الأكبر من الأخطاء ، ثم الأصغر ، والبداة بما بدأ الله ورسوله ، وهو تقرير العقيدة ، والتوحيد ، ثم النظر إلى الواجبات والمستحبات والسنن ، وفيما يلي أمثلة:

عن الْمُغِيرَةَ ابْنِ شُعْبَةَ قَالَ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ ، فَقَالَ النَّاسُ انْكَسَفَتْ لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - « إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ ، لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَادْعُوا اللَّهَ وَصَلُّوا حَتَّى يَنْجَلِيَ » . رواه البخاري^{١٧٩}

وفي رواية عن زِيَادِ بْنِ عَلَاقَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ، يَقُولُ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ

^{١٧٥} - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في ضوء كتاب الله وسنة رسوله / أ . د . سليمان الحقييل ص ١٠٢ .

^{١٧٦} - انظر : من أخلاق الداعية . سلمان بن فهد العودة ص ٤٩ .

^{١٧٧} - المصدر السابق .

^{١٧٨} - دعوة النبي ﷺ للأعراب ص ٢٧٤ .

^{١٧٩} - صحيح البخاري - المكثر - (١٠٦٠) ٢/٤٩

اللَّهِ ، لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَادْعُوا اللَّهَ وَصَلُّوا حَتَّى تَنْكَسِفَ " .

وَعَنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ ، قَالَ : انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنْ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا تَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَعَلَيْكُمْ بِالدُّعَاءِ حَتَّى تَنْكَسِفَ . "

وَعَنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ ، قَالَ : لَمَّا مَاتَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ النَّبِيِّ ﷺ انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ ، فَقَالَ النَّاسُ : انْكَسَفَتِ لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنْ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ ، وَلَكِنَّهُمَا آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَصَلُّوا حَتَّى تَنْكَسِفَ . " ١٨٠

وَعَنْ أَبِي وَقَدِّ اللَّيْثِيِّ ، قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى حُنَيْنٍ وَنَحْنُ حُدْنَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ ، وَلِلْمُشْرِكِينَ سِدْرَةٌ يَعْكُفُونَ عِنْدَهَا ، وَيُوطُونَ بِهَا أَسْلِحَتَهُمْ يُقَالُ لَهَا : ذَاتُ أَنْوَاطٍ ، قَالَ : فَمَرَرْنَا بِالسِّدْرَةِ ، فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " اللَّهُ أَكْبَرُ ، إِنَّهَا السُّنُنُ ، قُلْتُمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ : { اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ } [الأعراف : ١٣٨] ، قَالَ : إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَحْهَلُونَ ، لَتَرْكَبَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ " .

وَعَنْ أَبِي وَقَدِّ اللَّيْثِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا خَرَجَ إِلَى حُنَيْنٍ مَرَّ بِشَجْرَةٍ يُقَالُ لَهَا : ذَاتُ أَنْوَاطٍ ، يُعَلِّقُ الْمُشْرِكُونَ عَلَيْهَا أَسْلِحَتَهُمْ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : " اللَّهُ أَكْبَرُ ، هَذَا كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى : { اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ } [الأعراف : ١٣٨] ، لَتَرْكَبَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ " .

وَعَنْ أَبِي وَقَدِّ اللَّيْثِيِّ ، قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ حَدِيثُوا عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ ، وَقَدْ كَانَتْ لِكُفَّارِ قُرَيْشٍ وَمَنْ سِوَاهُمْ مِنَ الْعَرَبِ شَجْرَةٌ عَظِيمَةٌ يُقَالُ لَهَا : ذَاتُ أَنْوَاطٍ ، يَأْتُونَهَا كُلَّ عَامٍ ، فَيُعَلِّقُونَ بِهَا أَسْلِحَتَهُمْ ، وَيُرِيحُونَ تَحْتَهَا ، وَيَعْكُفُونَ عَلَيْهَا يَوْمًا ، فَرَأَيْنَا وَنَحْنُ نَسِيرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِدْرَةَ خَضْرَاءَ عَظِيمَةً ، فَتَنَادَيْنَا مِنْ جَنَابَاتِ الطَّرِيقِ ، فَقُلْنَا

١٨٠ - المعجم الكبير للطبراني - (١٥ / ٣٥٤) (١٧٣٩٠ - ١٧٣٩٢) صحيح

: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ ، فَقَالَ : " اللَّهُ أَكْبَرُ ، قُلْتُمْ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ
بِيَدِهِ كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَى : { اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ } [الأعراف : ١٣٨] ،
لَتَرْكَبَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ " .^{١٨١}

وَعَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ أَنَّهُ قَالَ صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحَدِيثِ
عَلَى إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلَةِ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ « هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا
قَالَ رَبُّكُمْ » . قَالُوا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ « أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ ، فَأَمَّا
مَنْ قَالَ مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ بِنُوءٍ
كَذَا وَكَذَا فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي وَمُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ » .^{١٨٢}

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ ؟ فَقَالَ : جَعَلْتَنِي لِلَّهِ
عَدْلًا ، بَلْ مَا شَاءَ اللَّهُ وَحَدَهُ .^{١٨٣}

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَرَاغَهُ فِي بَعْضِ الْكَلَامِ ، فَقَالَ : مَا
شَاءَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَشِئْتَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " أَجَعَلْتَنِي مَعَ اللَّهِ عَدْلًا ، لَا بَلْ مَا شَاءَ
اللَّهُ وَحَدَهُ " .^{١٨٤}

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ : مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ ، قَالَ : جَعَلْتَ لِلَّهِ نِدًّا بَلْ
مَا شَاءَ اللَّهُ وَحَدَهُ .^{١٨٥}

وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَدْرَكَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَهُوَ يَسِيرُ فِي رَكْبٍ ، وَهُوَ
يُحْلِفُ بِأَبِيهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنْ اللَّهُ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ ، فَمَنْ كَانَ حَالِفًا
فَلْيُحْلِفْ بِاللَّهِ ، أَوْ لِيَصْمُتْ . " .^{١٨٦}

^{١٨١} - المعجم الكبير للطبراني - (٣ / ٣٩٤) (٣٢١٥-٣٢١٧) وسنن الترمذى - المكثر - (٢٣٣٥) ومسند أحمد

(عالم الكتب) - (٧ / ٣١٧) (٢١٨٩٧) ٢٢٢٤٢ - صحيح

الأنواط : ذات أنواط شجرة بعينها كان الكفار ينوطون بها أسلحتهم أى يعلقونها

^{١٨٢} - صحيح البخارى - المكثر - (٨٤٦)

السماء : المطر - النوء : المترلة من منازل القمر وكانت العرب تنسب المطر إليها

^{١٨٣} - مسند أحمد (عالم الكتب) - (١ / ٧٣٢) (٢٥٦١) صحيح

^{١٨٤} - شرح مشكل الآثار - (١ / ٢١٨) (٢٣٥) صحيح

^{١٨٥} - المعجم الكبير للطبراني - (١٠ / ٣٨٥) (١٢٨٢٩) صحيح

وَعَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ قَالَ : كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ فِي حَلَقَةٍ ، فَسَمِعَ رَجُلًا فِي حَلَقَةٍ أُخْرَى وَهُوَ يَقُولُ : لَا وَابِي فَرَمَاهُ ابْنُ عُمَرَ بِالْحَصَى ، وَقَالَ : إِنَّهَا كَانَتْ يَمِينِ عُمَرَ فَفَنَاهُ النَّبِيُّ ﷺ عَنْهَا وَقَالَ : إِنَّهَا شَرِكٌ. ١٨٧

وَعَنْ هَانِي بْنِ شُرَيْحٍ ، قَالَ : وَفَدَّ النَّبِيُّ ﷺ فِي قَوْمِهِ فَسَمِعَهُمْ يُسَمُّونَ رَجُلًا عَبْدَ الْحَجَرِ ، فَقَالَ لَهُ : مَا اسْمُكَ ؟ قَالَ : عَبْدُ الْحَجَرِ ، فَقَالَ لَهُ : رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنَّمَا أَنْتَ عَبْدُ اللَّهِ. ١٨٨

وَعَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ رَجُلًا كَانَ اسْمُهُ الْحَبَابُ ، فَسَمَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَبْدَ اللَّهِ وَقَالَ : الْحَبَابُ شَيْطَانٌ ، وَكَانَ اسْمُ رَجُلٍ الْمُضْطَّجِعِ فَسَمَّاهُ الْمُنْبِعِثَ. ١٨٩

وَعَنْ عَامِرٍ ، قَالَ : لَمْ يُدْرِكْ الْإِسْلَامَ مِنْ عَصَاةِ قُرَيْشٍ غَيْرُ مُطِيعٍ ، وَكَانَ اسْمُهُ الْعَاصِي ، فَسَمَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُطِيعًا. ١٩٠

قال ابن تيمية رحمه الله : « ومحال أن يعلم النبي ﷺ أمته أدب الأكل والشراب ، وقضاء الحاجة ، ونحو ذلك ، ويترك تعليمهم ما يقولون بألسنتهم ، وما يعتقدونه في قلوبهم في ربهم ، ومعبودهم مع كون ذلك غاية المعارف وأشرف المقاصد » ١٩١ .

و« هكذا كان النبي ﷺ يحقق هذا التوحيد لأصحابه ، ويربيهم عليه ويجسم مادة الشرك ، حتى صفا اعتقادهم من كل شائبة تشوبه ، وتعلقت قلوبهم بالله تعالى وحده - فكانوا خير أمة أخرجت للناس » ١٩٢ ، واستحقوا بذلك صحبة سيد ولد آدم عليه الصلاة والسلام لصفاء قلوبهم ، واستيعابها ، وامثالها لما يأمر به رسول الله ﷺ وينهى عنه .

=====

١٨٦ - صحيح البخارى - المكثر - (٦١٠٨) وصحيح ابن حبان - (٢٠٢ / ١٠) (٤٣٦٠)

١٨٧ - مسند أحمد (عالم الكتب) - (٣٥٨ / ٢) (٥٢٥٦ و ٥٢٢٢) صحيح

١٨٨ - مصنف ابن أبي شيبة - (٤٧٧ / ٨) (٢٦٤٢١) حسن

١٨٩ - مصنف ابن أبي شيبة - (٤٧٦ / ٨) (٢٦٤١٨) صحيح مرسل

١٩٠ - مصنف ابن أبي شيبة - (٤٧٦ / ٨) (٢٦٤١٩) صحيح مرسل

١٩١ - مجموع الفتاوى نقلاً عن تربية النبي ﷺ لأصحابه ص ١١٤ .

١٩٢ - تربية النبي ﷺ لأصحابه / خالد عبد الله القرشي ص ١١٦ .

- اعتبار موقع الشخص الذي يقوم بتصحيح الخطأ -

فبعضُ الناس يُتقبَّل منهم مالا يُتقبَّل من غيرهم؛ لأن لهم مكانة ليست لغيرهم أو لأن لهم سلطة على المخطئ ليست لغيرهم، ومن أمثلة هذا الأب مع ابنه والمدرّس مع تلميذه والمحتسب مع من ينكر عليه، فليس الكبير كالقرن والصغير، ولا القريب كالغريب، وليس صاحبُ السلطان كمن ليس له سلطة، والإدراك لهذه الفروق يؤدي بالمصلح إلى وضع الأمور في نصابها وتقدير الأمور حقّ قدرها فلا يؤدي إنكاره أو تصحيحه إلى منكر أكبر أو خطأ أعظم، ومكانة المنكر وهيبته في نفس المخطئ مهمة في تقدير درجة الإنكار وضبط معيار الشدّة واللين. ومن هذا نستفيد أمرين :

الأول: إن على من آتاه الله مكانة أو سلطانا أن يستخرّ ذلك في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وتعليم الخلق وأن يدرك أنّ مسؤوليته عظيمة لأنّ الناس يتقبّلون منه أكثر مما يتقبّلون من غيره — غالباً — ويتمكّن مما لا يتمكّن منه الآخرون.

ثانيا: إن على الأمر الناهي أن لا يُسيء التقدير فيضع نفسه في موضع أعلى مما هو عليه ويتصرّف بصفات شخصية لا يملكها لأن ذلك يؤدي إلى النفور والصدّ.

وقد كان النبي ﷺ يستفيد مما أعطاه الله من المكانة والمهابة بين الخلق في إنكاره وتعليمه وربما أتى بشيء لو فعله غيره ما وقع الموقع المناسب وفيما يلي مثال على ذلك:

عَنْ يَعِيشَ بْنِ طَهْفَةَ الْغِفَارِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : ضِفْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِيمَنْ تَضَيَّفَهُ مِنْ الْمَسَاكِينِ ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي اللَّيْلِ يَتَعَاهَدُ ضَيْفَهُ ، فَرَأَنِي مُنْبَطِحًا عَلَى بَطْنِي فَرَكَضَنِي بِرَجْلِهِ ، وَقَالَ : لَا تَضْطَجِعْ هَذِهِ الضُّجْعَةَ ، فَإِنَّهَا ضِجْعَةٌ يَبْغِضُهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ .^{١٩٣}

وَعَنْ ابْنِ طَخْفَةَ الْغِفَارِيِّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي قَالَ : ضَافَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَعَ نَفَرٍ ، قَالَ : فَبِتْنَا عِنْدَهُ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ يَطْلُعُ ، فَرَأَاهُ مُنْبَطِحًا عَلَى وَجْهِهِ ، فَرَكَضَهُ بِرَجْلِهِ ، فَأَيَّقَظُهُ ، فَقَالَ : هَذِهِ ضِجْعَةُ أَهْلِ النَّارِ .^{١٩٤}

^{١٩٣} - مسند أحمد (عالم الكتب) - (٧ / ٧٩٤) (٢٣٦١٥) (٢٤٠١٤) - حسن

^{١٩٤} - مسند أحمد (عالم الكتب) - (٥ / ٣٥٢) (١٥٥٤٥) (١٥٦٣٠) - حسن لغيره

وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ مَرَّ بِبَيْ النَّبِيِّ ﷺ - وَأَنَا مُضْطَجِعٌ عَلَى بَطْنِي فَرَكَضَنِي بِرِجْلِهِ وَقَالَ « يَا جُنَيْدُ بُ إِنْ مَا هَذِهِ ضِجَعَةُ أَهْلِ النَّارِ ».^{١٩٥}

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَلَيْهِمْ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى بَطْنِهِ ، فَقَالَ : " هَذِهِ ضِجَعَةُ أَهْلِ النَّارِ " ، أَوْ كَرِهَهَا ^{١٩٦}

وإذا كان إنكاره ﷺ بهذه الطريقة مناسباً لحاله ومكانته فإنه ليس بمناسب لآحاد الناس، ولا يصلح لأي شخص يريد أن يُنكر على آخر نومه على بطنه أن يركضه برجله وهو نائم فيوقظه ثم يتوقع أن يقبل منه ويشكره. وقريباً من هذا ضرب المخطئ أو رمية بشيء كالحصى ونحوه وقد فعل ذلك بعض السلف وكل ذلك يعود إلى مكانة المنكر وفيما يلي بعض القصص:

روى الدارمي رحمه الله عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ : أَنَّ رَجُلًا يُقَالُ لَهُ صَبِيعٌ قَدِمَ الْمَدِينَةَ ، فَجَعَلَ يَسْأَلُ عَنْ مُتَشَابِهِ الْقُرْآنِ ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ عُمَرُ وَقَدْ أَعَدَّ لَهُ عَرَاجِينَ النَّخْلِ ، فَقَالَ : مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ : أَنَا عَبْدُ اللَّهِ صَبِيعٌ . فَأَخَذَ عُمَرُ عُرْجُونًا مِنْ تِلْكَ الْعَرَاجِينَ فَضْرَبَهُ وَقَالَ : أَنَا عَبْدُ اللَّهِ عُمَرُ . فَجَعَلَ لَهُ ضَرْبًا حَتَّى دَمِيَ رَأْسُهُ ، فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ حَسْبُكَ قَدْ ذَهَبَ الَّذِي كُنْتُ أَجِدُ فِي رَأْسِي . ^{١٩٧}

وَعَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ يُقَالُ لَهُ : صَبِيعٌ بْنُ عَسَلٍ قَدِمَ الْمَدِينَةَ ، وَكَانَتْ عِنْدَهُ كُتُبٌ ، فَجَعَلَ يَسْأَلُ عَنْ مُتَشَابِهِ الْقُرْآنِ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَبَعَثَ لَهُ ، وَقَدْ أَعَدَّ لَهُ عَرَاجِينَ النَّخْلِ ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ جَلَسَ فَقَالَ لَهُ : " مَنْ أَنْتَ ؟ قَالَ : أَنَا صَبِيعٌ ، فَقَالَ عُمَرُ : وَأَنَا عُمَرُ عَبْدُ اللَّهِ ، ثُمَّ أَهْوَى إِلَيْهِ فَجَعَلَ يَضْرِبُهُ بِتِلْكَ الْعَرَاجِينَ حَتَّى شَجَّهُ ، فَجَعَلَ الدَّمُ يَسِيلُ عَلَى وَجْهِهِ ، فَقَالَ : حَسْبُكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، فَقَدْ وَاللَّهِ ذَهَبَ الَّذِي كُنْتُ أَجِدُ فِي رَأْسِي ^{١٩٨}

^{١٩٥} - سنن ابن ماجه - المكثر - (٣٨٥٦) صحيح لغيره

^{١٩٦} - إكْرَامُ الصَّنِيفِ لِإِبْرَاهِيمَ الْحَرَبِيِّ (٤٥) صحيح

^{١٩٧} - سنن الدارمي - المكثر - (١٤٦) صحيح مرسل

العراجين : جمع العرجون وهو العود الأصفر الذي فيه الشماريح إذا بيس واعوج
^{١٩٨} - الإِبَانَةُ الْكُبْرَى لِابْنِ بَطَّةَ (٧٩٥) وَالشَّرِيعَةُ لِلْأَجْرِيِّ (١٥٠) صحيح مرسل

وَعَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: كَانَ حُذَيْفَةُ بِالْمَدَائِنِ فَاسْتَسْقَى فَأَتَاهُ دِهْقَانٌ بِقَدَحٍ مِنْ فِضَّةٍ، فَرَمَاهُ بِهِ وَقَالَ: إِنِّي لَمْ أَرْمِهِ بِهِ إِلَّا أَنِّي قَدْ نَهَيْتُهُ فَلَمْ يَنْتَهَ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَانَا عَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ، وَالذَّبْيَاجِ وَالشُّرْبِ فِي آنِيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَقَالَ: " هِيَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَهِيَ لَكُمْ فِي الْآخِرَةِ " رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ١٩٩

وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: كُنَّا مَعَ حُذَيْفَةَ بِالْمَدَائِنِ، فَاسْتَسْقَى، فَأَتَاهُ دِهْقَانٌ بِإِنَاءٍ مِنْ فِضَّةٍ، فَرَمَى بِهِ وَجْهَهُ، فَقُلْنَا: اسْكُتُوا، فَإِنَّا إِن سَأَلْنَا لَمْ يُحَدِّثْنَا، فَلَمَّا كَانَ بَعْدُ، قَالَ: تَذَرُونَ لَمْ رَمَيْتُهُ؟، إِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُهُ، قَالَ: فَذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنِ الشُّرْبِ فِي آنِيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَعَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ وَالذَّبْيَاجِ، قَالَ: هُوَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا، وَلَكُمْ فِي الْآخِرَةِ، ٢٠٠

وفي رواية أحمد عن ابن أبي ليلى قال: حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ حُذَيْفَةَ إِلَى بَعْضِ هَذَا السَّوَادِ فَاسْتَسْقَى، فَأَتَاهُ دِهْقَانٌ بِإِنَاءٍ مِنْ فِضَّةٍ، قَالَ: فَرَمَاهُ بِهِ فِي وَجْهِهِ، قَالَ: قُلْنَا اسْكُتُوا اسْكُتُوا، وَإِنَّا إِن سَأَلْنَا لَمْ يُحَدِّثْنَا، قَالَ فَسَكَتْنَا، قَالَ: فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ قَالَ: أَتَذَرُونَ لَمْ رَمَيْتُ بِهِ فِي وَجْهِهِ؟ قَالَ: قُلْنَا: لَا، قَالَ: إِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُهُ، قَالَ: فَذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: لَا تَشْرَبُوا فِي آنِيَةِ الذَّهَبِ، قَالَ مُعَاذٌ: لَا تَشْرَبُوا فِي الذَّهَبِ، وَلَا فِي الْفِضَّةِ، وَلَا تَلْبَسُوا الْحَرِيرَ وَلَا الذَّبْيَاجَ، فَإِنَّهَا لَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَلَكُمْ فِي الْآخِرَةِ. ٢٠١

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ: فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: فَمَنْ يَسْأَلُ عَنْ تَفْسِيرِ وَالذَّرِّيَّاتِ ذَرُورًا فَالْحَامِلَاتِ وَقِرًا اسْتَحَقَّ الضَّرْبَ، وَالتَّنْكِيلَ بِهِ وَالْهَجْرَةَ قِيلَ لَهُ: لَمْ يَكُنْ ضَرْبُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَهُ سَبَبٌ عَنْ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، وَلَكِنْ لَمَّا تَأَدَّى إِلَى عُمَرَ مَا كَانَ يَسْأَلُ عَنْهُ مِنْ مُتَشَابِهِ الْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَرَاهُ عِلْمٌ أَنَّهُ مَفْتُونٌ، قَدْ شَغَلَ نَفْسَهُ بِمَا لَا يَعُودُ عَلَيْهِ نَفْعُهُ، وَعَلِمَ أَنَّ اشْتِغَالَهُ بِطَلَبِ عِلْمِ الْوَاجِبَاتِ مِنْ عِلْمِ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ أَوْلَى بِهِ، وَتَطَلَّبُ عِلْمِ سُنَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَوْلَى بِهِ، فَلَمَّا عِلِمَ أَنَّهُ مُقْبِلٌ عَلَى مَا لَا يَنْفَعُهُ، سَأَلَ عُمَرَ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يُمَكِّنَهُ مِنْهُ، حَتَّى يُنْكَلَ بِهِ، وَحَتَّى: يُحَدِّثُ غَيْرَهُ؛ لِأَنَّهُ رَاعَى يَجِبُ عَلَيْهِ تَفَقُّدُ رَعِيَّتِهِ فِي هَذَا وَفِي غَيْرِهِ، فَأَمَكَّنَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْهُ وَقَدْ قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سَيَكُونُ أَقْوَامٌ يُحَادِلُونَكُمْ بِمُتَشَابِهِ الْقُرْآنِ فَخُذُوهُمْ بِالسُّنَنِ، فَإِنَّ أَصْحَابَ السُّنَنِ أَعْلَمُ بِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى "

١٩٩ - شعب الإيمان - (٨ / ٣٧٨) (٥٩٦٢) وصحيح البخارى - المكثر - (٥٦٣٢)

٢٠٠ - مسند أبي عوانة (٦٨٢١) صحيح

٢٠١ - مسند أحمد (عالم الكتب) - (٧ / ٧٢٧) (٢٣٣٦٤) (٢٣٧٥٦) - صحيح

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : أَرَادَنِي سِيرِينُ عَلَيَّ الْمُكَاتَّبَةَ فَأَيَّبْتُ عَلَيْهِ فَأَتَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَأَقْبَلَ عَلَيَّ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَعْنِي بِالذَّرَّةِ فَقَالَ كَاتِبُهُ. ٢٠٢

وَعَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَنَّ مَوْسَى بْنَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ سِيرِينَ سَأَلَ أَنَسَ بْنَ مَالِكِ الْكُتَّابَ وَكَانَ كَثِيرَ الْمَالِ فَأَبَى فَاذْهَبَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَاسْتَأْذَنَهُ عَلَيْهِ فَقَالَ عُمَرُ لِأَنَسِ : كَاتِبُهُ فَأَبَى فَضْرِبَهُ بِالذَّرَّةِ وَقَالَ : كَاتِبُهُ فَقَالَ أَنَسُ : لَا أَكَاتِبُهُ فَضْرِبَهُ بِالذَّرَّةِ وَتَلَا : { .. وَالَّذِينَ يَبْتِغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا وَآتُوهُمْ مِّنْ مَّالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ .. } (٣٣) سُورَةُ النَّوْرِ ، فَكَاتِبَهُ أَنَسُ ٢٠٣

وَرَوَى النَّسَائِيُّ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي ، فَإِذَا بَابِنِ لِمَرْوَانَ يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَدَرَأَهُ ، فَلَمْ يَرْجِعْ ، فَضْرِبَهُ ، فَخَرَجَ الْعُلَامُ يَبْكِي ، حَتَّى أَتَى مَرْوَانَ فَأَخْبَرَهُ ، فَقَالَ مَرْوَانَ لِأَبِي سَعِيدٍ : لِمَ ضَرَبْتَ ابْنَ أَخِيكَ ؟ قَالَ : مَا ضَرَبْتُهُ ، إِنَّمَا ضَرَبْتُ الشَّيْطَانَ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ ، فَأَرَادَ إِنْسَانٌ يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَيَدْرُؤُهُ مَا اسْتَطَاعَ ، فَإِنْ أَبَى فَلْيَقَاتِلْهُ ، فَإِنَّهُ شَيْطَانٌ. ٢٠٤

وَعَنْ عَطَاءٍ ، قَالَ : أَرَادَ دَاوُدُ بْنُ مَرْوَانَ ، أَنْ يُجِيزَ بَيْنَ يَدَيْ أَبِي سَعِيدٍ ، وَهُوَ يُصَلِّي وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ لَهُ ، وَمَرْوَانُ يَوْمَئِذٍ أَمِيرُ النَّاسِ بِالْمَدِينَةِ ، فَدَرَأَهُ ، فَكَأَنَّهُ أَبَى ، فَلَهَزَ فِي صَدْرِهِ فَذَهَبَ الْفَتَى إِلَى أَبِيهِ فَأَخْبَرَهُ ، فَدَعَا مَرْوَانَ أَبَا سَعِيدٍ ، وَهُوَ يَظُنُّ أَنَّهُ لَهَزَهُ مِنْ أَجْلِ حُلَّتِهِ ، قَالَ : فَذَكَرَ ذَلِكَ ، قَالَ : فَقَالَ : نَعَمْ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : ارْزُدَّهُ ، فَإِنْ أَبَى فَجَاهِدْهُ ٢٠٥

وَرَوَى أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ أَبِي النَّضْرِ ، أَنَّ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، كَانَ يَشْتَكِي رِجْلَهُ ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ أَخُوهُ وَقَدْ جَعَلَ إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى وَهُوَ مُضْطَجِعٌ ، فَضْرِبَهُ بِيَدِهِ عَلَى رِجْلِهِ الْوَجْعَةَ فَأَوْجَعَهُ ، فَقَالَ : أَوْجَعْتَنِي ، أَوْلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ رِجْلِي وَجَعَةٌ ؟ قَالَ : بَلَى ، قَالَ : فَمَا حَمَلْتُكَ عَلَيَّ ذَلِكَ ؟ قَالَ : أَوْلَمْ تَسْمَعْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ نَهَى عَنْ هَذِهِ ؟ ٢٠٦

٢٠٢ - السنن الكبرى للبيهقي - المكتز - (١٠ / ٣١٩) (٢٢١٣٧) صحيح

٢٠٣ - مصنف عبد الرزاق (١٥٥٧٩) فيه انقطاع

٢٠٤ - سنن النسائي - المكتز - (٤٨٧٩) صحيح والمسند الجامع - (٦ / ٣٨٦) (٤٢٥٢) صحيح

٢٠٥ - مصنف عبد الرزاق (٢٣٣١) صحيح

٢٠٦ - مسند أحمد (عالم الكتب) - (٤ / ١٠٨) (١١٣٧٥) - ١١٣٩٥ - صحيح

وَعَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ أَنَّ رَجُلًا خَطَبَ إِلَى رَجُلٍ أُخْتَهُ ، فَذَكَرَ أَنَّهَا قَدْ كَانَتْ أَحَدَتْ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَضْرَبَهُ أَوْ " كَادَ يَضْرِبُهُ " ثُمَّ قَالَ : " مَا لَكَ وَلِالْخَبْرِ " ٢٠٧ -
أحدثت: زنت

وروى مسلم في صحيحه عن أبي إسحاق قال كنت مع الأسود بن يزيد جالساً في المسجد الأعظم ومعنا الشعبي فحدث الشعبي بحديث فاطمة بنت قيس أن رسول الله - ﷺ - لم يجعل لها سكنى ولا نفقة ثم أخذ الأسود كفاً من حصي فحصبه به. فقال ويحك تحدثت بهذا قال عمر لا تترك كتاب الله وسنة نبينا - ﷺ - لقول امرأة لا تدري لعلها حفظت أو نسيت لها السكنى والنفقة قال الله عز وجل { يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا } (١) سورة الطلاق. ٢٠٨

وروى أبو داود عن عبد الرحمن بن بشر الأنصاري الأزرق ، قال : دَخَلَ رَجُلَانِ مِنْ أَبْوَابِ كِنْدَةَ ، وَأَبُو مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيُّ جَالِسٌ فِي حَلْقَةٍ ، فَقَالَا : أَلَا رَجُلٌ يُنْفِذُ بَيْنَنَا ؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْحَلْقَةِ : أَنَا ، فَأَخَذَ أَبُو مَسْعُودٍ كَفًّا مِنْ حَصَى فَرَمَاهُ بِهِ ، وَقَالَ : مَهْ ، إِنَّهُ كَانَ يُكْرَهُ التَّسْرُّعُ إِلَى الْحُكْمِ. ٢٠٩

ونلاحظ أيضا أن إنكار النبي ﷺ على بعض خواص أصحابه كان أحيانا أشد منه على أعرابي مثلا أو غريب وكل هذا من الحكمة وتقدير الحال في الإنكار.

=====

- التفريق بين المخطئ الجاهل والمخطئ عن علم -

ومن القصص الواضحة في هذا ما حدث لمعاوية بن الحكم السلمي ، قال: بَيْنَا أَنَا أُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، إِذْ عَطَسَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ ، فَقُلْتُ : يَرْحَمُكَ اللَّهُ ، فَرَمَانِي الْقَوْمُ

٢٠٧ - موطأ مالك - المكثر - (١١٤٨) وجامع البيان في تفسير القرآن للطبري (١٠٢٤٩) وسنن سعيد بن منصور

(٨٣٢) من طرق صحيح لغيره

٢٠٨ - صحيح مسلم - المكثر - (٣٧٨٣)

٢٠٩ - المسند الجامع - (١٣ / ١٨٤) (٩٩٤٦) وسنن أبي داود - المكثر - (٣٥٧٩) حسن

بأبصارِهِمْ ، فَقُلْتُ : وَاتَّكَلَّ أُمِّيَاءُ ، مَا شَأْنُكُمْ تَنْظُرُونَ إِلَيَّ ؟ فَجَعَلُوا يَضْرِبُونَ بِأَيْدِيهِمْ . يَأْفَخَادِهِمْ ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُمْ يُصَمْتُونَ لِي لَكِنِّي سَكَتُ ، فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَبِأَيْ هُوَ وَأُمِّي ، مَا رَأَيْتُ مُعَلِّمًا قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ أَحْسَنَ تَعْلِيمًا مِنْهُ ، فَوَاللَّهِ ، مَا كَهَرَنِي وَلَا ضَرَبَنِي وَلَا شَتَمَنِي ، قَالَ : إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ لَا يَصْلُحُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ ، إِنَّمَا هُوَ التَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ ، وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ ، أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّي حَدِيثٌ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ ، وَقَدْ جَاءَ اللَّهُ بِالْإِسْلَامِ ، وَإِنَّ مِنَّا رِجَالًا يَأْتُونَ الْكُهَّانَ ، قَالَ : فَلَا تَأْتِهِمْ ، قَالَ : وَمِنَّا رِجَالٌ يَتَطَيَّرُونَ ، قَالَ : ذَلِكَ شَيْءٌ يَجِدُونَهُ فِي صُدُورِهِمْ ، فَلَا يَصُدُّهُمْ - قَالَ ابْنُ الصَّبَّاحِ : فَلَا يَصُدُّكُمْ - قَالَ : قُلْتُ : وَمِنَّا رِجَالٌ يَخْطُونَ ، قَالَ : كَانَ نَبِيٌّ مِنْ الْأَنْبِيَاءِ يَخْطُ ، فَمَنْ وَافَقَ خَطَّهُ فَذَكَ ، قَالَ : وَكَانَتْ لِي جَارِيَةٌ تَرَعَى غَنَمًا لِي قَبْلَ أُحُدٍ وَالْجَوَانِيَّةِ ، فَاطَّلَعْتُ ذَاتَ يَوْمٍ ، فَإِذَا الذِّيبُ قَدْ ذَهَبَ بِشَاةٍ مِنْ غَنَمِهَا ، وَأَنَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي آدَمَ ، آسَفُ كَمَا يَأْسِفُونَ ، لَكِنِّي صَكَّكْتُهَا صَكَّةً ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَعَظَمَ ذَلِكَ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَفَلَا أُعْتَقَهَا ؟ قَالَ : أَتِنِي بِهَا ، فَأَتَيْتُهَا بِهَا ، فَقَالَ لَهَا : أَيْنَ اللَّهُ ؟ قَالَتْ : فِي السَّمَاءِ ، قَالَ : مَنْ أَنَا ؟ قَالَتْ : أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ ، قَالَ : أَعْتَقَهَا فَإِنَّهَا مُؤَمَّنَةٌ .^{٢١٠}

فالجاهل يحتاج إلى تعليم وصاحب الشبهة يحتاج إلى بيان والغافل يحتاج إلى تذكير والمصرُّ يحتاج إلى وعظ، فلا يسوغ أن يسوَّى بين العالم بالحكم والجاهل به في المعاملة والإنكار،

^{٢١٠} - المسند الجامع - (١٥ / ٤١٥) (١١٥٩٢) وصحيح مسلم - المكثر - (١٢٢٧)

كهرني : الكهر: الزبر والنهر، كهره يكهر: إذا زبره ونهره. - الكهان : جمع كاهن، وهو الذي كان في الجاهلية يرجعون إليه ويسألونه عن المغيبات ليخبرهم بما في زعمهم، وحقيقته: أن يكون له رأي من الجن يلقي إليه ما يستمعه، ويسترقه من أخبار السماء، فما يكون قد استمعه، وألقاه على جهته كان صحيحا، وما يكذب فيه مما لا يكون قد سمعه فهو الأكثر، وقد جاء هذا مصرحا به في الحديث الصحيح. - يتطرون : التطير: التشاؤم بالشيء، وأصله: أن العرب كانوا إذا خرجوا في سفر، أو عزموا على عمل: زجروا الطائر تفاقولا به، فما غلب على ظنهم وقوي في أنفسهم فعلوه: من قول أو عمل، أو ترك، أو نهي الشرع عنه، تسليما لقضاء الله وقدره، وجعل لهم بدل ذلك الاستخارة في الأمر، وما أحسن هذا البدل. - يخطون : الخط: الذي يفعله المنجم في الرمل بإصبعه ويحكم عليه، ويستخرج به الضمير، وقد تقدم ذكره فيما مضى من الكتاب. - آسف : آسف الرجل يأسف أسفا: إذا غضب، والأسف: الغضب. - صككتها : الصك: الضرب والطم. جامع الأصول في أحاديث الرسول - (٥ / ٤٨٨)

بل إن الشدة على الجاهل كثيرا ما تحمله على النفور ورفض الانقياد بخلاف ما لو علمه أولا بالحكمة واللين لأن الجاهل عند نفسه لا يرى أنه مخطئ فلسان حاله يقول لمن ينكر عليه: أفلا علمتني قبل أن تهاجمني.

وقد يُجانب المخطئ الصواب وهو لا يشعر بل قد يظن نفسه مصيبا فيراعى لأجل ذلك: جاء في مسند الإمام أحمد رحمه الله تعالى عن المغيرة بن شعبة، أن رسول الله ﷺ، أكل طعاما، ثم أقيمت الصلاة، فقام، وقد كان توضأ قبل ذلك، فأثبته بماء ليتوضأ منه، فانتهرني وقال: وراءك، فسأني والله ذلك، ثم صلى، فشكوت ذلك إلى عمر، فقال: يا نبي الله إن المغيرة قد شق عليه انتهارك إياه، وحشي أن يكون في نفسك عليه شيء، فقال النبي ﷺ: ليس عليه في نفسي شيء إلا خير، ولكن أتاني بماء لأتوضأ، وإني أكلت طعاما ولو فعلت فعل ذلك الناس بعدى. ٢١١

ويلاحظ هنا أن تخطئة النبي ﷺ لمثل هؤلاء الصحابة الأجلاء لم تكن لتؤثر في نفوسهم تأثيرا سلبيا فتحملهم على كرهه أو نفور بل إنها كانت تؤثر في نفوسهم تأثيرا إيجابيا فيبقى الواحد منهم بعد تخطئته من النبي ﷺ وجلا مشفقا متهما نفسه يعيش في حرج عظيم لا يسري عنه إلا أن يتأكد من رضی رسول الله ﷺ عنه.

ويلاحظ في هذه القصة كذلك أن تخطئة النبي ﷺ للمغيرة لم تكن غضبا من شخص المغيرة ولكن شفقة على الناس وتبيينا لهم حتى لا يظنوا ما ليس بواجب واجبا فيقعوا في الحرج.

=====

- التفريق بين الخطأ الناتج عن اجتهاد صاحبه وبين خطأ العمد والغفلة والتقصير :

ولا شك أن الأول ليس بملوم بل إنه يؤجر أحرا واحدا إذا أخلص واجتهد فعن عمرو بن العاص رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ - يقول: «إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ فَأَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ وَإِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ فَأَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ». ٢١٢

٢١١ - مسند أحمد (عالم الكتب) - (٦ / ٢٣٥) (١٨٢١٩) ١٨٤٠٦ - حسن

٢١٢ - سنن أبي داود - المكثر - (٣٥٧٦) وسنن ابن ماجه - المكثر - (٢٤٠٢) وسنن الترمذی - المكثر - (١٣٧٦) والسنن الكبرى للبيهقي - المكثر - (١٠ / ١١٨) (٢٠٨٦٣) صحيح

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ، فَأَصَابَ ، كَانَ لَهُ أَجْرَانِ ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ، فَأَخْطَأَ ، كَانَ لَهُ أَجْرٌ. ٢١٣

وهذا بخلاف المخطئ عن عمد وتقصير فلا يستويان فالأول يعلم وينصح بخلاف الثاني فإنه يوعظ ويُنكر عليه.

ويجب أن يكون الاجتهاد الذي يُعذر به صاحبه اجتهاداً سائغاً من شخص مؤهلٍ بخلاف من يفتي بغير علم، أولاً يُراعي الأحوال، ولذلك اشتد إنكار النبي ﷺ على المخطئين في قصة صاحب الشجة فقد روى أبو داود في سننه عن جابرٍ قَالَ : خَرَجْنَا فِي سَفَرٍ فَأَصَابَ رَجُلًا مِّنَّا حَجْرٌ فَشَجَّهُ فِي رَأْسِهِ ، ثُمَّ احْتَلَمَ فَسَأَلَ أَصْحَابَهُ : هَلْ تَجِدُونَ لِي رُخْصَةً فِي التَّيِّمِ؟ فَقَالُوا : مَا نَجِدُ لَكَ رُخْصَةً وَأَنْتَ تَقْدِرُ عَلَى الْمَاءِ. فَاغْتَسَلَ فَمَاتَ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - أُخْبِرَ بِذَلِكَ فَقَالَ : « قَتَلُوهُ قَتَلَهُمُ اللَّهُ ، أَلَا سَأَلُوا إِذْ لَمْ يَعْلَمُوا ، إِنْ مَا شَفَاءُ الْعَى السُّؤَالُ ، إِنْ مَا كَانَ يَكْفِيهِ أَنْ يَتَيَّمَّ وَيَعْصِبَ عَلَى جُرْحِهِ حَرْقَةً ، ثُمَّ يَمْسَحَ عَلَيْهَا وَيَغْسِلَ سَائِرَ جَسَدِهِ » ٢١٤ ..

وَعَنِ ابْنِ بَرِيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ « الْقُضَاةُ ثَلَاثَةٌ وَاحِدٌ فِي الْجَنَّةِ وَاثْنَانِ فِي النَّارِ فَأَمَّا الَّذِي فِي الْجَنَّةِ فَرَجُلٌ عَرَفَ الْحَقَّ فَقَضَى بِهِ وَرَجُلٌ عَرَفَ الْحَقَّ فَجَارَ فِي الْحُكْمِ فَهُوَ فِي النَّارِ وَرَجُلٌ قَضَى لِلنَّاسِ عَلَى جَهْلٍ فَهُوَ فِي النَّارِ » ٢١٥ . فلم يعتبر هذا الثالث معذورا.

ومن الأمور التي تضبط درجة إنكار الخطأ مراعاة البيئة التي حصل فيها الخطأ مثل انتشار السنة أو البدعة وكذلك مدى استشراء المنكر أو وجود من يفتي بجوازه من الجهلة أو المتساهلين ممن يراهم الناس شيئا.

- إرادة المخطئ للخير لا تمنع من الإنكار عليه -

٢١٣ - الفوائد لتمام ٤١٤ - (٢ / ٣٢٦) (١٥٣٥) والمجالسة وجواهر العلم - (٨ / ١٨٧) (٣٤٩٢) صحيح

٢١٤ - السنن الكبرى للبيهقي - المكثر - (١ / ٢٢٨) (١١١٧) وسنن أبي داود - المكثر - (٣٣٦) حسن

٢١٥ - سنن أبي داود - المكثر - (٣٥٧٥) صحيح

عَنْ عَمْرِو بْنِ سَلَمَةَ ، قَالَ : كُنَّا نَجْلِسُ عَلَى بَابِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، قَبْلَ صَلَاةِ الْعَدَاةِ ، فَإِذَا خَرَجَ مَشِينًا مَعَهُ إِلَى الْمَسْجِدِ ، فَجَاءَنَا أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ ، فَقَالَ : أَخْرَجَ إِلَيْكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ بَعْدُ ؟ قُلْنَا : لَا ، فَجَلَسَ مَعَنَا حَتَّى خَرَجَ ، فَلَمَّا خَرَجَ قَمْنَا إِلَيْهِ جَمِيعًا ، فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، إِنِّي رَأَيْتُ فِي الْمَسْجِدِ أَنْفًا أَمْرًا أَنْكَرْتُهُ ، وَلَمْ أَرَ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، إِلَّا خَيْرًا ، قَالَ : فَمَا هُوَ ؟ فَقَالَ : إِنَّ عَشْتًا فَسْتَرَاهُ ، قَالَ : رَأَيْتُ فِي الْمَسْجِدِ قَوْمًا حَلَقًا جُلُوسًا ، يَنْتَظِرُونَ الصَّلَاةَ ، فِي كُلِّ حَلَقَةٍ رَجُلٌ ، وَفِي أَيْدِيهِمْ حَصَى ، فَيَقُولُ : كَبُرُوا مِثَّةً ، فَيَكْبُرُونَ مِثَّةً ، فَيَقُولُ : هَلَّلُوا مِثَّةً ، فَيَهَلِّلُونَ مِثَّةً ، وَيَقُولُ : سَبَّحُوا مِثَّةً ، فَيَسْبَحُونَ مِثَّةً ، قَالَ : فَمَاذَا قُلْتَ لَهُمْ ؟ قَالَ : مَا قُلْتُ لَهُمْ شَيْئًا ، انْتَظَرِ رَأْيِي ، أَوْ انْتَظَرِ أَمْرِي ، قَالَ : أَفَلَا أَمَرْتَهُمْ أَنْ يَعُدُّوا سَيِّئَاتِهِمْ ، وَضَمِنْتَ لَهُمْ أَنْ لَا يَضِيعَ مِنْ حَسَنَاتِهِمْ ، ثُمَّ مَضَى وَمَضِينَا مَعَهُ ، حَتَّى أَتَى حَلَقَةً مِنْ تِلْكَ الْحَلِيقِ ، فَوَقَفَ عَلَيْهِمْ ، فَقَالَ : مَا هَذَا الَّذِي أَرَأَكُمْ تَصْنَعُونَ ؟ قَالُوا : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، حَصَى نَعُدُّ بِهِ التَّكْبِيرَ ، وَالتَّهْلِيلَ ، وَالتَّسْبِيحَ ، قَالَ : فَعُدُّوا سَيِّئَاتِكُمْ ، فَأَنَا ضَامِنٌ أَنْ لَا يَضِيعَ مِنْ حَسَنَاتِكُمْ شَيْءٌ ، وَيَحْكُمُ يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ ، مَا أَسْرَعَ هَلَكَتِكُمْ ، هُوَ لِأَنَّ صَحَابَةَ نَبِيِّكُمْ ﷺ مُتَوَافِرُونَ ، وَهَذِهِ ثِيَابُهُ لَمْ تَبَلْ ، وَأَنْبِيئُهُ لَمْ تُكْسَرْ ، وَالَّذِي نَفْسِي فِي يَدِهِ ، إِنَّكُمْ لَعَلَى مِلَّةٍ هِيَ أَهْدَى مِنْ مِلَّةِ مُحَمَّدٍ ؟! أَوْ مُفْتَتِحُوا بَابَ ضَلَالَةٍ ؟ قَالُوا : وَاللَّهِ ، يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَا أَرَدْنَا إِلَّا الْخَيْرَ ، قَالَ : وَكَمْ مِنْ مُرِيدٍ لِلْخَيْرِ لَنْ يُصِيبَهُ ، إِنَّ رَسُولَ ﷺ حَدَّثَنَا ؛ أَنَّ قَوْمًا يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ ، لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ . وَإِنَّمَا اللَّهُ ، مَا أَدْرَى لَعَلَّ أَكْثَرَهُمْ مِنْكُمْ ، ثُمَّ تَوَلَّى عَنْهُمْ . فَقَالَ عَمْرُو بْنُ سَلَمَةَ : رَأَيْنَا عَامَّةَ أَوْلِيكَ الْحَلِيقِ ، يُطَاعُونَنَا يَوْمَ النَّهْرِ وَإِنْ مَعَ الْخَوَارِجِ .^{٢١٦}

- العدل وعدم المحاباة في التنبيه على الأخطاء

العدل في اللغة : ضد الجور ، وما قام في النفوس أنه مستقيم^{٢١٧} ، وهو عبارة عن الأمر

^{٢١٦} - المسند الجامع - (١٢ / ٣٦٩) (٩٤٣٣) وسنن الدارمي - المكثر - (٢١٠) حسن

^{٢١٧} - القاموس المحيط ص ١٣٣١ . مادة عدل .

المتوسط بين طرفي الإفراط والتفريط^{٢١٨}.

وعبر بعضهم بالعدل عن الاعتدال حيث قال ابن تيمية رحمه الله : « والعدل هو الاعتدال ، والاعتدال هو صلاح القلب ، كما أن الظلم فساده ، ولهذا جميع الذنوب يكون الرجل فيها ظالماً لنفسه ، والظلم خلاف العدل ، فلم يعدل على نفسه بل ظلمها فصلاح القلب في العدل وفساده في الظلم»^{٢١٩}.

والعدل على أربعة أقسام - كما أجاب سعيد بن جبير رحمه الله - عبد الملك بن مروان عندما سأله عن العدل فأجابه :

« إن العدل على أربعة أنحاء :

العدل في الحكم قال الله تعالى { وَإِنْ حَكَمْتَ فَأَحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ } (٤٢) سورة المائدة

والعدل في القول ، قال تعالى { وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى } (١٥٢) سورة الأنعام

والعدل : في الفدية ، قال تعالى : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيِّدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدِيًّا بِأَلْبَانِ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّارَةً طَعَامٍ مَسَاكِينَ أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ صِيَامًا لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمِ اللَّهُ مِنْهُ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انتِقَامٍ } (٩٥) سورة المائدة

والعدل في الإشراف ، قال تعالى : { الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ } (١) سورة الأنعام، أي يشركون»^(٢٢٠).

والآيات والأحاديث الواردة في ذكر العدل ، والحث عليه ، والتحذير من الظلم ، كثيرة جداً ، ومن ذلك أن القرآن أمر بالعدل وحض عليه ، فقال سبحانه وتعالى : { إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا

^{٢١٨} - انظر : التعريفات ص ١٩١ .

^{٢١٩} - مجموع الفتاوى ١٠ / ٩٨ .

^{٢٢٠} - وقفات تربوية في ضوء القرآن الكريم / الجليل ١ / ١٨ .

يَعْظُمُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا { (٥٨) سورة النساء } .

وقال سبحانه وتعالى : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاَنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ } (٨) سورة المائدة

وقال سبحانه كذلك : { إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ } (٩٠) سورة النحل .

ففي هذه الآيات ، وغيرها يحضُّ سبحانه وتعالى على العدل ، ويأمر به جميع الناس سواء الحكام ، أو المحكومين ، وذلك لما يترتب على العدل من صلاح الدنيا ، والدين للفرد ، والجماعة^{٢٢١} . والمراد بالقسط في بعض الآيات العدل^{٢٢٢} .

أما الأحاديث فهي كذلك كثيرة ، ومتنوعة في هذا الأمر الهام ، وهو العدل ، فعن عامر قال سَمِعْتُ التُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - وَهُوَ عَلَى الْمَنَبْرِ يَقُولُ أُعْطَانِي أَبِي عَطِيَّةً ، فَقَالَتْ عَمْرَةُ بِنْتُ رَوَاحَةَ لَا أَرْضَى حَتَّى تُشْهَدَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - . فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ إِنِّي أُعْطِيتُ ابْنِي مِنْ عَمْرَةَ بِنْتِ رَوَاحَةَ عَطِيَّةً ، فَأَمَرْتَنِي أَنْ أُشْهَدَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ « أُعْطِيتَ سَائِرَ سَائِرٍ وَكَذَلِكَ مِثْلَ هَذَا » . قَالَ لَا . قَالَ « فَأَتَّقُوا اللَّهَ ، وَاعْدِلُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ » . قَالَ فَرَجَعَ فَرَدَّ عَطِيَّتَهُ .^{٢٢٣}

وعن أبي هريرة - رضى الله عنه - قال قال رسول الله - ﷺ - « كُلُّ سُلَامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلُّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ ، يَعْدِلُ بَيْنَ الْإِثْنَيْنِ صَدَقَةٌ ، وَيُعِينُ الرَّجُلَ عَلَى دَابَّتِهِ ، فَيَحْمِلُ عَلَيْهَا ، أَوْ يَرْفَعُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ ، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ ، وَكُلُّ خَطْوَةٍ يَخْطُوهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ ، وَيُمِيطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ » .^{٢٢٤}

٢٢١ - انظر : أخلاق النبي ﷺ في القرآن والسنة ، الحداد ٣ / ١٢٤٨ .

٢٢٢ - انظر : تفسير ابن كثير . ٢ / ٢٩ وما بعدها .

٢٢٣ - صحيح البخارى - المكثر - (٢٥٨٧)

٢٢٤ - صحيح البخارى - المكثر - (٢٩٨٩)

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - « إِنَّ الْمُفْسِدِينَ عِنْدَ اللَّهِ عَلَى مَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ عَنِ يَمِينِ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ وَكَلْنَا يَدَيْهِ يَمِينُ الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وُلُّوا » ٢٢٥ .

والعدل قامت عليه السموات والأرض ، ولا أدل على ذلك من قضية عبدالله بن رواحة لما بعثه الرسول ﷺ إلى أهل خيبر يحرص عليهم ثمارهم ، وزرعهم ، فأرادوا أن يعطوه رشوة ليرفق بهم فعن أبي هريرة ، قال : لَمَّا افْتَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ وَعَدَ الْيَهُودَ أَنْ يُعْطِيَهُمْ نِصْفَ الثَّمَرِ عَلَى أَنْ يَعْمُرُوهَا ، ثُمَّ أُفْرِكُمْ مَا أُفْرِكُمُ اللَّهُ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبْعَثُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ يَخْرُصُهَا ثُمَّ يُخْبِرُهُمْ أَنْ يَأْخُذُوهَا أَوْ يَتْرُكُوهَا ، وَإِنَّ الْيَهُودَ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ ذَلِكَ فَاشْتَكَوْا إِلَيْهِ عَلَى خَرْصِهِ ، فَدَعَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ ، فَذَكَرَ لَهُ مَا ذَكَرُوا ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : هُوَ مَا عِنْدِي يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ شَاءُوا أَخَذُوهَا وَإِنْ تَرَكُوهَا أَخَذْنَاهَا ، فَضَيَّعَ الْيَهُودُ ، وَقَالُوا :

بِهَذَا قَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ ... ٢٢٦

ولم يمنع كون أسامة بن زيد حب النبي ﷺ وابن حبه أن يشتد عليه في الإنكار حينما حاول أن يشفع في حد من حدود الله فقد ورد عن عائشة زوج النبي - ﷺ - أن قرئتها أنهم شأن المرأة التي سرقت في عهد النبي - ﷺ - في غزوة الفتح فقالوا من يكلم فيها رسول الله - ﷺ - فقالوا ومن يجترئ عليه إلا أسامة بن زيد حب رسول الله - ﷺ - . فَأَتَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَكَلَّمَهُ فِيهَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ فَتَلَوْنَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ « أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ » . فَقَالَ لَهُ أُسَامَةُ اسْتَغْفِرْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَلَمَّا كَانَ الْعَشِيُّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَاحْتَطَبَ فَأَتَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ « أَمَا بَعْدُ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ وَإِنِّي وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا » . ثُمَّ أَمَرَ بِتِلْكَ الْمَرْأَةِ الَّتِي سَرَقَتْ فَقُطِعَتْ يَدُهَا . قَالَ يُونُسُ قَالَ ابْنُ شَهَابٍ قَالَ عُرْوَةُ قَالَتْ عَائِشَةُ فَحَسُنْتَ تَوْبَتُهَا بَعْدُ وَتَزَوَّجَتْ وَكَانَتْ تَأْتِينِي بَعْدَ ذَلِكَ فَارْفَعُ حَاجَتَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - . ٢٢٧

٢٢٥ - صحيح مسلم - المكثر - (٤٨٢٥)

٢٢٦ - كشف الأستار - (٢ / ٩٤) (١٢٨٦) صحيح

٢٢٧ - صحيح مسلم - المكثر - (٤٥٠٦)

وفي رواية للنسائي عن عائشة قالت استعارت امرأة على ألسنة أناس يعرفون - وهى لا تعرف - حلياً فباعته وأخذت ثمنه فأنتى بها رسول الله - ﷺ - فسعى أهلها إلى أسامة بن زيد فكلّم رسول الله - ﷺ - فيها فتلون وجه رسول الله - ﷺ - وهو يكلمه ثم قال له رسول الله - ﷺ - « أتشفع إلىّ فى حدّ من حدود الله ». فقال أسامة استعفر لى يا رسول الله. ثم قام رسول الله - ﷺ - عشيت نذ فأنتى على الله عزّ وجلّ بما هو أهله ثم قال « أمّا بعد فإنما هلك الناس قبلكم أنّهم كانوا إذا سرق الشريف فيهم تركوه وإذا سرق الضعيف فيهم أقاموا عليه الحدّ والذى نفس محمد بيده لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها ». ثم قطع تلك المرأة. ٢٢٨.

ومثله الحادثة التالية في الحرب، قال أبو ظبيان: سمعت أسامة بن زيد بن حارثة - رضى الله عنهما - يحدث قال بعثنا رسول الله - ﷺ - إلى الحرة من جهينة - قال - فصبحنا القوم فهزمتهم - قال - ولحقت أنا ورجل من الأنصار رجلاً منهم - قال - فلما غشيناها قال لا إله إلا الله - قال - فكف عنه الأنصارى، فطعنته برمحى حتى قتلتها - قال - فلما قدمنا بلغ ذلك النبى - ﷺ - قال فقال لى « يا أسامة أقتلتها بعد ما قال لا إله إلا الله ». قال قلت يا رسول الله إنّما كان متعوذاً . قال « أقتلتها بعد أن قال لا إله إلا الله ». قال فما زال يكررها علىّ حتى تميت أنى لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم ٢٢٩.

وموقفه عليه الصلاة والسلام من أسامة رضى الله عنه دال على عدله وأن الشرع عنده فوق محبة الأشخاص والإنسان قد يسامح من يريد فى الخطأ على شخصه ولكن لا يملك أن يسامح أو يحايى من يخطئ على الشرع. وبعض الناس إذا أخطأ قريبه أو صاحبه لم يكن إنكاره عليه مثل إنكاره على من لا يعرفه وربما ظهر تحيز وتمييز غير شرعى فى المعاملة بسبب ذلك، بل ربما تغاضى عن خطأ صاحبه وشدّد فى خطأ غيره .

٢٢٨ - سنن النسائي - المكثر - (٤٩١٥) صحيح

٢٢٩ - صحيح البخارى - المكثر - (٦٨٧٢)

وعينُ الرضا عن كلِّ عيبٍ كليلَةٌ*** ولكنَّ عينَ السُّخطِ تُبدي المساويا
وهذا ينعكسُ على تفسير الأفعال أيضا فقد يصدر الفعل من شخص محبوب فيُحملُ على
محمل ويصدر مثله من شخص آخر فيُحملُ على محملٍ آخر.
وكلُّ ما سبق مقيدٌ بما إذا استوت الأحوال وإلا فقد يكون هناك تفاوت في الاعتبارات
كما سيأتي ذكره.

=====

- الحذر من إصلاح خطأ يؤدي إلى خطأ أكبر -

من المعلوم أن من قواعد الشريعة تحمّل أدنى المفسدتين لدرء أعلاهما فقد يسكتُ السداعي
عن خطأ لثلا يؤدي الأمر إلى وقوع خطأ أعظم.

لقد سكت النبي ﷺ عن المنافقين ولم يقتلهم مع ثبوت كفرهم وصبر على أذاهم لثلا
يقول الناس: محمدٌ يقتل أصحابه خصوصا مع خفاء أمرهم، فعن جابر بن عبد الله، قال :
كسع رجلٌ من المهاجرين رجلاً من الأنصار، فقال الأنصاريُّ : يا لأنصارٍ وقال
المهاجريُّ : يا للمهاجرين قال : فسمع النبي ﷺ ذلك ، فقال : ما بال دعوى الجاهلية ؟
فقالوا : يا رسول الله ، رجلٌ من المهاجرين كسع رجلاً من الأنصار ، فقال : دعوها
فإنها مُنتنةٌ ، فقال عبد الله بن أبي ابن سلول : قد فعلوها ، لئن رجعتا إلى المدينة
ليخرجن الأعزُّ منها الأذل ، فقال عمرُ : دعني يا رسول الله أضرب عنق هذا المنافق ،
فقال : دعه ، لا يتحدّث الناسُ أن محمداً يقتل أصحابه^{٢٣٠}

٢٣٠ - صحيح البخارى- المكثر - (٣٥١٨) وصحيح مسلم- المكثر - (٦٧٤٨) وصحيح ابن حبان - (١٣ / ٣٣٠)
(٥٩٩٠)

قال أبو حاتم : قوله ﷺ : فإنها مُنتنةٌ يريدُ أنه لا فِصاصَ في هذا ، وكذلك قولهم : فإنها ذميمةٌ ، وما يُسبِّهها .
وقال النووي : " قوله ﷺ : (دعهُ لا يتحدّث الناسُ أن محمداً يقتل أصحابه) فيه ما كان عليه ﷺ من الحلم ، وفيه
تذكُّر بعض الأمور المُختارة ، والصبر على بعض المفاسد خوفاً من أن تتربّب على ذلك مفسدةٌ أعظم منه ، وكان ﷺ
يتألّف الناس ، ويصبر على خفاء الأعراب والمنافقين وغيرهم لتقوى شوكة المسلمين ، وتتم دعوة الإسلام ، ويتمكّن
الإيمان من قلوب المؤلّفة ، ويرغب غيرهم في الإسلام ، وكان يُعطيهم الأموال الجزيلة لذلك ، ولم يقتل المنافقين لهذا
المعنى ، ولا يظهارهم الإسلام ، وقد أمر بالحكم بالظاهر ، والله يتولّى السرائر ، ولأنهم كانوا معدودين في أصحابه ﷺ
، ويُجاهدون معه إمّا حميةً ، وإمّا لطلبِ دنيا ، أو عصبيةٍ لمن معه من عشائريهم . قال القاضي : واختلف العلماء هل

ولم يهدم النبي ﷺ الكعبة ليينيها على قواعد إبراهيم الخليل من أجل أن قريشا كانوا حديثي عهد بجاهلية وحشي عليه الصلاة والسلام أن لا تحتل ذلك عقولهم وترك البنين على ما فيه من النقص والباب على ارتفاعه وإغلاقه عن العامة مع أن في ذلك نوعا من الظلم، فعن عائشة - رضى الله عنهم - زوج النبي ﷺ - أن رسول الله - ﷺ - قال لها « ألم ترى أن قومك لما بنوا الكعبة اقتصروا عن قواعد إبراهيم ». فقالت يا رسول الله ألا تردّها على قواعد إبراهيم . قال « لولا حدثان قومك بالكفر لفعلت ». فقال عبد الله - رضى الله عنه - لئن كانت عائشة - رضى الله عنها - سمعت هذا من رسول الله - ﷺ - ما أرى رسول الله - ﷺ - ترك استلام الركنين اللذين يليان الحجر ، إلا أن البيت لم يتمم على قواعد إبراهيم .^{٢٣١}

وقبل ذلك هى الله تعالى عن سب آلهة المشركين مع أنه طاعة وقربة إذا كان ذلك يؤدى إلى سب الله عز وجل وهو أعظم منكر، قال تعالى : { وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ كَذَلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ثُمَّ إِلَى رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ } (١٠٨) سورة الأنعام .
قال العلامة ابن القيم رحمه الله :

بقي حكم الإغضاء عنهم ، وترك قناتهم ، أو نسخ ذلك عند ظهور الإسلام ، وتزول قوله تعالى : { جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ } وأنها ناسخة لما قبلها : وقيل : قول ثالث أنه إنما كان العفو عنهم ما لم يظهروا نفاقهم ، فإذا أظهروه قتلوا . شرح النووي على مسلم - (٨ / ٣٩٢)

٢٣١ - صحيح البخارى - المكثر - (١٥٨٣) وصحيح مسلم - المكثر - (٣٣٠٦)
وفي هذا الحديث دليل لقواعد من الأحكام منها : إذا تعارضت المصالح أو تعارضت مصلحة ومفسدة وتعدّر الجمع بين فعل المصلحة وترك المفسدة بديء بالأهم ؛ لأن النبي ﷺ أخبر أن نقض الكعبة وردّها إلى ما كانت عليه من قواعد إبراهيم ﷺ مصلحة ، ولكن تعارضه مفسدة أعظم منه ، وهي خوف فتنة بعض من أسلم قريبا ، وذلك لما كانوا يعتقدونه من فضل الكعبة ، فيرون تغييرها عظيما ، فتركها ﷺ .
ومنها فكر ولي الأمر في مصالح رعيتيه ، واجتنابه ما يخاف منه تؤلّد ضرر عليهم في دين أو دنيا إلا الأمور الشرعية كأخذ الزكاة وإقامة الحدود ونحو ذلك .
ومنها : تألّف قلوب الرعية وحسن حياتهم وألا يتفروا وألا يتعرّض لما يخاف تنفيرهم بسببه ما لم يكن فيه ترك أمر شرعي كما سبق شرح النووي على مسلم - (٤ / ٤٨٧)

" فَإِنكَارُ الْمُنْكَرِ أَرْبَعُ دَرَجَاتٍ ؛ الْأُولَى : أَنْ يَزُولَ وَيَخْلُفَهُ ضِدُّهُ ، الثَّانِيَةُ : أَنْ يَقِيلَ وَإِنْ لَمْ يَزُلْ بِجُمْلَتِهِ ، الثَّلَاثَةُ : أَنْ يَخْلُفَهُ مَا هُوَ مِثْلُهُ ، الرَّابِعَةُ : أَنْ يَخْلُفَهُ مَا هُوَ شَرٌّ مِنْهُ ؛ فَالِدَرَجَاتِ الْأُولَيَانِ مَشْرُوعَتَانِ ، وَالثَّلَاثَةُ مَوْضِعُ اجْتِهَادٍ ، وَالرَّابِعَةُ مُحَرَّمَةٌ ؛ فَإِذَا رَأَيْتَ أَهْلَ الْفُجُورِ وَالْفُسُوقِ يَلْعَبُونَ بِالشُّطْرُنِجِ كَانَ إِتْكَارُكَ عَلَيْهِمْ مِنْ عَدَمِ الْفِقْهِ وَالْبَصِيرَةِ إِلَّا إِذَا نَقَلْتَهُمْ مِنْهُ إِلَى مَا هُوَ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ كَرَمِي الشُّبَابِ وَسَبَاقِ الْخَيْلِ وَنَحْوِ ذَلِكَ ، وَإِذَا رَأَيْتَ الْفُسَّاقَ قَدْ اجْتَمَعُوا عَلَى لَهْوٍ وَلَعِبٍ أَوْ سَمَاعِ مُكَاءٍ وَتَصَدِيَةٍ فَإِنْ نَقَلْتَهُمْ عَنْهُ إِلَى طَاعَةِ اللَّهِ فَهَوَ الْمُرَادُ ، وَإِلَّا كَانَ تَرْكُهُمْ عَلَى ذَلِكَ خَيْرًا مِنْ أَنْ تُفْرِغَهُمْ لِمَا هُوَ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ فَكَانَ مَا هُمْ فِيهِ شَاغِلًا لَهُمْ عَنْ ذَلِكَ ، وَكَمَا إِذَا كَانَ الرَّجُلُ مُشْتَعِلًا بِكُتُبِ الْمُجُونِ وَنَحْوِهَا وَخِفَتْ مِنْ نَقْلِهِ عَنْهَا انْتِقَالُهُ إِلَى كُتُبِ الْبِدْعِ وَالضَّلَالِ وَالسَّحْرِ فَدَعَاهُ وَكُتِبَهُ الْأُولَى ، وَهَذَا بَابٌ وَاسِعٌ ؛ وَسَمِعْتُ شَيْخَ الْإِسْلَامِ ابْنَ تَيْمِيَّةَ قَدَسَ اللَّهُ رُوحَهُ وَتَوَرَّ ضَرِيحَهُ يَقُولُ : مَرَرْتُ أَنَا وَبَعْضُ أَصْحَابِي فِي زَمَنِ التَّنَارِ بِقَوْمٍ مِنْهُمْ يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ ، فَأَنْكَرَ عَلَيْهِمْ مَنْ كَانَ مَعِي ، فَأَنْكَرْتُ عَلَيْهِ ، وَقُلْتُ لَهُ : إِنَّمَا حَرَّمَ اللَّهُ الْخَمْرَ لِأَنَّهَا تَصُدُّ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ ، وَهَؤُلَاءِ يَصُدُّهُمْ الْخَمْرُ عَنْ قَتْلِ النَّفُوسِ وَسَبِي الدَّرِيَّةِ وَأَخْذِ الْأَمْوَالِ فَدَعَهُمْ . " ٢٣٢

ومنها النَّهْيُ عَنْ قَطْعِ الْأَيْدِي فِي الْعَزْوِ، فَعَنْ بُسْرِ بْنِ أَرْطَاةَ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ - يَقُولُ « لَا تُقَطِّعِ الْأَيْدِي فِي الْعَزْوِ » ٢٣٣ .

وَقَدْ نَهَى عَنْ إِقَامَتِهِ فِي الْعَزْوِ خَشْيَةً أَنْ يَتَرْتَّبَ عَلَيْهِ مَا هُوَ أَبْغَضُ إِلَى اللَّهِ مِنْ تَعْطِيلِهِ أَوْ تَأْخِيرِهِ مِنْ لِحُوقِ صَاحِبِهِ بِالْمُشْرِكِينَ حَمِيَّةً وَغَضَبًا كَمَا قَالَهُ عُمَرُ وَأَبُو الدَّرْدَاءِ وَحُذَيْفَةُ وَغَيْرُهُمْ ، وَقَدْ نَصَّ أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوِيَةَ وَالْأَوْزَاعِيُّ وَغَيْرُهُمْ مِنْ عُلَمَاءِ الْإِسْلَامِ عَلَى أَنَّ الْحُدُودَ لَا تُقَامُ فِي أَرْضِ الْعَدُوِّ ، وَقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ الْمُقَدِّسِيُّ : وَهُوَ إِجْمَاعُ الصَّحَابَةِ ، وَذَكَرَ ابْنُ الْقَيْمِ أَمْثَلَةً عَدِيدَةً وَقَالَ عَقِبَهَا : " وَلَيْسَ فِي هَذَا مَا يُخَالَفُ نَصًّا وَلَا قِيَاسًا وَلَا

٢٣٢ - إعلام الموقعين عن رب العالمين - (٣ / ٣)

٢٣٣ - سنن الترمذي - المكثر - (١٥٢١) صحيح لغيره

قَاعِدَةٌ مِنْ قَوَاعِدِ الشَّرْعِ وَلَا إِجْمَاعًا ، بَلْ لَوْ ادَّعَى أَنَّهُ إِجْمَاعُ الصَّحَابَةِ كَانَ أَصَوَّبَ . قَالَ الشَّيْخُ (ابن قدامة) فِي الْمُعْنَى : وَهَذَا اتَّفَاقٌ لَمْ يَظْهَرْ خِلَافُهُ .

قُلْتُ : وَأَكْثَرُ مَا فِيهِ تَأْخِيرُ الْحَدِّ لِمَصْلَحَةٍ رَاحِحَةٍ إِمَّا مِنْ حَاجَةِ الْمُسْلِمِينَ إِلَيْهِ أَوْ مِنْ خَوْفِ ارْتِدَادِهِ وَلُحُوقِهِ بِالْكَفَّارِ ، وَتَأْخِيرُ الْحَدِّ لِعَارِضٍ أَمْرٌ وَرَدَّتْ بِهِ الشَّرِيعَةُ ، كَمَا يُؤَخَّرُ عَنِ الْحَامِلِ وَالْمُرْضِعِ وَعَنْ وَقْتِ الْحَرِّ وَالْبَرْدِ وَالْمَرَضِ ؛ فَهَذَا تَأْخِيرٌ لِمَصْلَحَةِ الْمَحْدُودِ ؛ فَتَأْخِيرُهُ لِمَصْلَحَةِ الْإِسْلَامِ أَوْلَى . ٢٣٤

ولذا فقد يسكتُ الداعية عن منكر أو يؤجلُ الإنكار أو يغيّر الوسيلة إذا رأى في ذلك تلافياً لخطأ أو منكر أكبر ولا يُعتبر ذلك تقصيراً ولا تخاذلاً مادام صادق النية لا يخاف في الله لومة لائم وكان الذي منعه مصلحة الدين لا الخور والجبين .
ومما يلاحظ أن من الأسباب المؤدية إلى الوقوع في خطأ أكبر عند إنكار خطأ ما ؛ هو الحماسُ غير المنضبط بالحكمة .

- إدراك الطبيعة التي نشأ عنها الخطأ -

هناك بعضُ الأخطاء التي لا يمكن إزالتها بالكلية لأمر يتعلق بأصل الخلقة ولكن يمكن تقليلها والتخفيف منها؛ لأن التقويم النهائي يؤدي إلى كارثة كما هو الشأن في المرأة ؛ فعن أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - « إِنْ الْمَرْأَةُ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ لَنْ تَسْتَقِيمَ لَكَ عَلَى طَرِيقَةٍ فَإِنْ اسْتَمْتَعْتَ بِهَا اسْتَمْتَعْتَ بِهَا وَبِهَا عَوْجٌ وَإِنْ ذَهَبَتْ تُقِيمُهَا كَسَرْتَهَا وَكَسَرْتَهَا طَلَقَهَا » ٢٣٥ .

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - « اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ ، فَإِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ ، وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي الضِّلَعِ أَعْلَاهُ ، فَإِنْ ذَهَبَتْ تُقِيمُهُ كَسَرْتَهُ ، وَإِنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ ، فَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ » ٢٣٦ .

٢٣٤ - إعلام الموقعين عن رب العالمين - (٣ / ١٥١)

٢٣٥ - صحيح مسلم - المكثر - (٣٧١٩)

٢٣٦ - صحيح البخاري - المكثر - (٣٣٣١)

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: قوله (بالنساء خيرا) كأن فيه رمزا إلى التقويم برفق بحيث لا يُبالغ فيه فيكسر ولا يتركه فيستمر على عوجه.. فيؤخذ منه أن لا يتركها على الاعوجاج إذا تعدت ما طُبعت عليه من النقص إلى تعاطي المعصية بمباشرتها، أو ترك الواجب. وإنما المراد أن يتركها على اعوجاجها في الأمور المباحة. وفي الحديث المداراة لاستمالة النفوس وتألف القلوب. وفيه سياسة النساء بأخذ العفو منهن، والصبر على عوجهن، وأن من رام تقويمهن فاتته الانتفاع بهن، مع أنه لا غنى للإنسان عن امرأة يسكن إليها ويستعين بها على معاشه فكأنه قال: الاستمتاع بها لا يتم إلا بالصبر عليها. ٢٣٧

- التفریق بين الخطأ في حق الشرع والخطأ في حق الشخص -

فإذا كان الدّينُ أعلى عندنا من ذواتنا وجب علينا أن نتصرَّ له ونحمي عنه ونغضب له أكثر مما نغضبُ لأنفسنا ونتصر لها. وإن من ضعف الحمية الدينية أن ترى الشخص يغضب لنفسه إذا سبه أحدٌ ولا يغضب لدين الله إذا اعتدى على جنابه أحدٌ أو تراه يدافعُ باستحياء وضعف.

وقد كان النبي ﷺ يسامحُ من أخطأ عليه كثيرا وخصوصا جُفأة الأعراب تأليفا لقلوبهم فقد جاء في صحيح البخاري رحمه الله تعالى فعن أنس بن مالك ، قال : كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ نَجْرَانِيٌّ غَلِيظُ الْحَاشِيَةِ ، فَأَدْرَكُهُ أَعْرَابِيٌّ فَجَبَذَهُ حَتَّى رَأَيْتُ صَفْحَهُ أَوْ صَفْحَةَ عُنُقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَثَرَتْ بِهَا حَاشِيَةَ الْبُرْدِ مِنْ شِدَّةِ جَبَذَتِهِ ، فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ أَعْطِنِي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ فَالْتَمَتَ فَضْحِكَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِعَطَاءٍ. ٢٣٨

وعن أنس قال : كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، وَعَلَيْهِ بُرْدٌ نَجْرَانِيٌّ غَلِيظُ الْحَاشِيَةِ ، وَأَعْرَابِيٌّ يَسْأَلُهُ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ ، حَتَّى انْتَهَى إِلَى بَعْضِ حُجْرِهِ فَجَذَبَهُ جَذْبَةً ، حَتَّى انشَقَّ الْبُرْدُ ،

٢٣٧ - فتح الباري ١١/١٦٣ وفتح الباري لابن حجر - (١٤ / ٤٧٦) موقع الإسلام ودليل الفالحين لطرق رياض

الصالحين - (ج ٢ / ص ٣٨٥) و شرح ابن بطال - (١٣ / ٢٩٢)

٢٣٨ - صحيح البخاري- المكثر - (٥٨٠٩) والفوائد لتمام ٤١٤ - (٢ / ٢٥٣) (١٤٠٣) - جلد : جذب

وَحَتَّى تَعَيَّبَتْ حَاشِيَتُهُ فِي عُنُقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَكَانَ مِنْ تَعْيِيرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَنَّهُ أَمَرَ لَهُ بِشَيْءٍ فَأَعْطِيَهُ. ٢٣٩

وَعَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ : بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَهُوَ يَقْسِمُ قَسْمًا أَنَّهُ ذُو الْخَوِصِرَةِ ، وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ اعْدِلْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " وَمَنْ يَعْدِلْ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ ؟ قَدْ خَبَّتْ وَخَسِرَتْ إِنْ لَمْ أَعْدِلْ " قَالَ عُمَرُ : " ائْذَنْ لِي فِيهِ أَضْرِبُ عُنُقَهُ " قَالَ : " دَعَهُ ، فَإِنَّ لَهُ أَصْحَابًا يَحْقِرُ أَحَدَكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ يَقْرءُونَ الْقُرْآنَ ، لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ .. ٢٤٠ "

وَعَنْ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ ، قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ : إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَمَّا أَرَادَ هُدَى زَيْدِ بْنِ سَعْنَةَ ، قَالَ زَيْدُ بْنُ سَعْنَةَ : إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ عَلَامَاتِ النُّبُوَّةِ شَيْءٌ إِلَّا وَقَدْ عَرَفْتُهَا فِي وَجْهِ مُحَمَّدٍ ﷺ حِينَ نَظَرْتُ إِلَيْهِ ، إِلَّا اثْنَتَيْنِ لَمْ أَخْبِرْهُمَا مِنْهُ : يَسْبِقُ حِلْمُهُ جَهْلَهُ ، وَلَا يَزِيدُهُ شِدَّةُ الْجَهْلِ عَلَيْهِ إِلَّا حِلْمًا ، فَكُنْتُ أَتَلَطَّفُ لَهُ لِأَنَّهُ أَخَالَطُهُ فَأَعْرِفَ حِلْمَهُ وَجَهْلَهُ. قَالَ : فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْحُجْرَاتِ ، وَمَعَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ عَلَى رَاحِلَتِهِ كَالْبَدَوِيِّ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَرِيَّةُ بَنِي فُلَانٍ قَدْ أَسْلَمُوا وَدَخَلُوا فِي الْإِسْلَامِ ، وَكُنْتُ أَخْبِرْتُهُمْ أَنَّهُمْ إِنْ أَسْلَمُوا أَتَاهُمْ الرِّزْقُ رَغَدًا ، وَقَدْ أَصَابَهُمْ شِدَّةٌ وَقَحْطٌ مِنَ الْعَيْثِ ، وَأَنَا أَخَشَى ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَنْ يَخْرُجُوا مِنَ الْإِسْلَامِ طَمَعًا كَمَا دَخَلُوا فِيهِ طَمَعًا ، فَإِنْ رَأَيْتَ أَنْ تُرْسِلَ إِلَيْهِمْ مَنْ يُغِيثُهُمْ بِهِ فَعَلْتُ. قَالَ : فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى رَجُلٍ جَانِبَهُ ، أَرَاهُ عُمَرُ ، فَقَالَ : مَا بَقِيَ مِنْهُ شَيْءٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ زَيْدُ بْنُ سَعْنَةَ : فَدَنَوْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ لَهُ : يَا مُحَمَّدُ ، هَلْ لَكَ أَنْ تَبِيعَنِي تَمْرًا مَعْلُومًا مِنْ حَائِطِ بَنِي فُلَانٍ إِلَى أَجْلِ كَذَا وَكَذَا ؟ فَقَالَ : لَا يَا يَهُودِي ، وَلَكِنْ أْبِيعُكَ تَمْرًا مَعْلُومًا إِلَى أَجْلِ كَذَا وَكَذَا ، وَلَا أُسَمِّي حَائِطَ بَنِي فُلَانٍ ، قُلْتُ : نَعَمْ ، فَبَايَعَنِي ﷺ ، فَأَطْلَقْتُ هِمْيَانِي ، فَأَعْطَيْتُهُ ثَمَانِينَ مِثْقَالًا مِنْ ذَهَبٍ فِي تَمْرٍ مَعْلُومٍ إِلَى أَجْلِ كَذَا وَكَذَا ، قَالَ :

٢٣٩ - مسند أحمد (عالم الكتب) - (٤ / ٥٤٢) (١٣١٩٤) - ١٣٢٢٦ - صحيح

٢٤٠ - السنن الكبرى للنسائي (٧٣٣١) - صحيح

فَأَعْطَاهَا الرَّجُلَ وَقَالَ : اعْجَلْ عَلَيْهِمْ وَأَعْنِهِمْ بِهَا. قَالَ زَيْدُ بْنُ سَعْنَةَ : فَلَمَّا كَانَ قَبْلَ مَحَلِّ الْأَجَلِ يَوْمَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ ، خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي جَنَازَةِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ ، وَعُمَرُ ، وَعُثْمَانُ وَنَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ ، فَلَمَّا صَلَّى عَلَى الْجَنَازَةِ دَنَا مِنْ جِدَارٍ فَجَلَسَ إِلَيْهِ ، فَأَخَذَتْ بِمَجَامِعِ قَمِيصِهِ ، وَنَظَرَتْ إِلَيْهِ بِوَجْهِ غَلِيظٍ ، ثُمَّ قُلْتُ : أَلَا تَقْضِينِي يَا مُحَمَّدُ حَقِّي ؟ فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُكُمْ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بِمَطْلٍ ، وَلَقَدْ كَانَ لِي بِمُخَالَطَتِكُمْ عِلْمٌ ، قَالَ : وَنَظَرْتُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَعَيْنَاهُ تَدُورَانِ فِي وَجْهِهِ كَأَنَّكَ الْمُسْتَدِيرُ ، ثُمَّ رَمَانِي بِبَصَرِهِ وَقَالَ : أَيُّ عَدُوِّ اللَّهِ ، أَنْقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا أَسْمَعُ ، وَنَفْعَلُ بِهِ مَا أَرَى ؟ فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ ، لَوْلَا مَا أَحَازِرُ فَوْتَهُ لَضَرَبْتُ بِسَيْفِي هَذَا عُنُقَكَ ، وَرَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَنْظُرُ إِلَى عُمَرَ فِي سُكُونٍ وَتَوَدَّةٍ ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّا كُنَّا أَحْوَجَ إِلَى غَيْرِ هَذَا مِنْكَ يَا عُمَرُ ، أَنْ تَأْمُرَنِي بِحُسْنِ الْأَدَاءِ ، وَتَأْمُرَهُ بِحُسْنِ التَّبَاعَةِ ، أَذْهَبَ بِهِ يَا عُمَرُ فَأَقْضَاهِ حَقَّهُ ، وَزَدَهُ عِشْرِينَ صَاعًا مِنْ غَيْرِهِ مَكَانَ مَا رُعْتَهُ. قَالَ زَيْدٌ : فَذَهَبَ بِي عُمَرُ فَقَضَانِي حَقِّي ، وَزَادَنِي عِشْرِينَ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ ، فَقُلْتُ : مَا هَذِهِ الزِّيَادَةُ ؟ قَالَ : أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَزِيدَكَ مَكَانَ مَا رُعْتِكَ ، فَقُلْتُ : أَتَعْرِفُنِي يَا عُمَرُ ؟ قَالَ : لَا ، فَمَنْ أَنْتَ ؟ قُلْتُ : أَنَا زَيْدُ بْنُ سَعْنَةَ ، قَالَ : الْحَبْرُ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، الْحَبْرُ ، قَالَ : فَمَا دَعَاكَ أَنْ تَقُولَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا قُلْتَ ، وَتَفْعَلَ بِهِ مَا فَعَلْتَ ؟ فَقُلْتُ : يَا عُمَرُ كُلُّ عِلْمَاتِ النَّبُوَّةِ قَدْ عَرَفْتُهَا فِي وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ نَظَرْتُ إِلَيْهِ إِلَّا اثْنَيْنِ لَمْ أَحْتَبِرْهُمَا مِنْهُ : يَسْبِقُ حِلْمُهُ جَهْلَهُ ، وَلَا يَزِيدُهُ شِدَّةُ الْجَهْلِ عَلَيْهِ إِلَّا حِلْمًا ، فَقَدْ أَحْتَبِرْتُهُمَا ، فَأَشْهَدُكَ يَا عُمَرُ أَنِّي قَدْ رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا ، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا ، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ نَبِيًّا ، وَأَشْهَدُكَ أَنْ شَطْرَ مَالِي فَإِنِّي أَكْثَرُهَا مَالًا صَدَقَهُ عَلَى أُمَّةٍ مُحَمَّدٌ ﷺ ، فَقَالَ عُمَرُ : أَوْ عَلَى بَعْضِهِمْ ، فَإِنَّكَ لَا تَسْعَهُمْ كُلَّهُمْ ، قُلْتُ : أَوْ عَلَى بَعْضِهِمْ. فَرَجَعَ عُمَرُ وَزَيْدٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ زَيْدٌ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ ، فَأَمَّنَ بِهِ وَصَدَّقَهُ ، وَشَهِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَشَاهِدَ كَثِيرَةً ، ثُمَّ تُوُفِّيَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ مُقْبِلًا غَيْرَ مُدِيرٍ. ٢٤١

وأما إذا كان الخطأ على الدين فإنه ﷺ كان يغضب لله تعالى، فعن عائشة قالت ما ضرب رسول الله - ﷺ - شيئاً قط بيده ولا امرأة ولا خادماً إلا أن يجاهد في سبيل الله وما نيل منه شيء قط فينتقم من صاحبه إلا أن ينتهك شيئاً من محارم الله فينتقم لله عز وجل. ٢٤٢

وهناك أمور أخرى تحتاج إلى مراعاة في باب التعامل مع الأخطاء مثل:

- التفريق بين الخطأ الكبير والخطأ الصغير وقد فرقت الشريعة بين الكبائر والصفائر

- التفريق بين المخطئ صاحب السوابق في عمل الخير والماضي الحسطنط الذي يتلاشى

خطؤه أويكاد في بحر حسناته وبين العاصي المسرف على نفسه

فعن عبدة الله بن رافع، وهو كاتب علي قال: سمعت علياً رضي الله عنه، يقول: بعثني رسول الله ﷺ أنا والزبير والمقداد قال: " انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ، فإن بها طعينة معها كتاب فخذوه منها " فانطلقنا نعادى بنا خيلنا حتى أتينا الروضة، فإذا نحن بالطعينة، فقلنا لها: أخرجي الكتاب، فقالت: ما معي من كتاب، فقلنا: لتخرجين الكتاب أو لتلقين الثياب، فأخرجته من عقاصها، فأتينا به رسول الله ﷺ، فإذا فيه من حاطب بن أبي بلتعة، إلى ناس من قريش من المشركين من أهل مكة يخبرهم ببعض أمر رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: " ما هذا يا حاطب؟ " فقال: يا رسول الله، لا تجعل علي، إنني كنت امرأً ملصقاً في قريش ولم أكن من أنفسهم، وكان معك من المهاجرين لهم قرابات بمكة يحمون قرابتهم وأهلهم ولم يكن لي قرابة أحمي بها أهلي، فأحببت إذ فاتني ذلك من النسب أن أتخذ عندهم يداً يحمون بها قرابتي وأهلي، والله يا رسول الله، ما فعلت ذلك ارتداداً عن ديني ولا أرضى بالكفر بعد الإسلام فقال رسول الله ﷺ: " إن هذا قد صدقكم "، فقال عمر بن الخطاب: يا رسول الله، دعني أضرب عنق هذا المنافق فقال: " إنه شهد بدمراً، وما يدريك لعل الله اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فإنني قد غفرت لكم " وأنزل فيه { يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي

٢٤٢ - صحيح مسلم - المكثر - (٦١٩٥)

وَعَدُّوْكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقَوْنَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي تُسِرُّونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ وَمَا أَعْلَمْتُمْ وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ { (١) سورة الممتحنة . ٢٤٣

وكذلك فإنَّ صاحب السوابق الحسنة يُحتمل منه ما لا يُحتمل من غيره ومما وقع للصديق في ذلك القصة التالية: فعن أسماء بنت أبي بكرٍ قالت خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - حُجَّاجًا حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْعَرَجِ نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَنَزَلْنَا فَجَلَسَتْ عَائِشَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - إِلَى حَنْبِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَجَلَسْتُ إِلَى حَنْبِ أَبِي وَكَانَتْ زِمَالَةَ أَبِي بَكْرٍ وَزِمَالَةَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَاحِدَةً مَعَ غُلَامٍ لِأَبِي بَكْرٍ فَجَلَسَ أَبُو بَكْرٍ يَنْتَظِرُ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ فَطَلَعَ وَلَيْسَ مَعَهُ بَعِيرُهُ قَالَ أَيْنَ بَعِيرُكَ قَالَ أَضَلَّيْتُهُ الْبَارِحَةَ. قَالَ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بَعِيرٌ وَاحِدٌ تُضِلُّهُ قَالَ فَطَفِقَ يَضْرِبُهُ وَرَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَتَبَسَّمُ وَيَقُولُ « انظُرُوا إِلَى هَذَا الْمُحْرِمِ مَا يَصْنَعُ ». قَالَ ابْنُ أَبِي رِزْمَةَ فَمَا يَزِيدُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَلَى أَنْ يَقُولَ « انظُرُوا إِلَى هَذَا الْمُحْرِمِ مَا يَصْنَعُ ». وَيَتَبَسَّمُ. ٢٤٤

- التفريق بين من وقع منه الخطأ مرارا وبين من وقع فيه لأول مرة -

كما في السرقة مثلاً فأول مرة تقطع يده اليمنى من الرسع ، وفي المرة الثانية يشدد عليه أكثر وهكذا ،ويمكن العفو في الأول ما لم يكن في حدٍّ لا يقبل العفو .

٢٤٣ - شعب الإيمان - (١٢ / ٦) (٨٩٢٦) وصحيح البخارى - المكثر - (٣٠٠٧) وصحيح مسلم - المكثر - (٦٥٥٧)

قال القرطبي : " وَقَدْ ظَهَرَ لِي أَنَّ هَذَا الْخَطَابَ خِطَابَ إِكْرَامٍ وَتَشْرِيفٍ ، تَضَمَّنَ أَنَّ هَؤُلَاءِ حَصَلَتْ لَهُمْ حَالَةٌ غُفِرَتْ بِهَا ذُنُوبُهُمُ السَّالِفَةُ ، وَأَنَّهُلُوا أَنْ يُغْفَرَ لَهُمْ مَا يُسْتَأْنَفُ مِنَ الذُّنُوبِ اللَّاحِقَةِ ، وَلَا يُلْزَمُ مِنْ وُجُودِ الصَّلَاحِيَّةِ لِلشَّيْءِ وَقُوعُهُ . وَقَدْ أَظْهَرَ اللَّهُ صِدْقَ رَسُولِهِ فِي كُلِّ مَنْ أَحْبَرَ عَنْهُ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ ، فَإِنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوا عَلَى أَعْمَالِ أَهْلِ الْحَنَّةِ إِلَى أَنْ فَارَقُوا الدُّنْيَا ، وَلَوْ قَدَّرَ صُدُورُ شَيْءٍ مِنْ أَحَدِهِمْ لِبَادَرٍ إِلَى التَّوْبَةِ وَلَا زَمَ الطَّرِيقَ الْمُتَلَى . وَيَعْلَمُ ذَلِكَ مِنْ أَحْوَالِهِمْ بِالْقَطْعِ مَنْ أَطَّلَعَ عَلَى سِيرِهِمْ " فتح الباري لابن حجر - (١٣ / ٤٩٢)

٢٤٤ - سنن أبي داود - المكثر - (١٨٢٠) صحيح - الزمالة : المركوب

- التفريق بين من يتوالى منه حدوث الخطأ وبين من يقع فيه على فترات متباعدة .

فالأول فيه نوع من العمد ، والثاني فيه نوع من النسيان والسهو ، وشتان بينهما .

=====

- التفريق بين الجاهر بالخطأ والمستتر به .

فالمستتر بالمعصية أمرنا بالستر عليه ، فعن ابن شهاب أن سألماً أخبره أن عبد الله بن عمر - رضى الله عنهما - أخبره أن رسول الله - ﷺ - قال « المسلم أخو المسلم ، لا يظلمه ولا يسلمه ، ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته ، ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه كربة من كربات يوم القيامة ، ومن ستر مسلماً ستره الله يوم القيامة » ٢٤٥ .

وعن نعيم بن هزال ، أن هزالاً : " كان استرحم لماعر بن مالك ، وكانت لهم جارية ترعى لهم ، وأن ماعراً وقع عليها ، فأخذه هزال ، فجدعه ، وقال : انطلق إلى رسول الله ﷺ ، فأخبره ، فعسى أن ينزل قرآن ، فأمر به فرجم ، وقال النبي ﷺ : " يا هزال ، لو سترته بثوبك كان خيراً لك " ٢٤٦ .

=====

- مراعاة من دينه رقيق ويحتاج إلى تاليف قلب فلا يغلظ عليه .

فعن عبد الله بن أبي بكر ، وعن محمد بن يحيى بن حبان ، قال : كلُّ قَدْ حَدَّثَنِي بَعْضُ حَدِيثِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ ، قَالُوا : بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ بَنِي الْمُصْطَلِقِ يَجْمَعُونَ لَهُ ، وَقَائِدُهُمُ الْحَارِثُ بْنُ أَبِي ضِرَارٍ أَبُو جُوَيْرِيَةَ بِنْتُ الْحَارِثِ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ فَلَمَّا سَمِعَ بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، خَرَجَ إِلَيْهِمْ حَتَّى لَقِيَهُمْ عَلَى مَاءٍ مِنْ مِيَاهِهِمْ يُقَالُ لَهُ الْمُرَيْسِيعُ مِنْ نَاحِيَةِ قُدَيْدٍ إِلَى السَّاحِلِ ، فَتَرَاخَفَ النَّاسُ فَافْتَتَلُوا ، فَهَزَمَ اللَّهُ بَنِي الْمُصْطَلِقِ ، وَقَتَلَ مَنْ قَتَلَ مِنْهُمْ ، وَنَقَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبْنَاءَهُمْ وَنِسَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ ، فَأَفَاءَهُمُ اللَّهُ عَلَيْهِ ، وَقَدْ أُصِيبَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي كَلْبِ بْنِ عَوْفِ بْنِ عَامِرِ بْنِ لَيْثِ بْنِ بَكْرِ ، يُقَالُ لَهُ هِشَامُ بْنُ صُبَابَةَ

٢٤٥ - صحيح البخارى - المكثر - (٢٤٤٢) وصحيح مسلم - المكثر - (٦٧٤٣)

٢٤٦ - معرفة الصحابة لأبي نعيم - (٥ / ٢٧٦٥) (٦٥٧٣) صحيح

أصابه رجلٌ من الأنصارٍ من رهطِ عبادةِ بنِ الصَّامتِ ، وهو يرى أنَّه من العدوِّ ، فقتله خطأً ، فبينما الناسُ على ذلكِ الماءِ وردتْ واردةُ الناسِ ومعَ عمرَ بنِ الخطَّابِ أُجبرَ له من بنيِ غفارٍ يُقالُ له جهجَاهُ بنُ سعيدٍ ، يقودُ له فرسهُ ، فازدحمَ جهجَاهُ وسنانُ الجهنيُّ حليفُ بنيِ عوفٍ بنِ الخزرجِ على الماءِ فاقتتلا ، فصرخَ الجهنيُّ : يا معشرَ الأنصارِ . وصرخَ جهجَاهُ : يا معشرَ المهاجرينَ ، فعضبَ عبدُ اللهِ بنُ أبيِ ابنِ سلولَ ، وعندهُ رهطٌ من قومهٍ فيهمُ زيدُ بنُ أرقمَ ، غلامٌ حديثُ السنِّ ، فقالَ : قد فعلوها ؟ قد نافرنا وكاثرونا في بلادنا ، واللهِ ما أعدنا وجلايبَ قریشِ هذهِ إلَّا كما قالَ القائلُ : سَمَّنْ كَلْبَكَ يَا كُلكَ . أما واللهِ لئن رجعتنا إلى المدينةِ لئخرجنَّ الأعزُّ منها الأذلَّ ؛ ثمَّ أقبلَ على من حضرَ من قومهٍ ، فقالَ : هذا ما فعلتمُ بأنفسكمُ أحللتُمُوهمُ بلادكمُ ، وقاسمتُمُوهمُ أموالكمُ ، أما واللهِ لو أمسكتمُ عنهمُ ما بأيديكمُ لتحولوا إلى غيرِ بلادكمُ ؛ فسمعَ ذلكَ زيدُ بنُ أرقمَ فمشى بهِ إلى رسولِ اللهِ ﷺ ، وذلكَ عندَ فراغِ رسولِ اللهِ ﷺ من غزوهِ ، فأخبرهُ الخبرَ وعندهُ عمرُ بنُ الخطَّابِ فقالَ : يا رسولَ اللهِ مرُّ بهِ عبَادَ بنِ بشرٍ بنِ وقشٍ فليقتلهُ ، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ : " فكيفَ يا عمرُ إذا تحدتِ النَّاسُ أنَ مُحَمَّدًا يقتلُ أصحابهُ ، لا ، ولكنْ أذنْ بالرحيلِ " وذلكَ في ساعةٍ لمْ يكنْ رسولُ اللهِ ﷺ يرتحلُ فيها ، فارتحلَ النَّاسُ ، وقد مشى عبدُ اللهِ بنُ أبيِّ إلى رسولِ اللهِ ﷺ حينَ بلغهُ أنَ زيدَ بنَ أرقمَ قد بلغهُ ما سمعَ منه ، فحلفَ باللهِ ما قلتُ ما قالَ ، ولما تكلمتُ بهِ ؛ وكانَ عبدُ اللهِ بنُ أبيِّ في قومهٍ شريفًا عظيمًا ، فقالَ من حضرَ رسولَ اللهِ ﷺ من أصحابه من الأنصارِ : يا رسولَ اللهِ عسى أن يكونَ الغلامُ أوهمَ في حديثه ، ولمْ يحفظْ ما قالَ الرجلُ ، حدِّبًا على عبدِ اللهِ بنِ أبيِّ ، ودفعًا عنه ؛ فلمَّا استقلَّ رسولُ اللهِ ﷺ وسارَ ، لقيهُ أُسيْدُ بنُ حُضَيْرٍ ، فحيَّاهُ بتحيةِ النَّبوَّةِ وسلَّمَ عليهِ ؛ ثمَّ قالَ : يا رسولَ اللهِ لقد رُحِتَ في ساعةٍ منكراً ما كنتُ تروحُ فيها ، فقالَ لهُ رسولُ اللهِ ﷺ " أو ما بلغك ما قالَ صاحبكمُ ؟ " قالَ : فأبيُّ صاحبُ يا رسولَ اللهِ ؟ قالَ : " عبدُ اللهِ بنُ أبيِّ " . قالَ : وما قالَ ؟ قالَ : " زعمَ أنَّه إن رجعتُ إلى المدينةِ أخرجَ الأعزُّ منها الأذلَّ " . قالَ أُسيْدُ : فأنتَ واللهِ يا رسولَ اللهِ تُخرجُه إن شئتَ ، هوَ واللهِ الذليلُ وأنتَ العزيزُ؛ ثمَّ قالَ : يا رسولَ اللهِ ارفقْ بهِ

فَوَاللَّهِ لَقَدْ جَاءَ اللَّهُ بِكَ وَإِنْ قَوْمَهُ لَيَنْظِمُونَ لَهُ الْخَرَزَ لِيُتَوَجَّوهُ، فَإِنَّهُ لَيَرَى أَنَّكَ قَدْ اسْتَلْبَتَهُ
مَلَكًا .. ٢٤٧

- اعتبارُ حالِ المخطنِ من جهةِ المكانةِ والسلطانِ -

فَعَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ أَنَّهُ صَعِدَ الْمِنْبَرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ عِنْدَ خُطْبَتِهِ: إِنَّمَا الْمَالُ
مَالُنَا، وَالْفَيْءُ فَيْئُنَا، فَمَنْ شَاءَ أَعْطَيْنَاهُ وَمَنْ شِئْنَا مَنَعْنَاهُ، فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ، فَلَمَّا كَانَ الْجُمُعَةُ
الثَّانِيَةَ قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ، فَلَمَّا كَانَ الْجُمُعَةُ الثَّلَاثَةَ قَالَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ، فَقَامَ إِلَيْهِ
رَجُلٌ مِمَّنْ حَضَرَ الْمَسْجِدَ، فَقَالَ: كَلَّا، إِنَّمَا الْمَالُ مَالُنَا وَالْفَيْءُ فَيْئُنَا، فَمَنْ حَالَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ
حَاكَمْنَاهُ إِلَى اللَّهِ بِأَسْيَافِنَا، فَنَزَلَ مُعَاوِيَةُ فَأَرْسَلَ إِلَى الرَّجُلِ فَأَدْخَلَهُ، فَقَالَ الْقَوْمُ: هَلَاكَ
الرَّجُلُ، ثُمَّ دَخَلَ النَّاسُ فَوَجَدُوا الرَّجُلَ مَعَهُ عَلَى السَّرِيرِ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ لِلنَّاسِ: إِنَّ هَذَا
الرَّجُلُ أَحْيَانِي أَحْيَاهُ اللَّهُ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "سَيَكُونُ أُمَّةٌ مِنْ بَعْدِي يَقُولُونَ
وَلَا يُرَدُّ عَلَيْهِمْ، يَتَفَاحِمُونَ فِي النَّارِ كَمَا تَتَفَاحَمُ الْقِرَدَةُ"، وَإِنِّي تَكَلَّمْتُ أَوَّلَ جُمُعَةٍ فَلَمْ
يُرَدِّ عَلَيَّ أَحَدٌ، فَخَشِيتُ أَنْ أَكُونَ مِنْهُمْ، ثُمَّ تَكَلَّمْتُ فِي الْجُمُعَةِ الثَّانِيَةِ فَلَمْ يُرَدِّ عَلَيَّ أَحَدٌ،
فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: إِنِّي مِنَ الْقَوْمِ، ثُمَّ تَكَلَّمْتُ فِي الْجُمُعَةِ الثَّلَاثَةِ فَقَامَ هَذَا الرَّجُلُ فَرَدَّ عَلَيَّ،
فَأَحْيَانِي أَحْيَاهُ اللَّهُ . " ٢٤٨

وهذه الاعتبارات التي مضى ذكرها لا تتعارض مع العدل المشار إليه آنفا

- الإنكارُ على المخطنِ الصغيرِ بما يتناسب مع سنِّه -

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ أَخَذَ تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ ، فَجَعَلَهَا
فِي فِيهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - بِالْفَارِسِيَّةِ « كَخِ كَخِ ، أَمَا تَعْرِفُ أَنَّا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ
» ٢٤٩ .

٢٤٧ - جَامِعُ الْبَيَانِ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ لِلطَّبْرِيِّ (٣١٦٤٨) صحيح مرسل

٢٤٨ - المعجم الكبير للطبراني - (١٤ / ٣٢٢) (١٦٢٩٢) حسن

٢٤٩ - صحيح البخاري - المكثر - (٣٠٧٢)

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ الْحَسَنَ أَخَذَ تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ فَجَعَلَهَا فِي فِيهِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - « كَخِ كَخِ أَلْقَهَا أَمَا شَعَرْتَ أَنَّنَا أَهْلُ بَيْتٍ لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ » ٢٥٠ .

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِتَمْرٍ مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ ، فَأَمَرَ فِيهِ بِأَمْرٍ ، فَحَمَلَ الْحَسَنُ أَوْ الْحُسَيْنُ عَلَى عَاتِقِهِ ، فَجَعَلَ لُعَابُهُ يَسِيلُ عَلَيْهِ ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ فَإِذَا هُوَ يُلُوكُ تَمْرَةً ، فَحَرَكَ خَدَّهُ ، وَقَالَ : أَلْقَهَا يَا بُنَيَّ ، أَلْقَهَا يَا بُنَيَّ ، أَمَا شَعَرْتَ أَنَّ آلَ مُحَمَّدٍ لَا يَأْكُلُونَ الصَّدَقَةَ. ٢٥١

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ ، يَقُولُ : كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقْسِمُ تَمْرًا مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ فِي حِجْرِهِ ، فَلَمَّا فَرَغَ حَمَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى عَاتِقِهِ ، فَسَالَ لُعَابُهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَرَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ رَأْسَهُ ، فَإِذَا تَمْرَةٌ فِي فِيهِ ، فَأَدْخَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ فَانْتَزَعَهَا مِنْهُ ، ثُمَّ قَالَ : أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَحِلُّ لآلِ مُحَمَّدٍ. ٢٥٢

وَعَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ ، أَنَّهَا دَخَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَغْتَسِلُ ، فَأَخَذَ حِفْنَةً مِنْ مَاءٍ فَضَرَبَ بِهَا وَجْهِي ، وَقَالَ: وَرَأَيْكَ أَيُّ لِكَاعٍ. ٢٥٣

وهذا يتبين أن صغر الصغير لا يمنع من تصحيح خطئه بل ذلك من إحسان تربيته وهذا مما ينطبع في ذاكرته ويكون ذخيرة لمستقبله، فالحديث الأول فيه تعليم الطفل الورع والثاني فيه تعليمه الأدب في الاستئذان وعدم الاطلاع على العورات.

ومن الشواهد الرائعة في هذا أيضا قصة الغلام الصغير عمر بن أبي سلمة فقد روى البخاري عن وهب بن كيسان ، أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ أَبِي سَلَمَةَ يَقُولُ: كُنْتُ غُلَامًا فِي حَجْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَكَانَتْ يَدِي تَطِيشُ فِي الصَّحْفَةِ ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : يَا غُلَامُ ، سَمَّ اللَّهُ ، وَكُلُّ يَمِينِكَ ، وَكُلُّ مِمَّا يَلِيكَ. فَمَا زَالَتْ تِلْكَ طِعْمَتِي بَعْدُ " ٢٥٤

٢٥٠ - مسند أحمد - المكثر - { ٤١٠ / ٢ } (٩٥٤٦) صحيح

٢٥١ - مسند أحمد (عالم الكتب) - (٣ / ٤٦٧) (٩٢٦٧) ٩٢٥٦ - صحيح

٢٥٢ - مسند أحمد (عالم الكتب) - (٣ / ١٣٧) (٧٧٥٨) ٧٧٤٤ - صحيح

٢٥٣ - المعجم الكبير للطبراني - (١٨ / ١٩) (٢٠١٧٣) حسن - اللكاع : الصغيرة في العلم والعقل

٢٥٤ - صحيح البخاري - المكثر - (٥٣٧٦) وصحيح مسلم - المكثر - (٥٣٨٨)

تطيش في الصحفة : الطيش : الخفة ، أراد أن يده تمتد إلى جوانب الصحفة ، والصحفة كالفصعة والصحن مما يكون فيه الطعام. - طعمتي : الطعمة بكسر الطاء : الحالة . جامع الأصول في أحاديث الرسول - (٧ / ٣٨٩)

نلاحظُ في هذه القصة أن توجيهات النبي ﷺ لذلك الغلام الذي أخطأ في تجوال يده في الطعام كانت قصيرة ومختصرة وواضحة يسهل حفظها وفهمها، ولقد أثرت في نفس الغلام طيلة عمره فقال: فما زالت تلك طعمتي بعدُ.

=====

- الحذر عند الإنكار على النساء الأجنبية :

حتى لا يفهم الإنكار فهماً خاطئاً، وحتى تؤمن الفتنة فلا يتساهل في كلام الشاب مع الفتاة الشابة بحجة بيان الخطأ أو الإنكار والتعليم، وكم جرّ هذا من مصائب، وينبغي أن يتاح في هذا المجال دورٌ كبيرٌ لأهل الحسبة ومن يقوم معهم بالإنكار من كبار السنّ. وعلى الأمر الناهي أن يعمل بما غلب على ظنه في جدوى الإنكار، فإن غلب على ظنه النفع تكلم وإلا أحجم عن الكلام مع سفيهات ربما رمينه بهتانٍ وهنّ مصرّاتٍ على الباطل. ويبقى حال المجتمع ومكانة الأمر الناهي لها دورٌ أساسيٌّ في نجاح عملية الإنكار أو التبليغ وإقامة الحجّة وفيما يلي قصة:

عَنْ مَوْلَى أَبِي رُهْمٍ - وَاسْمُهُ عُبَيْدٌ - أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ لَقِيَ امْرَأَةً مُتَطَيِّبَةً تُرِيدُ الْمَسْجِدَ فَقَالَ يَا أُمَّةَ الْجَبَّارِ أَيْنَ تُرِيدِينَ قَالَتِ الْمَسْجِدَ قَالَ وَلَهُ تَطَيَّبْتِ قَالَتْ نَعَمْ. قَالَ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ « أَيُّمَا امْرَأَةٍ تَطَيَّبَتْ ثُمَّ خَرَجَتْ إِلَى الْمَسْجِدِ لَمْ تُقْبَلْ لَهَا صَلَاةٌ حَتَّى تَغْتَسِلَ ».^{٢٥٥}

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : مَرَّتْ بِأَبِي هُرَيْرَةَ امْرَأَةٌ وَرِيحُهَا تَعْصِفُ ، فَقَالَ لَهَا : إِلَى أَيْنَ تُرِيدِينَ يَا أُمَّةَ الْجَبَّارِ ؟ قَالَتْ : إِلَى الْمَسْجِدِ قَالَ : تَطَيَّبْتِ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ قَالَ : فَارْجِعِي فَاغْتَسِلِي ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : " لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْ امْرَأَةٍ صَلَاةً خَرَجَتْ إِلَى الْمَسْجِدِ وَرِيحُهَا تَعْصِفُ حَتَّى تَرْجِعَ فَتَغْتَسِلَ " ^{٢٥٦}

=====

^{٢٥٥} - سنن ابن ماجه - المكثر - (٤١٣٧) صحيح

(يا أمة الجبار) ناداها بهذا الاسم تخويفا . (وله تطيبت) أي للمسجد . (حتى تغتسل) أي تبالغ في إزالة الطيب .

^{٢٥٦} - صحيح ابن خزيمة (١٥٩٠) صحيح

- عدم الانشغال بتصحيح آثار الخطأ وترك معالجة أصل الخطأ وسببه .

فَعَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ، أَخْبَرَهُ أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَالَ فِي الْمَسْجِدِ ، فَثَارَ إِلَيْهِ أَنْاسٌ لِيَقْعُوا بِهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : دَعُوهُ وَأَهْرِيقُوا عَلَيَّ بَوْلَهُ دَلْوًا مِنْ مَاءٍ ، أَوْ سَجَلًا مِنْ مَاءٍ ، فَإِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُيسِّرِينَ ، وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ .
وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَاعِدًا فِي الْمَسْجِدِ ، إِذْ دَخَلَ أَعْرَابِيٌّ ، فَقَعَدَ يَبُولُ ، فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : مَهْ مَهْ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : لَا تُزْرِمُوهُ ، ثُمَّ دَعَاهُ ، فَقَالَ : إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لَا تَصْلُحُ لِشَيْءٍ مِنَ الْقَذَرِ وَالْخَلَاءِ ، وَكَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنَّمَا هِيَ لِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ أَوْ ذِكْرِ اللَّهِ ، ثُمَّ دَعَا بَدَلُو مِنْ مَاءٍ فَصَبَّهُ عَلَيْهِ .^{٢٥٧}

=====

- عدم تضخيم الخطأ والمبالغة في تصويره

فَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا ، فَسَأَلَ عَنْ أَهْلِ الْأَرْضِ ، فَدُلَّ عَلَى رَاهِبٍ ، فَأَتَاهُ ، فَقَالَ : إِنَّهُ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا ، فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ ؟ قَالَ : لَا فَقَتَلَهُ وَكَمَّلَ بِهِ مِائَةً ، ثُمَّ سَأَلَ عَنْ أَهْلِ الْأَرْضِ ، فَدُلَّ عَلَى رَجُلٍ ، فَقَالَ : أَنَّهُ قَتَلَ مِئَةً ، فَهَلْ لَهُ تَوْبَةٌ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، مَنْ يَحُولُ بَيْنَكَ وَبَيْنَ التَّوْبَةِ ؟ أَنْتِ أَرْضٌ كَذَا وَكَذَا ، فَإِنَّ بَهَا نَاسًا يَعْبُدُونَ اللَّهَ فَاعْبُدِ اللَّهَ وَلَا تَرْجِعْ إِلَى أَرْضِكَ ، فَإِنَّهَا أَرْضٌ سُوءٌ ، فَاَنْطَلِقْ حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ الطَّرِيقَ ، أَتَاهُ الْمَوْتُ ، فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ ، وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ ، فَقَالَتْ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ : جَاءَنَا نَائِبًا مُقْبِلًا بِقَلْبِهِ إِلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا ، وَقَالَتْ مَلَائِكَةُ الْعَذَابِ : إِنَّهُ لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ ، فَأَتَاهُ مَلَكٌ فِي صُورَةِ آدَمِيٍّ فَجَعَلُوهُ بَيْنَهُمْ ، فَقَالَ : قِيسُوا مَا بَيْنَ الْأَرْضَيْنِ : أَيُّهُمَا كَانَ أَقْرَبَ ، فَهِيَ لَهُ ، فَقَاسُوهُ فَوَجَدُوهُ أَدْنَى إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي أَرَادَ ، فَقَبَضَتْهُ بِهَا مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ .^{٢٥٨} ، فهذه الفتوى من الراهب الجاهل بالأحكام الشرعية أدت إلى قتله عندما يأس الرجل من رحمة الله .

=====

^{٢٥٧} - صحيح ابن حبان - (٤ / ٢٤٥) (١٤٠٠-١٤٠١) صحيح - تزرموه : تقطعوا عليه بوله

^{٢٥٨} - صحيح ابن حبان - (٢ / ٣٧٦) (٦١١) وصحيح مسلم - المكتز - (٧١٨٤)

- ترك التكلف والاعتساف في إثبات الخطأ وتجنب الإصرار على انقزاع الاعتراف لمن المخطئ بخطئه.

ولا هذا لا يفيد في تغيير الخطأ ، بل يجعل المخطئ يصبر على خطئه ، وأخذ الاعتراف منه
عنوة دون ظهور علامات قوية جدا في تلبسه بالخطأ لا يجوز شرعاً .

فإن كانت ظاهرة بادية أخذ منه ، فعن زيد بن وهب ، قال : أتى رجل عبد الله بن
مسعود رضي الله عنه ، فقال : هل لك في الوليد بن عتبة ، ولحيته تقطر حمراً ؟ فقال :
إن رسول الله ﷺ : نهانا عن التجسس ، إن يظهر لنا نأخذهُ ٢٥٩١١

وعن عبيد الله بن أبي رافع ، وهو كاتب علي رضي الله عنه ، قال : سمعتُ علياً يقول :
بعثني رسول الله ﷺ ، والزبير ، وطلحة ، والمقداد بن الأسود ، فقال : انطلقوا حتى
تأتوا روضة خاخ ، فإن بها طعينة معها كتاب ، فخذوه منها ، فانطلقنا تعادى بنا خيلنا ،
حتى أتينا الروضة ، فإذا نحن بالطعينة ، فقلنا لها : أخرجي الكتاب ، فقالت : ما معي
من كتاب ، فقلنا : آله لتخرجن الكتاب أو لنلقين الشياب ، فأخرجته من عقاصها ،
فأتينا به رسول الله ﷺ ، فإذا فيه : من حاطب بن أبي بلتعة إلى ناس من المشركين من
أهل مكة ، يخبرهم ببعض أمر رسول الله ﷺ ، فقال رسول الله ﷺ : يا حاطب ما هذا
؟ قال : يا رسول الله لا تعجل علي إني كنتُ امرأً ملصقاً في قريش ، ولم أكن من
أنفسهم ، وكان من معك من المهاجرين لهم قرابات بمكة ، يحمون قرابتهم وأهلهم ،
ولم يكن لي قرابة أحمي بها أهلي ، فأحببتُ إن فاتني ذلك من النسب أن أتخذ عندهم
يداً يحمون قرابتي وأهلي ، والله يا رسول الله ، ما فعلت ذلك ارتداداً عن ديني ، ولا
رضاً بالكفر بعد الإسلام ، فقال رسول الله ﷺ : إن هذا قد صدقكم ، فقال عمر : يا
رسول الله دعني أضرب عنق هذا المنافق ، فقال ﷺ : إنهُ شهد بدرًا ، وما يدريك لعل
الله أن يكون قد اطلع على أهل بدر ، فقال : اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم ، وأنزل
فيه : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ
كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ

٢٥٩ - المستدرك للحاكم (٨١٣٥) صحيح

خَرَجْتُمْ جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي تُسِرُّونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ وَمَا أَعْلَنْتُمْ وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ { (١) سورة الممتحنة. " ٢٦٠

- إعطاء الوقت الكافي لتصحيح الخطأ -

خصوصاً لمن درج عليه واعتاده زماناً طويلاً من عمره هذا مع المتابعة والاستمرار في التنبيه والتصحيح.

فَعَنْ نَافِعِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ : أَنَّ صَبِيغًا الْعِرَاقِيَّ جَعَلَ يَسْأَلُ عَنْ أَشْيَاءَ مِنَ الْقُرْآنِ فِي أَجْنَادِ الْمُسْلِمِينَ حَتَّى قَدِمَ مِصْرَ ، فَبَعَثَ بِهِ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، فَلَمَّا أَتَاهُ الرَّسُولُ بِالْكِتَابِ فَقَرَأَهُ فَقَالَ : أَيْنَ الرَّجُلُ؟ قَالَ : فِي الرَّحْلِ . قَالَ عُمَرُ : أَبْصِرْ أَيْكُونُ ذَهَبَ فَتَصْبِيكَ مِنِّي بِهِ الْعُقُوبَةُ الْمُوجِعَةُ . فَأَتَاهُ بِهِ فَقَالَ عُمَرُ : تَسْأَلُ مُحَدَّثَةً . فَأَرْسَلَ عُمَرُ إِلَى رَطَائِبَ مِنْ جَرِيدٍ فَضْرَبَهُ بِهَا حَتَّى تَرَكَ ظَهْرَهُ دَبْرَةً ، ثُمَّ تَرَكَهُ حَتَّى بَرَأَ ، ثُمَّ عَادَ لَهُ ثُمَّ تَرَكَهُ حَتَّى بَرَأَ ، فَذَعَا بِهِ لِيَعُودَ لَهُ ، قَالَ فَقَالَ صَبِيغٌ : إِنْ كُنْتُ تُرِيدُ قَتْلِي فَاقْتُلْنِي قَتْلًا جَمِيلًا ، وَإِنْ كُنْتُ تُرِيدُ أَنْ تُدَاوِينِي فَقَدْ وَاللَّهِ بَرَأْتُ . فَأَذِنَ لَهُ إِلَى أَرْضِهِ وَكَتَبَ إِلَى أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ : أَنْ لَا يُجَالِسَهُ أَحَدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ . فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَى الرَّجُلِ ، فَكَتَبَ أَبُو مُوسَى إِلَى عُمَرَ : أَنْ قَدْ حَسُنَتْ هَيْئَتُهُ . فَكَتَبَ عُمَرُ أَنْ إِذْنًا لِلنَّاسِ بِمُجَالَسَتِهِ . " ٢٦١

- تجنب إشعار المخطن بأنه خصم ومراعاة أن كسب الأشخاص أهم من كسب المواقف -

فَعَنْ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ عَنْ أَبِيهِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ ، وَكَانَ عَقَبِيًّا بَدْرِيًّا ، قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ عُمَرَ ، فَقِيلَ لَهُ : إِنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ يُفْتِي النَّاسَ فِي الْمَسْجِدِ ، بِرَأْيِهِ فِي الَّذِي يُجَامِعُ وَلَا يَنْزِلُ ، فَقَالَ : أَعْجَلِ بِهِ ، فَأَتَيْتُ بِهِ ، فَقَالَ : يَا عَدُوَّ نَفْسِهِ ، أَوْ قَدْ بَلَغْتَ أَنْ تُفْتِيَ النَّاسَ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِرَأْيِكَ؟ قَالَ : مَا فَعَلْتُ ، وَلَكِنْ حَدَّثَنِي عُمُومَتِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : أَيُّ عُمُومَتِكَ؟ قَالَ : أَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ ، وَأَبُو أَيُّوبَ ، وَرِفَاعَةُ بْنُ

٢٦٠ - صحيح ابن حبان - (١٤ / ٤٢٤) (٦٤٩٩) صحيح

٢٦١ - سنن الدارمي - المكثر - (١٥٠) صحيح لغيره

رَافِعٍ ، فَالْتَفَتُ إِلَى مَا يَقُولُ هَذَا الْفَتَى ، فَقُلْتُ : كُنَّا نَفْعَلُهُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : فَسَأَلْتُمْ عَنْهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : كُنَّا نَفْعَلُهُ عَلَى عَهْدِهِ .

قَالَ : فَجَمَعَ النَّاسَ ، وَأَصْفَقَ النَّاسُ عَلَى أَنَّ الْمَاءَ لَا يَكُونُ إِلَّا مِنَ الْمَاءِ ، إِلَّا رَجُلَيْنِ : عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ، وَمُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ ، قَالَا : إِذَا جَاوَزَ الْخِتَانُ الْخِتَانَ ، فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ قَالَ : فَقَالَ عَلِيٌّ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، إِنَّ أَعْلَمَ النَّاسِ بِهَذَا أَرْوَاحُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ حَفْصَةَ ، فَقَالَتْ : لَا أَعْلَمُ لِي ، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ عَائِشَةَ ، فَقَالَتْ : إِذَا جَاوَزَ الْخِتَانُ الْخِتَانَ ، وَجَبَ الْغُسْلُ قَالَ : فَتَحَطَّمَ عُمَرُ ، يَعْنِي : تَغَيَّطَ ، ثُمَّ قَالَ : لَا يَبْلُغُنِي أَنْ أَحَدًا فَعَلَهُ ، وَلَا يَغْتَسِلُ ، إِلَّا أَنَّهُ كُنْتُ عُقُوبَةً .^{٢٦٢}

وبعد هذه المقدمة آن الأوان للشروع في عرض بعض ما كان النبي ﷺ يسلكه من الوسائل والأساليب في التعامل مع أخطاء الناس كما جاء ذلك في السنة الصحيحة التي نقلها أهل العلم.



الباب الثالث الأساليب النبوية في التعامل مع أخطاء الناس

(١) المسارعة إلى تصحيح الخطأ وعدم إهماله

كان النبي ﷺ يعلم أصحابه ويصحح لهم أخطاءهم ، ويأمرهم بذلك ، بل ويلزمهم بتدارك الخطأ فوراً ، وتصحيحه ، ليتّم لهم بذلك فعل ما أمروا به على الوجه المطلوب .
والنبي ﷺ عندما يأمرهم بتدارك ما وقعوا فيه من أخطاء وتصحيحها مباشرة ؛ ويُعلمهم ويُعلم من بعدهم أن هناك من الأخطاء ما لا يُحتمل السكوت عنها ، أو تأخير تصحيحها لبعض الوقت ، إما لفواتها ، أو أن البعض قد لا يقوم بتصحيحها إذا تأخر البيان عنها .

ولقد تعددت الصور من أمر النبي ﷺ لفاعل الخطأ بتدارك خطئه ، وتصحيحه مباشرة .

فعن وَهَبِ بْنِ كَيْسَانَ أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ أَبِي سَلَمَةَ يَقُولُ كُنْتُ غُلَامًا فِي حَجْرٍ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَكَانَتْ يَدِي تَطِيشُ فِي الصَّحْفَةِ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - « يَا غُلَامُ سَمِّ اللَّهَ ، وَكُلِّ بِيَمِينِكَ وَكُلِّ مِمَّا يَلِيكَ » . فَمَا زَالَتْ تِلْكَ طِعْمَتِي بَعْدُ ٢٦٣ .

وكذلك قصة الذي تنخم تلقاء القبلة^{٢٦٤} وغيرهما من الأحاديث التي سارع النبي ﷺ في أمره لمرتكب الخطأ ، بتداركه ، وتصحيحه مباشرة . ويُعلم أن من فوائد تدارك الخطأ وتصحيحه مباشرة أن المخطئ يتلقى هذا الأمر بالاهتمام البالغ حيث أنه ما صدر الأمر بتدارك الخطأ إلا وفيه بيان أهمية ما أمر به ، وما نُهي عنه .

وقد كان النبي ﷺ يبادر إلى ذلك لاسيما وأنه لا يجوز في حقّه تأخير البيان عن وقت الحاجة ، وأنه مكلف بأن يبين للناس الحقّ ويدلّهم على الخير ويحذرهم من الشرّ ومسارعتهم ﷺ إلى تصحيح أخطاء الناس واضحة في مناسبات كثيرة

٢٦٣ - صحيح البخارى - المكثر - (٥٣٧٦)

٢٦٤ - تقدم تخريجه

ويمكن تجلية هذا الموضوع بما يلي من الأمثلة :

فَعَنْ جَابِرٍ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَنَّ رَجُلًا تَوَضَّأَ فَتَرَكَ مَوْضِعَ ظُفْرِ عَلَى قَدَمِهِ فَأَبْصَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ - فَقَالَ « ارْجِعْ فَأَحْسِنْ وُضُوءَكَ ». فَارْجَعَ ثُمَّ صَلَّى. ^{٢٦٥}

ففي هذا الحديث ، صدر الأمر منه ﷺ هذا الرجل - لما رآه أخطأ بترك موضع ظفر على قدمه لم يغسله - بتدارك خطئه هذا ، وتصحيحه مباشرة لأنه يترتب عليه صحة صلاته من بطلانها .

قال النووي رحمه الله : « في هذا الحديث أن من ترك جزءاً يسيراً مما يجب تطهيره لا تصح طهارته » ^{٢٦٦} ، وإذا لم تصح طهارته فلا تصح صلاته .

والنبي ﷺ بأمره هذا يدلنا على أن الأمر بتدارك الخطأ ، وتصحيحه مباشرة هو من وسائل ، وأساليب التصحيح التي استخدمها ﷺ في تصحيحه للأخطاء .

وقد نفع هذا الأسلوب في التصحيح في تنبيه ذلك الرجل ، بل وقيامه مباشرة بتصحيح خطئه ، حيث رجع فأحسن وضوئه ، ثم صلى بعد ما تخلى عن ذلك الخطأ الذي بسببه قد لا تقبل صلاته .

وكقصة المسيء صلاته ، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - دَخَلَ الْمَسْجِدَ ، فَدَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَرَدَّ وَقَالَ « ارْجِعْ فَصَلِّ ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ ». فَارْجَعَ يُصَلِّي كَمَا صَلَّى ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَقَالَ « ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ » ثَلَاثًا . فَقَالَ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَحْسِنُ غَيْرَهُ فَعَلَّمَنِي . فَقَالَ « إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَكَبِّرْ ، ثُمَّ اقْرَأْ مَا تيسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَأْسَكَ ، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَعْتَدِلَ قَائِمًا ، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا ، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِسًا ، وَأَفْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا » ^{٢٦٧} .

^{٢٦٥} - صحيح مسلم- المكثر - (٥٩٩)

^{٢٦٦} - شرح صحيح مسلم للنووي ١ / ٤٨٠ .

^{٢٦٧} - صحيح البخاري- المكثر - (٧٥٧) وصحيح مسلم- المكثر - (٩١١)

وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَمِّهِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ، فَدَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْظُرُ إِلَيْهِ، ثُمَّ انْصَرَفَ، فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " وَعَلَيْكَ، فَارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ ". فَفَعَلَ ذَلِكَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ فِي آخِرِ ذَلِكَ: فَأَرِنِي وَعَلِّمْنِي، فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أُصِيبُ وَأُخْطِئُ. فَقَالَ لَهُ: " أَجَلٌ " . قَالَ لَهُ: " إِذَا قُمْتَ مِنْ صَلَاتِكَ . . . ". ثُمَّ عَلَّمَهُ مَا عَلَّمَهُ مِمَّا يَفْعَلُهُ فِي صَلَاتِهِ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: " فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ فَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُكَ، وَمَا انْتَقَصَ مِنْ ذَلِكَ فَإِنَّمَا يَنْقُصُ مِنْ صَلَاتِكَ " ٢٦٨

وَعَنْ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ يَحْيَى بْنِ خَلَادٍ بْنِ رَافِعِ بْنِ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَمِّ لَهُ بَدْرِيِّ قَالَ كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ فَدَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى رَكَعَيْنِ ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ - وَقَدْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يَرْمُقُهُ فِي صَلَاتِهِ فَردَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ ثُمَّ قَالَ لَهُ « ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ ». فَارْجِعْ فَصَلَّى ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَردَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ ثُمَّ قَالَ « ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ ». حَتَّى كَانَ عِنْدَ الثَّلَاثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ فَقَالَ وَالَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ لَقَدْ جَهِدْتُ وَحَرَصْتُ فَأَرِنِي وَعَلِّمْنِي. قَالَ « إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تُصَلِّيَ فَتَوَضَّأْ فَأَحْسِنْ وَضُوءَكَ ثُمَّ اسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ فَكَبِّرْ ثُمَّ اقْرَأْ ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمِئَنَ رَاكِعًا ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَعْتَدِلَ قَائِمًا ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمِئَنَ سَاجِدًا ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمِئَنَ قَاعِدًا ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمِئَنَ سَاجِدًا ثُمَّ ارْفَعْ فَإِذَا أَتَمَمْتَ صَلَاتَكَ عَلَى هَذَا فَقَدْ تَمَّتْ وَمَا انْتَقَصَتْ مِنْ هَذَا فَإِنَّمَا تَنْتَقِصُهُ مِنْ صَلَاتِكَ ». ٢٦٩

فهذا الرجل - وهو خلاد بن رافع - دخل المسجد وأخذ يصلي ، والنبى ﷺ يرمقه في صلاته ٢٧٠ ، فلما أتم صلاته جاء فسلم على النبي ﷺ فرد عليه السلام ؛ ثم قال له : ارجع فصل فإنك لم تصل ، فأمره بإعادة الصلاة مرة ثانية وثالثة .

ويترجح أنه قال له ذلك بعد الثالثة ، وذلك لعدم وقوع الشك فيها ، ولكونه ﷺ كان من

٢٦٨ - شرح مشكل الآثار - (٦ / ١٩) (٢٢٤٣) صحيح

٢٦٩ - سنن النسائي - المكثر - (١٣٢٢) صحيح

٢٧٠ - انظر : فتح الباري ٢ / ٣٢٤ .

عادته استعمال الثلاث في تعليمه غالباً^{٢٧١}.

والشاهد في هذا الموضوع هو أنه ﷺ لما رآه أخطأ في صلاته أمره بتدارك الخطأ ، وتصحيحه مباشرة ، ولذلك امتثل هذا الرجل للأمر ، فرجع فصلّى ، ولكنه لم يحسن صلاته مرة أخرى حتى علّمه ﷺ الكيفية الصحيحة بطلب منه ، وكان تعليمه ﷺ هذا الرجل بكل رفق وتأنٍ وسعة صدر من غير انفعال ، ولا غضب « وكل هذا تربية منه ﷺ لأصحابه رضي الله عنهم ، على التريث والتؤدة عند تصحيح الخطأ ، والتحقق منه ، والتأكد من انتفاء الموانع من غفلة ؛ أو نسيان ، ثم سعة الصدر ، والتحمل مع الشفقة ، والرحمة عند تعليم الجاهل »^{٢٧٢} .

وهذا يجعل الدعاء إلى الله - ومن أراد تصحيح الأخطاء - التأسى بهذا الخلق الكريم ﷺ ، وانتهاج أساليبه في تصحيح الأخطاء .

وقصة المخزومية^{٢٧٣} وابن اللتبية ، فعن الزهريّ أنّه سَمِعَ عُرْوَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو حُمَيْدٍ السَّاعِدِيُّ قَالَ اسْتَعْمَلَ النَّبِيُّ - ﷺ - رَجُلًا مِنْ بَنِي أَسَدٍ يُقَالُ لَهُ ابْنُ الْأُتْبِيَّةِ عَلَى صَدَقَةٍ فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ هَذَا لَكُمْ وَهَذَا أُهْدِيَ لِي . فَقَامَ النَّبِيُّ - ﷺ - عَلَى الْمُنْبَرِ - قَالَ سُفْيَانُ أَيْضًا فَصَعَدَ الْمُنْبَرُ - فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ « مَا بَالُ الْعَامِلِ نَبَعْتُهُ ، فَيَأْتِي يَقُولُ هَذَا لَكَ وَهَذَا لِي . فَهَلَّا جَلَسَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ وَأُمِّهِ فَيَنْظُرُ أَيُّهُدَى لَهُ أُمٌّ لَأ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَأْتِي بِشَيْءٍ إِلَّا جَاءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُهُ عَلَى رَقَبَتِهِ ، إِنْ كَانَ بَعِيرًا لَهُ رُغَاءٌ ، أَوْ بَقْرَةً لَهَا خَوَارٌ ، أَوْ شَاةً تَيْعَرٌ » . ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْنَا عُفْرَتِي إِبْطِيهِ « أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ » ثَلَاثًا^{٢٧٤} .

وقصة أسامة^{٢٧٥} ، والثلاثة الذين أرادوا التشديد والتبتل ، فعن أنس بن مالك ، أن نفرًا من أصحاب النبي ﷺ سألوا أزواج النبي ﷺ عن عمله في السرّ ، فقال بعضهم : لا أتزوج

^{٢٧١} - انظر : فتح الباري ٢ / ٣٢٥ . وتربية النبي ﷺ لأصحابه ص ٣٩٢ .

^{٢٧٢} - تربية النبي ﷺ لأصحابه : خالد عبد الله القرشي ص ٣٩٤ .

^{٢٧٣} - مرت سابقا في المقدمة

^{٢٧٤} - صحيح البخاري- المكثر - (٧١٧٤)

الخوار : صوت البقرة - الرغاء : صوت الإبل - العفرة : بياض مشوب بالسمرة - تيعر : تصيح وتصوت صوتا شديدا

^{٢٧٥} - في قتل الكافر الذي قال لا إله إلا الله .. وقد مرت سابقا

، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَا أَكُلُ اللَّحْمَ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَا أَنَامُ عَلَى فِرَاشٍ ، فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَنْتَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : مَا بَالُ أَقْوَامٍ قَالُوا كَذًا وَكَذًا ، لَكِنِّي أُصَلِّي وَأَنَامُ ، وَأَصُومُ وَأُفْطِرُ ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ ، فَمَنْ رَغِبَ عَنِّي فَلَيْسَ مِنِّي. ۲۷۶

وغيرها وستأتي هذه القصص في ثنايا هذا البحث إن شاء الله.

وعدم المبادرة إلى تصحيح الأخطاء قد يفوت المصلحة ويضيع الفائدة وربما تذهب الفرصة وتضيع المناسبة ويبرد الحدث ويضعف التأثير.



٢٧٦ - صحيح ابن حبان - (١ / ١٩١) (١٤) صحيح - وهو في الصحيحين بنحوه

(٢) معالجة الخطأ ببيان الحكم

فَعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : « لَا تَكْشِفُ فَخْذَكَ ، وَلَا تَنْظُرُ إِلَى فَخْذِ حَيٍّ وَلَا مَيِّتٍ ». وفي رواية قال : دَخَلَ عَلِيُّ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَأَنَا كَاشِفٌ عَنْ فَخْذِي فَقَالَ : « يَا عَلِيُّ غَطِّ فَخْذَكَ فَإِنَّهَا مِنَ الْعَوْرَةِ ».^{٢٧٧}

وَعَنْ جَرَهْدٍ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - مَرَّ بِهِ وَهُوَ كَاشِفٌ عَنْ فَخْذِهِ فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - « غَطِّ فَخْذَكَ فَإِنَّهَا مِنَ الْعَوْرَةِ ».^{٢٧٨}



^{٢٧٧} - السنن الكبرى للبيهقي - المكثر - (٢ / ٢٢٨) (٣٣٥٧) حسن

^{٢٧٨} - سنن الترمذي - المكثر - (٣٠٢٨) حسن

(٣) ردُّ المخطنين إلى الشرع وتذكيرهم بالمبدأ الذي خالفوه

في غمرة الخطأ وملابسات الحادث يغيب المبدأ الشرعي عن الأذهان ويضيع في المعمعة فيكون في إعادة إعلان المبدأ والجهر بالقاعدة الشرعية ردُّ لمن أخطأ وإيقاظ من الغفلة التي حصلت، وإذا تأملنا الحادثة الخطيرة التي وقعت بين المهاجرين والأنصار بسبب نار الفتنة التي أوقدها المنافقون لوجدنا مثالا نبويا على ذلك فقد روى البخاري رحمه الله تعالى في صحيحه عن جابر رضي الله عنه قال: غزونا مع النبي - ﷺ - وقد تاب معه ناسٌ من المهاجرين حتى كثروا، وكان من المهاجرين رجلٌ لعابٌ فكسع أنصاريًا، فعضب الأنصاريُّ غضبًا شديدًا، حتى تداعوا، وقال الأنصاريُّ يا لأنصار. وقال المهاجريُّ يا للمهاجرين. فخرج النبيُّ - ﷺ - فقال « ما بال دعوى أهل الجاهلية ». ثم قال « ما شأنهم ». فأخبر بكسعة المهاجريِّ الأنصاريِّ قال فقال النبيُّ - ﷺ - « دعوها فإنها خبيثة ». وقال عبدُ الله بنُ أبي ابنِ سلولٍ أقد تداعوا علينا، لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعزُّ منها الأذلُّ. فقال عمرُ ألا تقتلُ يا رسولَ الله هذا الخبيث لعبدِ الله. فقال النبيُّ - ﷺ - « لا يتحدث الناسُ أنه كان يقتل أصحابه »^{٢٧٩}

وفي رواية مسلم عن جابر قال اقتتل غلامان غلامٌ من المهاجرين وغلامٌ من الأنصار فنادى المهاجرُ أو المهاجرون يا للمهاجرين. ونادى الأنصاريُّ يا لأنصار. فخرج رسولُ الله - ﷺ - فقال « ما هذا دعوى أهل الجاهلية ». قالوا لا يا رسولَ الله إلا أن غلامين اقتتلا فكسع أحدهما الآخر قال « فلا بأس ولينصر الرجلُ أخاه ظالمًا أو مظلومًا إن كان ظالمًا فلينهه فإنه له نصر وإن كان مظلومًا فلينصره »^{٢٨٠}.

وعن قتادة، وعلي بن زيد بن جدعان، قال: كان بين سعد بن أبي وقاص وسلمان الفارسيِّ شيء، فقال سعدٌ وهم في مجلسٍ: انتسب يا فلان، فانتسب، ثم قال للآخر: انتسب، ثم قال للآخر حتى بلغ سلمان، فقال: انتسب يا سلمان، قال: " ما أعرف لي أبا

^{٢٧٩} - صحيح البخاري - المكثر - (٣٥١٨)

^{٢٨٠} - صحيح مسلم - المكثر - (٦٧٤٧) - كسع : ضرب دبره بيده

فِي الْإِسْلَامِ، وَلَكِنَّ سَلْمَانَ ابْنَ الْإِسْلَامِ، فَنَمَى ذَلِكَ إِلَى عُمَرَ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِسَعْدٍ وَلَقِيَهُ: " اَنْتَسِبَ يَا سَعْدُ " ، فَقَالَ: اَنْتَشُدُكَ اللَّهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَ: فَكَأَنَّهُ عَرَفَ، فَأَبَى أَنْ يَدَعَهُ حَتَّى اَنْتَسِبَ، ثُمَّ قَالَ لِلْآخِرِ حَتَّى بَلَغَ سَلْمَانَ، فَقَالَ: اَنْتَسِبَ يَا سَلْمَانَ، فَقَالَ: اَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ بِالْإِسْلَامِ، فَأَنَا سَلْمَانُ ابْنُ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ عُمَرُ: " قَدْ عَلِمْتَ قُرَيْشٌ أَنَّ الْخَطَّابَ كَانَ أَعَزَّهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَإِنَّ عُمَرَ ابْنَ الْإِسْلَامِ أَخٌ لِسَلْمَانَ ابْنِ الْإِسْلَامِ، أَمَا وَاللَّهِ، لَوْلَا لِعَاقِبَتِكَ عُقُوبَةٌ يَسْمَعُ بِهَا أَهْلُ الْأَمْصَارِ ، أَوْ مَا عَلِمْتَ ؟ أَوْ مَا سَمِعْتَ أَنَّ رَجُلًا اَنْتَمَى إِلَى تِسْعَةِ آبَاءٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَكَانَ عَاشِرُهُمْ فِي النَّارِ، وَأَنْتَمَى رَجُلٌ إِلَى رَجُلٍ فِي الْإِسْلَامِ وَتَرَكَ مَا فَوْقَ ذَلِكَ، وَكَانَ مَعَهُ فِي الْجَنَّةِ " ٢٨١



٢٨١ - شعب الإيمان - (٧ / ١٢٨) (٤٧٦٨) صحيح مرسل

(٤) تصحيح التصور الذي حصل الخطأ نتيجة لاختلاله

عَنْ حُمَيْدِ بْنِ أَبِي حُمَيْدِ الطَّوِيلِ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ، يَقُولُ : جَاءَ ثَلَاثَةٌ رَهْطٍ إِلَى بُيُوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ ، يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَلَمَّا أُخْبِرُوا كَانَتْهُمْ تَقَالُوهَا ، فَقَالُوا : وَأَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ ، قَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ ؟ قَالَ أَحَدُهُمْ : أَمَا أَنَا فَإِنِّي أُصَلِّي اللَّيْلَ أَبَدًا ، وَقَالَ الْآخَرُ : أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلَا أَفْطِرُ ، وَقَالَ الْآخَرُ : أَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ وَلَا أَتَزَوِّجُ أَبَدًا ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : أَنْتُمْ الَّذِي قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا ؟ أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَحْسَبُكُمْ لِلَّهِ ، وَأَتَقَاكُمْ لَهُ ، لَكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ ، وَأُصَلِّي وَأُرْقُدُ ، وَأَتَزَوِّجُ النِّسَاءَ ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي. ٢٨٢

ورواه مسلم عن أنس بن مالك ، أن نقرأ من أصحاب النبي ﷺ سألوا أزواج النبي ﷺ عن عمله في السر ، فقال بعضهم : لا أتزوج ، وقال بعضهم : لا أكل اللحم ، وقال بعضهم : لا أنام على فراش ، فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : ما بال أقوام قالوا كذا وكذا ، لكنني أصلي وأنام ، وأصوم وأفطر ، وأتزوج النساء ، فمن رغب عن سنتي فليس مني. ٢٨٣

ونلاحظ هنا ما يلي :

- أن النبي ﷺ أتاهم فوعظهم في أنفسهم فيما بينه وبينهم ولما أراد أن يعلم الناس عموماً أجهمهم ولم يفضحهم وإنما قال ما بال أقوام.. وهذا رفقا بهم وسترا عليهم مع تحصيل المصلحة في الإخبار العام.
- في الحديث تتبع أحوال الأكابر للتأسي بأفعالهم والسير على منوالهم وأن التنقيب عن ذلك من كمال العقل والسعي في تربية النفس.
- وفيه أن الأمور المفيدة والمشروعة إذا تعذرت معرفتها من جهة الرجال جاز استكشافها من جهة النساء

٢٨٢ - صحيح ابن حبان - (٢ / ٢٠) (٣١٧) وصحيح البخارى - المكثر - (٥٠٦٣)

٢٨٣ - صحيح ابن حبان - (١ / ١٩١) (١٤) وصحيح مسلم - المكثر - (٣٤٦٩)

- وأنه لا بأس بحديث المرء عن عمله إذا أمن الرياء وكان في الإخبار منفعة للآخرين.
- وفيه أن الأخذ بالتشديد في العبادة يؤدي إلى إملال النفس القاطع لها عن أصل العبادة
وخير الأمور أوساطها. ٢٨٤

- أن الأخطاء عموماً تنشأ من خلل في التصورات فإذا صلح التصور قلت الأخطاء كثيراً،
وواضح من الحديث أن السبب الذي دفع أولئك الصحابة إلى تلك الصور من التبذل
والرهبانية والتشديد هو ظنهم أن لا بدّ من الزيادة على عبادة النبي ﷺ رجاء النجاة حيث
أنه أخبر من ربه بالمغفرة بخلافهم فصحح لهم النبي ﷺ تصورهم المجانب للصواب
وأحبرهم بأنه مع كونه مغفوراً له فإنه أحشى الناس وأتقاهم لله وأمرهم بأن يلزموا سنته
وطريقته في العبادة.

وقريب من هذا ما حصل لأحد الصحابة وهو كهمس الهلالي رضي الله عنه الذي روى
قصته فعن أبي السليل، قال: حَدَّثَنِي مُجِيبَةُ عَجُوزٌ مِنْ بَاهِلَةَ، عَنْ أَبِيهَا، أَوْ عَنْ عَمِّهَا
، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِحَاجَةٍ مَرَّةً، فَقَالَ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أَوْ مَا تَعْرِفُنِي؟ قَالَ:
وَمَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا الْبَاهِلِيُّ الَّذِي أَتَيْتُكَ عَامَ أَوَّلٍ، قَالَ: فَإِنَّكَ أَتَيْتَنِي وَجِسْمُكَ وَلَوْثُكَ
وَهَيْئَتُكَ حَسَنَةٌ، فَمَا بَلَغَ بِكَ مَا أَرَى؟ فَقَالَ: إِنِّي وَاللَّهِ مَا أَفْطَرْتُ بَعْدَكَ إِلَّا لَيْلًا، قَالَ:
مَنْ أَمَرَكَ أَنْ تُعَذِّبَ نَفْسَكَ؟ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، صُمَّ شَهْرَ الصَّبْرِ رَمَضَانَ، قُلْتُ: إِنِّي أَجِدُ
قُوَّةً، وَإِنِّي أَحِبُّ أَنْ تَزِيدَنِي، قَالَ: فَصُمْ يَوْمًا مِنَ الشَّهْرِ، قُلْتُ: إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً، وَإِنِّي
أَحِبُّ أَنْ تَزِيدَنِي، قَالَ: فَيَوْمَيْنِ مِنَ الشَّهْرِ، قُلْتُ: إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً، وَإِنِّي أَحِبُّ أَنْ
تَزِيدَنِي، قَالَ: وَمَا تَبْعِي عَنْ شَهْرِ الصَّبْرِ، وَيَوْمَيْنِ فِي الشَّهْرِ، قَالَ: قُلْتُ: إِنِّي أَجِدُ
قُوَّةً، وَإِنِّي أَحِبُّ أَنْ تَزِيدَنِي، قَالَ: فَثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ، قَالَ: وَالْحَمَّ عِنْدَ الثَّلَاثَةِ،
فَمَا كَادَ قُلْتُ: إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً، وَإِنِّي أَحِبُّ أَنْ تَزِيدَنِي، قَالَ: فَمِنَ الْحُرْمِ، وَأَفْطَرْتُ. ٢٨٥

ومثله ما حدث بين سلمان وأبي الدرداء رضي الله عنهما، فعن أبي جحيفة قال: آخَى
النبي ﷺ - بَيْنَ سَلْمَانَ، وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، فَزَارَ سَلْمَانُ أَبَا الدَّرْدَاءِ، فَرَأَى أُمَّ الدَّرْدَاءِ

٢٨٤ - انظر الفتح ١٠٤/٩

٢٨٥ - مسند أحمد (عالم الكتب) - (٦ / ٧٩٨) (٢٠٣٢٣) (٢٠٥٨٩) - حسن

مُتَبَدِّلَةً . فَقَالَ لَهَا مَا شَأْنُكَ قَالَتْ أَخُوكَ أَبُو الدَّرْدَاءِ لَيْسَ لَهُ حَاجَةٌ فِي الدُّنْيَا . فَجَاءَ أَبُو الدَّرْدَاءِ ، فَصَنَعَ لَهُ طَعَامًا . فَقَالَ كُلْ . قَالَ فَإِنِّي صَائِمٌ . قَالَ مَا أَنَا بِأَكْلٍ حَتَّى تَأْكُلَ . قَالَ فَأَكَلَ . فَلَمَّا كَانَ اللَّيْلُ ذَهَبَ أَبُو الدَّرْدَاءِ يَقُومُ . قَالَ نَمْ . فَنَامَ ، ثُمَّ ذَهَبَ يَقُومُ . فَقَالَ نَمْ . فَلَمَّا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ قَالَ سَلْمَانَ قُمْ الْآنَ . فَصَلَّيَا ، فَقَالَ لَهُ سَلْمَانُ إِنَّ لِرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَلِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَلِأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، فَأَعْطُ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ . فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ - فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - « صَدَقَ سَلْمَانُ »^{٢٨٦}

ومثلها قصة عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما ، فعن ابن شهاب ، قال : أخبرني سعيد بن المسيب ، وأبو سلمة بن عبد الرحمن ، أن عبد الله بن عمرو بن العاص ، قال : أخبر رسول الله ﷺ أنه ، قال يعنني نفسه : لأقومنَّ اللَّيْلَ وَالْأَصُومَنَ النَّهَارَ مَا عَشَيْتُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَنْتَ الَّذِي تَقُولُ ذَلِكَ ؟ فَقُلْتُ لَهُ : قَدْ قُلْتُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : فَإِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ ، صُمْ وَأَفْطِرْ ، وَنَمْ وَقُمْ ، وَصُمْ مِنْ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، فَإِنَّ الْحَسَنَةَ بَعِشْرَ أَمْثَالِهَا ، وَذَلِكَ مِثْلُ صِيَامِ الدَّهْرِ ، قَالَ : قُلْتُ : إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ ، قَالَ : صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمَيْنِ ، قَالَ : قُلْتُ : إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ ، قَالَ : صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا وَذَلِكَ صِيَامُ دَاوُدَ وَهُوَ أَعْدَلُ الصِّيَامِ ، قَالَ : فَقُلْتُ : فَإِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : لَا أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : وَلَئِنْ أَكُونُ قَبِلْتُ الثَّلَاثَةَ الْأَيَّامِ الَّتِي ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَهْلِي وَمَالِي.^{٢٨٧}

وعن سعيد بن ميناء ، قال : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو ، يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو ، بَلِّغْنِي أَنَّكَ تَصُومُ النَّهَارَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ ، فَلَا تَفْعَلْ ، فَإِنَّ لِحَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَإِنَّ لِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، صُمْ وَأَفْطِرْ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، صَوْمُ الدَّهْرِ ، قَالَ :

^{٢٨٦} - صحيح البخارى - المكثر - (١٩٦٨) ٣/٥٠ - المتبدلة : التاركة للزينة والهيئة الحسنة

^{٢٨٧} - صحيح ابن حبان - (٢ / ٦٤) (٣٥٢) وصحيح مسلم - المكثر - (٢٧٨٦)

قال أبو حاتم رضي الله عنه : قوله ﷺ : لا أفضل من ذلك يريد به لك لأنه ﷺ علم ضعف عبد الله بن عمرو عما وطن نفسه عليه من الطاعات.

قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً ، قَالَ : صُمْ صَوْمَ دَاوُدَ ، صُمْ يَوْمًا وَأُفْطِرْ يَوْمًا ، قَالَ : وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو يَقُولُ : يَا لَيْتَنِي كُنْتُ أَخَذْتُ الرُّخْصَةَ. ٢٨٨

ومن الخلل في التصورات ما يكون متعلقا بموازن تقويم الأشخاص والنظرة إليهم ، وقد كان النبي ﷺ حريصا على تصحيح ذلك وبيانه ففي صحيح البخاري عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ أَنَّهُ قَالَ مَرَّ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ لِرَجُلٍ عِنْدَهُ جَالِسٍ « مَا رَأَيْكَ فِي هَذَا » . فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَشْرَافِ النَّاسِ ، هَذَا وَاللَّهِ حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ يُنْكَحَ ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ يُشَفَّعَ . قَالَ فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ثُمَّ مَرَّ رَجُلٌ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - « مَا رَأَيْكَ فِي هَذَا » . فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا رَجُلٌ مِنْ فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ ، هَذَا حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ لَا يُنْكَحَ ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ لَا يُشَفَّعَ ، وَإِنْ قَالَ أَنْ لَا يُسْمَعَ لِقَوْلِهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - « هَذَا خَيْرٌ مِنْ مِلءِ الْأَرْضِ مِثْلَ هَذَا » ٢٨٩ .

وفي رواية ابن ماجه عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ قَالَ مَرَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - رَجُلٌ فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - « مَا تَقُولُونَ فِي هَذَا الرَّجُلِ قَالُوا رَأَيْكَ فِي . هَذَا نَقُولُ هَذَا مِنْ أَشْرَافِ النَّاسِ هَذَا حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ يُخَطَّبَ وَإِنْ شَفَعَ أَنْ يُشَفَّعَ وَإِنْ قَالَ أَنْ يُسْمَعَ لِقَوْلِهِ . فَسَكَتَ النَّبِيُّ - ﷺ - وَمَرَّ رَجُلٌ آخَرَ فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - « مَا تَقُولُونَ فِي هَذَا » . قَالُوا نَقُولُ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا مِنْ فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ هَذَا حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ لَمْ يُنْكَحَ وَإِنْ شَفَعَ لَا يُشَفَّعَ وَإِنْ قَالَ لَا يُسْمَعَ لِقَوْلِهِ فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - « لَهَذَا خَيْرٌ مِنْ مِلءِ الْأَرْضِ مِثْلَ هَذَا » ٢٩٠ .

ومثله تصحيح مفهوم المفلس ، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : أَتَدْرُونَ مَنْ الْمُفْلِسُ ؟ قَالُوا : الْمُفْلِسُ فِينَا يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ ، وَلَا مَتَاعَ لَهُ ، فَقَالَ ﷺ : الْمُفْلِسُ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاتِهِ وَصِيَامِهِ وَزَكَاتِهِ ، فَيَأْتِي وَقَدْ شَتَمَ هَذَا ، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا ، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا وَضَرَبَ هَذَا ، فَيُقْعَدُ ، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ ، وَهَذَا مِنْ

٢٨٨ - صحيح ابن حبان - (٨ / ٤٠٠) (٣٦٣٨) وصحيح مسلم - المكثر - (٢٨٠٠)

٢٨٩ - صحيح البخاري - المكثر - ٨ / ١١٩ (٦٤٤٧)

٢٩٠ - سنن ابن ماجه - المكثر - (٤٢٥٩) صحيح

حَسَنَاتِهِ ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُعْطِيَ مَا عَلَيْهِ أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ ، فَطُرِحَ عَلَيْهِ ثُمَّ
طُرِحَ فِي النَّارِ. ٢٩١



٢٩١ - صحيح ابن حبان - (١٦ / ٣٥٩) (٧٣٥٩) وشعب الإيمان - (١ / ٥٢٢) (٣٣٨) صحيح وهو في صحيح
مسلم بنحوه

(٥) معالجة الخطأ بالموعظة وتكرار التخويف

عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحَرَّرٍ ، أَنَّهُ حَدَّثَ ، أَنَّ جُنْدُبَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيَّ بَعَثَ إِلَى عَسْعَسِ بْنِ سَلَامَةَ ، زَمَنَ فِتْنَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ ، فَقَالَ : اجْمَعْ لِي نَفَرًا مِنْ إِخْوَانِكَ حَتَّى أُحَدِّثَهُمْ ، فَبَعَثَ رَسُولًا إِلَيْهِمْ ، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا جَاءَ جُنْدُبٌ وَعَلَيْهِ بُرْنُسٌ أَصْفَرٌ ، فَقَالَ : تَحَدَّثُوا بِمَا كُنْتُمْ تَحَدَّثُونَ بِهِ ، حَتَّى دَارَ الْحَدِيثُ ، فَلَمَّا دَارَ الْحَدِيثُ إِلَيْهِ حَسَرَ الْبُرْنُسَ عَنْ رَأْسِهِ ، فَقَالَ : إِنِّي أَتَيْتُكُمْ وَلَا أُرِيدُ أَنْ أُخْبِرَكُمْ عَنْ نَبِيِّكُمْ ؛ إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بَعَثًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، إِلَى قَوْمٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، وَإِنَّهُمْ التَّقْوَى ، فَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ إِذَا شَاءَ أَنْ يَقْصِدَ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَصَدَ لَهُ فَقَتَلَهُ ، وَإِنَّ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَصَدَ غَفْلَتَهُ ، قَالَ : وَكُنَّا نَحَدِّثُ أَنَّهُ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ، فَلَمَّا رَفَعَ عَلَيْهِ السَّيْفَ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَقَتَلَهُ ، فَجَاءَ الْبَشِيرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَسَأَلَهُ فَأَخْبَرَهُ ، حَتَّى أَخْبَرَهُ خَبَرَ الرَّجُلِ كَيْفَ صَنَعَ ، فَدَعَاهُ فَسَأَلَهُ ، فَقَالَ : لِمَ قَتَلْتَهُ ؟ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَوْجَعَ فِي الْمُسْلِمِينَ ، وَقَتَلَ فُلَانًا وَفُلَانًا ، وَسَمَى لَهُ نَفَرًا ، وَإِنِّي حَمَلْتُ عَلَيْهِ ، فَلَمَّا رَأَى السَّيْفَ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَقْتَلْتَهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَكَيْفَ تَصْنَعُ بِدَلِيلِ اللَّهِ إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، اسْتَعْفِرُ لِي . قَالَ : وَكَيْفَ تَصْنَعُ بِدَلِيلِ اللَّهِ إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ قَالَ : فَجَعَلَ لَا يَزِيدُهُ عَلَى أَنْ يَقُولَ : كَيْفَ تَصْنَعُ بِدَلِيلِ اللَّهِ إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ ٢٩٢

وفي رواية : بَعَثْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ ، فَصَبَّحْنَا الْحُرَقَاتِ مِنْ جُهَيْنَةَ ، فَأَدْرَكْتُ رَجُلًا ، فَقَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَطَعَنْتُهُ ، فَوَقَعَ فِي نَفْسِي مِنْ ذَلِكَ ، فَذَكَرْتُهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَقَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَقَتَلْتَهُ ؟! قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّمَا قَالَهَا خَوْفًا مِنَ السَّلَاحِ ، قَالَ : أَفَلَا شَقَقْتَ عَنْ قَلْبِهِ حَتَّى تَعْلَمَ أَقَالَهَا أَمْ لَا ؟ فَمَا زَالَ يُكْرِرُهَا

٢٩٢ - صحيح مسلم - المكثر - (٢٨٩)

البرنس : كل ثوب رأسه منه ملتصق به من أذراعه - حسر : كشف

وَأَمَّا مَا فَعَلَهُ جُنْدُبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ جَمْعِ النَّفَرِ وَوَعظِهِمْ فَفِيهِ أَنَّهُ يَنْبَغِي لِلْعَالِمِ وَالرَّجُلِ الْعَظِيمِ الْمُطَاعِ وَذِي الشُّهُرَةِ أَنْ يُسَكِّنَ النَّاسَ عِنْدَ الْفِتَنِ وَيَعْظُمُهُمْ وَيُوضِّحَ لَهُمُ الدَّلَائِلَ . شرح النووي على مسلم - (١ / ٢٠٥)

عَلِيٍّ ، حَتَّى تَمَنَيْتُ أَنِّي أَسْلَمْتُ يَوْمَئِذٍ . قَالَ : فَقَالَ سَعْدٌ : وَأَنَا وَاللَّهِ ، لَا أَقْتُلُ مُسْلِمًا حَتَّى يَقْتُلَهُ ذُو الْبُطَيْنِ ، يَعْنِي أُسَامَةَ ، قَالَ : قَالَ رَجُلٌ : أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ : { وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنْ انْتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ } (١٩٣) سورة البقرة ، فَقَالَ سَعْدٌ : قَدْ قَاتَلْنَا حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً ، وَأَنْتَ وَأَصْحَابُكَ تُرِيدُونَ أَنْ تُقَاتِلُوا حَتَّى تَكُونَ فِتْنَةً. ٢٩٣

وفي رواية أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى الْحُرَقَةِ مِنْ جُهَيْنَةَ فَصَبَحْنَا الْقَوْمَ فَهَزَمْنَاهُمْ وَلَحِقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ رَجُلًا مِنْهُمْ فَلَمَّا غَشَيْنَاهُ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. فَكَفَّ عَنْهُ الْأَنْصَارِيُّ وَطَعَنَتْهُ بِرُمْحِي حَتَّى قَتَلْتُهُ. قَالَ فَلَمَّا قَدِمْنَا بَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيِّ - ﷺ - فَقَالَ لِي « يَا أُسَامَةُ أَقْتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ». قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا كَانَ مُتَعَوِّذًا. قَالَ فَقَالَ « أَقْتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ». قَالَ فَمَا زَالَ يُكْرِرُهَا عَلَيَّ حَتَّى تَمَنَيْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَسْلَمْتُ قَبْلَ ذَلِكَ الْيَوْمِ. ٢٩٤

ومما يدخل في مواجهة الخطأ بالموعظة: التذكير بقدره الله وهذا مثال:

و عن أَبِي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ قَالَ: كُنْتُ أَضْرِبُ غُلَامًا لِي بِالسَّوْطِ فَسَمِعْتُ صَوْتًا مِنْ خَلْفِي « اَعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ ». فَلَمْ أَفْهَمْ الصَّوْتَ مِنَ الْعُضْبِ - قَالَ - فَلَمَّا دَنَا مِنِّي إِذَا هُوَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - - فإِذَا هُوَ يَقُولُ « اَعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ اَعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ ». قَالَ فَأَلْقَيْتُ السَّوْطَ مِنْ يَدِي فَقَالَ « اَعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ أَنَّ اللَّهَ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَى هَذَا الْغُلَامِ ». قَالَ فَقُلْتُ لَا أَضْرِبُ مَمْلُوكًا بَعْدَهُ أَبَدًا. ٢٩٥

٢٩٣ - صحيح مسلم - المكثر - (٢٨٧)

أَمَا (سَعْدٌ) فَهُوَ ابْنُ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . وَأَمَّا (ذُو الْبُطَيْنِ) فَهُوَ بَضَمُ الْبَاءِ تَصْغِيرَ بَطْنٍ . قَالَ الْقَاضِي عِيَّاضُ رَحِمَهُ اللَّهُ : قِيلَ لِأُسَامَةَ ذُو الْبُطَيْنِ لِأَنَّهُ كَانَ لَهُ بَطْنٌ عَظِيمٌ . شرح النووي على مسلم - (١ / ٢٠٣)

٢٩٤ - صحيح مسلم - المكثر - (٢٨٨)

٢٩٥ - صحيح مسلم - المكثر - (٤٣٩٦)

وفي رواية عن أبي مسعود أنه كان يضرب غلامه فجعل يقول أعوذ بالله - قال - فجعل يضربه فقال أعوذ برسول الله. فتركه فقال رسول الله - ﷺ - « واللّه لقد أقدّر عليك منك عليه ». قال فأعتقه. ٢٩٦

وعن أبي مسعود الأنصاري قال كنت أضرب غلاماً لي فسمعت من خلفي صوتاً « اعلم أبا مسعود لله أقدّر عليك منك عليه ». فالتفت فإذا هو رسول الله - ﷺ - فقالت يا رسول الله هو حر لوجه الله. فقال « أما لو لم تفعل لفتحك النار أو لمسستك النار ». ٢٩٧

وعن أبي مسعود الأنصاري قال كنت أضرب مملوكاً لي فسمعت قائلاً من خلفي يقول « اعلم أبا مسعود اعلم أبا مسعود ». فالتفت فإذا أنا برسول الله - ﷺ - فقال « لله أقدّر عليك منك عليه ». قال أبو مسعود فما ضربت مملوكاً لي بعد ذلك. ٢٩٨



٢٩٦ - صحيح مسلم - المكثر - (٤٣٩٩)

٢٩٧ - صحيح مسلم - المكثر - (٤٣٩٨)

٢٩٨ - سنن الترمذي - المكثر - (٢٠٧٤) قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح.

(٦) إظهار الرحمة بالمخطئ

قال في مفردات ألفاظ القرآن : «والرَّحْمَةُ : رَقَّةٌ تَقْتَضِي الإِحْسَانَ إِلَى المَرْحُومِ ، وَقَدْ تَسْتَعْمَلُ تَارَةً فِي الرِّقَّةِ المَجْرَدَةِ ، وَتَارَةً فِي الإِحْسَانِ المَجْرَدِ عَنِ الرِّقَّةِ ، نَحْوَ رَحِمَ اللهُ فُلَانًا»^{٢٩٩} وعلى هذا فالرَّحْمَةُ من أخلاق الإسلام التي أمر الله بها ، بل إنه سبحانه قد اتصف بها فهو الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ؛ قال سبحانه : { وَإِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا فَقُلْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ أَنَّهُ مَنْ عَمِلَ مِنْكُمْ سُوءًا بِجَهَالَةٍ ثُمَّ تَابَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَصْلَحَ فَأَنَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ } (٥٤) سورة الأنعام، وقال أيضاً : { وَأَكْتُبُ لَنَا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ إِنَّا هُدْنَا إِلَيْكَ قَالَ عَذَابِي أُصِيبُ بِهِ مَنْ أَشَاءُ وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ } (١٥٦) سورة الأعراف.

وقد وردت الرحمة ومعانيها كثيراً في القرآن الكريم وكذلك في السنة المطهرة ومن ذلك :
فَعَنْ أَبِي مُوسَى الأشْعَرِيِّ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ - يُسَمَّى لَنَا نَفْسَهُ أَسْمَاءً فَقَالَ « أَنَا مُحَمَّدٌ وَأَحْمَدُ وَالْمُقَفَّى وَالْحَاشِرُ وَنَبِيُّ التَّوْبَةِ وَنَبِيُّ الرَّحْمَةِ »^{٣٠٠}.

وعن الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - قَالَ قَبَّلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ - الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ وَعِنْدَهُ الأَفْرَعُ بْنُ حَابِسٍ التَّمِيمِيُّ جَالِسًا . فَقَالَ الأَفْرَعُ إِنَّ لِي عَشْرَةَ مِنْ الْوَلَدِ مَا قَبَّلْتُ مِنْهُمْ أَحَدًا . فَنظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ - ثُمَّ قَالَ « مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يَرْحَمُ »^{٣٠١}.

والرحمة أمر فطري في البشر ؛ بل وحتى في البهائم ، وهي من الأخلاق المأمور بها المؤكَّد عليها ، حتى لقد رحم ﷺ الجمادات ، فعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - كَانَ يَقُومُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَى شَجَرَةٍ أَوْ نَخْلَةٍ ، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الأَنْصَارِ - أَوْ رَجُلٌ - يَا رَسُولَ اللهِ أَلَا نَجْعَلُ لَكَ مَنِيْرًا قَالَ « إِنْ شِئْتُمْ » . فَجَعَلُوا لَهُ مَنِيْرًا ، فَلَمَّا

^{٢٩٩} - مفردات ألفاظ القرآن للراغب الأصفهاني ص ٣٤٧ مادة (رَحِمَ) .

^{٣٠٠} - صحيح مسلم- المكثر - (٦٢٥٤)

^{٣٠١} - صحيح البخاري- المكثر - (٥٩٩٧)

كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ دُفِعَ إِلَى الْمَنْبَرِ ، فَصَاحَتِ النَّخْلَةُ صِيَاحَ الصَّبِيِّ ، ثُمَّ نَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ - فَصَمَّهُ إِلَيْهِ تَنْنُ أَنْبِنَ الصَّبِيِّ ، الَّذِي يُسَكِّنُ ، قَالَ « كَانَتْ تَبْكِي عَلَيَّ مَا كَانَتْ تَسْمَعُ مِنَ الذِّكْرِ عِنْدَهَا » . ٣٠٢ .

وعن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ - « إِنَّكَ لَتَصُومُ الدَّهْرَ ، وَتَقُومُ اللَّيْلَ » . فَقُلْتُ نَعَمْ . قَالَ « إِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ هَجَمْتَ لَهُ الْعَيْنُ وَنَفَهْتَ لَهُ النَّفْسُ ، لَا صَامَ مِنْ صَامِ الدَّهْرِ ، صَوْمٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ صَوْمُ الدَّهْرِ كُلِّهِ » . قُلْتُ فَإِنِّي أَطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ . قَالَ « فَصُمْ صَوْمَ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا ، وَلَا يَفِرُّ إِذَا لَاقَى » ٣٠٣ .

فالنبي ﷺ أشفق على عبد الله بن عمرو ، ورحمه ، وأرشده إلى الصواب ، من هذا الفعل ، وفيه تصحيح للخطأ الذي وقع فيه هذا الصحابي الجليل ، قال النووي رحمه الله : « وحاصل الحديث بيان رفق رسول الله ﷺ بأمته ، وشفقته عليهم ، وإرشادهم إلى مصالحهم ، وحثهم على ما يطيقون الدوام عليه » ٣٠٤ .

فالداعية المخلص هو الذي تدفعه الشفقة ، والرحمة على المدعويين ، والخوف عليهم ، من عاقبة ذلك الخطأ إلى ملاحظتهم ، وتصحيح أخطائهم ، وهذا ما فعله إمام الدعوة ، وقُدوة المرابين محمد ﷺ ، وما ذلك إلا كما قال عنه سبحانه وتعالى واصفاً عبده ونبيه : { وَمِنْهُمْ الَّذِينَ يُؤْذُونَ النَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ قُلْ أُذُنٌ خَيْرٌ لَكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةٌ لِلَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ } (٦١) سورة التوبة ، وقال كذلك واصفاً خلقه العظيم ، وخصوصاً الرحمة { لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُوفٌ رَّحِيمٌ } (١٢٨) سورة التوبة

وقد احتل رسول الله ﷺ بهذا الخلق - الرحمة - المكانة العظيمة في قلوب أصحابه ، حتى فدوة بالأموال والآباء والبنين ، بل تعدى ذلك الفداء ، حتى فدوه بأنفسهم رضوان الله

٣٠٢ - صحيح البخارى - المكثر - (٣٥٨٤)

٣٠٣ - صحيح البخارى - المكثر - (١٩٧٩) وصحيح مسلم - المكثر - (٢٧٩٣) - نفهت : كلت وتعبت - هجمت :

ضعف بصرها

٣٠٤ - شرح صحيح مسلم للنووي : ٣ / ٢٢٥ وفتح الباري : ٤ / ٢٦٥ .

عليهم ، وما ذلك إلا لأنه ﷺ كان رحيمًا شفيقًا بهم ولم يكن فاحشًا ، ولا متفحشًا ، ولا صخبًا ، ولا عنيفًا ، قال سبحانه وتعالى عنه: { فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ } (سورة آل عمران. ١٥٩).

وهذا يكون في حال من يستحقُّ من عَظُمَ ندمه واشتدَّ أسفه وظهرت توبته مثلما يقع أحيانا من بعض المستفتين كما في مثل هذه القصة:

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ - ﷺ - قَدْ ظَاهَرَ مِنْ امْرَأَتِهِ فَوَقَعَ عَلَيْهَا فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي قَدْ ظَاهَرْتُ مِنْ زَوْجَتِي فَوَقَعْتُ عَلَيْهَا قَبْلَ أَنْ أَكْفُرَ. فَقَالَ « وَمَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ يَرْحَمُكَ اللَّهُ ». قَالَ رَأَيْتُ خُلْخَالَهَا فِي ضَوْءِ الْقَمَرِ. قَالَ « فَلَا تَقْرُبْهَا حَتَّى تَفْعَلَ مَا أَمَرَكَ اللَّهُ بِهِ ». ٣٠٥

وَعَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ - ﷺ - إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكْتُ . قَالَ « مَا لَكَ » . قَالَ وَقَعْتُ عَلَى امْرَأَتِي وَأَنَا صَائِمٌ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - « هَلْ تَجِدُ رَقَبَةً تُعْتِقُهَا » . قَالَ لَا . قَالَ « فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَّابِعَيْنِ » . قَالَ لَا . فَقَالَ « فَهَلْ تَجِدُ إِطْعَامَ سِتِّينَ مَسْكِينًا » . قَالَ لَا . قَالَ فَمَكَثَ النَّبِيُّ - ﷺ - ، فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ أَتَى النَّبِيَّ - ﷺ - بِعَرَقٍ فِيهَا تَمْرٌ - وَالْعَرَقُ الْمَكْتَلُ - قَالَ « أَيَسَّرَ اللَّهُ فَوَاللَّهِ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا - يُرِيدُ الْحَرَّتَيْنِ - أَهْلُ بَيْتٍ أَفْقَرُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ - ﷺ - حَتَّى بَدَتْ أُنْيَابُهُ ثُمَّ قَالَ « أَطْعَمَهُ أَهْلُكَ » ٣٠٦ .

إن هذا المستفتي المخطئ لم يكن هازلا ولا مستخفاً بالأمر بل إن تأنيبه نفسه وشعوره بخطئه واضح من قوله: هلكت، ولذلك استحقَّ الرحمة ورواية أحمد رحمه الله فيها مزيد من التوضيح لحال الرجل عند مجيئه مستفتياً: فعن أبي هريرة ، أن أعرابياً ، جاء يلطم

٣٠٥ - سنن الترمذى - المكثر - (١٢٣٩) قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب صحيح.

٣٠٦ - صحيح البخارى - المكثر - (١٩٣٦) وصحيح مسلم - المكثر - (٢٦٥١) - العرق : مكنل يسع ثلاثين صاعا

وَجْهَهُ وَيَنْتِفُ شَعْرَهُ ، وَيَقُولُ : مَا أُرَانِي إِلَّا قَدْ هَلَكْتُ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : وَمَا أَهْلَكَ؟ قَالَ : أَصَبْتُ أَهْلِي فِي رَمَضَانَ . قَالَ : أَتَسْتَطِيعُ أَنْ تُعْتِقَ رَقَبَةً؟ قَالَ : لَا . قَالَ : أَتَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : أَتَسْتَطِيعُ أَنْ تُطْعِمَ سِتِّينَ مِسْكِينًا؟ قَالَ : لَا ، وَذَكَرَ الْحَاجَةَ ، قَالَ : فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِزَنْبِيلٍ ، وَهُوَ الْمِكْتَلُ ، فِيهِ خَمْسَةَ عَشَرَ صَاعًا أَحْسَبُهُ تَمْرًا ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : أَيُّنَ الرَّجُلِ؟ قَالَ : أَطْعِمَ هَذَا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا أَحَدٌ أَحْوَجُ مِنَّا أَهْلُ بَيْتٍ . قَالَ : فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَدَتْ أُنْيَابُهُ ، قَالَ : أَطْعِمْهُ أَهْلَكَ. ٣٠٧

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَنْتِفُ شَعْرَهُ وَيَضْرِبُ صَدْرَهُ وَيَقُولُ : هَلَكَ الْأَبْعَدُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَاذَا؟ قَالَ : وَقَعْتُ عَلَى أَهْلِي الْيَوْمَ ، وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ ، فَقَالَ : هَلْ عِنْدَكَ رَقَبَةٌ تُعْتِقُهَا؟ قَالَ : لَا ، قَالَ : فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ؟ قَالَ : لَا ، قَالَ : فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تُطْعِمَ سِتِّينَ مِسْكِينًا؟ قَالَ : لَا ، قَالَ : ثُمَّ انْصَرَفَ الرَّجُلُ ، وَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِعَرَقٍ مِنْ تَمْرٍ مِنْ صَدَقَةِ مَالِهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَيُّنَ السَّائِلِ؟ قَالُوا : انْصَرَفَ ، قَالَ : عَلَيَّ بِهِ فَجَاءَ الرَّجُلُ ، فَقَالَ : خُذْهَا فَتَصَدَّقْ بِهَا كَفَّارَةً لِمَا صَنَعْتَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَى أَحْوَجَ مِنِّي وَأَهْلُ بَيْتِي ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا أَحْوَجُ مِنِّي ، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ ، ثُمَّ قَالَ : خُذْهُ فَكُلْهُ وَأَطْعِمْ أَهْلَ بَيْتِكَ ، وَأَقْضِ يَوْمًا مَكَانَهُ. ٣٠٨

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ - فَإِذَا حَبْلٌ مَمْدُودٌ بَيْنَ السَّارِيَيْنِ فَقَالَ « مَا هَذَا الْحَبْلُ » . قَالُوا هَذَا حَبْلٌ لَزَيْنَبَ فَإِذَا فَتَرَتْ تَعَلَّقَتْ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - « لَا ، حُلُوهُ ، لِيُصَلَّ أَحَدُكُمْ تَشَاطُهُ ، فَإِذَا فَتَرَ فَلْيَقْعُدْ » ٣٠٩ .

ففي هذا الحديث رحمته عليه الصلاة والسلام بهذه « المرأة وبأتمته كذلك حيث لم يكلفهم ما يجهدهم ، ويشقّ عليهم » ٣١٠



٣٠٧ - مسند أحمد (عالم الكتب) - (٣ / ٧٥٦) (١٠٦٨٨) (١٠٦٩٩) - صحيح

٣٠٨ - مسند الشاميين ٣٦٠ - (٣ / ٣٢٢) (٢٤٠٣) - صحيح

٣٠٩ - صحيح البخارى - المكثر - (١١٥٠) - فتريت : ضعفت وكسلت

٣١٠ - بتصرف من أخلاق النبي ﷺ : الحداد : ٧٢ / ٦٢٠ .

(٧) عدم التسرع في التخطئة

وقد حدث لعمر رضي الله عنه قصة رواها بنفسه فعن حديث المسور بن مخرمة، وعبد الرحمن بن عبد القاري، أنهما سمعا عمر بن الخطاب رضي الله عنه، يقول: سمعت هشام بن حكيم بن حزام، يقرأ سورة الفرقان في حياة رسول الله ﷺ، فاستمعت لقراءته، فإذا هو يقرأها على حروف كثيرة لم يقرئها رسول الله ﷺ، فكذت أساوره في الصلاة فانتظرت حتى سلم فلما سلم أتيتهُ وقلت: من أقرأك هذه السورة التي سمعتك تقرأ بها؟ فقال: أقرأنيها رسول الله ﷺ فقلت له: كذبت فوالله إن النبي ﷺ هو أقرأني هذه السورة التي سمعتك تقرأ بها، فأنطلقت به إلى النبي ﷺ أفودهُ فقلت: يا رسول الله، إني سمعتُ هذا يقرأ سورة الفرقان على حروف لم تُقرئها، وإني أقرأني سورة الفرقان، فقال رسول الله ﷺ: "يا هشام اقرأ" فقرأ عليه القراءة التي سمعته يقرأ فقال رسول الله ﷺ "هكذا أنزلت" ثم قال رسول الله ﷺ: "اقرأ عمر" فقرأتها القراءة التي أقرأ لي رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: "هكذا أنزلت" ثم قال رسول الله ﷺ: "إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف فاقراءوا ما تيسر منه" رواه البخاري^{٣١١}

وعن المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن عبد القاري أنهما سمعا عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: مررتُ بهشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان في حياة رسول الله ﷺ - فاستمعتُ قراءته، فإذا هو يقرأ على حروف كثيرة لم يقرئها رسول الله ﷺ - فكذت أن أساوره في الصلاة، فانتظرتُ حتى سلم، فلما سلم لبيتُهُ بردائه فقلتُ: من أقرأك هذه السورة التي أسمعك تقرأها؟ قال: أقرأنيها رسول الله ﷺ - قال قلتُ له: كذبت والله، إن رسول الله ﷺ - لهو أقرأني هذه السورة التي تقرأها، فأنطلقتُ أفودهُ إلى النبي ﷺ - فقلتُ: يا رسول الله إني سمعتُ هذا يقرأ سورة الفرقان على حروف لم تُقرئها، وأنت أقرأني سورة الفرقان. فقال النبي ﷺ - «أرسلهُ يا عمر، اقرأ يا هشام». فقرأ عليه القراءة التي سمعتُ، فقال النبي ﷺ -

^{٣١١} - شعب الإيمان - (٣ / ٥٣٢) (٢٠٧١) وصحيح البخاري - المكثر - (٥٠٤١) - أساور: أوثاب وأقاتل -

لب: جمع ثيابه عند صدره ثم جره

- « هَكَذَا أُنزِلَتْ ». ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ - « أَقْرَأُ يَا عُمَرُ ». فَقَرَأْتُ الْقِرَاءَةَ الَّتِي
 أَقْرَأَنِي النَّبِيُّ ﷺ - فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - « هَكَذَا أُنزِلَتْ ». ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ -
 : « إِنَّ الْقُرْآنَ أُنزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ ، فَاقْرَءُوا مِنْهُ مَا تَيْسَّرَ » ٣١٢ .

ومن الفوائد التربوية في هذه القصة ما يلي:

— أمر كل واحد منهما أن يقرأ أمام الآخر مع تصويبه أبلغ في تقرير صوابهما وعدم خطأ
 أي منهما.

— أمر النبي ﷺ عمر بإطلاق هشام بقوله: (أرسله يا عمر) فيه تهيئة الخصمين للاستماع
 وهما في حال الهدوء وفيه إشارة إلى استعجال عمر رضي الله عنه.

— على طالب العلم أن لا يستعجل بتخطئة من حكى قولاً يخالف ما يعرفه إلا بعد التثبت
 فرمما يكون ذلك القول قولاً معتبراً من أقوال أهل العلم.

ومما يتعلق بهذا الموضوع أيضاً: عدم التسرع في العقوبة وفي القصة التالية شاهد:

عَنْ عَبَادِ بْنِ شَرَّاحِيلَ قَالَ قَدِمْتُ مَعَ عُمُوْمَتِي الْمَدِيْنَةَ فَدَخَلْتُ حَائِطًا مِنْ حَيْطَانِهَا
 فَفَرَكَتُ مِنْ سُنْبُلِهِ فَجَاءَ صَاحِبُ الْحَائِطِ فَأَخَذَ كِسَائِي وَضَرَبَنِي فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 - أَسْتَعْدِي عَلَيْهِ فَأَرْسَلَ إِلَى الرَّجُلِ فَجَاءُوا بِهِ فَقَالَ « مَا حَمَلَكَ عَلَى هَذَا ». فَقَالَ يَا
 رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ دَخَلَ حَائِطِي فَأَخَذَ مِنْ سُنْبُلِهِ فَفَرَكَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - « مَا
 عَلِمْتَهُ إِذْ كَانَ جَاهِلًا وَلَا أَطْعَمْتَهُ إِذْ كَانَ جَائِعًا ارْذُدْ عَلَيْهِ كِسَاءَهُ ». وَأَمَرَ لِي رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ - بِوَسْقٍ أَوْ نِصْفِ وَسْقٍ. ٣١٣

يُستفاد من هذه القصة أن معرفة ظروف المخيط أو المتعدي يوجه إلى الطريقة السليمة في
 التعامل معه.

وكذلك يُلاحظ أن النبي ﷺ لم يُعاقب صاحب البستان لأنه صاحب حق وإنما خطأه في
 أسلوبه ونبهه بأن تصرفه مع من يجهل لم يكن بالتصرف السليم في مثل ذلك الموقف ثم
 أرشده إلى التصرف الصحيح وأمره برده ما أخذه من ثياب الجائع.

٣١٢ - السنن الكبرى للبيهقي - المكثر - (٢ / ٣٨٣) (٤١٥٦) وصحيح البخاري - المكثر - (٦٩٣٦)

٣١٣ - سنن النسائي - المكثر - (٥٤٢٦) صحيح - الحائط : البستان



(٨) الهدوء في التعامل مع المخطئ

وخصوصا عندما يؤدي القيام عليه والاشتداد في نهيه إلى توسيع نطاق المفسدة، ويمكن أن نتبين ذلك من خلال مواجهة النبي ﷺ لخطأ الأعرابي الذي بال في المسجد كما جاء عن إسحاق بن أبي طلحة حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ - وَهُوَ عَمُّ إِسْحَاقَ - قَالَ بَيْنَمَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - إِذْ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَقَامَ يَبُولُ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - مَهْ مَهْ. قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - « لَا تُزْرِمُوهُ دَعْوُهُ ». فَتَرَكُوهُ حَتَّى بَالَ. ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - دَعَاهُ فَقَالَ لَهُ « إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لَا تَصْلُحُ لِشَيْءٍ مِنْ هَذَا الْبَوْلِ وَلَا الْقَدْرِ إِنَّمَا هِيَ لِذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَالصَّلَاةِ وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ ». أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - . قَالَ فَأَمَرَ رَجُلًا مِنْ الْقَوْمِ فَجَاءَ بِدَلْوٍ مِنْ مَاءٍ فَشَنَّهُ عَلَيْهِ. " ٣١٤

لقد كانت القاعدة التي اتبعها النبي ﷺ في مواجهة الخطأ: التيسير وعدم التعسير، فقد جاء في رواية البخاري عن ابن شهاب أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَالَ فِي الْمَسْجِدِ ، فَتَارَ إِلَيْهِ النَّاسُ لِيَقْعُوا بِهِ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - « دَعْوُهُ ، وَأَهْرِيْقُوا عَلَيَّ بَوْلَهُ ذَنْبًا مِنْ مَاءٍ - أَوْ سَجَلًا مِنْ مَاءٍ - فَإِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُبَسِّرِينَ ، وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ » ٣١٥ .

لقد تحمَّس الصحابة رضوان الله عليهم لإنكار المنكر حرصا على طهارة مسجدهم وروايات الحديث تدلُّ على ذلك ومنها: " فصاح به الناس " - " فتار إليه الناس "

٣١٤ - صحيح مسلم- المكثر - (٦٨٧)

لا تزرموه : بتقدم الزاي المعجمة على الراء ، أي : لا تقطعوا بوله : يقال : زرم الدمع : إذا انقطع . -فسنه عليه : سنتت الماء على الثوب وعلى الأرض ونحو ذلك : إذا صببته عليه، وقد جاء في كتاب مسلم «فشنه» بالشين المعجمة ، أي : فرقه عليه من جميع جهاته ، ورشه عليه ، ومنه : شنتت الغارة : إذا فرقته من جميع الجهات والنواحي . -فأهريق : يقال : هراق الماء يهريقه : إذا صبه ، و أصله : أراقه ، فقلبت الهمزة هاء ، ويقال أيضا : أهرقه يهرقه ، وأهراق ، ويهرق بفتح الهاء . -بذنوب : الذنوب : الدلو العظيمة ، وكذلك السجل ، قال : ولا يسمى بذلك إلا إذا كان فيها

ماء. جامع الأصول في أحاديث الرسول - (٧ / ٨٥)

٣١٥ - صحيح البخاري- المكثر - (٦١٢٨)

- " فزجره الناس " - فأسرع إليه الناس " وفي رواية " فقال أصحاب رسول الله ﷺ :
مه مه " ٣١٦

ولكن النبي ﷺ نظر في عواقب الأمور وأن الأمر يدور بين احتمالين إما أن يُمنع الرجل وإما أن يُترك. وأنه لو مُنع فإما أن ينقطع البول فعلا فيحصل على الرجل ضرر من احتباس بوله وإما أن لا ينقطع ويتحرك خوفا منهم فيزداد انتشار النجاسة في المسجد أو على حسد الرجل وثيابه فرأى النبي ﷺ بثاقب نظره أن ترك الرجل يبول هو أذن المفسدتين وأهون الشرين خصوصا وأن الرجل قد شرع في المفسدة والنجاسة يمكن تداركها بالتطهير ولذلك قال لأصحابه: دعوه لا تُزرموه أي لا تحبسوه. فأمرهم بالكف لأجل المصلحة الراجحة وهو دفع أعظم المفسدتين باحتمال أيسرهما وتحصيل أعظم المصلحتين بترك أيسرهما

وقد جاء في رواية أنه ﷺ سأل الرجل عن سبب فعله، فقد روى الطبراني في الكبير عن ابن عباس، قال: أتى النبي ﷺ أعرابي فبايعه في المسجد، ثم انصرف فقام ففحج، ثم بال فهِم الناس به، فقال النبي ﷺ: لا تقطعوا على الرجل بوله، ثم قال: ألسنت بمسليم؟ قال: بلى، قال: ما حملك على أن بُلْتَ في مسجدا؟ قال: والذي بعثك بالحق ما ظننته إلا صعيدا من الصُّعدَاتِ، فبُلْتُ فيه، فأمر النبي ﷺ بذنوبٍ من ماءٍ فصبَّ على بوله. " ٣١٧

إن هذا الأسلوب الحكيم في المعالجة قد أحدث أثرا بالغا في نفس ذلك الأعرابي يتضح من عبارته كما جاء في رواية ابن ماجه عن أبي هريرة، قال: دخل أعرابي على رسول الله ﷺ المسجد، وهو جالس، فقال: اللهم اغفر لي ولمحمد ولا تغفر لأحد معنا، قال: فضحك رسول الله ﷺ، ثم قال: لقد احتظرت وأسعأ. ثم ولى الأعرابي حتى إذا كان في ناحية المسجد، فحج ليبول، فقال الأعرابي بعد أن فقه في الإسلام: فقام إلي رسول الله ﷺ، فلم يؤنّبني، ولم يسبني، وقال: إنما بُني هذا المسجد لذكر الله والصلاة، وإنه لا يُبال فيه، ثم دعا بسجلٍ من ماءٍ فأفرغهُ عليه. " ٣١٨

٣١٦ - المسند الجامع - (١ / ٤٤٧) (٢٩٥)

٣١٧ - المعجم الكبير للطبراني - (٩ / ٤٢٠) (١١٣٨٧) صحيح

٣١٨ - صحيح ابن حبان - (٣ / ٢٦٦) (٩٨٥) وسنن ابن ماجه - المكثر - (٥٧٢) صحيح

- وقد ذكر ابن حجر رحمه الله تعالى فوائده في شرح حديث الأعرابي منها:
- * - الرفق بالجاهل وتعليمه ما يلزمه من غير تعنيف إذا لم يكن ذلك منه عنادا ولاسيما إن كان ممن يُحتاج إلى استئلافه.
 - * - وفيه رافة النبي ﷺ وحسن خلقه.
 - * - وفيه أن الاحتراز من النجاسة كان مقررا في نفوس الصحابة ولهذا بادروا إلى الإنكار بحضرتة ﷺ قبل استئذانه ولما تقرر عندهم أيضا من طلب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
 - * - وفيه المبادرة إلى إزالة المفاسد عند زوال المانع لأمرهم عند فراغه بصب الماء.^{٣١٩}



احتظر : احتى - فشج : فرج بين رجله لبيول
٣١٩ - فتح الباري لابن حجر - (١ / ٣٢٥)

(٩) بيانُ خطورة الخطأ

خطورة الخطأ على الفرد .

وهذا ظاهرٌ في قصة الرجل الذي احتلم ، وقد شجّه حجر في رأسه ، أو أصابه جرح ، فعن ابن عباس ، أن رجلاً أجنبَ في شتاء ، فسأل ، فأمرَ بالْعُسْلِ فَمَاتَ ، فَذُكِرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : مَا لَهُمْ قَتَلُوهُ ؟ قَتَلَهُمُ اللَّهُ - ثَلَاثًا - قَدْ جَعَلَ اللَّهُ الصَّعِيدَ - أَوْ التِّيمَّمَ - طَهْرًا. ٣٢٠

ففي هذا الحديث ظهر خطورة هذا الخطأ وهو الفتوى بغير علم فكانت خطورةً فادحةً بحيث ذهبت بنفس مؤمنة ، ولذا جاء الوعيد عليها بقول الرسول ﷺ : قتلوه قتلهم الله . . .

وقد قيل « العلم سؤال وجواب ، وحسن السؤال نصف العلم ، فالداعية بالسؤال ، يحصّل العلم ، ويسلم من الجهل والزلل » ٣٢١ ، وهذا الحديث كذلك يجمع بين مضرة الخطأ وخطورته .

خطورة الخطأ على الجماعة :

فعن أنس قال أخبرني عبادة بن الصّامِت أن رسولَ الله - ﷺ - خرجَ يُخَبِرُ بَلِيلَةَ الْقَدْرِ ، فَتَلَّحَى رَجُلَانِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ « إِنِّي خَرَجْتُ لِأُخْبِرْكُمْ بَلِيلَةَ الْقَدْرِ ، وَإِنَّهُ تَلَّحَى فُلَانٌ وَفُلَانٌ فَرَفِعَتْ وَعَسَى أَنْ يَكُونَ خَيْرًا لَكُمْ التَّمْسُوهَا فِي السَّبْعِ وَالسَّبْعِ وَالْخَمْسِ » ٣٢٢

ففي هذا الحديث بيان أن خطورة الخطأ تصيب الجماعة ، إذ إن سبب التلاحي والخصومة بين رجلين - وهو خطأ - سبب رفع العلم بليلة القدر ، في أي ليلة هي ! قال القاضي عياض : « فيه دليل على أن المحاصمة مذمومة ، وأنها سبب في العقوبة المعنوية ، وهي الحرمان ، وفيه : أن المكان الذي يحضره الشيطان ترفع منه البركة

٣٢٠ - صحيح ابن حبان - (٤ / ١٤١) (١٣١٤) صحيح - العي : الجهل

٣٢١ - فقه الدعوة في صحيح الإمام البخاري : خالد عبد الرحمن القرشي : ١ / ٢٨٨ .

٣٢٢ - صحيح البخاري - المكثر - (٤٩) - تلاحى : تنازع وتخاصم

والخير» ٣٢٣ .

فَعَلِمَ بِذَلِكَ أَنَّ هَذَا الْخَطَأَ - تَلَا حِي الرَّجْلَيْنِ - سَبَّبَ الْعُقُوبَةَ ، وَهَذَا هُوَ الْخَطَرُ ، وَكَانَتْ هَذِهِ الْعُقُوبَةُ - رَفَعَ الْعِلْمَ بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ - قَدْ أَصَابَتْ عَمُومَ الْأُمَّةِ وَهَذَا كُلُّهُ بِسَبَبِ الْخَطَأِ ، فَالِنَبِيِّ ﷺ قَدْ عَلِمَ أُمَّتَهُ أَنَّ الْخَطَأَ لَهُ مُضْرَةٌ ، وَخَطَرٌ سِوَاءِ مَا كَانَ عَلَى الْفَرْدِ أَوْ مَا يَتَعَدَاهُ إِلَى الْجَمَاعَةِ ، فِي زَمَنِ وَاحِدٍ ، أَوْ حَتَّى أَرْزَانَ مَتَطَاوَلَةَ .

وَبِهَذَا « يَظْهَرُ لَنَا بِوُضُوحٍ خَطَرَ الْخِصُومَةِ وَالتَّلَا حِي بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ ، فَكَيْفَ بَيْنَ الدَّعَاةِ إِلَى اللَّهِ ، لَذَا كَانَ وَاجِبًا عَلَى الدَّعَاةِ إِلَى اللَّهِ الْبَعْدَ عَنِ هَذَا الْأَمْرِ وَالتَّحْذِيرَ مِنْهُ » ٣٢٤ .

وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْمُنَافِقِينَ قَالَ لِعُوفِ بْنِ مَالِكٍ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ: مَا لُقِرْنَا هَؤُلَاءِ أَرْغَبْنَا بِطُورًا وَأَكْذَبْنَا أَلْسِنَةً، وَأَجْبُنَا عِنْدَ الْلِقَاءِ! فَقَالَ لَهُ عُوفٌ: كَذِبْتَ، وَلَكِنَّكَ مُنَافِقٌ! لِأَحْبِرَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ! فَذَهَبَ عُوفٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ لِيُخْبِرَهُ، فَوَجَدَ الْقُرْآنَ قَدْ سَبَقَهُ = قَالَ زَيْدٌ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: فَانظُرْتُ إِلَيْهِ مُتَعَلِّقًا بِحَقَبِ نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَنْكِبُهُ الْحِجَارَةَ، يَقُولُ: (إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ)! فَيَقُولُ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: (أَبَا اللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولُهُ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِؤْنَ)? مَا يَزِيدُهُ. ٣٢٥

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ وَغَيْرِهِ قَالُوا: قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْمُنَافِقِينَ: مَا أَرَى قُرْآنًا هَؤُلَاءِ إِلَّا أَرْغَبْنَا بِطُورًا، وَأَكْذَبْنَا أَلْسِنَةً، وَأَجْبُنَا عِنْدَ الْلِقَاءِ! فَرُفِعَ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ ارْتَحَلَ وَرَكِبَ نَاقَتَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ! فَقَالَ: (أَبَا اللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولُهُ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِؤْنَ)، إِلَى قَوْلِهِ: (مُجْرِمِينَ)، وَإِنْ رَجَلِيهِ لَتَنْسِفَنَّ الْحِجَارَةَ، وَمَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ مُتَعَلِّقٌ بِنَسْعَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. ٣٢٦

وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَرٍّ شَدِيدٍ وَأَمَرَ بِالْعَزْوِ إِلَى تَبُوكَ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ مُؤْمِنٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، غَيْرَ أَنَّ نَفْسِي تَتَوَقَّعُ إِلَى الظِّلِّ وَالرُّطْبِ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ شَابٌّ قَوِيٌّ وَنَفْسِي تَقُولُ لِي، وَعِنْدِي بَعِيرَانِ: إِنْ سَوَّفَ تَعْتَدِرُ

٣٢٣ - فتح الباري : ١ / ١٣٩ .

٣٢٤ - فقه الدعوة في صحيح البخاري : خالد عبد الرحمن القرشي ١ / ٣٠١ .

٣٢٥ - تفسير الطبري - مؤسسة الرسالة - (١٤ / ٣٣٣) (١٦٩١١) صحيح لغيره

٣٢٦ - تفسير الطبري - مؤسسة الرسالة - (١٤ / ٣٣٥) (١٦٩١٦) صحيح لغيره

إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَنَفْسِي تَقُولُ لِي: تَخَلَّفَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَنَا كَذَلِكَ وَأَصْبَحَ النَّبِيُّ ﷺ غَادِيًا، وَخَرَجْتُ إِلَى السُّوقِ أُرِيدُ أَنْ أَتَجَهَّزَ، وَكَأَنَّمَا أُمْسِكُ بِيَدِي، وَسَارَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى إِذَا كَانَ مِنَ الْمَدِينَةِ قَدْرَ فَرَسَخَيْنِ وَقَفَ، فَإِذَا هُوَ بِرَاكِبٍ يَلْحَقُ بِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "كُنْ أَبَا خَيْثَمَةَ"، فَإِذَا هُوَ بِأَبِي خَيْثَمَةَ، قَالَ: وَفِي الْمَدِينَةِ سَبْعَةٌ وَثَمَانُونَ مِنَ الْمُنَافِقِينَ، وَأَنَا، وَهَلَالُ بْنُ أُمَيَّةَ، وَمَرَارَةُ، فَسَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، أَبَا خَيْثَمَةَ، "مَا فَعَلَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ؟"، قَالَ: تَرَكْتُهُ يَمْشِي فِي أَرْقَةِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ مُعَاذُ: هُوَ وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُهُ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، قَالَ: وَنَزَلَ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي جَانِبِنَا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: وَاللَّهِ إِنَّهُمْ أَرُغِبْنَا بَطُونًا، وَأَخْشَانَا عِنْدَ اللَّقَاءِ، وَأَضَعَفْنَا قُلُوبًا، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ، فَقَالَ: "اذْهَبْ إِلَى هَؤُلَاءِ الرَّهْطِ، فَقُلْ لَهُمْ مَا نَقِسْتُمْ؟، فَلَيْتَ سَأَلْتَهُمْ، لَيَقُولُنَّ: إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ"، فَقَالَ لَهُمْ: احْتَرَفْتُمْ أَحْرَفَكُمُ اللَّهُ، وَنَزَلَتْ "وَلَيْتَ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ" [التوبة آية ٦٥] ، قَالَ: وَجَاءَ رَجُلٌ لَمْ يَكُنْ مِنْهُمْ وَلَكِنَّهُ كَانَ يَسْمَعُ، فَتَعَلَّقَ بِرَجْلِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ مَا مَالَيْتُهُمْ، وَلَكِنِّي قَدْ سَمِعْتُ مَقَالَتَهُمْ، فَسَارَ النَّبِيُّ ﷺ وَجَعَلَ يَتَعَلَّقُ بِالرَّجْلِ وَيَعْتَدِرُ إِلَيْهِ وَيَسِيرُ مَعَهُ حَتَّى سَأَلَ مِنْ عَقَبِيهِ الدَّمَ... "٣٢٧

ورواه ابن جرير عن عبد الله بن عمر قال: قال رجل في غزوة تبوك في مجلس: ما رأينا مثل قرائنا هؤلاء، أَرُغِبَ بَطُونًا، وَلَا أَكْذَبَ أَلْسِنًا، وَلَا أَجْبَنَ عِنْدَ اللَّقَاءِ! فَقَالَ رَجُلٌ فِي الْمَجْلَسِ: كَذِبْتَ، وَلَكِنَّكَ مَنَافِقُ! لِأَخْبِرَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ وَنَزَلَ الْقُرْآنُ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: فَأَنَا رَأَيْتُهُ مُتَعَلِّقًا بِحَقَبِ نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَنْكِبُهُ الْحِجَارَةَ، وَهُوَ يَقُولُ: "يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ!"، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (وَلَيْتَ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ (٦٥) لَا تَعْتَدِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنَّ نَعْفَ عَنْ طَائِفَةٍ مِنْكُمْ نُعَذِّبُ طَائِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ (٦٦) [التوبة: ٦٥ - ٦٦]) ٣٢٨ .



٣٢٧ - المعجم الكبير للطبراني - (١٣ / ٤٣٢) (١٥٥٢٢) صحيح

٣٢٨ - تفسير الطبري - مؤسسة الرسالة - (١٤ / ٣٣٣) (١٦٩١٢) صحيح

(١٠) بيانُ مَضْرَةِ الخَطَا

إن من الأخطاء ما يُحدث مَضْرَةً لصاحبه ولغيره من الناس ، وبعضها يشكل خطراً على صاحبه ، وقد تتعدى خطورته إلى الناس ، كل ذلك يجعلنا نقف مع الأخطاء وقفةً جادةً ، ونراها بعين البصيرة ، لنحذّر ونحذّر منها ، ولأن عاقبة الخطأ ، قد لا تكون على المخطئ نفسه بل قد تتعدى إلى آخرين^{٣٢٩} .

لذا كان لزاماً إظهار هذه الأضرار ، وهذه الأخطار الكامنة في هذه الأخطاء ، للابتعاد عنها وتحاشيها ، اقتداءً بسيد ولد آدم محمد ﷺ ، حيث كان ﷺ يبيّن ما في هذه الأخطاء من أضرار على الفرد والجماعة ، وما يكمن فيها من أخطار قد تتعدى إلى الجماعة المسلمة بأكملها .

وهذا المهدي - بيان مَضْرَةِ الخطأ وخطورته - منه ﷺ يدلّنا على الاقتداء بسنته في إيضاح هذا الأمر وتجليته ، وأن نسير على ما سار عليه المعلم الأول ﷺ في إيضاح لصحابته الكرام رضوان الله عليهم .

وقد ورد عنه - عليه الصلاة والسلام - بيان الخطأ ومضرتّه في أحاديث كثيرة ، كما ورد عنه بيان خطورة الخطأ في غيرها من المواضع ، وقد جمعتُ بعضُ الأحاديث في بيان مَضْرَةِ الخطأ وخطورته كما سيأتي .

بيان مَضْرَةِ الخطأ على الفرد :

فَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ « أَمَا يَخْشَى أَحَدُكُمْ - أَوْ لَا يَخْشَى أَحَدُكُمْ - إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ أَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ صُورَتَهُ صُورَةَ حِمَارٍ »^{٣٣٠} .

وفي رواية وعن أبي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - « مَا يَأْمَنُ الَّذِي يَرْفَعُ رَأْسَهُ فِي

^{٣٢٩} - بتصرف من الأساليب النبوية في التعامل مع أخطاء الناس للمنجد ص ٤٩ .

^{٣٣٠} - صحيح البخارى - المكثر - (٦٩١) .

صَلَاتِهِ قَبْلَ الْإِمَامِ أَنْ يُحَوَّلَ اللَّهُ صُورَتَهُ فِي صُورَةِ حِمَارٍ « ٣٣١ .
وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - بِهَذَا غَيْرَ أَنْ فِي حَدِيثِ الرَّبِيعِ بْنِ مُسْلِمٍ « أَنْ يَجْعَلَ
اللَّهُ وَجْهَهُ وَجْهَ حِمَارٍ » . ٣٣٢

قال النووي رحمه الله : « وهذا كله لغلظ تحريم ذلك » ٣٣٣ .

وهذا الخطأ ظهرت مضرته بصاحبه ، إذ استحق عليه تغير صورته ، أو وجهه إلى صورة
الحمار ، ووجه الحمار ، وهذا مما لاشك فيه أنه أكبر زاجر ومانع من هذا الخطأ الشنيع .
فانظر كيف أضرَّ هذا الخطأ بصاحبه كل هذا الضرر ، ولكن من كمال شفقتة ﷺ
بأتمته ، وبيانه لهم الأحكام وما يترتب عليهما من الثواب ، والعقاب ٣٣٤ ، حيث بينَّ
لهم ، وحدثهم بهذا الأمر .

بيان مضرّة الخطأ على الجماعة :

عن سالم بن أبي الجعد قال سمعتُ الثُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ - « لَتُسَوَّنَّ
صُفُوفُكُمْ أَوْ لِيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ » ٣٣٥ ..

وقال سِمَاكٌ : سَمِعْتُ الثُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ ، وَهُوَ يَخْطُبُ وَيَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
يُسَوِّي الصَّفَّ حَتَّى يَدَعَهُ مِثْلَ الْقِدْحِ أَوْ الرَّمْحِ ، فَرَأَى صَدْرَ رَجُلٍ نَاتِمًا مِنَ الصَّفِّ فَقَالَ :
عِبَادَ اللَّهِ لَتُسَوَّنَّ صُفُوفُكُمْ أَوْ لِيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ . ٣٣٦

وفي صحيح مسلم عن سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ سَمِعْتُ الثُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ كَانَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ - يُسَوِّي صُفُوفَنَا حَتَّى كَأَنَّمَا يُسَوِّي بِهَا الْقِدْحَ حَتَّى رَأَى أَنَا قَدْ عَقَلْنَا عَنْهُ ثُمَّ

٣٣١ - صحيح مسلم- المكثر - (٩٩٢)

٣٣٢ - صحيح مسلم- المكثر - (٩٩٣)

٣٣٣ - شرح صحيح مسلم للنووي : ٢ / ١٠٣ .

٣٣٤ - انظر : فتح الباري ٢ / ٢١٦ .

٣٣٥ - صحيح البخارى- المكثر - (٧١٧)

٣٣٦ - صحيح ابن حبان - (٥ / ٥٤٩) (٢١٧٥) صحيح

خَرَجَ يَوْمًا فَقَامَ حَتَّى كَادَ يُكَبِّرُ فَرَأَى رَجُلًا بَادِيًا صَدْرُهُ مِنَ الصَّفِّ فَقَالَ « عِبَادَ اللَّهِ لَتُسَوَّنَّ صُفُوفَكُمْ أَوْ لِيُخَالَفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ » ٣٣٧ .

و عن قتادة قال حَدَّثَنَا أَنَسُ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ - قَالَ « رَاصُوا صُفُوفَكُمْ وَقَارِبُوا بَيْنَهَا وَحَاذُوا بِالْأَعْنَاقِ فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ إِنِّي لَأَرَى الشَّيَاطِينَ تَدْخُلُ مِنْ خَلَلِ الصَّفِّ كَأَنَّهَا الْحَذَفُ » ٣٣٨ .

وفي رواية أن النبي ﷺ كَانَ يَقُولُ : رَاصُوا صُفُوفَكُمْ ، وَقَارِبُوا بَيْنَهَا ، وَحَاذُوا بَيْنَ الْأَعْنَاقِ ، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ، إِنِّي لَأَرَى الشَّيَاطَانَ يَدْخُلُ مِنْ خَلَلِ الصَّفِّ كَأَنَّهُ الْحَذَفُ ٣٣٩ .

ففي هذا الحديث بيان لمضرة الخطأ على الجماعة بأكملها ، حيث يعم الجميع اختلاف الوجوه ، بسبب هذا الخطأ وهو عدم تسوية الصفوف .

والوعيد على ذلك من جنس جناباتهم ، وهي المخالفة ، وعلى هذا فالتسوية واجبة والتفريط فيها حرام ، كما ذكر ذلك ابن حجر رحمه الله ٣٤٠ .

والمراد بالمخالفة هنا : « قيل : هو على حقيقته ، والمراد تسوية الوجه بتحويل خلقه عن وضعه بجعله موضع القفا .

وقال القرطبي : معناه تفرقون ، فيأخذ كل واحد وجهاً غير الذي أخذ صاحبه . ويحتمل أن يراد بالمخالفة في الجزاء ، فيجازى المسوي بخير ، ومن لا يسوي بشر ٣٤١ .

قال النووي رحمه الله : « والأظهر والله أعلم ، أن معناه : يوقع بينكم العداوة والبغضاء واختلاف القلوب . كما يقال : تغير وجه فلان علي ، أي ظهر لي من وجهه كراهة لي ، وتغير قلبه علي ، لأن مخالفتهم في الصفوف مخالفة في ظواهرهم ، واختلاف الظواهر

٣٣٧ - صحيح مسلم- المكثر - (١٠٠٧) - القداح : جمع القدح وهو خشب السهام حين تنحت وتبرى وتسوى

٣٣٨ - سنن النسائي- المكثر - (٨٢٣) صحيح- الحذف : الغنم الصغار السود

٣٣٩ - مسند أحمد (عالم الكتب) - (٤ / ٧٢٢) (١٤٠١٧) ١٤٠٦٢ - صحيح

٣٤٠ - انظر : فتح الباري : ٢ / ٢٤٢ .

٣٤١ - المصدر السابق .

سبب لاختلاف البواطن « ٣٤٢ .

وعن أبي ثعلبة الخشني قال: قال: كان الناس إذا نزلوا منزلاً تفرقوا في الشعاب والأودية، فقال رسول الله ﷺ: إن تفرقكم في هذه الشعاب والأودية إنما ذلكم من الشيطان، قال: فلم ينزلوا بعد منزلاً إلا انضم بعضهم إلى بعض حتى لو بسط عليهم ثوب لعمهم. ٣٤٣

وفي رواية قال أبو ثعلبة الخشني: كان الناس إذا نزل رسول الله ﷺ منزلاً فعسكروا، تفرقوا عنه في الشعاب والأودية، فقام فيهم فقال: إن تفرقكم في الشعاب والأودية، إنما ذلكم من الشيطان قال: فكأنوا بعد ذلك إذا نزلوا، انضم بعضهم إلى بعض، حتى إنك لتقول: لو بسطت عليهم كساء لعمهم، أو نحو ذلك. ٣٤٤

ويلاحظ رعاية النبي ﷺ لأصحابه، وفيه حرص القائد على مصلحة جنوده. وأن تفرق الجيش إذا نزل فيه تخويف الشيطان للمسلمين وإغراء للعدو بهم ٣٤٥ والتفرق يمنع بعض الجيش من معونة بعض ٣٤٦

ويلاحظ امتثال أصحاب النبي ﷺ لتوجيهه فيما استقبلوا من أمرهم.

فتبيين مفاسد الخطأ وما يترتب عليه من العواقب أمر مهم في الإقناع للمخطئ، وقد تكون عاقبة الخطأ على المخطئ نفسه وقد تتعدى إلى آخرين فمن الأول عن ابن عباس أن رجلاً لعن الرياح - وفي رواية: إن رجلاً نازعته الريح رداءه على عهد النبي ﷺ - فلعنها - فقال النبي ﷺ: « لا تلعنها فإنها مأمورة وإنه من لعن شيئاً ليس له بأهل رجعت اللعنة عليه ». ٣٤٧

٣٤٢ - شرح صحيح مسلم للنووي ٢ / ١١٨ .

٣٤٣ - صحيح ابن حبان - (٦ / ٤٠٨) (٢٦٩٠) وسنن أبي داود - المكثر - (٢٦٣٠) صحيح

٣٤٤ - مسند أحمد (عالم الكتب) - (٦ / ٨٧) (١٧٧٣٦) (١٧٨٨٨) - صحيح

٣٤٥ - انظر عون المعبود ٧ / ٢٩٢

٣٤٦ - انظر دليل الفالحين ٦ / ١٣٠

٣٤٧ - سنن أبي داود - المكثر - (٤٩١٠) صحيح

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا لَعَنَ الرِّيحَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: " لَا تَلْعَنِ الرِّيحَ فَإِنَّهَا
مَأْمُورَةٌ، وَإِنَّ مَنْ لَعَنَ شَيْئًا لَيْسَ لَهُ بِأَهْلٍ رَجَعَتِ اللَّعْنَةُ عَلَيْهِ " ٣٤٨.



٣٤٨ - سنن الترمذى - المكثر - (٢١٠٦) وشعب الإيمان - (٧ / ١٩٠) (٤٨٦٤) صحيح

(١١) تعليمُ المخطئ عملياً

في كثير من الأحيان يكون التعليم العملي أقوى وأشد أثراً من التعليم النظري، وقد فعل ذلك النبي ﷺ فعن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن أبيه عن جده : أنه قدم على رسول الله - ﷺ - فأمر له بوضوء فقال : « تَوْضُأُ يَا أَبَا جُبَيْرٍ ». فبدأ أبو جبير بفيه ، فقال له رسول الله - ﷺ - : « لَا تَبْدَأُ بِفِيكَ يَا أَبَا جُبَيْرٍ ، فَإِنَّ الْكَافِرَ يَبْدَأُ بِفِيهِ ». ثُمَّ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بَوْضُوءَ فَعَسَلَ كَفِّيهِ حَتَّى أَنْقَاهُمَا ، ثُمَّ تَمَضَّمْضَ وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا وَغَسَلَ يَدَيْهِ الْيُمْنَى إِلَى الْمِرْفَقِ ثَلَاثًا وَالْيُسْرَى ثَلَاثًا ، وَمَسَحَ رَأْسَهُ وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ. ٣٤٩

وعن عبد الرحمن بن جبير بن نفير ، عن أبيه ، أن أبا جبير الكندي قدم على رسول الله ﷺ ، فأمر له رسول الله ﷺ بوضوء ، وقال : تَوْضُأُ يَا أَبَا جُبَيْرٍ ، فبدأ بفيه ، فقال له رسول الله ﷺ : لَا تَبْدَأُ بِفِيكَ ، فَإِنَّ الْكَافِرَ يَبْدَأُ بِفِيهِ ، ثُمَّ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَوْضُوءَ ، فَعَسَلَ يَدَيْهِ حَتَّى أَنْقَاهُمَا ، ثُمَّ تَمَضَّمْضَ وَاسْتَنْشَر ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَيْهِ الْيُمْنَى إِلَى الْمِرْفَقِ ثَلَاثًا ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَيْهِ الْيُسْرَى إِلَى الْمِرْفَقِ ثَلَاثًا ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ. ٣٥٠

والملاحظ هنا أن النبي ﷺ عمد إلى تنفير ذلك الصحابي من فعله المجانب للصواب عندما أخبره أن الكافر يبدأ بفيه، ولعل المعنى أن الكافر لا يغسل كفيه قبل إدخالهما في الإناء أفادنيه العلامة الشيخ عبد العزيز بن باز عندما سألته عن شرح الحديث وهذا من عدم المحافظة على النظافة والله أعلم.



٣٤٩ - السنن الكبرى للبيهقي - المكثر - (١ / ٤٦) (٢١٤) والكنى والأسماء للدولابي - (١٣٥) حسن

٣٥٠ - صحيح ابن حبان - (٣ / ٣٦٩) (١٠٨٩) حسن

(١٢) تقديم البديل الصحيح

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ إِذَا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ - فِي الصَّلَاةِ قُلْنَا السَّلَامَ عَلَى اللَّهِ مِنْ عِبَادِهِ ، السَّلَامَ عَلَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - « لَا تَقُولُوا السَّلَامَ عَلَى اللَّهِ . فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ ، وَلَكِنْ قُولُوا التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ . فَإِنَّكُمْ إِذَا قُلْتُمْ أَصَابَ كُلَّ عَبْدٍ فِي السَّمَاءِ أَوْ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، ثُمَّ يَتَخَيَّرُ مِنَ الدُّعَاءِ أَعْجَبَهُ إِلَيْهِ فَيَدْعُو » ٣٥١ .

ومن هذا الباب أيضا ما روي عن أنس بن مالك : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - رَأَى نُخَامَةَ فِي الْقِبْلَةِ ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ حَتَّى رُمِيَ فِي وَجْهِهِ ، فَقَامَ فَحَكَهَا بِيَدِهِ ، ثُمَّ قَالَ : « إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ فِي صَلَاتِهِ فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ ، أَوْ إِنَّ رَبَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ فَلَا يَبْصُقَنَّ أَحَدُكُمْ فِي قِبْلَتِهِ ، وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ » . ثُمَّ أَخَذَ بَطَرْفِ رِدَائِهِ فَبَصَقَ فِيهِ ، ثُمَّ رَدَّ بَعْضَهُ إِلَى بَعْضٍ فَقَالَ : « أَوْ يَفْعَلُ كَذَا » . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ٣٥٢ .

وفي رواية عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ - قَالَ : « لَا يَتَفَلَنَنَّ أَحَدُكُمْ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ ، وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ رِجْلِهِ » . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ٣٥٣ .

ومثال آخر: عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال جاء بلال إلى النبي ﷺ - بِتَمْرٍ بَرْنِيٍّ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ - « مِنْ أَيْنَ هَذَا » . قَالَ بِلَالٌ كَانَ عِنْدَنَا تَمْرٌ رَدِيٌّ ، فَبِعْتُ مِنْهُ صَاعَيْنِ بِصَاعٍ ، لِنُطْعِمَ النَّبِيَّ ﷺ - فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - « عِنْدَ ذَلِكَ « أَوْهَ أَوْهَ عَيْنُ الرَّبِّ عَيْنُ الرَّبِّ ، لَا تَفْعَلْ ، وَلَكِنْ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَشْتَرِيَ فَبِعِ التَّمْرَ بِبَيْعِ آخَرَ ثُمَّ اشْتَرِهِ » ٣٥٤ . وفي رواية عن سعيد بن المسيب أن أبا سعيد الخدري ، حَدَّثَهُمْ ، أَنَّ غُلَامًا لِلنَّبِيِّ ﷺ - أَتَاهُ ذَاتَ يَوْمٍ بِتَمْرٍ رِيَّانٍ ، وَكَانَ تَمْرُ النَّبِيِّ ﷺ - بَعْلًا فِيهِ يُبْسُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : أَتَى لَكَ

٣٥١ - صحيح البخارى - المكثر - (٨٣٥)

٣٥٢ - السنن الكبرى للبيهقي - المكثر - (٢ / ٢٩٢) (٣٧٣٨) وصحيح البخارى - المكثر - (٤٠٥)

٣٥٣ - السنن الكبرى للبيهقي - المكثر - (٢ / ٢٩٢) (٣٧٤٠) وصحيح البخارى - المكثر - (٤١٢)

٣٥٤ - صحيح البخارى - المكثر - (٢٣١٢) - البرق : نوع جيد من التمر وهو من المغرب

هَذَا التَّمْرُ؟ فَقَالَ: هَذَا صَاعٌ اشْتَرَيْتَاهُ بِصَاعَيْنِ مِنْ تَمْرِنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا تَفْعَلْ،
فَإِنَّ هَذَا لَا يَصْلُحُ، وَلَكِنْ بَعْ تَمْرَكَ، وَاشْتَرِ مِنْ أَيِّ تَمْرٍ شِئْتَ. "٣٥٥".

والذي نجدُه في واقع بعض الدعاة الأمرين بالمعروف الناهين عن المنكر قصورا في دعوتهم عند إنكار بعض أخطاء الناس، وذلك بالاكتفاء بالتخطئة وإعلان الحرمة دون تقديم البديل أو بيان ما هو الواجب فعله إذا حصل الخطأ، ومعلومٌ من طريقة الشريعة أنها تقدّم البدائل عوضا عن أي منفعة محرمة، فلما حرّمت الزنا شرعت النكاح ولما حرّمت الربا أباحت البيع ولما حرّمت الخنزير والميتة وكلّ ذي ناب ومخلب أباحت الذبائح من بهيمة الأنعام وغيرها وهكذا. ثمّ لو وقع الشخص في أمر محرّم فقد أوجدت له الشريعة المخارج بالتوبة والكفارة كما هو مبين في نصوص الكفارات. فينبغي على الدعاة أن يجذوا حذو الشريعة في تقديم البدائل وإيجاد المخارج الشرعية. من الأمثلة لتقديم البديل ذكر الحديث الصحيح الذي يُعني عن الحديث الضعيف إن وجد.

ومما تجدر الإشارة إليه أن مسألة تقديم البديل هي بحسب الإمكان والقدرة فقد يكون الأمر أحيانا خطأ يجب الامتناع عنه ولا يوجد في الواقع بديل مناسب إما لفساد الحال وبعد الناس عن شريعة الله أو أن الأمر الناهي لا يستحضر شيئا أو ليس لديه إمام بالبدائل الموجودة في الواقع فهو سينكر ويُغيّر الخطأ ولو لم يوجد لديه بديل يقوله ويوجّه إليه وهذا يقع كثيرا في بعض التعاملات المالية وأنظمة الاستثمار التي نشأت في مجتمعات الكفار ونُقلت بما هي عليه من المخالفات الشرعية إلى مجتمعات المسلمين، وفي المسلمين من القصور والضعف ما يحول دون إيجاد البديل الشرعي وتعميمه. ولكن يبقى الحال أن ذلك قصور ونقص وأن المنهج الإلهي فيه البدائل والمخارج التي ترفع الحرج والعنت عن المسلمين علمها من علمها وجهلها من جهلها.



٣٥٥ - مسند أحمد (عالم الكتب) - (٤ / ١٦٩) (١١٦٤٠) ١١٦٦٣ - صحيح

(١٣) الإرشاد إلى ما يمنع من وقوع الخطأ

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ ، وَسَارُوا مَعَهُ نَحْوَ مَكَّةَ ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِشِعْبِ الْخَزَّارِ مِنَ الْجُحْفَةِ ، اغْتَسَلَ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ وَكَانَ رَجُلًا أَبْيَضَ ، حَسَنَ الْجِسْمِ ، وَالْجِلْدِ ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ أَخُو بَنِي عَدِيِّ بْنِ كَعْبٍ وَهُوَ يَغْتَسِلُ ، فَقَالَ : مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ ، وَلَا جِلْدَ مُخْبَأَةً فَلَبِطَ بِسَهْلٍ ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقِيلَ لَهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلْ لَكَ فِي سَهْلٍ ؟ وَاللَّهِ مَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ ، وَمَا يُفِيقُ ، قَالَ : هَلْ تَنَّهُمُونَ فِيهِ مِنْ أَحَدٍ ؟ قَالُوا : نَظَرَ إِلَيْهِ عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ فَدَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَامِرًا ، فَتَعَيَّظَ عَلَيْهِ وَقَالَ : عَلَامٌ يَقْتُلُ أَحَدَكُمْ أَخَاهُ ؟ هَلَا إِذَا رَأَيْتَ مَا يُعْجِبُكَ بَرَكْتَ ؟ ثُمَّ قَالَ لَهُ : اغْتَسِلْ لَهُ فَعَسَلَ وَجْهَهُ ، وَيَدَيْهِ ، وَمِرْفَقَيْهِ ، وَرُكْبَتَيْهِ ، وَأَطْرَافَ رِجْلَيْهِ ، وَدَاخِلَةَ إِزَارِهِ فِي قَدَحٍ ، ثُمَّ صَبَّ ذَلِكَ الْمَاءَ عَلَيْهِ ، يَصُبُّهُ رَجُلٌ عَلَى رَأْسِهِ ، وَظَهْرَهُ مِنْ خَلْفِهِ ، يُكْفِي الْقَدَحَ وَرَأَاهُ ، فَفَعَلَ بِهِ ذَلِكَ ، فَارَاحَ سَهْلٌ مَعَ النَّاسِ لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ. ٣٥٦

وفي رواية وعن مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ أَبَا أُمَامَةَ ، يَقُولُ : اغْتَسَلَ أَبِي سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ بِالْخَزَّارِ ، فَزَعَجَ جَبَّةً كَانَتْ عَلَيْهِ ، وَعَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ يَنْظُرُ ، قَالَ : وَكَانَ سَهْلٌ رَجُلًا أَبْيَضَ حَسَنَ الْجِلْدِ ، قَالَ : فَقَالَ عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ : مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ ، وَلَا جِلْدَ عَذْرَاءَ فَوْعِكَ سَهْلٌ مَكَانَهُ ، فَاشْتَدَّ وَعَكُّهُ ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ أَنَّ سَهْلًا وَعَكَ ، وَأَنَّهُ غَيْرُ رَائِحٍ مَعَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَأَتَاهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَأَخْبَرَهُ سَهْلُ الَّذِي كَانَ مِنْ شَأْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : عَلَامٌ يَقْتُلُ أَحَدَكُمْ أَخَاهُ ؟ أَلَا بَرَكْتَ إِنَّ الْعَيْنَ حَقٌّ ، تَوْضَأُ لَهُ ، فَتَوْضَأُ لَهُ عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ ، فَارَاحَ سَهْلٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ. ٣٥٧.

٣٥٦ - مسند أحمد (عالم الكتب) - (٥ / ٤٨٦) (١٥٩٨٠) ١٦٠٧٦ - صحيح

المخبأة : المكنونة التي لا تراها العيون - لبط : صرع وسقط على الأرض

٣٥٧ - موطأ مالك - المكثر - (١٧١٤) وصحيح ابن حبان - (١٣ / ٤٦٩) (٦١٠٥) صحيح

وَالْمَقْصُودُ بِالتَّبْرِيكِ هُنَا الدُّعَاءُ مِنَ الْعَائِنِ لِلْمَعِينِ بِالْبَرَكَاتِ عِنْدَ نَظَرِهِ إِلَيْهِ فَذَلِكَ - بِإِرَادَةِ
اللَّهِ تَعَالَى وَمَشِيئَتِهِ - يَحُولُ دُونَ إِحْدَاثِ أَيِّ ضَرَرٍ بِالْمَعِينِ وَيُبْطِلُ كُلَّ أَثَرٍ مِنْ أَثَارِ
الْعَيْنِ ٣٥٨

وقد تضمنت هذه القصة:

- تغيظ المربي على من تسبب في إيذاء أخيه المسلم
- بيان مضرّة الخطأ وأنه ربما يؤدي إلى القتل
- الإرشاد إلى ما يمنع من وقوع الضرر وإيذاء المسلم



٣٥٨ - الموسوعة الفقهية الكويتية - (٣١ / ١٢١)

(١٤) عدم مواجهة بعض المخطئين بالخطأ والاكتفاء بالبيان العام

وكذلك يسمى التلميح . والتعريض في اللغة : خلاف التصريح : يقال : عرّضتُ لفلان ، وبفلان إذا قلت قولاً وأنت تعنيه ، ومنه المعارض في الكلام وهي التورية بالشيء عن الشيء^{٣٥٩} .

وبعضهم يسمي البيان العام بالحوار التعريضي^{٣٦٠} . وقد ورد التعريض في كثير من آيات القرآن ومن ذلك ما ورد في سورة التوبة حيث قال الله تعالى { وَمِنْهُمْ الَّذِينَ يُؤْذُونَ النَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أذُنٌ قُلٌّ أذُنٌ خَيْرٌ لَكُمْ يَا آلِهَةَ اللَّهِ وَيُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةٌ لِلَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ } (٦١) سورة التوبة، وقال سبحانه كذلك { وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهُ لَنْ آتَانَا مِنْ فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ } (٧٥) سورة التوبة، وقال سبحانه { وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ ائْذَنْ لِي وَلَا تَفْتِنِّي أَلَا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌ بِالْكَافِرِينَ } (٤٩) سورة التوبة.

إلى غير ذلك من الآيات التي عرّض فيها بالمنافقين ، واكتفى بالبيان العام لأخطاء أولئك القوم ، وترك ذكر أسمائهم ، قال السعدي رحمه الله : « كانت هذه السورة الكريمة تسمى الفاضحة لأنها بيّنت أسرار المنافقين ، وهتكت أستارهم ، فما زال الله يقول : ومنهم ومنهم ، ويذكر أوصافهم ، إلا أنه لم يعين أشخاصهم ؛ لفائدتين : إحداهما : أن الله ستير يحب الستر على عباده .

والثانية : أن الذم على من اتصف بذلك الوصف من المنافقين الذين توجه إليهم الخطاب ، وغيرهم إلى يوم القيامة ، فكان ذكر الوصف أعم وأنسب ، حتى خافوا غاية الخوف »^{٣٦١} .

وقال العلامة محمد المناوي - رحمه الله - عن عدم ذكر رسول الله ﷺ لأسماء المنافقين مع معرفته لهم : « لأن عدم التعيين أوقع في النصيحة ، وأجلب للدعوة إلى الإيمان ، وأبعد

^{٣٥٩} - الصّحاح للجوهري مادة (عرض) ، ١٠٨٧/٣ ، وانظر كذلك : القاموس المحيط مادة (عرّض) ص ٨٣٤ .

^{٣٦٠} - النحلوي في التربية بالحوار ص ١٢٠ .

^{٣٦١} - تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان ، السعدي ص ٣٤٢ .

عن التفور والمخاصمة ، ويحتمل كونه عاماً ليزجر الكل عن هذه الخصال على أكد وجه
« ٣٦٢ .

أما ما ورد في السنة من التعريض ، والاكتفاء بالبيان العام ، فكثير ، وخصوصاً ما كان في
بيان تصحيح الأخطاء ، وهذا التعريض أو البيان العام ما هو إلا نتيجة الخلق العظيم الذي
اتصف به رسول الله ﷺ ، وكذلك استفادته ﷺ من منهج القرآن - كما مرّ آنفاً - وقد
استخدم النبي ﷺ هذا الأسلوب - التعريض والبيان العام - « لتوجيه الصحابة ، والأمة
من بعدهم إلى تجنب بعض الأعمال المكروهة التي تؤدي إلى إيذاء المجتمع ، أو إلى فساد
العبادة » ٣٦٣ ، أو إلى غيرها من الآداب التي ينبغي التحلي بها ، ومن ذلك ما يلي :

التحذير من مخالفة أمره ونهيه ، فعن أنس ، أن النبي ﷺ ، قال : مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَرْفَعُونَ
أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي صَلَاتِهِمْ ، فَاشْتَدَّ قَوْلُهُ فِي ذَلِكَ حَتَّى قَالَ : لَيْتَهُنَّ عَنْ ذَلِكَ ، أَوْ
لَتُخَطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ. ٣٦٤

وعن عائشة ، أنها قالت : جَاءَنِي بَرِيرَةُ فَقَالَتْ : إِنِّي كَاتِبْتُ أَهْلِي عَلَى تِسْعِ أَوْاقٍ فِي
كُلِّ عَامٍ أَوْفِيَّةً فَأَعِينِنِي ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ : إِنْ أَحَبَّ أَهْلُكَ أَنْ أَعِدَّهَا لَهُمْ عَدَدْتُهَا لَهُمْ ،
وَيَكُونُ لِي وَلَاؤُكَ ، فَذَهَبَتْ بَرِيرَةُ إِلَى أَهْلِهَا ، فَقَالَتْ لَهُمْ ذَلِكَ ، فَأَبَوْا عَلَيْهَا ، فَجَاءَتْ
مَنْ عِنْدَ أَهْلِهَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ ، فَقَالَتْ : إِنِّي قَدْ عَرَضْتُ عَلَيْهِمْ ذَلِكَ فَأَبَوْا إِلَّا أَنْ
يَكُونَ الْوَلَاءُ لَهُمْ ، فَسَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَسَأَلَهَا ، فَأَخْبَرَتْهُ عَائِشَةُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ : خُذِيهَا وَاشْتَرِطِي لَهُمُ الْوَلَاءَ ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ ، قَالَتْ عَائِشَةُ : ثُمَّ قَامَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ فِي النَّاسِ ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : أَمَا بَعْدُ ، مَا بَالُ رِجَالٍ يَشْتَرِطُونَ
شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ ، مَا كَانَ مِنْ شَرَطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ ، وَإِنْ
كَانَ مِائَةً شَرَطٍ ، قَضَاءُ اللَّهِ أَحَقُّ ، وَشَرَطُ اللَّهِ أَوْثَقُ ، وَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ. ٣٦٥

٣٦٢ - فيض القدير : محمد المناوي ١ / ٤٦٤ .

٣٦٣ - التربية بالحوار : النحلاوي ص ١٢٣ .

٣٦٤ - صحيح البخارى - المكثر - (٧٥٠) وصحيح ابن حبان - (٦ / ٦١) (٢٢٨٤)

٣٦٥ - صحيح ابن حبان - (١٠ / ١٦٦) (٤٣٢٥) وصحيح البخارى - المكثر - (٢١٦٨)

وَعَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يُصَلِّي فِي رَمَضَانَ فَجِئْتُ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ وَجَاءَ رَجُلٌ آخِرُ فَقَامَ أَيْضًا حَتَّى كُنَّا رَهْطًا فَلَمَّا حَسَّ النَّبِيُّ - ﷺ - أَنَا خَلْفَهُ جَعَلَ يَتَحَوَّرُ فِي الصَّلَاةِ ثُمَّ دَخَلَ رَحْلَهُ فَصَلَّى صَلَاةً لَا يُصَلِّيهَا عِنْدَنَا. قَالَ قُلْنَا لَهُ حِينَ أَصْبَحْنَا أَفْطَنْتَ لَنَا اللَّيْلَةَ قَالَ فَقَالَ « نَعَمْ ذَاكَ الَّذِي حَمَلَنِي عَلَى الَّذِي صَنَعْتُ ». قَالَ فَأَخَذَ يُوَاصِلُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - وَذَلِكَ فِي آخِرِ الشَّهْرِ فَأَخَذَ رِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِهِ يُوَاصِلُونَ فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - « مَا بَالُ رِجَالٍ يُوَاصِلُونَ إِيَّاكُمْ لَسْتُمْ مِثْلِي أَمَا وَاللَّهِ لَوْ تَمَادُّ لِي الشَّهْرَ لَوَاصَلْتُ وَصَالًا يَدْعُ الْمُتَعَمِّقُونَ تَعَمُّقَهُمْ » ٣٦٦ .

ففي هذه الأحاديث استعمل الرسول ﷺ التعريض ، ولم يصرح باسم المخطئ ولكنه اكتفى بالبيان العام للنهي عن ذلك ، وهذا من كمال خلقه عليه الصلاة والسلام ومن أساليبه في الدعوة وتصحيح الخطأ .

قال الكرمانى رحمه الله : « وكانت هذه عادته حيث ما كان يخصص العتاب والتأنيب لمن يستحقه ، حتى لا يحصل له الخجل ، ونحوه على رؤوس الأشهاد » ٣٦٧ .

التحذير من مخالفة هديه وسنته ، فعن مسروق قالت عائشة صنع النبي - ﷺ - شيئا فرخص فيه فتنزه عنه قوم فبلغ ذلك النبي - ﷺ - فخطب فحمد الله ثم قال « ما بال أقوام يتنزهون عن الشيء أصنعهُ ، فوالله إنى لأعلمهم بالله وأشدهم له خشية » ٣٦٨ .

وعن حميد الطويل أنه سمع أنس بن مالك - رضى الله عنه - يقول جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي - ﷺ - يسألون عن عبادة النبي - ﷺ - فلما أخبروا كأنهم تقالوها فقالوا وأين نحن من النبي - ﷺ - قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر . قال أحدهم

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قَوْلُهُ ﷺ لِعَائِشَةَ : اشْتَرِطِي لَهُمُ الْوَلَاءَ لَفِظَةٌ أَمْرٌ مُرَادُهَا نَفْيُ جَوَازِ اسْتِعْمَالِ ذَلِكَ الْفِعْلِ لَوْ فَعَلْتَهُ لِأَنَّ الْأَمْرَ بِهِ ، وَالِدَلِيلُ عَلَى صِحَّةِ هَذَا أَنَّهُ ﷺ فِي عَقَبِ هَذَا الْقَوْلِ قَامَ خَطِيبًا لِلنَّاسِ ، وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ لَا لِمَنْ اشْتَرَطَ لَهُ ، وَتَظْهِرُ هَذِهِ اللَّفْظَةُ فِي السُّنَنِ قَوْلُهُ ﷺ لِبَشِيرِ بْنِ سَعْدٍ فِي قِصَّةِ النَّحْلِ : أَشْهَدُ عَلَى هَذَا غَيْرِي أَرَادَ بِهِ الْإِعْلَامَ أَنَّكَ لَوْ فَعَلْتَ هَذَا الْفِعْلَ لَمْ يُجَزَّ لِأَنَّهُ حَوْزٌ ، وَلَوْ حَازَ شَهَادَةً غَيْرَهُ لِحَازَتِ شَهَادَتَهُ ، وَلَمْ يَكُنْ حَوْزًا .

٣٦٦ - صحيح مسلم - المكثر - (٢٦٢٥)

٣٦٧ - فقه الدعوة في صحيح البخاري : خالد عبد الرحمن القرشي ١ / ٤٩٨ .

٣٦٨ - صحيح البخاري - المكثر - (٦١٠١)

فتنزه : التنزه : التباعد عن الشيء ، أي : أهم تركوه ولم يعملوا به ، ولا اقتدوا برسول الله - ﷺ - فيه .

أَمَّا أَنَا فَإِنِّي أُصَلِّي اللَّيْلَ أَبَدًا . وَقَالَ آخَرُ أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلَا أَفْطِرُ . وَقَالَ آخَرُ أَنَا أَعْتَزِلُ
النِّسَاءَ فَلَا أَتَزَوَّجُ أَبَدًا . فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ « أَنْتُمْ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا وَأَمَّا
وَاللَّهِ إِنِّي لِأَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَتْقَاكُمْ لَهُ ، لَكِنِّي أَصُومُ وَأَفْطِرُ ، وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ ،
فَمَنْ رَغِبَ عَن سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي » ٣٦٩ .

قال ابن حجر رحمه الله : « أما المعاتبة فقد حصلت منه لهم بلا ريب ، وإنما لم يميّز الذي
صدر منه ذلك سترًا عليه ، فحصل منه الرفق من هذه الحثية لا بترك العتاب أصلاً » ٣٧٠ .

التحذير من الأذى وخصوصاً في بيوت الله ، فعن أبي هريرة أن رسول الله - ﷺ - رأى
نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ فَأَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ « مَا بَالُ أَحَدِكُمْ يَقُومُ مُسْتَقْبِلَ رَبِّهِ فَيَتَنَخَّعُ
أَمَامَهُ أَيَحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يُسْتَقْبَلَ فَيَتَنَخَّعَ فِي وَجْهِهِ فَإِذَا تَنَخَّعَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَنَخَّعْ عَن يَسَارِهِ
تَحْتَ قَدَمِهِ فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيَقُلْ هَكَذَا » . وَوَصَفَ الْقَاسِمُ فَتَفَلَّ فِي ثَوْبِهِ ثُمَّ مَسَحَ بَعْضَهُ
عَلَى بَعْضٍ . ٣٧١

وَعَن رَجُلٍ مِّنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ - ﷺ - عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - أَنَّهُ صَلَّى صَلَاةَ الصُّبْحِ فَقَرَأَ
الرُّومَ فَالْتَمَسَ عَلَيْهِ فَلَمَّا صَلَّى قَالَ « مَا بَالُ أَقْوَامٍ يُصَلُّونَ مَعَنَا لَا يُحْسِنُونَ الطُّهُورَ فَإِنَّمَا
يَلْبَسُ عَلَيْنَا الْقُرْآنَ أَوْلَيْكَ » ٣٧٢ .

٣٦٩ - صحيح البخاري - المكثر - (٥٠٦٣)

٣٧٠ - فتح الباري : ١٠ / ٥٣٠ .

٣٧١ - صحيح مسلم - المكثر - (١٢٥٦) - يتنخع : يتنخم

٣٧٢ - سنن النسائي - المكثر - (٩٥٥) والمسند الجامع - (١٨ / ١٠٦٥) (١٥٤٩٩) صحيح

وقد تناقض الألباني رحمه الله تناقضاً عجيباً في حكمه على هذا الحديث ، حيث ضعفه في ضعيف النسائي ، وقد بين في
المشكاة (١ / ٩٧) علة ضعفه عنده فقال : (ورجاله ثقات إلا أن عبد الملك بن عمير كان تغير حفظه بل قال فيه ابن
معين : مخلط . وقال ابن حجر وربما دلس) . فجعل علة الحديث هنا : عبد الملك بن عمير !!

قلت : ما هكذا تورد الإبل يا سعد ، ففي التقريب قال عنه الحافظ ابن حجر : ثقة فصيح عالم تغير حفظه وربما دلس "
قلت : أما التدليس فقد صرح بالتحديث عن شيخه ، عند أحمد وغيره ، وأما التغير فقد رواه عنه سفيان الثوري وشعبة
بن الحجاج إماما الجرح والتعديل وغيرهما .

وقال في تمام المنة : " وشييب هذا هو ابن نعيم ويقال : ابن أبي روح وكنيته أبو روح الحمصي ذكره ابن حبان في "
الثقات " وقال ابن القطان : لا تعرف عدالته .

وَعَنْ رَجُلٍ، مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ صَلَّى صَلَاةَ الصُّبْحِ، فَقَرَأَ بِالرُّومِ، فَالْتَبَسَ عَلَيْهِ، فَلَمَّا صَلَّى قَالَ: " مَا بَالُ أَقْوَامٍ يُصَلُّونَ وَلَا يُحْسِنُونَ الطُّهُورَ، مَنْ صَلَّى مَعَنَا فليُحْسِنِ الطُّهُورَ، فَإِنَّمَا يُبَسُّ عَلَيْنَا الْقُرْآنَ أَوْلَيْكَ " ٣٧٣

وَعَنْ أَبِي رَوْحِ الْكَلَاعِيِّ ، قَالَ : صَلَّى بِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةً ، فَقَرَأَ فِيهَا سُورَةَ الرُّومِ ، فَابْسَ بَعْضُهَا ، قَالَ : إِنَّمَا لَبَسَ عَلَيْنَا الشَّيْطَانُ ، الْقِرَاءَةَ مِنْ أَجْلِ أَقْوَامٍ يَأْتُونَ الصَّلَاةَ بِغَيْرِ وُضوءٍ ، فَإِذَا أَتَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَأَحْسِنُوا الْوُضوءَ. ٣٧٤

ففي هذه الأحاديث لم يسأل النبي ﷺ عن فعل هذا ، ولم يذكره بالاسم ، بل ورى وعرض بلفظ ما بال ، أحدكم .. فأنكر هذا الفعل القبيح دون أن يسأل عن فاعله ٣٧٥ . وفي هذا من الخلق العظيم منه ﷺ في معاملة صاحب الخطأ وعدم ذكر اسمه ، وليتنبه غيره إذا فعل مثل فعله .

تحذير العمال والولادة من الوقوع في الخطأ ، مثل الرشوة ، وأخذ الهدية فعن الزهري أنه
سَمِعَ عُرْوَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو حُمَيْدٍ السَّاعِدِيُّ قَالَ اسْتَعْمَلَ النَّبِيُّ ﷺ - رَجُلًا مِنْ بَنِي أَسَدٍ يُقَالُ لَهُ ابْنُ الْأَثِيَّةِ عَلَى صَدَقَةٍ فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ هَذَا لَكُمْ وَهَذَا أُهْدِيَ لِي . فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ - عَلَى الْمَنْبَرِ - قَالَ سُفْيَانُ أَيْضًا فَصَعِدَ الْمَنْبَرِ - فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ « مَا بَالُ

وفيه علة أخرى فأنظر " المشكاة " (٢٩٥) ومن ذلك تعلم أن من حسن سنده قديما وحديثا فما أحسن مع مخالفة
متنه لظاهر قوله تعالى : (ومن أساء فعليها) "

قلت : ففي تقريب التهذيب : رتبته عند ابن حجر : ثقة ، وقد روى عنه جابر بن غانم السلفي وحرير بن عثمان
الرحبي وسنان بن قيس الشامي (د) وعبد الملك بن عمير (س) .
وكل مشايخ حرير ثقات كما نص الأئمة ، وهؤلاء أربعة ثقات ، فلا يعول على كلام ابن القطان في هذا فالصواب
أنه ثقة .

ثم عاد الشيخ ناصر رحمه الله فقال في (صفة صلاة النبي ﷺ) ص (١١٠ تعليق رقم ٦) فقال ما نصه : ((رواه النسائي
وأحمد والبخاري بسند جيد . هذا هو الذي استقر الرأي عليه أخيرا خلافاً لما كنت ذكرته في (تمام المنة) ص (١٨٥) وغيره
فليعلم) !!!!

٣٧٣ - معرفة الصحابة لأبي نعيم - (٦ / ٣١٣٨) (٧٢٢٧) صحيح

٣٧٤ - مسند أحمد (عالم الكتب) - (٥ / ٤٥١) (١٥٨٧٢) (١٥٩٦٧) - صحيح ، وحسنه الألباني في صحيح الترغيب
والترهيب - (٢٢٢)

٣٧٥ - انظر : التربية بالحوار : النحلوي ص ١٢٤ .

الْعَامِلِ نَبْعُهُ ، فَيَأْتِي يَقُولُ هَذَا لَكَ وَهَذَا لِي . فَهَلَا جَلَسَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ وَأُمِّهِ فَيَنْظُرُ أَيُّهُدَى لَهُ أُمٌّ لَا ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَأْتِي بِشَيْءٍ إِلَّا جَاءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُهُ عَلَى رَقَبَتِهِ ، إِنْ كَانَ بَعِيرًا لَهُ رُغَاءٌ ، أَوْ بَقْرَةً لَهَا حُورًا ، أَوْ شَاةً تَبْعُرُ » . ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْنَا عُفْرَتَيْ إِبْطِيهِ « أَلَا هَلْ بَلَغَتْ » ثَلَاثًا ٣٧٦ .

ففي هذا الحديث « أراد النبي ﷺ أن يعْتَفَ ويُوَبِّخَ كل من سَوَّلَ له نفسه أن يُقبل على مثل هذا العمل المحرّم ، هكذا بدون أن يتعرّض لشخص ابن اللّتيبة، فلم يسمه باسمه ، ولم يشهر به ، محافظة على إحساسه ومراعاة لشعوره ، مما يؤذيه نفسياً أو يحطّ من قدره ، أو تلحق به إهانة قد لا تمحي ، وهذا كله من جمّ أدبه ﷺ ، وحسن معاملته لأصحابه » ٣٧٧ ، وعنايته بتصحيح الأخطاء بهذا الأسلوب الرائع - وهو أسلوب التعريض والبيان العام -

فالنبي ﷺ أوتي خلقاً عظيماً حتى في تصحيحه للخطأ البين فعن أنس بن مالك ، عن رسول الله ﷺ أنه كان عنده رجل به أثر صُفْرَةٍ قَالَ : وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَكَادُ يُوَاجِهُ أَحَدًا بِشَيْءٍ يَكْرَهُهُ ، فَلَمَّا قَامَ قَالَ لِلْقَوْمِ : " لَوْ قُلْتُمْ لَهُ يَدْعُ هَذِهِ الصُّفْرَةَ " ٣٧٨ .

هكذا كان خلق النبي ﷺ وصدق الله {وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ} (٤) سورة القلم والأمثلة كثيرة ويجمعها عدم فضح صاحب الخطأ. وأسلوب التعريض بالمخطئ وعدم مواجهته له فوائدها منها:

- ١- تجنّب ردّ الفعل السلبي للمخطئ وإبعاده عن تزيين الشيطان له بالانتقام الشخصي والانتصار للنفس
- ٢- أنه أكثر قبولا وتأثيرا في النفس
- ٣- أنه أستر للمخطئ بين الناس
- ٤- ازدياد منزلة المربي وزيادة المحبة للناصح

٣٧٦ - صحيح البخارى- المكثر - (٧١٧٤)

الخوار : صوت البقرة - الرغاء : صوت الإبل - العفرة : بياض مشوب بالسمرة - تبعر : تصيح وتصوت صوتا شديدا

٣٧٧ - تربية النبي ﷺ لأصحابه : خالد بن عبد الله القرشي ص ٥١٤ .

٣٧٨ - السَّمَائِلُ الْمُحَمَّدِيَّةُ لِلتَّرْمِذِيِّ (٣٤١) صحيح

وينبغي الانتباه إلى أنّ أسلوب التعريض هذا لإيصال الحكم إلى المخطئ دون فضحه وإحراجة إنما يكون إذا كان أمر المخطئ مستورا لا يعرفه أكثر الناس أما إذا كان أكثر الحاضرين يعرفونه وهو يعلم بذلك فإن الأسلوب حينئذ قد يكون أسلوب تقريع وتوبيخ وفضح بالغ السوء والمضايقة للمخطئ بل إنه ربما يتمنى لو أنه ووجه بخطئه ولم يُستعمل معه ذلك الأسلوب. ومن الأمور المؤثرة فرقا: من هو الذي يوجّه الكلام؟ وبمحضرة من يكون الكلام؟ وهل كان بأسلوب الإثارة والاستفزاز أم بأسلوب النصيح والإشفاق؟ فالأسلوب غير المباشر أسلوب تربوي نافع للمخطئ ولغيره إذا استُعمل بحكمة.



(١٥) إثارة العامة على المخطئ

وهذا يكون في أحوال معينة وينبغي أن يوزن وزنا دقيقا حتى لا تكون له مضاعفات سلبية وفيما يلي مثال نبوي لهذه الوسيلة:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَشْكُو جَارَهُ ، فَقَالَ : " اذْهَبْ فَاصْبِرْ " فَأَتَاهُ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ، فَقَالَ : " اذْهَبْ فَاطْرَحْ مَتَاعَكَ فِي الطَّرِيقِ " فَطْرَحَ مَتَاعَهُ فِي الطَّرِيقِ ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَسْأَلُونَهُ فَيُخْبِرُهُمْ خَبْرَهُ ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَلْعَنُونَهُ : فَعَلَ اللَّهُ بِهِ ، وَفَعَلَ ، وَفَعَلَ ، فَجَاءَ إِلَيْهِ جَارُهُ فَقَالَ لَهُ : ارْجِعْ لَأُتَرَى مِنِّي شَيْئًا تَكْرَهُهُ " .^{٣٧٩}

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَشَكَأَ إِلَيْهِ جَارًا لَهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ : اصْبِرْ ، ثُمَّ قَالَ لَهُ فِي الرَّابِعَةِ أَوْ الثَّلَاثَةِ : اطْرَحْ مَتَاعَكَ فِي الطَّرِيقِ ، قَالَ : فَجَعَلَ النَّاسُ يَمُرُّونَ عَلَيْهِ فَيَقُولُونَ : مَا لَكَ ؟ قَالَ : آذَاهُ جَارُهُ ، فَجَعَلُوا يَقُولُونَ : لَعْنَةُ اللَّهِ ، فَجَاءَ جَارُهُ ، فَقَالَ : تَرُدُّ مَتَاعَكَ وَلَا أُوذِيكَ أَبَدًا"^{٣٨٠}

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ لِي جَارًا يُؤْذِينِي ، فَقَالَ : " انْطَلِقْ فَأَخْرِجْ مَتَاعَكَ إِلَى الطَّرِيقِ " ، فَانْطَلَقَ فَأَخْرِجَ مَتَاعَهُ ، فَاجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَيْهِ ، فَقَالُوا : مَا شَأْنُكَ ؟ قَالَ : لِي جَارٌ يُؤْذِينِي ، فَذَكَرْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : " انْطَلِقْ فَأَخْرِجْ مَتَاعَكَ إِلَى الطَّرِيقِ " ، فَجَعَلُوا يَقُولُونَ : اللَّهُمَّ الْعَنَّهُ ، اللَّهُمَّ أَحْزِهِ . فَبَلَغَهُ ، فَأَتَاهُ فَقَالَ : ارْجِعْ إِلَى مَنْزِلِكَ ، فَوَاللَّهِ لَا أُوذِيكَ "^{٣٨١}

ويقابل هذا الأسلوب أسلوب آخر يُستخدم في أحوال أخرى ومع أشخاص آخرين في حماية المخطئ من إيذاء العامة ويبينه الفقرة التالية:



^{٣٧٩} - سنن أبي داود - المكثر - (٥١٥٥) - حسن

^{٣٨٠} - مسند أبي يعلى الموصلي (٦٦٣٠) - حسن

^{٣٨١} - الأذنب المفرد للخاري (١٢٤) - حسن

(١٦) تجنب إغارة الشيطان على المخطن

عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ اسْمُهُ عَبْدَ اللَّهِ وَكَانَ يُلقَّبُ حَمَارًا، وَكَانَ يُضْحِكُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ جَلَدَهُ فِي الشَّرَابِ، فَأُتِيَ بِهِ يَوْمًا، فَأَمَرَ بِهِ فَجُلِدَ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: اللَّهُمَّ ائْتِنَا مَا أَكْثَرَ مَا يُؤْتَى بِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَلْعَنُهُ، فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ أَنَّهُ لِيَحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ٣٨٢

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ - بِسَكَرَانَ، فَأَمَرَ بِضَرْبِهِ، فَمِنَّا مَنْ يَضْرِبُهُ بِيَدِهِ، وَمِنَّا مَنْ يَضْرِبُهُ بِنَعْلِهِ، وَمِنَّا مَنْ يَضْرِبُهُ بِثَوْبِهِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ رَجُلٌ مَالَهُ أَخْزَاهُ اللَّهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - «لَا تَكُونُوا عَوْنَ الشَّيْطَانِ عَلَى أَحْيَاكُمْ» ٣٨٣ .

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَتَى النَّبِيَّ ﷺ - بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ قَالَ «اضْرِبُوهُ» . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَمِنَّا الضَّارِبُ بِيَدِهِ، وَالضَّارِبُ بِنَعْلِهِ، وَالضَّارِبُ بِثَوْبِهِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ أَخْزَاكَ اللَّهُ. قَالَ «لَا تَقُولُوا هَكَذَا لَا تُعِينُوا عَلَيْهِ الشَّيْطَانَ» ٣٨٤ .

وَفِي رِوَايَةٍ قَالَ فِيهِ بَعْدَ الضَّرْبِ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - لِأَصْحَابِهِ «بَكْتُوهُ». فَأَقْبَلُوا عَلَيْهِ يَقُولُونَ مَا أَتَقَيْتَ اللَّهَ مَا خَشَيْتَ اللَّهَ وَمَا اسْتَحَيْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - ثُمَّ أَرْسَلُوهُ وَقَالَ فِي آخِرِهِ «وَلَكِنْ قُولُوا اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ». وَبَعْضُهُمْ يَزِيدُ الْكَلِمَةَ وَنَحْوَهَا. ٣٨٥

٣٨٢ - شعب الإيمان - (٢ / ٤٨) (٤٩٨) وصحيح البخاري - المكثر - (٦٧٨٠)

انظر فتاوى الشبكة الإسلامية معدلة - (٣ / ٤٧٥٠) - رقم الفتوى ١٨١٢٠ يراعى في حجر شارب الخمر هذه الأمور

٣٨٣ - صحيح البخاري - المكثر - (٦٧٨١)

لَا خِلَافَ بَيْنَ الْفُقَهَاءِ فِي أَنَّ الضَّرْبَ فِي الْحُدُودِ يَكُونُ بِالسَّوْطِ إِلَّا حَدَّ الشُّرْبِ، فَقَدْ اِخْتَلَفُوا فِيهِ، فَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّهُ يُضْرَبُ بِالسَّوْطِ، كَمَا يُضْرَبُ أَيْضًا بِالنَّعْلِ وَالْأَيْدِي وَأَطْرَافِ الثِّيَابِ،

وَأَمَّا الضَّرْبُ لِلتَّعْزِيرِ، أَوْ التَّأْدِيبِ فَيَكُونُ بِالسَّوْطِ وَالْيَدِ... الموسوعة الفقهية الكويتية - (٢٨ / ١٧٦)

٣٨٤ - صحيح البخاري - المكثر - (٦٧٧٧)

٣٨٥ - سنن أبي داود - المكثر - (٤٤٨٠) صحيح - بكت : وبخ

وفي رواية عن أبي هريرة ، أن رسول الله ﷺ أتى برجل قد شرب ، فقال رسول الله ﷺ : اضربوه . قال : فمنا الضارب بيده ، ومنا الضارب بنعله ، والضارب بثوبه ، فلمّا انصرف قال بعض القوم : أحرأك الله . قال رسول الله ﷺ : لا تقولوا هكذا ، لا تُعينوا عليه الشيطان ، ولكن قولوا : رحمك الله. ٣٨٦

ويستفاد من مجموع هذه الروايات أن المسلم وإن وقع في معصية فإنه يبقى معه أصل الإسلام وأصل المحبة لله ورسوله، فلا يجوز أن يُنفى عنه ذلك ولا أن يُدعى عليه بما يعين عليه الشيطان بل يُدعى له بالهداية والمغفرة والرحمة.



(١٧) الأمر بالكف عن الخطأ

سلك النبي ﷺ في تصحيحه للأخطاء ، أساليب شتى - سبق بعضها ، والبعض الآخر سيأتي لاحقاً - لكن منهج الأمر كان من أوسعها استخداماً ، حيث أنه ﷺ ، هو المبلّغ عن الله تبارك وتعالى ، وطاعته واجبة كما في قوله سبحانه : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا } (٥٩) سورة النساء

ومخالفته محرمة ، وترك أمره معصية ، وقد بين سبحانه وتعالى ذلك فقال : { وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا } (٣٦) سورة الأحزاب .

ولذا فقد استجاب الصحابة الكرام - رضوان الله عليهم - لهذه الأوامر ، وتقبلوها بانسراح الصدور ، وفعل المأمور ، فكانوا بذلك خير أمة أخرجت للناس ، وقد كان النبي ﷺ في تربيته لأصحابه يستخدم هذا الأسلوب - أسلوب الأمر - كثيراً في توجيه الصحابة وغيرهم .

ولأن هناك فئة من الناس لا تستوعب التوجيه ، والتصحيح إلا بالأمر المباشر ، ولذا فعلى الدعاة ، ومن أراد تصحيح الأخطاء انتهاج هذا المنهاج أسوة برسول الله ﷺ في دعوته ، وتصحيحه للأخطاء

ومن الأوامر التي كان يأمر بها - ﷺ - المخطئ أمره بالكف عن الخطأ ، وترك الفعل . أو الكف عن القول الخاطئ والانتهاج عنه ، لما يراه ﷺ أنه خطأ ، ولذلك كثرت أوامره ﷺ بالكف عن الخطأ - في أحاديث كثيرة - سواء ما كان يخصُّ بها الفرد الواحد ، أو ما يخصُّ بها الجماعة .

الأمر بالكف عن الخطأ للفرد

فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ ، قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا إِلَى حَنْبِ الْمُنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فَجَاءَ رَجُلٌ

يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : اجْلِسْ فَقَدْ آذَيْتَ وَآتَيْتَ^{٣٨٧} .

وهذا الأمر منه ﷺ لهذا الرجل لما رآه قد آذى الناس بتخطي رقابهم ؛ وقد ورد عن بعض العلماء أنه يكره له - الإنسان - التخطي ، إلا أن يكون إماماً ، ولا يجد طريقاً فلا بأس بالتخطي ، وكذلك من لم يجد إلا فرجة لا يصل إليها إلا بالتخطي ، فلا بأس بذلك^{٣٨٨} .
والصحيح أن تخطي رقاب الناس حرام في الخطبة وغيرها ، لهذا الحديث كما نقله النووي عن ابن المنذر ، وتعليل ذلك أن الأذى يحرم^{٣٨٩} .

وكذا قاله الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - حيث قال : «ولا سيما - التخطي - إذا كان ذلك أثناء الخطبة ، لأن فيه أذية للناس ، وإشغالاً لهم عن استماع الخطبة ، إشغال لمن باشر تخطي رقبته ، وإشغال لمن يراه ويشاهده ، فتكون المضرة به واسعة»^{٣٩٠} . وفي هذا الحديث يتجلى الأمر من النبي ﷺ لهذا الرجل بالكف عن هذا الخطأ وهو التخطي لما فيه من الإيذاء والإشغال ، فكان بهذا الأمر من النبي ﷺ تصحيحاً لفعل هذا الرجل .
وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ - بِامْرَأَةٍ تَبْكِي عِنْدَ قَبْرِ فَقَالَ « أَتَقِي اللَّهَ وَاصْبِرِي » . قَالَتْ إِيَّاكَ عَنِّي ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَبِّ بِمُصِيبَتِي ، وَلَمْ تَعْرِفْهُ . فَقِيلَ لَهَا إِنَّهُ النَّبِيُّ ﷺ - . فَأَتَتْ بَابَ النَّبِيِّ ﷺ - فَلَمْ تَجِدْ عِنْدَهُ بَوَائِينَ فَقَالَتْ لَمْ أَعْرِفْكَ . فَقَالَ « إِنَّمَا الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى »^{٣٩١} .

ففي هذا الحديث أمر من النبي ﷺ بالكف عن هذا الخطأ ، وهو البكاء الشديد ، أو النياحة ، كما قال القرطبي : «الظاهر أنه كان في بكائها قدر زائد من نوح أو غيره ،

^{٣٨٧} - صحيح ابن حبان - (٧ / ٣٠) (٢٧٩٠) صحيح

^{٣٨٨} - ابن قدامه من الحنابلة في (الكافي في فقه الإمام أحمد) ت : محمد فارس ومسعد السعدي ط . دار الكتب

العلمية بيروت ١ / ٣٣٤ ، وانظر : حاشية الروض المربع لابن قاسم ٢ / ٤٨٠ .

^{٣٨٩} - انظر المجموع شرح المهذب للنووي ٤ / ٤٢١ .

^{٣٩٠} - الشرح المتمتع على زاد المستقنع : ٥ / ١٢٥ .

^{٣٩١} - صحيح البخاري - المكتز - (١٢٨٣)

ولهذا أمرها بالتقوى « ٣٩٢ .

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله : « ويؤيده - أي كلام القرطبي - أنه في مرسل يحيى بن أبي كثير المذكور فسمع منها ما يكره فوقف عليها « ٣٩٣ .

وقال النووي رحمه الله في شرح الحديث : « فيه الأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر مع كل أحد » ٣٩٤ .

إذن قد صدر الأمر من النبي ﷺ لهذه المرأة بترك هذا الخطأ والتقوى والصبر على ما أصابها ، وكل ذلك بحكمة ، ورفق ، وتواضع منه ﷺ .

قال الحافظ بن حجر رحمه الله : « وفي هذا الحديث من الفوائد غير ما تقدم ما كان فيه ﷺ من التواضع ، والرفق بالجاهل ، ومسامحة المصاب ، وقبول اعتذاره ، وملازمة الأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر ، وأن من أمر بمعروف ينبغي له أن يقبل ، ولو لم يعرف الأمر ، وفيه أن الجزع من المنهيات لأمره لها بالتقوى مقروناً بالصبر » ٣٩٥ .

الأمر بالكفّ عن الخطأ للجماعة :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ - ﷺ - إِذْ سَمِعَ جَلْبَةَ رِجَالٍ فَلَمَّا صَلَّى قَالَ « مَا شَأْنُكُمْ » . قَالُوا اسْتَعْجَلْنَا إِلَى الصَّلَاةِ . قَالَ « فَلَا تَفْعَلُوا ، إِذَا أَتَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَعَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُمْ فَأْتُمُوا » ٣٩٦ .

وهذا الحديث في شأن إدراك الصلاة مع الإمام ، وخشية فواتها وأن الإنسان مأمور بالإتيان إليها بالسكينة ، والوقار ، ومنهي عن العجلة والإسراع ، ولذلك فقد صحح النبي ﷺ هذا الخطأ الذي وقع فيه أولئك الجماعة من المصلين ، وهو الاستعجال ، والإسراع ، وأرشدهم إلى الصواب ، وهو المشي بتأن ، وسكينة ، ووقار ، حتى لو فات المصلي بعض

٣٩٢ - فتح الباري : ٣ / ١٧٨ .

٣٩٣ - المصدر السابق .

٣٩٤ - شرح صحيح مسلم النووي : ٢ / ٥٢٦ .

٣٩٥ - فتح الباري : ٣ / ١٧٩ .

٣٩٦ - صحيح البخاري - المكثر - (٦٣٥)

الصلاة . وقد فصل مسألة فوات الركعة وعلة النهي عن الاستعجال ، والإسراع ، الإمام الحافظ ابن حجر في فتح الباري ^{٣٩٧} .

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فَقَالَ « مَا لِي أَرَاكُمْ رَافِعِي أَيْدِيكُمْ كَأَنَّهَا أَذْنَابُ خَيْلٍ شُمْسٍ اسْكُنُوا فِي الصَّلَاةِ » . قَالَ ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا فَرَأْنَا حَلَقًا فَقَالَ « مَا لِي أَرَاكُمْ عَزِينَ » . قَالَ ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا فَقَالَ « أَلَا تَصُفُّونَ كَمَا تَصُفُّ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا » . فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ تَصُفُّ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا قَالَ « يُتَمُّونَ الصُّفُوفَ الْأُولَى وَيَتَرَاصُّونَ فِي الصَّفِّ » ^{٣٩٨} .

وهذا الحديث في شأن رفع الأيدي عند السلام ، بالإشارة إلى السلام من الجانبين - كما قاله النووي رحمه الله - ^{٣٩٩} ، وهذا الأمر منهي عنه ، والنبي ﷺ عندما رآهم على هذه الحال الخاطئة ، أمرهم بتصحيح ذلك ، ونهاهم عن الاستمرار فيه بقوله عليه الصلاة والسلام : اسكنوا . قال النووي رحمه الله : « وفيه الأمر بالسكون في الصلاة والخشوع فيها والإقبال عليها » ^{٤٠٠} .

ومعنى عزين ، أي : متفرقين جماعة ، جماعة ونهاهم عن هذه الحال أيضاً ^{٤٠١} .

ومن الأهمية بمكان إيقاف المخطئ عن الاستمرار في الخطأ حتى لا يزداد سوءاً وحتى يحصل القيام بإنكار المنكر ولا يتأخر، فعن عمر قال: لا وأبي فقال رسول الله ﷺ : " مَنْ حَلَفَ بِشَيْءٍ دُونَ اللَّهِ فَقَدْ أَشْرَكَ " ^{٤٠٢}

^{٣٩٧} - انظر فتح الباري : ٢ / ١٣٨ .

^{٣٩٨} - صحيح مسلم - المكثر - (٩٩٦)

الحلق : جمع حلقة - الشمس : جمع شمس وهي الثفور التي لا تستقر ولا تسكن لشغبها وحدتها - العزين : جمع عزة وهي الحلقة المجتمعة من الناس

^{٣٩٩} - انظر شرح صحيح مسلم للنووي ٢ / ١١٤ .

^{٤٠٠} - المصدر السابق ٢ / ١١٥ .

^{٤٠١} - المصدر السابق نفس الصفحة .

^{٤٠٢} - شرح مشكل الآثار - (٢ / ٢٩٧) (٨٢٦) ، ومسند أحمد - المكثر - (٣٣٦) صحيح

قال الطحاوي : " فَكَانَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ مَنْ حَلَفَ بِشَيْءٍ دُونَ اللَّهِ فَقَدْ أَشْرَكَ فَكَانَ ذَلِكَ عِنْدَنَا ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ لَمْ يُرَدْ بِهِ الشُّرْكُ الَّذِي يَخْرُجُ بِهِ مِنَ الْإِسْلَامِ ، حَتَّى يَكُونَ بِهِ صَاحِبُهُ خَارِجًا مِنَ الْإِسْلَامِ ، وَلَكِنَّهُ

"مه" كلمة زجر وإنكار بمعنى: اكفف

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ ، قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا إِلَى جَنْبِ الْمَنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فَجَاءَ رَجُلٌ يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : اجْلِسْ فَقَدْ آذَيْتَ وَأَتَيْتَ. "٤٠٣"

وَعَنْ أَبِي الزَّاهِرِيَّةِ قَالَ كُنَّا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ صَاحِبِ النَّبِيِّ ﷺ - يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَجَاءَ رَجُلٌ يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُسْرِ جَاءَ رَجُلٌ يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالنَّبِيِّ ﷺ - يَخْطُبُ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ - « اجْلِسْ فَقَدْ آذَيْتَ » ٤٠٤ .
وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ تَجَشَّأَ رَجُلٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ - فَقَالَ « كُفَّ عَنَّا جُشَاءَكَ فَإِنَّ أَكْثَرَهُمْ شَبَعًا فِي الدُّنْيَا أَطْوَلُهُمْ جُوعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ » ٤٠٥ .

ففي هذه الأحاديث الطلب المباشر من المخطئ بالكف والامتناع عن فعله.



أُرِيدُ أَنْ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُحْلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَكَانَ مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ جَعَلَ مِنْ حَلْفِهِ كَمَا اللَّهُ تَعَالَى مَحْلُوفًا بِهِ ، وَكَانَ بِذَلِكَ قَدْ جَعَلَ مَنْ حَلَفَ بِهِ أَوْ مَا حَلَفَ بِهِ شَرِيكًا فِيمَا يُحْلَفُ بِهِ ، وَذَلِكَ عَظِيمٌ فَجُعِلَ مُشْرِكًا بِذَلِكَ شَرِيكًا غَيْرَ الشَّرِكِ الَّذِي يَكُونُ بِهِ كَافِرًا بِاللَّهِ تَعَالَى خَارِجًا مِنَ الْإِسْلَامِ ، وَمِثْلُ ذَلِكَ مَا قَدْ رُوِيَ عَنْهُ فِي الطَّبْرَةِ "

٤٠٣ - سنن أبي داود - المكثر - (١١٢٠) وصحيح ابن حبان - (٣٠ / ٧) (٢٧٩٠) صحيح

٤٠٤ - سنن أبي داود - المكثر - (١١٢٠) صحيح

٤٠٥ - سنن الترمذي - المكثر - (٢٦٦٦) حسن - تجشأ : خرج من فمه ريح مع صوت من الشبع

(١٨) إرشاد المخطئ إلى تصحيح خطئه

وقد كان ذلك من النبي ﷺ بعدة أساليب منها:

– محاولة لفت نظر المخطئ إلى خطئه ليقوم بتصحيحه بنفسه

ومن الأمثلة على ذلك ما روي عن مَوْلَى أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّهُ كَانَ مَعَ أَبِي سَعِيدٍ وَهُوَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَرَأَى رَجُلًا جَالِسًا وَسَطَ الْمَسْجِدِ ، مُشَبَّكًا بَيْنَ أَصَابِعِهِ ، يُحَدِّثُ نَفْسَهُ ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ ، فَلَمْ يَفْطِنْ ، قَالَ : فَالْتَفَتَ إِلَى أَبِي سَعِيدٍ فَقَالَ : إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ ، فَلَا يُشَبِّكَنَّ بَيْنَ أَصَابِعِهِ ، فَإِنَّ التَّشْبِيكَ مِنَ الشَّيْطَانِ ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَزَالُ فِي صَلَاةٍ ، مَا دَامَ فِي الْمَسْجِدِ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْهُ. " رواه أحمد في مسنده ٤٠٦

وعن مَوْلَى أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : بَيْنَمَا أَنَا مَعَ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ دَخَلْنَا الْمَسْجِدَ ، فَإِذَا رَجُلٌ جَالِسٌ فِي وَسَطِ الْمَسْجِدِ مُحْتَبِيًا مُشَبَّكًا أَصَابِعَهُ بَعْضَهَا فِي بَعْضٍ ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمْ يَفْطِنِ الرَّجُلُ لِإِشَارَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَالْتَفَتَ إِلَى أَبِي سَعِيدٍ فَقَالَ : إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الْمَسْجِدِ فَلَا يُشَبِّكَنَّ ، فَإِنَّ التَّشْبِيكَ مِنَ الشَّيْطَانِ ، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَزَالُ فِي صَلَاةٍ مَا دَامَ فِي الْمَسْجِدِ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْهُ. ٤٠٧

– طلب إعادة الفعل على الوجه الصحيح إذا كان ذلك ممكنا

عن أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ - جَالِسٌ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ فَصَلَّى ، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - « وَعَلَيْكَ السَّلَامُ ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ » . فَرَجَعَ فَصَلَّى ، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ . فَقَالَ « وَعَلَيْكَ السَّلَامُ فَارْجِعْ فَصَلِّ ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ » . فَقَالَ فِي الثَّانِيَةِ أَوْ فِي الَّتِي بَعْدَهَا عَلَّمَنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَقَالَ « إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَاسْبِغِ الوُضُوءَ ، ثُمَّ اسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ فَكَبِّرْ ، ثُمَّ اقْرَأْ بِمَا تَيَسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا ، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَسْتَوِيَ

٤٠٦ - مسند أحمد (عالم الكتب) - (٤ / ١٣٨) (١١٥١٢) ١١٥٣٢ - حسن

٤٠٧ - مسند أحمد (عالم الكتب) - (٤ / ١١٠) (١١٣٨٥) ١١٤٠٥ - حسن

قَائِمًا ، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا ، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِسًا ، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا ، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِسًا ، ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا « ٤٠٨ .
ومن الملاحظ:

* أن النبي ﷺ كان ينتبه لأفعال الناس من حوله كي يعلمهم وقد وقع في رواية النسائي عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَحْيَى بْنِ آلِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَمِّ لَهُ بَدْرِيِّ ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْمُقُهُ وَنَحْنُ لَا نَشْعُرُ ، فَلَمَّا فَرَغَ سَلَّمَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهُ : " ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ " مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ : وَالَّذِي أَكْرَمَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَدْ جَهَدْتُ فَعَلَّمَنِي ، فَقَالَ : " إِذَا قُمْتَ تُرِيدُ الصَّلَاةَ فَتَوَضَّأْ فَأَحْسِنِ وُضُوءَكَ ، ثُمَّ اسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ وَكَبِّرْ ، ثُمَّ اقْرَأْ ، ثُمَّ ارْكَعْ ، فَاطْمَئِنَّ رَاكِعًا ، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَعْتَدِلَ قَائِمًا ، ثُمَّ اسْجُدْ فَاطْمَئِنَّ سَاجِدًا ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِسًا ، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا ، ثُمَّ ارْفَعْ ، ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ حَتَّى تَفْرُغَ مِنْ صَلَاتِكَ " ٤٠٩

وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ يَحْيَى بْنِ خَلَادٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَمِّهِ ، وَكَانَ بَدْرِيًّا ، قَالَ : كُنَّا جُلُوسًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَدَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى صَلَاةً خَفِيفَةً لَا يُتِمُّ رُكُوعًا ، وَلَا سُجُودًا ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْمُقُهُ وَنَحْنُ لَا نَشْعُرُ ، قَالَ : فَصَلَّى ، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَيَّ النَّبِيِّ ﷺ ، فَردَّ عَلَيْهِ فَقَالَ : أَعَدَّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ ، قَالَ : فَفَعَلَ ذَلِكَ ، ثَلَاثًا ، كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ لَهُ : أَعَدَّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ ، فَلَمَّا كَانَ فِي الرَّابِعَةِ ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، عَلَّمَنِي ، فَقَدْ وَاللَّهِ اجْتَهَدْتُ ، فَقَالَ : إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَاسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ ، ثُمَّ كَبِّرْ ، ثُمَّ اقْرَأْ ، ثُمَّ ارْكَعْ ، حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا ، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ قَائِمًا ، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا ، ثُمَّ اجْلِسْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِسًا ، ثُمَّ قُمْ ، فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ فَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُكَ ، وَمَا نَقَصَتْ مِنْ ذَلِكَ ، نَقَصَتْ مِنْ صَلَاتِكَ . " ٤١٠

فمن صفة المربي أن يكون يقظا لأفعال من معه

٤٠٨ - صحيح البخارى - المكثر - (٦٢٥١)

٤٠٩ - شعب الإيمان - (٤ / ٤٩١) (٢٨٦٢) وسنن النسائي - المكثر - (١٣٢١) حسن

٤١٠ - مصنف ابن أبي شيبة - (١ / ٢٨٧) (٢٩٧٥) حسن

* إن من الحكمة في التعليم طلب إعادة الفعل من المخطئ لعله ينتبه إلى خطئه فيصححه بنفسه خصوصا إذا كان الخطأ ظاهرا لا ينبغي أن يحدث منه وربما يكون ناسيا فيتذكر.

* إن المخطئ إذا لم ينتبه إلى خطئه وجب البيان والتفصيل .

* إن إعطاء المعلومة للشخص إذا اهتم بمعرفتها وسأل عنها وتعلقت بها نفسه أوقع أثرا في حسه وأحفظ في ذهنه من إعطائه إياها ابتداء دون سؤال ولا تشوف.

إن وسائل التعليم كثيرة يختار منها المربي ما يناسب الحال والظرف.

ومن أمثلة طلب إعادة الفعل الخاطئ على الوجه الصحيح أيضا ما رواه مسلم رحمه الله تعالى في صحيحه عن جابر أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَنَّ رَجُلًا تَوَضَّأَ فَتَرَكَ مَوْضِعَ ظُفْرِ عَلَى قَدَمِهِ فَأَبْصَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ - فَقَالَ « ارْجِعْ فَأَحْسِنْ وَضُوءَكَ ». فَرَجَعَ ثُمَّ صَلَّى. ٤١١

ومثال ثالث فيما رواه الترمذي رحمه الله تعالى في سننه عن كِلْدَةَ بْنِ حَبْلٍ أَنَّ صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ بَعَثَهُ فِي الْفَتْحِ بِلَبْنٍ وَحَدَايَةَ وَضَعَايِسَ وَالنَّبِيَّ ﷺ عَلَى الْوَادِي قَالَ: فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ وَلَمْ أَسْلَمْ، وَلَمْ أَسْتَأْذِنْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " ارْجِعْ فَقُلِ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أَدْخُلْ بَعْدَمَا أَسْلِمَ؟ " ٤١٢ .

— طلب تدارك ما أمكن لتصحيح الخطأ، فقد روى البخاري رحمه الله تعالى في صحيحه

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ « لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ ». فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ امْرَأَتِي خَرَجَتْ حَاجَةً وَاسْتَبْتُ فِي غَزْوَةٍ كَذَا وَكَذَا . قَالَ « ارْجِعْ فَحُجِّ مَعَ امْرَأَتِكَ » ٤١٣ .

— إصلاح آثار الخطأ ، فعن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

فَقَالَ: إِنِّي جِئْتُ أَبَايُعِكَ عَلَى الْهَجْرَةِ وَتَرَكْتُ أَبَوَيَّ يَنْكِيَانِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَأَبَايُعُكَ حَتَّى تَرْجِعَ إِلَيْهِمَا فَتُضْحِكُهُمَا كَمَا أَبْكَيْتَهُمَا " ٤١٤ .

٤١١ - صحيح مسلم- المكثر - (٥٩٩)

٤١٢ - سنن الترمذي- المكثر - (٢٩٢٨) وشعب الإيمان - (١١ / ٢١٣) (٨٤٢٨) صحيح

الضعابيس : صغار القثاء واحدها ضعبوس - اللبأ : أول ما يلج من اللبن عند الولادة

٤١٣ - صحيح البخاري- المكثر - (٥٢٣٣)

٤١٤ - شرح مشكل الآثار - (٥ / ٣٦٧) (٢١٢٤) وسنن النسائي- المكثر - (٤١٨٠) صحيح

— الكفارة عن الخطأ

إذا كانت بعض الأخطاء لا يمكن استدراكها فإن الشريعة قد جعلت أبواباً أخر لحو أثرها ومن ذلك الكفارات وهي كثيرة ككفارة اليمين في قوله تعالى : { لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ } (٨٩) سورة المائدة ، والظهار في قوله تعالى : { وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَا ذَلِكَمُ تُوَعِّظُونَ بِهِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ } (٣) سورة المجادلة، وقتل الخطأ في قوله تعالى : { وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا } (٩٢) سورة النساء ، والوطء في نهار رمضان، فعن عائشة ، قَالَتْ : أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَذَكَرَ أَنَّهُ احْتَرَقَ ، فَسَأَلَهُ عَنْ أَمْرِهِ ، فَذَكَرَ أَنَّهُ وَقَعَ عَلَى امْرَأَتِهِ فِي رَمَضَانَ ، فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمِكَتَلٍ يُدْعَى الْعَرَقُ فِيهِ تَمْرٌ ، فَقَالَ : أَيَسْنَ الْمُحْتَرِقُ ، فَقَامَ الرَّجُلُ ، فَقَالَ : تَصَدَّقْ بِهَذَا. " ١٥ وغيرها.



^{١٥} - صحيح ابن حبان - (٨ / ٢٩٧) (٣٥٢٨) وصحيح البخارى - المكثر - (١٩٣٥) والمسند الجامع - (١٩) /

(١٠٦٤) (١٦٥٨٠)

(١٩) إنكار موضع الخطأ وقبول بقية الصواب

إن إنكار الخطأ وقبول بقية الصواب كان من المنهاج النبوي في تصحيح الأخطاء ، فقد ورد عن النبي ﷺ - سواءً في العبادات أو غيرها - أنه أنكر موضع الخطأ ، وشدد عليه وصحَّحه ، وقبل بقية الصواب ، ووافق صاحبه عليه ، وشجَّعه ، وأمضاه .

فيكون من الحكمة الاقتصار في الإنكار على موضع الخطأ وعدم تعميم التخطئة لتشمل سائر الكلام أو الفعل، يدلّ على ذلك ما أخرجه البخاري رحمه الله تعالى في صحيحه عن الرُّبَيْعِ بِنْتِ مُعَوِّذِ بْنِ عَفْرَاءَ قَالَتْ: جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ - فَدَخَلَ حِينَ بُنِيَ عَلَيَّ ، فَجَلَسَ عَلَيَّ فِرَاشِي كَمَا جَلَسَ مِنِّي ، فَجَعَلَتْ جُورِيَّاتٍ لَنَا يَضْرِبْنَ بِالْدُّفِّ وَيَنْدُبْنَ مَنْ قُتِلَ مِنْ آبَائِي يَوْمَ بَدْرٍ ، إِذْ قَالَتْ إِحْدَاهُنَّ وَفِينَا نَبِيٌّ يَعْلَمُ مَا فِي غَدٍ . فَقَالَ « دَعِيَ هَذِهِ ، وَقَوْلِي بِالَّذِي كُنْتَ تَقُولِينَ »^{٤١٦} .

وَعَنِ الرُّبَيْعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ قَالَتْ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فَدَخَلَ عَلَيَّ غَدَاةَ بِنِي بِي فَجَلَسَ عَلَيَّ فِرَاشِي كَمَا جَلَسَ مِنِّي وَجُورِيَّاتٍ لَنَا يَضْرِبْنَ بِدُفُوفِهِنَّ وَيَنْدُبْنَ مَنْ قُتِلَ مِنْ آبَائِي يَوْمَ بَدْرٍ إِلَى أَنْ قَالَتْ إِحْدَاهُنَّ وَفِينَا نَبِيٌّ يَعْلَمُ مَا فِي غَدٍ . فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - « اسْكُتِي عَنْ هَذِهِ وَقَوْلِي الَّذِي كُنْتَ تَقُولِينَ قَبْلَهَا »^{٤١٧} .

وفي رواية ابن ماجه عن أبي الحسين - اسمه خالد المدني - قال كنا بالمدينة يوم عاشوراء والجوارى يضربن بالدف ويتغنين فدخلنا على الربيع بنت معوذ فذكرنا ذلك لها. فقالت دخل علي رسول الله ﷺ - صبيحة عرسى وعندى جاريتان تغنيان وتندبان آبائي الذين قتلوا يوم بدر وتقولان فيما تقولان وفينا نبي يعلم ما في غد. فقال « أما هذا فلا تقولوه ما يعلم ما في غد إلا الله »^{٤١٨} .

فهذا الحديث يدل على أن النبي ﷺ قد أنكر موضع الخطأ وهو قول الجارية : وفينا نبي

^{٤١٦} - صحيح البخارى - المكثر - (٥١٤٧)

^{٤١٧} - سنن الترمذى - المكثر - (١١١٣) قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح.

^{٤١٨} - سنن ابن ماجه - المكثر - (١٩٧٢) صحيح

يعلم ما في غدٍ ، وعلل ذلك ﷺ - كما جاء عند ابن ماجه - بقوله : ما يعلم ما في غدٍ إلا الله وأشار عليهما بترك قولها السابق ثم ، قبل الباقي ﷺ وهو المدح غير المبالغ فيه ، وغير المذموم ، ولذلك قال ﷺ كما عند الترمذي : « اسْكُنِي عَنْ هَذِهِ وَقَوْلِي الْوَلَدِي كُنْتِ تَقُولِينَ قَبْلَهَا » ٤١٩ .

وهذا النهي هو ما يتعلق بمدحه ﷺ المدح المتجاوز فيه ، والمنهي عنه ، وهو الإطراء الذي ورد عنه النهي عنه صريحاً : « لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطَرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ ، فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ ، فَقُولُوا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ » ٤٢٠ .

وكذلك ورد مثل هذا في قوله ﷺ لوفد بني عامر فعن مُطَرِّفٍ قَالَ قَالَ أَبِي انْطَلَقْتُ فِي وَفْدِ بَنِي عَامِرٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَقُلْنَا أَنْتَ سَيِّدُنَا . فَقَالَ « السَّيِّدُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى » ٤٢١ . قُلْنَا وَأَفْضَلُنَا فَضْلاً وَأَعْظَمُنَا طَوْلاً . فَقَالَ « قُولُوا بِقَوْلِكُمْ أَوْ بَعْضِ قَوْلِكُمْ وَلَا يَسْتَجْرِبَنَّكُمْ الشَّيْطَانُ » ٤٢٢ .

فالتبني ﷺ هاهنا أنكر عليهم قولهم : أنت سيدنا ، وعلل ذلك بأن السيد هو الله تبارك وتعالى ، ثم سكت عن باقي المدح إعلالاً منه ﷺ أنه صواب ، ولا شيء فيه لكنهم ينبغي

٤١٩ - سنن الترمذي - المكثر - (١١١٣) قَالَ أَبُو عَيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

٤٢٠ - صحيح البخاري - المكثر - (٣٤٤٥) - تطروني : تمدحوني

٤٢١ - قلت : قاله ﷺ على سبيل التواضع ، وإلا فهو سيد ولد آدم بلا نزاع ، فعن عبد الله ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَنَا سَيِّدُ وَكَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ ، وَأَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ ، وَأَوَّلُ شَافِعٍ ، وَمُشَفَّعٍ ، بِيَدِي لَوَاءِ الْحَمْدِ ، تَحْتِي آدَمُ فَمَنْ دُونَهُ . صحيح ابن حبان - (١٤ / ٣٩٨) (٦٤٧٨) صحيح وعَنِ الْأَوْزَاعِيِّ حَدَّثَنِي أَبُو عَمَرَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - « أَنَا سَيِّدُ وَكَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَوَّلُ مَنْ يَنْشَقُّ عَنْهُ الْقَبْرُ وَأَوَّلُ شَافِعٍ وَأَوَّلُ مُشَفَّعٍ » . صحيح مسلم - المكثر - (٦٠٧٩)

قَالَ الْعُلَمَاءُ : وَقَوْلُهُ ﷺ : (أَنَا سَيِّدُ وَكَدِ آدَمَ) لَمْ يَقُلْهُ فَخْرًا ، بَلْ صَرَّحَ بِنَفْيِ الْفَخْرِ فِي غَيْرِ مُسْلِمٍ فِي الْحَدِيثِ الْمَشْهُورِ (أَنَا سَيِّدُ وَكَدِ آدَمَ وَلَا فَخْرَ) وَإِنَّمَا قَالَهُ لَوَجْهِينِ : أَحَدُهُمَا امْتِنَالُ قَوْلِهِ تَعَالَى : { وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ } وَالثَّانِي أَنَّهُ مِنَ الْبَيَانِ الَّذِي يَجِبُ عَلَيْهِ تَبْلِيغُهُ إِلَى أُمَّتِهِ لِيَعْرِفُوهُ ، وَيَعْتَقِدُوهُ ، وَيَعْمَلُوا بِمُقْتَضَاهُ ، وَيُوقِرُوهُ ﷺ بِمَا تَقْتَضِي مَرَاتِبَهُ كَمَا أَمَرَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى . وَهَذَا الْحَدِيثُ دَلِيلٌ لِتَفْضِيلِهِ ﷺ عَلَى الْخَلْقِ كُلِّهِمْ ؛ لِأَنَّ مَذْهَبَ أَهْلِ السُّنَّةِ أَنَّ الْأَدَمِيِّينَ أَفْضَلُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ ، وَهُوَ ﷺ أَفْضَلُ الْأَدَمِيِّينَ وَغَيْرِهِمْ " شرح النووي على مسلم - (٧ / ٤٧٣)

٤٢٢ - سنن أبي داود - المكثر - (٤٨٠٨) صحيح

لهم أن لا ينساقوا وراء الشيطان في كثرة المدح .

وهذا الموضوع - إنكار الخطأ وقبول بقية الصواب - يدلّ على منهج النقد أيما دلالة حيث إن من تعاريف النقد اللغوية : أنه تمييز الدراهم عن غيرها ، والنقر بالإصبع في الجوز^{٤٢٣} .

فكأن إنكار موضع الخطأ وقبول بقية الصواب كتمييز الدراهم بعضها من بعض لمعرفة الجيد منها والرديء ، وكذلك النقر للجوز لمعرفة الصحيح منه ، وغير الصحيح ، ولذلك فقد استخدم النبي ﷺ هذا المنهج حتى في العبادات ، فقد أقرّ النبي ﷺ بعض الناس على بعض الأمور مع الإنكار عليهم في أمور ، فدلّ ذلك على أن هذا المنهج هو من مناهج تصحيح الأخطاء ، التي ينبغي لمن أراد التصحيح أن يعتني به ، إذ ليس في كل أقوال وأفعال الناس خطأ عام ، فهناك من الناس من يقول كلاماً ، أو يفعل فعلاً ، وليس بالضرورة أن كل كلامه خطأ ، ولا كل فعالة خطأ ، وإنما الذي يحتاج إليه أن يُعدّل له خطؤه ويصحّ له ، ويبقى الصواب .

ولا شك أن مثل هذا التصرف يشعر المخطئ بإنصاف ، وعدل القائم بالإنكار والتصحيح ، ويجعل تنبيهه أقرب للقبول في النفس ، بخلاف بعض المنكرين الذين قد يغضب أحدهم من الخطأ ، غضباً يجعله يتعدى في الإنكار يصل به إلى تخطئة ورفض سائر الكلام ، مما اشتمل عليه من حق ، وباطل ، مما يسبب عدم قبول كلامه ، وعدم انقياد المخطئ للتصحيح^{٤٢٤} .

أما الشاهد في موضوعنا ، وهو إنكار موضع الخطأ وقبول بقية الصواب في أحاديث العبادة فمن ذلك ما يلي :

قَالَ يَعْلَى لِعُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : أَرِنِي النَّبِيَّ - ﷺ - حِينَ يُوحَى إِلَيْهِ قَالَ فَبَيْنَمَا النَّبِيُّ - ﷺ - بِالْجِعْرَانَةِ ، وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ ، جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ تَرَى فِي

^{٤٢٣} - القاموس المحيط مادة (نقد) ص ٤١٢ .

^{٤٢٤} - انظر : الأساليب النبوية في التعامل مع أخطاء الناس : المنجد ص ٦٦ .

رَجُلٍ أَحْرَمَ بِعُمْرَةٍ ، وَهُوَ مُتَضَمِّحٌ بِطَيْبٍ فَسَكَتَ النَّبِيُّ ﷺ - سَاعَةً فَجَاءَهُ الْوَحْيُ ، فَأَشَارَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى يَعْلى ، فَجَاءَ يَعْلى ، وَعَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - ثَوْبٌ قَدْ أَظْلَمَ بِهِ فَأَدْخَلَ رَأْسَهُ ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - مُحَمَّرُ الْوَجْهِ ، وَهُوَ يَغِطُّ ثُمَّ سُرِّيَ عَنْهُ فَقَالَ « أَيَّنَ الَّذِي سَأَلَ عَنِ الْعُمْرَةِ » فَأْتَى بِرَجُلٍ فَقَالَ « اغْسِلِ الطَّيْبَ الَّذِي بِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، وَأَنْزِعْ عَنكَ الْجَبَّةَ ، وَأَصْنَعْ فِي عُمْرَتِكَ كَمَا تَصْنَعُ فِي حَجَّتِكَ » ٤٢٥ .

فالنبي ﷺ صحَّح الخطأ عند ذلك الرجل لما جعل في ثوبه الطيب بغسله ، ثم أمره بترع الجبَّة ، ثم أقره على سائر عمله ، وأمره أن يصنع في عمرته كما يصنع في حجه .

واستدلَّ بهذا الحديث ، كذلك على أن من أصابه طيب في إحرامه ناسياً ، أو جاهلاً ، ثم علم فبادر إلى إزالته فلا كفارة عليه . وهذا الحديث ظاهر في أن السائل كان عالماً بصفة الحج دون العمرة ، فلماذا قال له ﷺ واصنع في عمرتك ما أنت صانع في حجك ٤٢٦ .

وفي هذا الحديث إشارة كذلك إلى هذا المنهج ، وهو منهج النقد بإنكار محل الخطأ وتصحيحه ، وهو غسل الثوب من أثر الطيب ، ونزع الجبَّة ، ثم قبول باقي الأعمال كما هي صحيحة ، حيث لم يُؤمر الرجل بالإعادة لما تقدم من أعماله في العمرة ، كالتلبية ، وانعقاد الإحرام ، وغير ذلك .

ولأنه لم تلزمه الفدية ولم يأمره النبي ﷺ بها ، وقيل : لأنه أتى بهذه الأمور قبل نزول الحكم ، ثم نزل الحكم بعدها ٤٢٧ .

وَعَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ قَالَ حَدَّثَنِي ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - رَأَى شَيْخًا يُهَادَى بَيْنَ ابْنَيْهِ قَالَ « مَا بَالُ هَذَا » . قَالُوا نَذَرَ أَنْ يَمْشِيَ . قَالَ « إِنَّ اللَّهَ عَنْ تَعْذِيبِ هَذَا نَفْسَهُ لَعَنِي » . وَأَمْرُهُ أَنْ يَرْكَبَ ٤٢٨ .

وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ نَذَرْتُ أُحْتَى أَنْ تَمْشِيَ إِلَيَّ بَيْتِ اللَّهِ ، وَأَمَرْتَنِي أَنْ أَسْتَفْتِيَ لَهَا النَّبِيَّ ﷺ

٤٢٥ - صحيح البخارى - المكثر - (١٥٣٦) - المتضمن : المدهن

٤٢٦ - انظر شرح صحيح مسلم للنووي ٣ / ٢٥٦ وكذلك فتح الباري : ٣ / ٤٦٢ .

٤٢٧ - انظر فتح الباري : ٤ / ٧٥ .

٤٢٨ - صحيح البخارى - المكثر - (١٨٦٥) - يهادى : بمشى معتمدا عليهما

- ﷺ - فَاسْتَفْتَيْتُهُ ، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ « لَتَمَشِ وَلَتُرَكَّبَ » . قَالَ وَكَانَ أَبُو الْخَيْرِ لَا يُفَارِقُ عُقْبَةَ ٤٢٩ .

ففي هذين الحديثين بين النبي ﷺ موضع الخطأ وأنكره ، فحديث الرجل الذي نذر أن يمشي إلى الكعبة كان موضع الخطأ هو المشي لأن الرجل لا يطيق هذا المشي لكبر سنه ، بل وصحح له النبي ﷺ هذا الخطأ ، بحيث أمره بالركوب ، وسكت النبي ﷺ عن الباقي ، وهو النذر ، بل أحازه ، ولم يأمره النبي ﷺ بالوفاء بنذره بالمشي إلى الكعبة لأمرين :

١ - « لأن الحج راكباً أفضل من الحج ماشياً ، فنذر المشي يقتضي التزام ترك الأفضل ، فلا يجب الوفاء به .

٢ - لكونه عجز عن الوفاء بنذره » ٤٣٠ .

أما حديث عقبة في إخباره عن أخته ، فإنكار موضع الخطأ بين ، حيث أن نذرها المشي إلى بيت الله الحرام مع عجزها عن ذلك ، خطأ فصحح ﷺ هذا الخطأ بقوله : لتمش ولتركب ، ومعناه كما قال النووي : « تمشي في وقت قدرتها على المشي ، وتركب إذا عجزت عن المشي ، أو لحقتها مشقة ظاهرة ، فتركب ، وعليها دم » ٤٣١

ووجه كونها عليها دم ، لما وقع في رواية أخرى للحديث عن ابن عباس ؛ أن عقبة بن عامر سأل النبي ﷺ ، فَقَالَ : إِنَّ أُخْتَهُ نَذَرَتْ أَنْ تَمْشِيَ إِلَى الْبَيْتِ ، وَشَكَكَ إِلَيْهِ ضَعْفُهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : إِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنْ نَذْرِ أُخْتِكَ ، فَلْتَرْكَبْ وَلْتُهْدِ بَدَنَةً. ٤٣٢

أما التذر بحد ذاته فصحيح ، ولذا سكت عن بيانه ﷺ وإنكاره ، بل أقرهم عليه وأمرهم بالوفاء به .

ومثل ما سبق : ما ورد عن ابن عباس قال بينا النبي ﷺ - يخطب إذا هو برجل قائم

٤٢٩ - صحيح البخارى - المكثر - (١٨٦٦)

٤٣٠ - فتح الباري : ٤ / ٩٥ .

٤٣١ - شرح صحيح مسلم للنووي : ٤ / ٢٦٨ .

٤٣٢ - مسند أحمد (عالم الكتب) - (١ / ٦٣٤) - ٢١٣٤ - صحيح

فَسَأَلَ عَنْهُ فَقَالُوا أَبُو إِسْرَائِيلَ نَذَرَ أَنْ يَقُومَ وَلَا يَقْعُدَ وَلَا يَسْتَظِلَّ وَلَا يَتَكَلَّمَ وَيَصُومَ . فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - « مُرُّهُ فَلْيَتَكَلَّمْ وَلْيَسْتَظِلَّ وَلْيَقْعُدْ وَلْيَتِمَّ صَوْمُهُ » ٤٣٣ .

فأنكر الرسول ﷺ موضع الخطأ ، وهو القيام وعدم الاستظلال ، والصمت ، وصححه له ، بحيث أمره بالكلام ، والاستظلال ، والقعود ، وقيل منه الباقي وهو الصوم لأنه صحيح وهو من نذر الطاعة ، ولا يشق ذلك - الصوم - على الرجل .

وعلق ابن حجر رحمه الله على هذا الحديث بقوله : « وفيه - الحديث - أن كل شيء يتأذى به الإنسان ، ولو مآلاً مما لم يرد بمشروعيته كتاب ، أو سنة ، كالمشي حافياً ، والجلوس في الشمس ، ليس هو من طاعة الله فلا ينعقد به النذر ، فإنه ﷺ أمر أبا إسرائيل بإتمام الصوم دون غيره ، وهو محمول على أنه علم أنه لا يشق عليه ، وأمره أن يقعد ويتكلم ويستظل » ٤٣٤ .

وَعَنْ الْأَسْوَدِ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ يَقُولُ أَتَى النَّبِيَّ - ﷺ - - الْعَائِطُ ، فَأَمَرَنِي أَنْ آتِيَهُ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ ، فَوَجَدْتُ حَجَرَيْنِ ، وَالتَّمَسْتُ الثَّلَاثَ فَلَمْ أَجِدْهُ ، فَأَخَذْتُ رَوْثَةً ، فَأَتَيْتُهُ بِهَا ، فَأَخَذَ الْحَجَرَيْنِ وَأَلْقَى الرَّوْثَةَ وَقَالَ « هَذَا رِكْسٌ » ٤٣٥ .

فهذا الحديث يدل على أن النبي ﷺ أنكر الخطأ . بل وبادر إلى رده ، وذلك لما رد الروثه - التي نهي أن يُستنحى بها - ، وقال : هذا ركس إنكاراً عليه فعله هذا . أي : « فكأنه قال : هذا رد عليك » ٤٣٦ .

والركس هو : الرجيع وهو رد من حالة الطعام إلى حالة الروث ٤٣٧ .

وبهذا يتبين أهمية منهج : إنكار الخطأ وقبول الصواب ، كما سن هذا المصطفى عليه الصلاة والسلام .

٤٣٣ - صحيح البخارى - المكثر - (٦٧٠٤)

٤٣٤ - فتح الباري : ١١ / ٥٩٨ .

٤٣٥ - صحيح البخارى - المكثر - (١٥٦)

٤٣٦ - فتح الباري : ١ / ٣١٠ .

٤٣٧ - انظر : المصدر السابق .

وهذا المعنى هو الذي لفت إليه ابن عمر رضي الله عنهما، فعن نافع أن رجلاً عطس إلى
جنب ابن عمر فقال الحمد لله والسلام على رسول الله. قال ابن عمر وأنا أقول الحمد
لله والسلام على رسول الله وليس هكذا علمنا رسول الله - ﷺ - علمنا أن نقول
الحمد لله على كل حال. ٤٣٨



٤٣٨ - سنن الترمذی - المکتب - (٢٩٥٧) والمستدرک للحاکم (٧٦٩١) حسن

(٢٠) إعادة الحق إلى صاحبه وحفظ مكانة المخطئ

عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَتَلَ رَجُلٌ مِنْ حَمِيرٍ رَجُلًا مِنَ الْعَدُوِّ فَأَرَادَ سَلْبَهُ فَمَنَعَهُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ وَكَانَ وَالِيًا عَلَيْهِمْ فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ لِيَخَالِدُ مَا مَنَعَكَ أَنْ تُعْطِيَهُ سَلْبَهُ . قَالَ اسْتَكْثَرْتُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ « اذْفَعُهُ إِلَيْهِ » . فَمَرَّ خَالِدٌ بِعَوْفٍ فَجَرَّ بَرْدَائِهِ ثُمَّ قَالَ هَلْ أَنْجَزْتُ لَكَ مَا ذَكَرْتُ لَكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَسَمِعَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَاسْتَعْضِبَ فَقَالَ « لَا تُعْطِهِ يَا خَالِدُ لَا تُعْطِهِ يَا خَالِدُ هَلْ أَنْتُمْ تَارِكُونَ لِي أُمْرَائِي إِنَّمَا مِثْلُكُمْ وَمِثْلُهُمْ كَمِثْلِ رَجُلٍ اسْتُرِعِيَ إِبِلًا أَوْ غَنَمًا فَرَعَاهَا ثُمَّ تَحَيَّنَ سَفِيهَا فَأَوْرَدَهَا حَوْضًا فَشَرَعَتْ فِيهِ فَشَرِبَتْ صَفْوَهُ وَتَرَكَتْ كَدْرَهُ فَصَفْوَهُ لَكُمْ وَكَدْرَهُ عَلَيْهِمْ » .
٤٣٩ .

وَعَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ قَالَ : غَزَوْنَا غَزْوَةً إِلَى طَرْفِ الشَّامِ ، فَأُمِّرَ عَلَيْنَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ ، قَالَ : فَأَنْضَمَّ إِلَيْنَا رَجُلٌ مِنْ أَمْدَادِ حَمِيرٍ ، فَأَوَى إِلَى رَحْلِنَا لَيْسَ مَعَهُ شَيْءٌ إِلَّا سَيْفٌ ، لَيْسَ مَعَهُ سِلَاحٌ غَيْرُهُ ، فَنَحَرَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ جُزُورًا ، فَلَمْ يَزَلْ يَحْتَالُ حَتَّى أَخَذَ مِنْ جِلْدِهِ كَهَيْئَةِ الْمَجَنِّ حَتَّى بَسَطَهُ عَلَى الْأَرْضِ ، ثُمَّ وَقَدَّ عَلَيْهِ ، حَتَّى جَفَّ ، فَجَعَلَ لَهُ مُمْسِكًا كَهَيْئَةِ الثَّرْسِ ، فَقَضِي أَنْ لَقِينَا عَدُوَّنَا فِيهِمْ أَخْلَاطٌ مِنَ الرُّومِ وَالْعَرَبِ مِنْ قُضَاعَةَ ، فَقَاتَلُونَا قِتَالًا شَدِيدًا ، وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ مِنَ الرُّومِ عَلَى فَرَسٍ لَهُ أَشَقْرٌ وَسَرْجٌ مُذْهَبٌ ، وَمِنْطِقَةٌ مُلَطَّخَةٌ ذَهَبًا ، وَسَيْفٌ مِثْلُ ذَلِكَ ، فَجَعَلَ يَحْمِلُ عَلَى الْقَوْمِ ، وَيُغْرِي بِهِمْ ، فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ الْمَدْدِيُّ يَحْتَالُ لِذَلِكَ الرُّومِيِّ حَتَّى مَرَّ بِهِ فَاسْتَقْفَاهُ ، فَضَرَبَ عُرْقُوبَ فَرَسِهِ بِالسَّيْفِ فَوَقَعَ ، ثُمَّ أَتْبَعَهُ ضَرْبًا بِالسَّيْفِ حَتَّى قَتَلَهُ ، فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ الْفَتْحَ ، أَقْبَلَ يَسْأَلُ لِلسَّلْبِ ، وَقَدْ شَهِدَ لَهُ النَّاسُ بِأَنَّهُ قَاتَلَهُ ، فَأَعْطَاهُ خَالِدٌ بَعْضَ سَلْبِهِ ، وَأَمْسَكَ سَائِرَهُ ، فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى رَحْلِ عَوْفٍ ذَكَرَهُ ، فَقَالَ لَهُ عَوْفٌ : ارْجِعْ إِلَيْهِ فَلْيُعْطِكَ مَا بَقِيَ ، فَارْجِعْ إِلَيْهِ ، فَأَبَى عَلَيْهِ ، فَمَشَى عَوْفٌ حَتَّى أَتَى خَالِدًا ، فَقَالَ : أَمَا تَعْلَمُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى بِالسَّلْبِ لِلْقَاتِلِ ؟ قَالَ : بَلَى ، قَالَ : فَمَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَدْفَعَ إِلَيْهِ سَلْبَ قَتِيلِهِ ؟ قَالَ خَالِدٌ :

٤٣٩ - صحيح مسلم - المكثر - (٤٦٦٩)

اسْتَكْرَهُ لَهُ ، قَالَ عَوْفٌ : لَنْ رَأَيْتُ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِأَذْكَرَنَّ ذَلِكَ لَهُ ، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ بَعَثَهُ عَوْفٌ ، فَاسْتَعَدَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَدَعَا خَالِدًا وَعَوْفًا قَاعِدًا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَا يَمْنَعُكَ يَا خَالِدُ أَنْ تَدْفَعَ إِلَيَّ هَذَا سَلْبَ قَتِيلَةٍ ؟ قَالَ : اسْتَكْرَهُتُهُ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ : اذْفَعُهُ إِلَيْهِ . قَالَ : فَمَرَّ بِعَوْفٍ ، فَجَرَّ عَوْفٌ بِرِدَائِهِ ، فَقَالَ : أَنْجَزْتُ لَكَ مَا ذَكَرْتُ لَكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَسَمِعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاسْتُعْزِبَ ، فَقَالَ : لَا تُعْطِهِ يَا خَالِدُ ، هَلْ أَنْتُمْ تَارِكُو أَمْرَائِي ؟ إِنَّمَا مَتْلُكُمْ وَمَتْلُهُمْ كَمَتْلِ رَجُلٍ اشْتَرَى إِبِلًا ، وَغَنَمًا فَرَعَاهَا ، ثُمَّ تَحَيَّنَ سَقِيهَا فَأَوْرَدَهَا حَوْضًا ، فَشَرَعَتْ فِيهِ ، فَشَرِبَتْ صَفْوَةَ الْمَاءِ ، وَتَرَكَتْ كَدْرَهُ ، فَصَفْوَةُ أَمْرِهِمْ لَكُمْ وَكَدْرُهُ عَلَيْهِمْ. ٤٤٠

ونلاحظ أن خالدا لما أخطأ في اجتهاده بمنع القاتل من السلب الكثير أمر النبي ﷺ بوضع الأمر في نصابه بإعادة الحق إلى صاحبه ولكنه عليه الصلاة والسلام غضب لما سمع عوفاً رضي الله عنه يعرض بخالد ويتهم عليه بقوله: هل أنجزت لك ما ذكرت لك من رسول الله ﷺ ، وكان عوف قد جرَّ برداء خالداً لما مرَّ بجانبه فقال ﷺ : لا تُعْطِهِ يَا خَالِدُ وَهَذَا مِنْ بَابِ رَدِّ الْإِعْتِبَارِ إِلَى الْأَمِيرِ وَالْقَائِدِ لِأَنَّ فِي حِفْظِ مَكَانَتِهِ بَيْنَ النَّاسِ مَصْلَحَةٌ ظَاهِرَةٌ. وقد يرد هنا الإشكال الآتي: إذا كان القاتل قد استحق السلب فكيف يمنعه إياه؟ أجاب النووي رحمه الله عن ذلك بوجهين:

٤٤٠ - مسند أحمد (عالم الكتب) - (٧ / ٩٤٤) (٢٣٩٨٧) ٢٤٤٨٧ - صحيح

أوى وأوى : ضم وانضم ، وجمع ، حمى ، ورجع ، وردَّ ، ولجأ ، واعتصم ، ووارى ، وأسكن ، ويستخدم كل من الفعلين لازماً ومتعدياً ويعطي كل منهما معنى الآخر - الرحال : المنازل سواء كانت من حجر أو خشب أو شعر أو صوف أو وبر أو غير ذلك - النحر : الذبيح - الجزور : البعير ذكراً كان أو أنثى، إلا أن اللَّفْظَةَ مُؤنثة، تقول الجزور، وإن أردت ذكراً، والجمع جزرٌ وجرائرٌ - الهيئة : صورة الشيء وشكله وحالته - الجن : الترس - الدرع الذي يحمي المقاتل ويتقي به ضربات العدو - أشقر : الشقرة في الخيل هي الحمرة الخالصة - السرج : ما يوضع على ظهر الدابة للركوب - أغرى بهم : حث الجنود على الهجوم عليهم - المديدي : رجل من المدد القادم لدعم الجيش في المعركة - استقفاه : أتاه من قبل قفاه - العرقوب : مجمع مفصل الساق والقدم - السلب : ما يأخذه أحد القريتين في الحرب من قريته، مما يكون عليه ومعه من ثياب وسلاح ودابة، وهو فعَلٌ بمعنى مفعولٍ أي مسلوب - الرحل : المتزل سواء كان من حجر أو خشب أو صوف أو وبر أو غير ذلك - أوى : رفض وامتنع - استعدى : استعان وطلب النصرة - الرداء : ما يوضع على أعالي البدن من الثياب - الإبل : الجمال والنوق ليس له مفرد من لفظه

أحدهما: لعله أعطاه بعد ذلك للقاتل وإنما أخره تعزيراً له ولعوف بن مالك لكونهما أطلقا
ألستهما في خالد رضي الله عنه وانتهاكاً حرمة الوالي ومن ولاة.

الوجه الثاني: لعله استطاب قلب صاحبه فتركه صاحبه باختياره وجعله للمسلمين، وكان
المقصود بذلك استطابة قلب خالد رضي الله عنه للمصلحة في إكرام الأمراء. ^{٤٤١}

ومن شواهد مسألة إعادة الاعتبار لمن أخطئ عليه ما جاء عن أبي الطفيل عامر بن واثلة :
أَنَّ رَجُلًا مَرَّ عَلَى قَوْمٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ ، فَرَدُّوا عَلَيْهِ السَّلَامَ ، فَلَمَّا جَاوَزَهُمْ قَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ :
وَاللَّهِ إِنِّي لَأُبْغِضُ هَذَا فِي اللَّهِ ، فَقَالَ أَهْلُ الْمَجْلِسِ : بِنَسِّ وَاللَّهِ مَا قُلْتَ ، أَمَا وَاللَّهِ لَتَنْبِئَنَّهُ
، قُمْ يَا فُلَانُ ، رَجُلًا مِنْهُمْ ، فَأَخْبِرَهُ ، قَالَ : فَأَذْرَكَهُ رَسُولُهُمْ ، فَأَخْبِرَهُ بِمَا قَالَ ،
فَانصَرَفَ الرَّجُلُ حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَرَرْتُ بِمَجْلِسٍ مِنْ
المُسْلِمِينَ فِيهِمْ فُلَانٌ ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِمْ فَرَدُّوا السَّلَامَ ، فَلَمَّا جَاوَزْتُهُمْ أَذْرَكْنِي رَجُلٌ مِنْهُمْ
فَأَخْبَرَنِي أَنَّ فُلَانًا قَالَ : وَاللَّهِ إِنِّي لَأُبْغِضُ هَذَا الرَّجُلَ فِي اللَّهِ ، فَادْعُهُ فَسَلِّهِ عِلَامًا يُبْغِضُنِي
؟ فَدَعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ عَمَّا أَخْبَرَهُ الرَّجُلُ ، فَاعْتَرَفَ بِذَلِكَ وَقَالَ : قَدْ قُلْتُ لَهُ
ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : فَلِمَ تُبْغِضُهُ ؟ قَالَ : أَنَا جَارُهُ وَأَنَا بِهِ خَابِرٌ ،
وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُهُ يُصَلِّي صَلَاةً قَطُّ إِلَّا هَذِهِ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ الَّتِي يُصَلِّيهَا الْبِرُّ وَالْفَاجِرُ ، قَالَ
الرَّجُلُ : سَلِّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ : هَلْ رَأَيْتُ قَطُّ أَخْرَجْتُهَا عَنْ وَقْتِهَا ، أَوْ أَسَأْتُ الْوُضُوءَ لَهَا ، أَوْ
أَسَأْتُ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ فِيهَا ؟ فَسَأَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ ، فَقَالَ : لَا ، ثُمَّ قَالَ :
وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُهُ يَصُومُ قَطُّ إِلَّا هَذَا الشَّهْرَ الَّذِي يَصُومُهُ الْبِرُّ وَالْفَاجِرُ ؟ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ
هَلْ رَأَيْتُ قَطُّ أَفْطَرْتُ فِيهِ ، أَوْ انْتَقَصْتُ مِنْ حَقِّهِ شَيْئًا ؟ فَسَأَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : لَا ،
ثُمَّ قَالَ : وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُهُ يُعْطِي سَائِلًا قَطُّ ، وَلَا رَأَيْتُهُ يُنْفِقُ مِنْ مَالِهِ شَيْئًا فِي شَيْءٍ مِنْ سَبِيلِ
اللَّهِ بِخَيْرٍ ، إِلَّا هَذِهِ الصَّدَقَةَ الَّتِي يُؤَدِّيهَا الْبِرُّ وَالْفَاجِرُ ، قَالَ : فَسَلِّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ
كَتَمْتُ مِنَ الزَّكَاةِ شَيْئًا قَطُّ ، أَوْ مَا كَسْتُ فِيهَا طَالِبَهَا ؟ قَالَ : فَسَأَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ
ذَلِكَ فَقَالَ : لَا ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : قُمْ إِنْ أَدْرِي لَعَلَّهُ خَيْرٌ مِنْكَ . ^{٤٤٢}

^{٤٤١} - الفتح الرباني ١٤/٨٤

^{٤٤٢} - مسند أحمد (عالم الكتب) - (٧ / ٨٥٦) (٢٣٨٠٣) ٢٤٢١٣ - صحيح وصحح إسناده العراقي في تخريج
أحاديث إحياء علوم الدين (٣ / ١٤٥ - بهامش الإحياء) .

ومن الأمور المهمة حفظُ مكانة المخطئ بعد توبته ورجوعه لكي يثبت على الاستقامة ويمارس حياة عادية بين الناس، وقد جاء في قصة المرأة المخزومية التي قطعت يدها فعن عائشة زوج النبي - ﷺ - أن قريننا أهمهم شأن المرأة التي سرقت في عهد النبي - ﷺ - في غزوة الفتح فقالوا من يكلم فيها رسول الله - ﷺ - فقالوا ومن يجترئ عليه إلا أسامة بن زيد حب رسول الله - ﷺ - . فأتى بها رسول الله - ﷺ - فكلّمه فيها أسامة بن زيد فتلون وجه رسول الله - ﷺ - فقال « أتشفع في حد من حدود الله ». فقال له أسامة استعفر لي يا رسول الله. فلما كان العشي قام رسول الله - ﷺ - فاخترط فأنتى على الله بما هو أهله ثم قال « أما بعد فإنما أهلك الذين من قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد وإني والذي نفسي بيده لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها ». ثم أمر بتلك المرأة التي سرقت فقطعت يدها. قال يونس قال ابن شهاب قال عروة قالت عائشة فحسنت توبتها بعد وتزوجت وكانت تأتيني بعد ذلك فأرفع حاجتها إلى رسول الله - ﷺ - .^{٤٤٣}



^{٤٤٣} - صحيح مسلم - المكثر - (٤٥٠٦)

(٢١) توجيهُ الكلامِ إلى طرفي النزاع في الخطأ المشترك

في كثير من الأحيان يكون الخطأ مشتركاً ويكون المخطئ مخطئاً عليه في الوقت نفسه ولكن نسبة الخطأ ربما تتفاوت بين الطرفين فينبغي توجيه الكلام والنصح إلى طرفي الخطأ وفيما يلي مثال:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى، قَالَ: شَكَأَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: "يَا خَالِدُ، لَا تُؤْذِ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ، فَلَوْ أَنْفَقْتَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا لَمْ تُدْرِكْ عَمَلَهُ، فَقَالَ: يَمَعُونَ فِيَّ فَأَرُدُّ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: لَا تُؤْذُوا خَالِدًا، فَإِنَّهُ سَيْفٌ مِنْ سِيُوفِ اللَّهِ صَبَّهُ اللَّهُ عَلَى الْكُفَّارِ" ٤٤٤



٤٤٤ - المعجم الكبير للطبراني - (٢٠ / ٧٦) (١٣٨٢) حسن

(٢٢) مطالبة المخطن بالتحلل ممن أخطأ عليه

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَتِ الْعَرَبُ تَخْدُمُ بَعْضَهَا بَعْضًا فِي الْأَسْفَارِ وَكَانَ مَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا رَجُلٌ يَخْدُمُهُمَا فَنَامَا فَاسْتَيْقَظَا وَلَمْ يَهَيِّئْ لَهُمَا طَعَامًا، فَقَالَ: إِنَّ هَذَا لَنُتُومٌ فَأَيَقِظَاهُ، فَقَالَ لَهُ: أَأَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُقْرَأُ نِكَاحُ السَّلَامِ وَيَسْتَأْذِنَانِكَ، فَقَالَ ﷺ: "إِنَّهُمَا قَدْ آتَدَمَا" فَجَاءَا فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: بِأَيِّ شَيْءٍ آتَدَمْنَا؟ فَقَالَ ﷺ: "بِلَحْمٍ أَحْيَيْكُمَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَأَرَى لَحْمَهُ بَيْنَ تَنَائِيكُمَا" فَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: اسْتَغْفِرْ لَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ ﷺ: "مُرَاهُ فَلْيَسْتَغْفِرْ لَكُمَا" ٤٤٥

وَعَنْ أَنَسِ قَالَ: كَانَتِ الْعَرَبُ يَخْدُمُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا فِي الْأَسْفَارِ، وَكَانَ مَعَ أَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرُ رَجُلٌ يَخْدُمُهُمَا، فَنَامَا، وَاسْتَيْقَظَا وَلَمْ يَهَيِّئْ طَعَامًا، فَقَالَ: إِنَّ هَذَا لَنُتُومٌ يَبِينُكُمْ. فَأَيَقِظَاهُ فَقَالَ: أَأَنْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ يُقْرَأُ نِكَاحُ السَّلَامِ، وَهُمَا يَسْتَأْذِمَانِكَ. فَأَتَاهُ، فَقَالَ ﷺ: "أَخْبِرْهُمَا أَنَّهُمَا قَدْ آتَدَمَا". فَفَزِعَا، فَجَاءَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَعَثْنَا نَسْتَأْذِمُكَ، فَقُلْتَ: آتَدَمَا، فَبِأَيِّ شَيْءٍ آتَدَمْنَا؟ فَقَالَ: "بِأَكْلِكُمَا لَحْمَ أَحْيَيْكُمَا، إِنِّي لَأَرَى لَحْمَهُ بَيْنَ تَنَائِيكُمَا". فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَاسْتَغْفِرْ لَنَا. قَالَ: "هُوَ، فَلْيَسْتَغْفِرْ لَكُمَا" ٤٤٦



٤٤٥ - الأحاديث المختارة للضياء - (٢ / ٣٧٦) (١٦٩٧) وتفسير ابن كثير - دار طيبة - (٧ / ٣٨٤) إسناده صحيح
٤٤٦ - مساويء الأخلاق للخراطي (١٨٠) والأحاديث المختارة للضياء - (٢ / ٣٧٦) (١٦٩٧) صحيح - يستأذمنك (أي يطلبان الإدام للطعام)

(٢٣) تذكيرُ المخطئِ بفضلٍ من أخطأ عليه ليندمرَ ويعتذرَ

وقد فعل ذلك النبي ﷺ فيما حصل بين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما فعن أبي إدريس الخولاني: سَمِعْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ ، يَقُولُ : كَانَ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ مُحَاوَرَةً ، فَأَغْضَبَ أَبُو بَكْرٍ ، عُمَرَ ، فَأَنْصَرَفَ عَنْهُ عُمَرُ مُغْضِبًا ، وَاتَّبَعَهُ أَبُو بَكْرٍ يَسْأَلُهُ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَهُ ، فَلَمْ يَفْعَلْ حَتَّى أَعْلَقَ بَابَهُ فِي وَجْهِهِ ، وَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ ، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ : وَنَحْنُ عِنْدَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ : أَمَا صَاحِبُكُمْ هَذَا فَقَدْ غَامَرَ قَالَ : وَنَدِمَ عُمَرُ عَلَى مَا كَانَ مِنْهُ ، فَأَقْبَلَ حَتَّى سَلَّمَ ، وَجَلَسَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَفَصَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْخَبَرَ ، قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ : فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَجَعَلَ أَبُو بَكْرٍ ، يَقُولُ : وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لِأَنَا كُنْتُ أَظْلَمُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : هَلْ أَنْتُمْ تَارِكُوا لِي صَاحِبِي ؟ هَلْ أَنْتُمْ تَارِكُوا لِي صَاحِبِي ؟ إِنِّي قُلْتُ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ، فَقُلْتُمْ : كَذَبْتَ ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : صَدَقْتُ ٤٧

وعن أبي الدرداء، رضي الله عنه، قال: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، إِذْ أَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ آخِذًا بِطَرْفِ ثَوْبِهِ حَتَّى أَبْدَى عَنْ رُكْبَتِهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : أَمَا صَاحِبُكُمْ فَقَدْ غَامَرَ ، فَسَلَّمَ ، وَقَالَ : إِنِّي كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ ابْنِ الْخَطَّابِ شَيْءٌ ، فَأَسْرَعْتُ إِلَيْهِ ، ثُمَّ نَدِمْتُ ، فَسَأَلْتُهُ أَنْ يَغْفِرَ لِي ، فَأَبَى عَلَيَّ ، فَأَقْبَلْتُ إِلَيْكَ ، فَقَالَ : يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ ، ثَلَاثًا ، ثُمَّ إِنَّ عُمَرَ نَدِمَ ، فَأَتَى مَنْزِلَ أَبِي بَكْرٍ ، فَسَأَلَ ، أَلَمْ أَبُو بَكْرٍ ؟ فَقَالُوا : لَا ، فَأَتَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَسَلَّمَ ، فَجَعَلَ وَجْهَ النَّبِيِّ ﷺ يَتَمَعَّرُ ، حَتَّى أَشْفَقَ أَبُو بَكْرٍ ، فَجَثَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَاللَّهِ أَنَا كُنْتُ أَظْلَمَ ، مَرَّتَيْنِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : إِنَّ اللَّهَ بَعَثَنِي إِلَيْكُمْ ، فَقُلْتُمْ : كَذَبْتَ ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : صَدَقَ ، وَوَأَسَانِي بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ ، فَهَلْ أَنْتُمْ تَارِكُوا لِي صَاحِبِي ، مَرَّتَيْنِ ، فَمَا أُوذِي بَعْدَهَا. ٤٨

٤٧ - الفوائد لتمام ٤١٤ - (١ / ٢٦٥) (٤٥٢) وصحيح البخاري - المكثر - (٤٦٤٠)

٤٨ - المسند الجامع - (١٤ / ٧٣٠) (١١٠٦٨) وصحيح البخاري - المكثر - (٣٦٦١)

غامر: أي: خاصم، وقد جاء في تفسيره في متن الحديث كذلك، والمغامرة: المقابلة، ورجل مغامر: يقتحم المهالك، ولا يبالي الموت. - التمتع: تغير اللون من الغضب.

وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، قَالَ : إِنِّي لَجَالِسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ أَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ آخِذًا بِطَرْفِ ثَوْبِهِ حَتَّى أَبْدَى عَنْ رُكْبَتَيْهِ ، فَأَقْبَلَ حَتَّى سَلَّمَ ثُمَّ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ ابْنِ الخَطَّابِ شَيْءٌ ، فَأَسْرَعْتُ إِلَيْهِ وَقَدَّمْتُ ، فَسَأَلْتُهُ أَنْ يَسْتَعْفِرَ لِي ، فَأَبَى عَلَيَّ ، وَتَحَرَّزَ مِنِّي بِدَارِهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ يَا أبا بَكْرٍ ، ثَلَاثًا ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَغَيَّرَ وَجْهَهُ حَتَّى أَشْفَقَ أَبُو بَكْرٍ ، فَجَنَّا عَلَى رُكْبَتَيْهِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا وَاللَّهِ كُنْتُ أَظْلَمَ مَرَّتَيْنِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّ اللَّهَ بَعَثَنِي إِلَيْكُمْ ، فَقُلْتُمْ : كَذَبْتَ ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : صَدَقْتَ ، وَوَأَسَانِي بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ ، فَهَلْ أَنْتُمْ تَارِكُوا لِي صَاحِبِي ؟ فَمَا آذَوْنِي بَعْدَهَا . ٤٤٩

وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ أَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ آخِذًا بِطَرْفِ ثَوْبِهِ ، حَتَّى بَدَأَ عَنْ رُكْبَتَيْهِ ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ : " أَمَا صَاحِبِكُمْ فَقَدْ غَامَرَ " . فَأَقْبَلَ حَتَّى سَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّهُ كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ عُمَرَ شَيْءٌ ، فَأَسْرَعْتُ إِلَيْهِ ، ثُمَّ إِنِّي نَدِمْتُ عَلَى مَا كَانَ مِنِّي إِلَيْهِ ، سَأَلْتُهُ أَنْ يَغْفِرَ لِي ، فَأَبَى عَلَيَّ ، فَتَتَبَعْتُهُ التَّبَعُ كُلَّهُ حَتَّى تَحَرَّزَ بِذَلِكَ مِنِّي ، فَأَقْبَلْتُ إِلَيْكَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ يَا أبا بَكْرٍ " ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . ثُمَّ إِنَّ عُمَرَ نَدِمَ حِينَ سَأَلَهُ أَبُو بَكْرٍ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ ، فَأَبَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ خَرَجَ مِنْ مَنْزِلِهِ ، حَتَّى أَتَى مَنْزِلَ أَبِي بَكْرٍ ، فَسَأَلَ : هَاهُنَا أَبُو بَكْرٍ ؟ قَالُوا : لَّا . فَعَلِمَ أَنَّهُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَأَقْبَلَ عُمَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى سَلَّمَ عَلَيْهِ ، فَجَعَلَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَتَغَيَّرُ ، حَتَّى أَشْفَقَ أَبُو بَكْرٍ أَنْ يَكُونَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى عُمَرَ مَا يَكْرَهُ ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ جَنَّا عَلَى رُكْبَتَيْهِ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَنَا وَاللَّهِ كُنْتُ أَظْلَمَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّ اللَّهَ بَعَثَنِي إِلَيْكُمْ ، فَقُلْتُمْ : كَذَبْتَ . وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : صَدَقْتَ . وَوَأَسَانِي بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ ، فَهَلْ أَنْتُمْ تَارِكُوا لِي صَاحِبِي ؟ فَهَلْ أَنْتُمْ تَارِكُوا لِي صَاحِبِي ؟ " ثَلَاثًا " فَمَا أَدْرِي بَعْدَهَا . تَفَرَّدَ أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ بِهَذِهِ الْفَضِيلَةِ ، لَمْ يَشْرِكْهُ فِيهَا أَحَدٌ ٤٥٠



٤٤٩ - مسند الشاميين ٣٦٠ - (٢ / ٢٠٨) (١١٩٩) صحيح

٤٥٠ - شَرْحُ مَذَاهِبِ أَهْلِ السُّنَّةِ لِابْنِ شَاهِينَ (١٠٤) صحيح

(٢٤) التدخل لتسكين الثائرة ونزع فتيل الفتنة بين المخطين

وقد فعل النبي ﷺ ذلك في عدد من المواضع ولما أوشك أن يقع بين المسلمين اقتتال تدخّل عليه الصلاة والسلام كما جاء في حادثة الإفك فعن عائشة زوج النبي ﷺ حين قال لها أهل الإفك ما قالوا ، فبرأها الله منه ، قال الزهري ، وكلّهم حدّثني طائفة من حديثها وبعضهم أوعى من بعض ، وأثبت له اقتصاصاً ، وقد وعيت عن كلّ واحد منهم الحديث الذي حدّثني عن عائشة ، وبعض حديثهم يصدّق بعضاً زعموا أنّ عائشة رضي الله عنها ، قالت : كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يخرج سرفاً أفرع بين أزواجه ، فأيتهنّ خرج سهمها خرج بها معه ، فأفرع بيننا في غزاة غزاهها ، فخرج سهمي ، فخرجت معه بعدما أنزل الحجاب ، وأنا أحمل في هودج ، وأنزل فيه ، فسرتنا حتى إذا فرغ رسول الله ﷺ من غزوته تلك فقل ، ودنونا من المدينة ، فأذن ليلة بالرحيل ، فقمّت فمشيت حتى جاوزت الجيش ، فلما قضيت شأنني أقبلت إلى الرحل فلمست صدري ، فإذا عقد لي من جزع أظفار قد انقطع فرجعت فالتمست عقدي ، فحبسني ابتعاؤه ، فأقبل الذين يرحلون بي ، فاحتملوا هودج ، فرحلوه على بعيري الذي كنت أركب ، وهم يحسبون أنني فيه ، وكان النساء إذ ذاك خفافاً لم يتقلن ، ولم يعشهنّ اللحم ، وإئتما يأكلن العلقمة من الطعام ، فلم يستنكر القوم حين رفعوه ثقل الهودج ، فاحتملوه وكنت جارية حديثة السن ، فبعثوا الحمل وساروا ، فوجدت عقدي بعدما استمرّ الجيش ، فجنّت منزلهم وليس فيه أحد ، فأقمّت منزلي الذي كنت به ، وظننت أنّهم سيفقدوني ، فيرجعون إليّ ، فبينما أنا جالسة غلبتني عياني فتمت ، وكان صفوان بن المعطل السلمي ثم الذكواني من وراء الجيش ، فأصبح عند منزلي ، فرأى سواد إنسان نائم ، وكان يراني قبل الحجاب ، فاستيقظت باسترجاعه حين عرفني ، فخرمت وجهي بجلبابي والله ما تكلمت بكلمة ، ولا سمعت منه كلمة غير استرجاعه حتى أناخ راحلته ، فوطئ يدها ، فركبها ، فأنطلق يقود بي الراحلة حتى أتينا الجيش بعدما نزلوا معرّسين في نحر الظهيرة فهلك من هلك وكان الذي تولى كبر الإفك عبد الله بن أبي سلول ، فقدمتنا

الْمَدِينَةَ ، فَاشْتَكَيْتُ بِهَا شَهْرًا وَالنَّاسُ يُفِيضُونَ فِي قَوْلِ أَصْحَابِ الْإِفْكِ وَيُرِيْبُنِي فِي وَجْعِي
 إِلَيَّ لَا أَرَى مِنَ النَّبِيِّ ﷺ اللَّطْفَ الَّذِي كُنْتُ أَرَى مِنْهُ حِينَ أَمْرُضُ إِنَّمَا يَدْخُلُ ، فَيَسْلَمُ
 ثُمَّ يَقُولُ : كَيْفَ تَيْكُمُ ، وَلَا أَشْعُرُ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ حَتَّى نَقَهْتُ ، فَخَرَجْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحَ
 بِنْتُ أَبِي رُهْمٍ قَبْلَ الْمَنَاصِعِ ، وَكَانَ مُتَبَرِّزَنَا لَا نُخْرَجُ إِلَّا لَيْلًا إِلَى لَيْلٍ ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ
 نَتَّخِذَ الْكُنْفَ قَرِيبًا مِنْ بُيُوتِنَا ، وَأَمَرْنَا أُمَّ الْعَرَبِ الْأُولَى فِي الْبَرِيَّةِ أَوْ فِي التَّبَرُّزِ ، فَأَقْبَلْتُ أَنَا
 وَأُمُّ مِسْطَحَ بِنْتُ أَبِي رُهْمٍ نَمْشِي ، فَعَثَرْتُ فِي مِرْطَهَا ، فَقَالَتْ : نَعَسَ مِسْطَحُ ، فَقُلْتُ
 لَهَا : بَيْسَ مَا قُلْتَ أَتَسْبِيْنَ رَجُلًا شَهِدَ بَدْرًا ، فَقَالَتْ : يَا هَنْتَاهُ ، أَلَمْ تَسْمَعِي مَا قَالُوا ،
 فَأَخْبَرْتَنِي بِمَا يَقُولُ أَهْلُ الْإِفْكِ ، فَازْدَدْتُ مَرَضًا عَلَى مَرَضٍ ، فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى بَيْتِي دَخَلَ
 عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : كَيْفَ تَيْكُمُ ، فَقُلْتُ : ائْذَنْ لِي آتَى أَبُوِّي ، قَالَتْ : وَأَنَا
 حَيْنَتُذُ أُرِيدُ أَنْ أَسْتَيْقِنَ الْخَبَرَ مِنْ قِبَلِهِمَا ، فَأَذَنْ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَأَتَيْتُ أَبُوِّي ، فَقُلْتُ
 لَأُمِّي مَا يَتَحَدَّثُ بِهِ النَّاسُ ، فَقَالَتْ : يَا بِنْتِي ، هُوَنِي عَلَى نَفْسِكَ الشُّنَّانَ فَوَاللَّهِ لَقَلَّمَا كَانَتْ
 امْرَأَةٌ قَطُّ وَضِيئَةً عِنْدَ رَجُلٍ يُحِبُّهَا وَهِيَ ضَرَائِرُ إِلَّا أَكْثَرْنَ عَلَيْهَا ، فَقُلْتُ : سُبْحَانَ اللَّهِ لَقَدْ
 تَحَدَّثَ النَّاسُ بِهَذَا ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، فَبِتُّ تِلْكَ اللَّيْلَةَ حَتَّى أَصْبَحْتُ لَا يَرِقًا لِي دَمْعٌ ، وَلَا
 أَكْتَحِلُ بَنُومٍ ، ثُمَّ أَصْبَحْتُ ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ، وَأُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ
 حِينَ اسْتَلْبَثَ الْوَحْيُ يَسْتَشِيرُهُمَا فِي فِرَاقِ أَهْلِهِ ، فَأَمَّا أُسَامَةُ ، فَأَشَارَ عَلَيْهِ بِالَّذِي يَعْلَمُ فِي
 نَفْسِهِ مِنَ الْوُدِّ لَهُمْ ، فَقَالَ : أَهْلُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَلَا نَعْلَمُ وَاللَّهِ إِلَّا خَيْرًا ، وَأَمَّا عَلِيٌّ ،
 فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَمْ يُضَيِّقِ اللَّهُ عَلَيْكَ وَالنِّسَاءُ سِوَاهَا كَثِيرٌ وَسَلِ الْجَارِيَةَ تَصَدَّقْ ،
 فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَرِيرَةَ ، فَقَالَ : يَا بَرِيرَةُ هَلْ رَأَيْتَ فِيهَا شَيْئًا مَا يَرِيْبُكَ ؟ فَقَالَتْ : لَا
 ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ إِنْ رَأَيْتُ مِنْهَا أَمْرًا أَغْمَصُهُ عَلَيْهَا أَكْثَرَ مِنْ أَنَّهَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ
 تَنَامُ عَنِ الْعَجِينِ ، فَتَأْتِي الدَّاجِنُ فَتَأْكُلُهُ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ يَوْمِهِ ، فَاسْتَعْذَرَ مِنْ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بِنِ سَلُولٍ ، فَقَالَ : مَنْ يَعْذِرُنِي مِنْ رَجُلٍ بَلَغَ أَذَاهُ فِي أَهْلِي ، وَوَاللَّهِ مَا
 عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا وَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلًا مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا وَمَا كَانَ يَدْخُلُ
 عَلَى أَهْلِي إِلَّا مَعِي ، فَقَامَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَأَنَا وَاللَّهِ أَعْذِرُكَ مِنْهُ
 إِنْ كَانَ مِنَ الْأَوْسِ ضَرْبِنَا عُنُقَهُ ، وَإِنْ كَانَ مِنْ إِخْوَانِنَا مِنَ الْخَزْرَجِ أَمَرْتَنَا ، فَفَعَلْنَا فِيهِ

أَمْرَكَ ، فَقَامَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ ، وَكَانَ قَبْلَ ذَلِكَ رَجُلًا صَالِحًا ، وَلَكِنْ احْتَمَلَتْهُ الْحَمِيَّةُ ، فَقَالَ : كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللَّهِ لَا تَقْتُلُهُ ، وَلَا تَقْدِرُ عَلَيَّ ذَلِكَ ، فَقَامَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ ، فَقَالَ : كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللَّهِ لَنَقْتُلَنَّكَ ، فَإِنَّكَ مُنَافِقٌ تُجَادِلُ عَنِ الْمُنَافِقِينَ ، فَشَارَ الْحَيَّانَ الْأَوْسُ وَالْخَزْرَجَ حَتَّى هَمُّوا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمَنْبِرِ ، فَجَعَلَ يُخَفِّضُهُمْ حَتَّى سَكَتُوا ، وَمَكَثْتُ يَوْمِي لَا يَرْفَأُ لِي دَمْعٌ ، وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ ، فَأَصْبَحَ عِنْدِي أَبُو آيٍ وَقَدْ بَكَيتُ لَيْلَتِي وَيَوْمِي حَتَّى أَظُنُّ أَنَّ الْبُكَاءَ فَالِقُ كِبْدِي ، قَالَتْ : فَبَيْنَا هُمَا جَالِسَانِ عِنْدِي وَأَنَا أَبْكِي إِذِ اسْتَأْذَنَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَأَذْنَتُ لَهَا فَجَلَسَتْ تَبْكِي مَعِي ، فَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَجَلَسَ وَلَمْ يَجْلِسْ عِنْدِي مِنْ يَوْمٍ قِيلَ لِي مَا قِيلَ قَبْلَهَا ، وَقَدْ مَكَثَ شَهْرًا لَا يُوحَى إِلَيْهِ فِي شَأْنِي شَيْءٌ ، قَالَتْ : فَتَشَهَّدَ ، ثُمَّ قَالَ : يَا عَائِشَةُ أَمَا بَعْدُ ، فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي عَنْكَ كَذَا وَكَذَا فَإِنْ كُنْتُ بَرِيئَةً فَسَيِّرْتُكَ اللَّهُ وَإِنْ كُنْتُ أَلَمَمْتُ ، فَاسْتَغْفِرِي اللَّهُ وَتُوبِي إِلَيْهِ ، فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ بِذَنْبِهِ ثُمَّ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَالَتَهُ فَلَصَّ دَمْعِي حَتَّى مَا أَحْسُ مِنْهُ بَقْطَرَةً ، وَقُلْتُ لِأَبِي : أَحَبُّ عَنِّي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : وَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقُلْتُ لِأُمِّي : أَحَبِّي عَنِّي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِيمَا قَالَ ، قَالَتْ : وَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَتْ : وَأَنَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ لَا أَفْرَأُ كَثِيرًا مِنَ الْقُرْآنِ ، فَقُلْتُ : إِي وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّكُمْ سَمِعْتُمْ مَا تَحَدَّثَ النَّاسُ ، وَوَقَرَفِي فِي أَنْفُسِكُمْ ، وَصَدَقْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ قُلْتُ لَكُمْ إِنِّي بَرِيئَةٌ ، وَاللَّهِ يَعْلَمُ إِنِّي بَرِيئَةٌ لَا تُصَدِّقُونِي بِذَلِكَ ، وَإِنْ اعْتَرَفْتُ لَكُمْ بِأَمْرٍ وَاللَّهِ يَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ لِتُصَدِّقَنِي ، وَاللَّهِ مَا أَحْدُ لِي وَلكُمْ مَثَلًا إِلَّا أَبَا يُوسُفَ إِذْ قَالَ : { فَصَبْرٌ حَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ } ، ثُمَّ تَحَوَّلْتُ عَلَى فِرَاشِي وَأَنَا أَرْجُو أَنْ يُبْرِئَنِي اللَّهُ ، وَلَكِنْ وَاللَّهِ مَا ظَنَنْتُ أَنْ يَنْزِلَ فِي شَأْنِي وَحْيٌ وَلَا أَنَا أَحَقُّ فِي نَفْسِي مِنْ أَنْ يُتَكَلَّمَ بِالْقُرْآنِ فِي أَمْرِي ، وَلَكِنِّي كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّوْمِ رُؤْيَا تُبْرِئُنِي ، فَوَاللَّهِ مَا رَامَ فِي مَجْلِسِهِ ، وَلَا خَرَجَ أَحَدٌ مِنَ الْبَيْتِ حَتَّى أَنْزَلَ عَلَيْهِ ، فَأَخَذَهُ مَا كَانَ يَأْخُذُهُ مِنَ الْبُرْحَاءِ حَتَّى إِنَّهُ لَيَنْحَدِرُ مِنْهُ مِثْلُ الْجِمَانِ مِنَ الْعَرَقِ فِي يَوْمِ شَتَاءٍ ، فَلَمَّا سُرِّيَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَهُوَ يَضْحَكُ ، فَكَانَ أَوَّلَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا أَنْ قَالَ : يَا عَائِشَةُ ، اِحْمَدِي اللَّهَ فَقَدْ بَرَّأَكَ اللَّهُ ، فَقَالَتْ لِي

أُمِّي : قَوْمِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقُلْتُ : لَا وَاللَّهِ لَا أَقُومُ إِلَيْهِ وَلَا أَحْمَدُ إِلَّا اللَّهَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : { إِنْ الَّذِينَ جَاؤُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ } ، فَلَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ هَذَا فِي بَرَاءَتِي ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى مِسْطَحٍ لِقَرَابَتِهِ مِنْهُ : وَاللَّهِ لَا أَنْفِقُ عَلَى مِسْطَحٍ شَيْئًا أَبَدًا بَعْدَمَا قَالَ لِعَائِشَةَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ : { وَلَا يَأْتِلُ أَوْلُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ } إِلَى قَوْلِهِ : { وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ } ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَاللَّهِ إِنِّي لَأُحِبُّ أَنْ يَعْفِرَ اللَّهُ لِي ، فَرَجَعَ إِلَى مِسْطَحٍ بِالَّذِي كَانَ يُجْرِي عَلَيْهِ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَأَلَ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ عَنْ أَمْرِي ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحْمِي سَمْعِي وَبَصْرِي ، وَكَأَنْتَ تُسَامِينِي ، فَعَصَمَهَا اللَّهُ بِالْوَرَعِ . " ٤٥١ "

وقد ذهب النبي ﷺ إلى بني عمرو بن عوف ليُصلح بينهم وتأخّر من أجل ذلك عن بداية صلاة الجماعة كما في الصحيحين وفي رواية النسائي: عن سهّل بن سعد الساعدي رضي الله عنه قال: وقع بين حيين من الأنصار كلام حتى تراموا بالحجارة ، فذهب النبي ﷺ ليُصلح بينهم ، فحضرت الصلاة ، فأذن بلال ، وانتظر رسول الله ﷺ فاحتبس ، فأقام الصلاة ، وتقدّم أبو بكر رضي الله عنه ، فحجاء النبي ﷺ وأبو بكر يصلي بالناس ، فلمّا رآه الناس صفحوا ، وكان أبو بكر لا يلتفت في الصلاة ، فلمّا سمع تصفيحهم التفت ، فإذا هو برسول الله ﷺ أراد أن يتأخّر ، فأشار إليه أن اثبت ، فرفع أبو بكر رضي الله عنه - يعني يديه - ثم نكص القهقري ، وتقدّم رسول الله ﷺ فصلى ، فلمّا قضى رسول الله ﷺ الصلاة ، قال : " ما منعك أن تثبت ؟ " قال : ما كان الله ليرى ابن أبي قحافة بين يدي نبيّه ، ثم أقبل على الناس فقال : " ما لكم إذا نابكم شيء في صلاتكم صفحتهم إن ذلك للنساء ، من نابّه شيء في صلاته فليقل : سبحان الله " ٤٥٢

٤٥١ - صحيح ابن حبان - (١٦ / ١٣) (٧٠٩٩) وصحيح البخاري - المكثر - (٢٦٦١)

البرحاء : الشدة - الجزع : خرز فيه بياض وسواد - الجمال : اللؤلؤ الصغار وقيل حب يتخذ من الفضة أمثال اللؤلؤ - الداخن : ما يألف البيت من الحيوان - يرقاً : ينقطع - رام : فارق - المعرس : المستريح - أغمص : أعيب به - المرط : الكساء من صوف وغيره

٤٥٢ - سنن النسائي - المكثر - (٥٤٣٠) صحيح - صفح : صفح

وفي رواية عن سهل بن سعد الساعدي صاحب رسول الله ﷺ قال : أتى رسول الله ﷺ أت فقال : إن بني عمرو بن عوف قد اقتتلوا وتراموا بالحجارة ، فخرج إليهم رسول الله ﷺ ليصلح بينهم ، وحانت الصلاة ، فجاء بلال إلى أبي بكر الصديق فقال : أتصلي فأقيم الصلاة ؟ قال : نعم . قال : فأقام بلال الصلاة ، وتقدم أبو بكر ، فلما دخل في الصلاة ، وصف الناس وراءه جاء رسول الله ﷺ من حيث ذهب ، فجعل يتخلل الصفوف حتى بلغ الصف الأول ، ثم وقف وجعل الناس يصفقون ليؤذنوا أبا بكر برسول الله ﷺ ، وكان أبو بكر لا يلتفت في الصلاة ، فلما أكثروا عليه التفت ، فإذا هو برسول الله ﷺ خلفه مع الناس ، فأشار إليه رسول الله ﷺ أن اثبت فرفع يديه كأنه يدعو ، ثم استأخر القهقري حتى جاء الصف ، فتقدم رسول الله ﷺ ، فصلى بالناس ، فلما فرغ من صلاته قال رسول الله ﷺ : ما بالكُم وتابكُم شيء في صلاتكُم فجعلتم تصفقون ؟ إذا تاب أحدكُم شيء في صلاته فليسبح فإنما التسبيح للرجال والتصفيق للنساء . ثم قال لأبي بكر : لم رفعت يديك ؟ ما منعك أن تثبت حين أشرت إليك ؟ قال : رفعت يدي ؛ لأنني حمدت على ما رأيت منك ، ولم يكن ينبغي لابن أبي قحافة أن يؤم رسول الله ﷺ .^{٤٥٣}

ومثله إصلاحه للفتنة التي أثارها عبد الله بن أبي بن سلول المنافق ، فعن الزهري ، قال : أخبرني عمرو بن الزبير ، أن أسامة بن زيد رضي الله عنهما ، أخبره : أن رسول الله ﷺ ركب على حمار على قطيفة فدكية ، وأردف أسامة بن زيد وراءه يعود سعد بن عبادة في بني الحارث بن الخزرج قبل وقعة بدر ، قال : حتى مر بمجلس فيه عبد الله بن أبي ابن سلول وذلك قبل أن يسلم عبد الله بن أبي ، فإذا في المجلس أخلأط من المسلمين والمشركين عبدة الأوثان واليهود والمسلمين ، وفي المجلس عبد الله بن رواحة فلما غشيت المجلس عجاجة الدابة ، حمز عبد الله بن أبي أنفه بردائه ، ثم قال : لا تُعبروا علينا ، فسلم رسول الله ﷺ عليهم ، ثم وقف فنزل فدعاهم إلى الله ، وقرأ عليهم القرآن ، فقال عبد الله بن أبي ابن سلول : أيها المرء إنه لا أحسن مما تقول ، إن كان حقا فلا تؤذنا به في مجلسنا ، ارجع إلى رحلك فمن جاءك فأفصص عليه ، فقال عبد الله بن رواحة : بلى يا رسول الله فاعشنا به في مجلسنا ،

٤٥٣ - مسند أحمد (عالم الكتب) - (٧ / ٥٩٤) (٢٢٨٦٣) - ٢٣٢٥١ - صحيح

فِيئًا نُحِبُّ ذَلِكَ ، فَاسْتَبَّ الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ وَالْيَهُودُ ، حَتَّى كَادُوا يَتَنَاوَرُونَ ، فَلَمَّ يَزَلِ النَّبِيُّ ﷺ يُخَفِّضُهُمْ حَتَّى سَكَنُوا ، ثُمَّ رَكِبَ النَّبِيُّ ﷺ دَابَّتَهُ فَسَارَ حَتَّى دَخَلَ عَلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : " يَا سَعْدُ أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالَ أَبُو حُبَابٍ ؟ - يُرِيدُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أُبَيٍّ - قَالَ : كَذَا وَكَذَا " ، قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، اعْفُ عَنْهُ وَاصْفَحْ عَنْهُ ، فَوَالَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ لَقَدْ جَاءَ اللَّهُ بِالْحَقِّ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ ، لَقَدْ اصْطَلَحَ أَهْلُ هَذِهِ الْبَحِيرَةِ عَلَى أَنْ يُتَوَجَّهَ فَيُعْصَبُوهُ بِالْعَصَابَةِ ، فَلَمَّا أَبَى اللَّهُ ذَلِكَ بِالْحَقِّ الَّذِي أَعْطَاكَ اللَّهُ شَرَقَ بِذَلِكَ ، فَذَلِكَ فَعَلَ بِهِ مَا رَأَيْتَ ، فَعَفَا عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ يَعْفُونَ عَنِ الْمُشْرِكِينَ ، وَأَهْلَ الْكِتَابِ ، كَمَا أَمَرَهُمُ اللَّهُ ، وَيَصْبِرُونَ عَلَى الْأَذَى ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : وَكَتَسَمَعَنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا الْآيَةَ ، وَقَالَ اللَّهُ : وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَأَوَّلُ الْعَفْوَ مَا أَمَرَهُ اللَّهُ بِهِ ، حَتَّى أَذِنَ اللَّهُ فِيهِمْ ، فَلَمَّا عَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَدْرًا ، فَقَتَلَ اللَّهُ بِهِ صِنَادِيدَ كُفَّارِ قُرَيْشٍ ، قَالَ ابْنُ أُبَيٍّ ابْنُ سَلُولَ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَعَبْدَةَ الْأَوْثَانَ : هَذَا أَمْرٌ قَدْ تَوَجَّهَ ، فَبَايَعُوا الرَّسُولَ ﷺ عَلَى الْإِسْلَامِ فَأَسْلَمُوا " ٤٥٤

وفي الحديث بيان ما كان النبي ﷺ عليه من الصَّفْحِ وَالْحِلْمِ وَالصَّبْرِ عَلَى الْأَذَى فِي اللَّهِ وَالِدَعَاءِ إِلَى اللَّهِ وَتَأْلِيفِ الْقُلُوبِ عَلَى ذَلِكَ، وفيه أن ركوب الحمار لا نقص فيه على الكبار. وفيه ما كان الصحابة عليه من تعظيم رسول الله ﷺ والأدب منه والمحبة الشديدة، وأن الذي يشير على الكبير بشيء يورده بصورة العرض عليه لا الحزم. وفيه جواز المبالغة في المدح لأن الصحابي أطلق أن ربح الحمار أطيب من ربح عبد الله بن أبي وأقره النبي ﷺ على ذلك. ٤٥٥



٤٥٤ - صحيح البخارى- المكثر - (٤٥٦٦) و صحيح مسلم- المكثر - (٤٧٦٠)

شرق : غص به ولم يسيغه والمراد أنه حسد النبي -الصناديد : جمع صنديد وهو كل عظيم شريف رئيس متغلب -

العجاجة : ما ارتفع من غبار حوافرها

٤٥٥ - فتح الباري لابن حجر - (٥ / ٢٩٩)

(٢٥) إظهار الغضب من الخطأ

إذا رآه أو سمع به وخصوصا عندما يكون الخطأ متعلقا بالاعتقاد ومن ذلك الخوض في القدر والتنازع في القرآن: ففي سنن ابن ماجه عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال خرج رسول الله - ﷺ - على أصحابه وهم يختصمون في القدر فكأنما يفتقأ في وجهه حب الرمان من الغضب فقال « بهذا أمرتم أو لهذا خلقتم تضربون القرآن بعضه ببعض بهذا هلكت الأمم قبلكم ». قال فقال عبد الله بن عمرو ما غبطت نفسي بمجلس تخلفت فيه عن رسول الله - ﷺ - ما غبطت نفسي بذلك المجلس وتخلفتي عنه. " ٤٥٦

وعن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده : أن نقرأ كأثوا جلوسا بباب النبي ﷺ ، فقال بعضهم : ألم يقل الله كذا وكذا ؟ وقال بعضهم : ألم يقل الله كذا وكذا ؟ فسمع ذلك رسول الله ﷺ ، فخرج كأنما فقي في وجهه حب الرمان ، فقال : بهذا أمرتم ؟ أو بهذا بعثتم ؟ أن تضربوا كتاب الله بعضه ببعض ؟ إنما ضلت الأمم قبلكم في مثل هذا ، إنكم لستم مما هاهنا في شيء ، انظروا الذي أمرتم به ، فاعملوا به ، والذي نهيتم عنه ، فانتهوا. ٤٥٧.

وعن عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ خرج على الصحابة وهم يتنازعون في القدر ، هذا ينزع آية وهذا ينزع آية فكأنما فقي في وجهه حب الرمان فقال : " بهذا أمرتم - أو - بهذا وكنتم " أن تضربوا كتاب الله بعضه ببعض ، انظروا إلى ما أمرتم به فاتبعوه وما نهيتم عنه فاجتنبوه ٤٥٨

ومما حصل من غضبه ﷺ إنكارا في مسألة من الأساسات ما حصل في قصة عمر رضي الله عنه في قضية مصدر التلقي فقد روى أحمد رحمه الله تعالى في مسنده عن جابر بن عبد الله ، أن عمر بن الخطاب ، أتى النبي ﷺ بكتاب أصابه من بعض أهل الكتب ، فقرأه

٤٥٦ - سنن ابن ماجه - المكثر - (٩٠) صحيح - غبطت : استحسنت فعل نفسي

٤٥٧ - مسند أحمد (عالم الكتب) - (٢ / ٦٦٦) ٦٨٤٥ - صحيح

٤٥٨ - شرح أصول الاعتقاد (٨٨٨) صحيح

عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَغَضِبَ وَقَالَ : أَمْتَهُوْكَونَ فِيهَا يَا ابْنَ الْخَطَابِ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ جِئْتُكُمْ بِهَا بَيِّضَاءَ نَقِيَّةً ، لَا تَسْأَلُوهُمْ عَنْ شَيْءٍ فَيُخْبِرُوكُمْ بِحَقِّ فِتْكَذُبُوا بِهِ ، أَوْ بِيَاطِلٍ فِتْصَدَّقُوا بِهِ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ مُوسَى كَانَ حَيًّا ، مَا وَسِعَهُ إِلَّا أَنْ يَتَّبِعَنِي . " ٤٥٩

وَعَنْ جَابِرٍ : أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَابِ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - بُنْسخَةً مِنَ التَّوْرَةِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذِهِ نُسخَةٌ مِنَ التَّوْرَةِ فَسَكَتَ فَجَعَلَ يَقْرَأُ وَوَجْهَهُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - يَتَّعِيرُ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : تَكَلَّمْتَ التَّوَاكِلُ ، أَمَا تَرَى مَا بَوَّجَهُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ؟ فَنَظَرَ عُمَرُ إِلَى وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ غَضَبِ اللَّهِ وَمِنْ غَضَبِ رَسُولِهِ ، رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا وَبِالإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : « وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْ بَدَأَ لَكُمْ مُوسَى فَاتَّبَعْتُمُوهُ وَتَرَكْتُمُونِي لَضَلَلْتُمْ عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ ، وَلَوْ كَانَ حَيًّا وَادْرَكَ نُبُوتِي لَاتَّبَعَنِي » . ٤٦٠

وَعَنْ جَابِرٍ ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِكِتَابٍ أَصَابَهُ مِنْ بَعْضِ الْكُتُبِ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي أَصَبْتُ كِتَابًا حَسَنًا مِنْ بَعْضِ أَهْلِ الْكِتَابِ قَالَ : فَغَضِبَ وَقَالَ : " أَمْتَهُوْكَونَ فِيهَا يَا ابْنَ الْخَطَابِ ؟ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ جِئْتُكُمْ بِهَا بَيِّضَاءَ نَقِيَّةً ، لَا تَسْأَلُوهُمْ عَنْ شَيْءٍ فَيُحَدِّثُونَكُمْ بِحَقِّ فِتْكَذُبُوا بِهِ أَوْ بِيَاطِلٍ فِتْصَدَّقُوا بِهِ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ مُوسَى كَانَ حَيًّا مَا وَسِعَهُ إِلَّا أَنْ يَتَّبِعَنِي " ٤٦١

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : " كَيْفَ تَسْأَلُونَ أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ ، وَكِتَابُكُمْ الَّذِي أَنْزَلَهُ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ يَبِينُ أَظْهَرَكُمْ أَحَدَثُ الْكُتُبِ عَهْدًا بِرَبِّهِ ، تَقْرَءُونَهُ غَضًّا لَمْ يَشَبْ ؟ أَلَمْ يُخْبِرْكُمْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي كِتَابِهِ أَنَّهُمْ قَدْ غَيَّرُوا كِتَابَ اللَّهِ وَبَدَّلُوهُ وَكَتَبُوا الْكُتُبَ بِأَيْدِيهِمْ ، وَقَالُوا هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لَيْسَتْ رُؤْيَا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا ؟ أَلَا يَنْهَاهُمْ الْعِلْمُ الَّذِي جَاءَكُمْ عَنْ مَسْأَلَتِهِمْ ، وَاللَّهِ مَا رَأَيْنَا رَجُلًا مِنْهُمْ قَطُّ يَسْأَلُكُمْ عَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ " ٤٦٢

٤٥٩ - مسند أحمد (عالم الكتب) - (٥ / ٢٤٣) (١٥١٥٦) (١٥٢٢٣) - حسن - متهوكون أي: متحرون

٤٦٠ - سنن الدارمي - المكتر - (٤٤٣) - حسن

٤٦١ - جامع بيان العلم (٩٥٠) - حسن

٤٦٢ - جامع بيان العلم (٩٤٩) - صحيح

وَعَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: جَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَعَهُ جَوَامِعُ مِنَ التَّوْرَةِ فَقَالَ: مَرَرْتُ عَلَى أَخٍ لِي مِنْ بَنِي قُرَيْظَةَ، فَكَتَبَ لِي جَوَامِعَ مِنَ التَّوْرَةِ أَفَلَا أَعْرِضُهَا عَلَيْكَ؟ فَتَغَيَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: أَمَا تَرَى مَا بَوَّجَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ عُمَرُ: رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا، فَذَهَبَ مَا كَانَ بَوَّجَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: " وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ مُوسَى أَصْبَحَ فِيكُمْ، ثُمَّ اتَّبَعْتُمُوهُ وَتَرَكْتُمُونِي لَضَلَلْتُمْ، أَنْتُمْ حَظِي مِنَ الْأَمَمِ وَأَنَا حَظُّكُمْ مِنَ النَّبِيِّينَ " ٤٦٣

وَعَنِ الْحَسَنِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: " يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ يُحَدِّثُونَنَا بِأَحَادِيثَ قَدْ أَخَذَتْ بِقُلُوبِنَا وَقَدْ هَمَمْنَا أَنْ نَكْتُبَهَا. فَقَالَ: " يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، أُمَّتَهُوْكُمْ أَنْتُمْ كَمَا تَهَوَّوْكَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ أَمَا وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَقَدْ جِئْتُمْ بِهَا بَيِّضَاءَ نَقِيَّةٍ، وَلَكِنِّي أُعْطِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ، وَاخْتَصِرَ لِي الْحَدِيثُ اخْتِصَارًا " ٤٦٤

ونلاحظ في شواهد هذه القصة الدور المساند للمربي من قِبَلِ الحاضرين مع ملاحظة تغيُّر وجه المربي واتخاذ الموقف بناء على ذلك، ولا شك أن اجتماع هذه الأمور يُحدث في نفس الموعوظ الأثر البالغ فإن العملية مرّت بالمراحل التالية:

أولاً: الانفعال الذي حدث للنبي ﷺ بتغيُّر وجهه غضباً قبل أن يتكلم

ثانياً: ملاحظة الصديق وعبد الله بن زيد لذلك وتنبهه عمر عليه

ثالثاً: تنبه عمر لخطئه ومبادرته إلى تصحيح ذلك والاعتذار عما فعل مستعيذاً بالله من غضب الله وغضب رسوله ﷺ ومعلناً للأصل الأصيل من الرضى بالله ورسوله ودينه

رابعاً: انفراج أسارير النبي ﷺ من رجوع عمر وإدراكه لخطئه

خامساً: التعقيب النبوي الكريم في تثبيت الأصل والتأكيد عليه من وجوب اتباع شريعة النبي ﷺ والتحذير من مصادر التلقي الأخرى.

٤٦٣ - معرفة الصحابة لأبي نعيم - (٣ / ١٦٠٠) (٤٠٣٠) وفضائل القرآن لمحمد بن الضريس (٨٨) فيه ضعف

٤٦٤ - فضائل القرآن لمحمد بن الضريس (٨٧) فيه انقطاع

ومما حصل من غضبه ﷺ لرؤية منكر ما ورد في صحيح البخاري رحمه الله عن أنس أن النبي - ﷺ - رأى نخامة في القبلة ، فشق ذلك عليه حتى رثى في وجهه ، فقام فحكّه بيده فقال « إن أحدكم إذا قام في صلاته ، فإنه يناجي ربه - أو إن ربه بينه وبين القبلة - فلا يبرق أحدكم قبل قبلته ، ولكن عن يساره ، أو تحت قدميه » . ثم أخذ طرف رداءه فبصق فيه ، ثم ردّ بعضه على بعض ، فقال « أو يفعل هكذا » ٤٦٥ .

ومما حصل من غضبه ﷺ عند سماعه لخطأ أدى إلى مفسدة فعن أبي مسعود - رضى الله عنه - قال أتى رجل النبي - ﷺ - فقال إني لأتأخر عن صلاة العداة من أجل فلان مما يطيل بنا قال فما رأيت رسول الله - ﷺ - قط أشد غضباً في موعظة منه يومئذ قال فقال « يا أيها الناس إن منكم منفرين ، فأياكم ما صلى بالناس فليتحوّر ، فإن فيهم المريض والكبير وذا الحاجة » ٤٦٦ .

وعن أبي مسعود الأنصاري قال جاء رجل إلى رسول الله - ﷺ - فقال يا رسول الله ، إني والله لأتأخر عن صلاة العداة من أجل فلان ، مما يطيل بنا فيها . قال فما رأيت النبي - ﷺ - قط أشد غضباً في موعظة منه يومئذ ، ثم قال « يا أيها الناس ، إن منكم منفرين ، فأياكم ما صلى بالناس فليوجز ، فإن فيهم الكبير والضعيف وذا الحاجة » ٤٦٧ .

ومن هذا الباب أيضا إظهار المفتي للغضب عند تكلف المستفتي وتعتته فعن زيد بن خالد الجهني - رضى الله عنه - قال جاء أعرابي النبي - ﷺ - فسأله عما يلتقطه فقال « عرفها سنة ، ثم احفظ عفاصها ووكاءها ، فإن جاء أحدٌ بخيرك بها ، وإلا فاستنقها » . قال يا رسول الله فضالة الغنم قال « لك أو لأخيك أو للذئب » . قال ضالة الإبل فتمعر وجه النبي - ﷺ - . فقال « ما لك ولها ، معها حداؤها وسقاؤها ، ترد الماء وتأكل الشجر » ٤٦٨ .

٤٦٥ - صحيح البخارى- المكثر - (٤٠٥) - نخامة : بزقة تخرج من أصل الحلق من مخرج الخاء.

٤٦٦ - صحيح البخارى- المكثر - (٦١١٠)

٤٦٧ - صحيح البخارى- المكثر - (٧١٥٩)

٤٦٨ - صحيح البخارى- المكثر - (٢٤٢٧)

الحذاء : أراد أنها تقوى على المشى - العفاص : الوعاء الذى تكون فيه النفقة - تمعر : تغير

إنَّ انفعال المرء المتوازن مع الخطأ عند حدوثه أو رؤيته أو سماعه بحيث يُرى ذلك في وجهه ويُعرف في صوته وأسلوبه هو علامة حياة في القلب ضد المنكر وعدم السكوت عليه حتى يقع في قلوب الحاضرين الرهبة من ذلك الخطأ، ويعمل الكلام وقت الانفعال في النفوس عمله المؤثر هذا بخلاف كتم الأمر أو تأخيره فرمما يبرد أو يزول أثر التعليق.

وقد يكون من الحكمة تأخير التعليق على الحادثة المنكرة أو الكلام الخطير الخاطئ إلى حين جمع الناس أو اجتماعهم لأجل أهمية الأمر أو لعدم وجود العدد الكافي الذي يتعظ وينقل، ولا مانع من تعليقين خاص مباشر وعام مؤخر فعن أبي حميد الساعدي أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - اسْتَعْمَلَ عَامِلًا فَجَاءَهُ الْعَامِلُ حِينَ فَرَغَ مِنْ عَمَلِهِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا لَكُمْ ، وَهَذَا أُهْدِيَ لِي . فَقَالَ لَهُ « أَفَلَا قَعَدْتَ فِي بَيْتِ أَبِيكَ وَأُمَّكَ فَتَنْظَرْتَ أَيُّهُدَى لَكَ أُمَّ لَا » . ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَشِيَّةَ بَعْدِ الصَّلَاةِ فَتَشَهَّدَ وَأَنْتَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ « أَمَّا بَعْدُ ، فَمَا بَالُ الْعَامِلِ نَسْتَعْمِلُهُ ، فَيَأْتِينَا فَيَقُولُ هَذَا مِنْ عَمَلِكُمْ ، وَهَذَا أُهْدِيَ لِي . أَفَلَا قَعَدَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ وَأُمَّهُ فَتَنْظَرُ هَلْ يُهْدَى لَهُ أُمَّ لَا ، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَا يُغَلُّ أَحَدُكُمْ مِنْهَا شَيْئًا ، إِلَّا جَاءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُهُ عَلَى عُنُقِهِ ، إِنْ كَانَ بَعِيرًا جَاءَ بِهِ لَهُ رُغَاءٌ ، وَإِنْ كَانَتْ بَقْرَةً جَاءَ بِهَا لَهَا خَوَارٌ ، وَإِنْ كَانَتْ شَاةً جَاءَ بِهَا تَيْعُرٌ ، فَقَدْ بَلَّغْتُ » . فَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ ثُمَّ رَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَدَهُ حَتَّى إِذَا لَنْظَرُ إِلَى عُفْرَةِ إِبْطِيهِ . قَالَ أَبُو حُمَيْدٍ وَقَدْ سَمِعَ ذَلِكَ مَعِيَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ مِنَ النَّبِيِّ - ﷺ - فَسَلُوهُ

٤٦٩



استنفقها : اجعلها في نفقتك -الوكاء : الخيط الذي تشد به الصرة والكيس وغيرهما

٤٦٩ - صحيح البخارى-المكتر - ١/١٦٢ (٦٦٣٦)

الخوار : صوت البقرة -الرغاء : صوت الإبل -العفرة : بياض مشوب بالسمره -تيعر : تصيح وتصوت صوتا شديدا

(٢٦) التولي عن المخطئ وترك جداله لعله يراجع الصواب

عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - طَرَقَهُ وَفَاطِمَةَ - عَلَيْهَا السَّلَامُ - بَنَتْ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ لَهُمْ « أَلَا تُصَلُّونَ » . فَقَالَ عَلِيُّ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا أَنْفُسُنَا بِيَدِ اللَّهِ ، فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثَنَا ، فَانصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - حِينَ قَالَ لَهُ ذَلِكَ وَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيْهِ شَيْئًا ، ثُمَّ سَمِعَهُ وَهُوَ مُدْبِرٌ يَضْرِبُ فِخْذَهُ وَهُوَ يَقُولُ { وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا } (٥٤) سورة الكهف ٤٧٠ .

ويؤخذ منه أن عليا ترك فعل الأولى، وإن كان ما احتج به متجها، ومن ثم تلا النبي ﷺ الآية ولم يلزمه مع ذلك بالقيام إلى الصلاة، ولو كان امثله وقام لكان أولى، ويؤخذ منه الإشارة إلى مراتب الجدال فإذا كان فيما لا بد له منه تعين نصر الحق بالحق، فإن جاوز الذي ينكر عليه المأمور نسب إلى التقصير، وإن كان في مباح اكتفى فيه بمجرد الأمر والإشارة إلى ترك الأولى، وفيه أن الإنسان طبع على الدفاع عن نفسه بالقول والفعل، وأنه ينبغي له أن يجاهد نفسه أن يقبل النصيحة ولو كانت في غير واجب. وأن لا يدفع إلا بطريق معتدلة من غير إفراط ولا تفريط، ونقل ابن بطال عن المهلب ما ملخصه: أن عليا لم يكن له أن يدفع ما دعاه النبي ﷺ إليه من الصلاة بقوله ذلك، بل كان عليه الاعتصام بقوله، فلا حجة لأحد في ترك المأمور انتهى، ومن أين له أن عليا لم يمتثل ما دعاه إليه فليس في القصة تصريح بذلك، وإنما أجاب على بما ذكر اعتذارا عن تركه القيام بغلبة النوم، ولا يمتنع أنه صلى عقب هذه المراجعة إذ ليس في الخبر ما ينفيه. وقال الكرمانى حرضهم النبي ﷺ باعتبار الكسب والقدرة الكاسية، وأجاب علي باعتبار القضاء والقدر، قال: وضرب النبي ﷺ فخذته تعجبا من سرعة جواب علي، ويحتمل أن يكون تسليما لما قال: وقال الشيخ أبو محمد بن أبي حمزة، في هذا الحديث من الفوائد مشروعية التذكير للغافل خصوصا القريب والصاحب، لأن الغفلة من طبع البشر فينبغي للمرء أن يتفقد

٤٧٠ - صحيح البخارى - المكتز - (٧٣٤٧)

نفسه ومن يحبه بتذكير الخير والعون عليه، وفيه أن الاعتراض بأثر الحكمة لا يناسبه الجواب. بأثر القدرة، وأن للعالم إذا تكلم بمقتضى الحكمة في أمر غير واجب، أن يكتفي من الذي كلمه في احتجاجه بالقدرة، يؤخذ الأول من ضربه ﷺ على فخذه، والثاني من عدم إنكاره بالقول صريحا. قال: وإنما لم يشافهه بقوله {وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا} لعلمه أن عليا لا يجهل أن الجواب بالقدرة ليس من الحكمة، بل يحتمل أن لهما عذرا يمنعهما من الصلاة فاستحيا علي من ذكره، فأراد دفع الخجل عن نفسه وعن أهله فاحتج بالقدرة، ويؤيده رجوعه ﷺ عنهم مسرعا، قال: ويحتمل أن يكون علي أراد بما قال استدعاء جواب يزداد به فائدة، وفيه جواز محادثة الشخص نفسه فيما يتعلق بغيره، وجواز ضربه بعض أعضائه عند التعجب وكذا الأسف، ويستفاد من القصة أن من شأن العبودية أن لا يطلب لها مع مقتضى الشرع معذرة إلا الاعتراف بالتقصير والأخذ في الاستغفار، وفيه فضيلة ظاهرة لعلي من جهة عظم تواضعه لكونه روى هذا الحديث مع ما يشعر به عند من لا يعرف مقداره أنه يوجب غاية العتاب، فلم يلتفت لذلك بل حدث به لما فيه من الفوائد الدينية انتهى ملخصا^{٤٧١}



^{٤٧١} - فتح الباري لابن حجر - (١٣ / ٣١٤)

كما فعل النَّبِيُّ ﷺ مع حاطب رضي الله عنه حينما علم أنه أرسل إلى كفار قريش يخبرهم بنية المسلمين في التوجه إلى مكة لفتحها فإنه قال له: « مَا حَمَلَكَ يَا حَاطِبُ عَلَى مَا صَنَعْتَ ». قَالَ مَا بِي إِلَّا أَنْ أَكُونَ مُؤْمِنًا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَمَا غَيَّرْتُ وَلَا بَدَّلْتُ ، أَرَدْتُ أَنْ تَكُونَ لِي عِنْدَ الْقَوْمِ يَدٌ يَدْفَعُ اللَّهُ بِهَا عَنْ أَهْلِي وَمَالِي ، وَلَيْسَ مِنْ أَصْحَابِكَ هُنَاكَ إِلَّا وَكَهُ مَنْ يَدْفَعُ اللَّهُ بِهِ عَنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ . قَالَ « صَدَقَ فَلَا تَقُولُوا لَهُ إِلَّا خَيْرًا » . قَالَ فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِنَّهُ قَدْ خَانَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ ، فَدَعَنِي فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ . قَالَ فَقَالَ « يَا عُمَرُ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ قَدْ أَطَّلَعَ عَلَيَّ أَهْلِي بَدْرٌ فَقَالَ اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ وَجَبَتْ لَكُمْ الْجَنَّةُ » . قَالَ فَدَمَعَتْ عَيْنَا عُمَرَ وَقَالَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ^{٤٧٢} .

وفي هذه القصة عدد من الفوائد التربوية العظيمة:

- ١— معاتبه النبي ﷺ للصحابي المخطئ خطأً بالغاً بقوله له: ما حملك على ما صنعت.
- ٢— الاستعلام عن السبب الذي دفع بالمخطئ إلى الخطأ وهذا لاشك سيؤثر في الموقف الذي سيُتخذ منه.
- ٣— أن أصحاب الفضل والسابقة ليسوا معصومين من الذنب الكبير.
- ٤— أن على المربي أن يكون واسع الصدر في تحمّل أخطاء أصحابه ليدوموا معه على المنهج السويّ فالغرض إصلاحهم لا إبعادهم.
- ٥— أن على المربي أن يقدر لحظة الضعف البشري التي قد تمرّ ببعض من معه وأن لا يُؤخذ بسقطة قوية وخطأً فظيح قد يقع من بعض القدامى.
- ٦— المدافعة عمن يستحق الدفاع عنه من المخطئين
- ٧— أن المخطئ إذا كانت له حسنات عظيمة سابقة فلا بدّ أن تؤخذ بالاعتبار عند تقويم خطئته واتخاذ موقف منه.



^{٤٧٢} - صحيح البخاري - المكثر - (٦٢٥٩) ٨/٧٢

الخطأ الواضح لا يُمكن السكوت عليه ولا بد من توجيه لوم وتأنيب إلى المخطئ بادئ ذي بدئ ليحسَّ بخطئه، فعن الزُّهريِّ، قال: أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ، أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيًّا قَالَ: كَانَتْ لِي شَارِفٌ مِنْ نَصِيْبِي مِنَ الْمَعْنَمِ يَوْمَ بَدْرٍ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَعْطَانِي شَارِفًا مِنَ الْخُمْسِ، فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أَبْتَنِي بِفَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَاعَدْتُ رَجُلًا صَوَاعًا مِنْ بَنِي قَيْنِقَاعَ أَنْ يَرْتَحِلَ مَعِي، فَتَأْتِي بِإِذْخِرٍ أَرَدْتُ أَنْ أُبِيْعَهُ الصَّوَاعِينَ، وَأَسْتَعِينَ بِهِ فِي وَلِيْمَةِ عُرْسِي، فَبَيْنَا أَنَا أَجْمَعُ لِشَارِفِي مَتَاعًا مِنَ الْأَقْتَابِ، وَالْعَرَائِرِ، وَالْحِبَالِ، وَشَارِفَايَ مُنَاخَتَانِ إِلَى جَنْبِ حُجْرَةِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، رَجَعْتُ حِينَ جَمَعْتُ مَا جَمَعْتُ، فَإِذَا شَارِفَايَ قَدْ اجْتَبَّ أَسْنِمْتُهُمَا، وَبُقِرَتْ خَوَاصِرُهُمَا وَأُخِذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا، فَلَمْ أَمْلِكْ عَيْنِي حِينَ رَأَيْتُ ذَلِكَ الْمَنْظَرَ مِنْهُمَا، فَقُلْتُ: مَنْ فَعَلَ هَذَا؟ فَقَالُوا: فَعَلَ حَمْرَةَ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَهُوَ فِي هَذَا الْبَيْتِ فِي شَرْبٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَأَنْطَلَقْتُ حَتَّى أَدْخُلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَعِنْدَهُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، فَعَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ فِي وَجْهِ الَّذِي لَقِيتُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " مَا لَكَ؟ "، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ قَطُّ، عَدَا حَمْرَةَ عَلَى نَاقَتِي، فَأَجَبَّ أَسْنِمْتُهُمَا، وَبُقِرَ خَوَاصِرُهُمَا، وَهَا هُوَ ذَا فِي بَيْتٍ مَعَهُ شَرْبٌ، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِرِدَائِهِ، فَارْتَدَى، ثُمَّ انْطَلَقَ يَمْشِي وَاتَّبَعْتُهُ أَنَا وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ حَتَّى جَاءَ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ حَمْرَةُ، فَاسْتَأْذَنَ، فَأَذِنُوا لَهُمْ، فَإِذَا هُمْ شَرَبُوا، " فَطَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُلُومُ حَمْرَةَ فِيمَا فَعَلَتْ "، فَإِذَا حَمْرَةُ قَدْ تَمَلَّ، مُحْمَرَةً عَيْنَاهُ، فَنَظَرَ حَمْرَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ صَعَدَ النَّظَرَ، فَنَظَرَ إِلَى رُكْبَتِهِ، ثُمَّ صَعَدَ النَّظَرَ، فَنَظَرَ إِلَى سُرَّتِهِ، ثُمَّ صَعَدَ النَّظَرَ، فَنَظَرَ إِلَى وَجْهِهِ، ثُمَّ قَالَ حَمْرَةَ: هَلْ أَنْتُمْ إِلَّا عَبِيدٌ لِأَبِي؟ فَعَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَدْ تَمَلَّ، فَانْكَصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عَقْبِيهِ الْقَهْقَرَى، وَخَرَجْنَا مَعَهُ

٤٧٣ - صحيح البخارى - المكثر - (٣٠٩١) وصحيح مسلم - المكثر - (٥٢٤٤)

وفي رواية عن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم ، أنه قال : أصبتُ شارفاً مع رسول الله ﷺ في معنم يوم بدر ، قال : " وأعطاني رسول الله ﷺ شارفاً أُخرى " ، فأنختُهُما يوماً عند باب رجلٍ من الأنصار ، وأنا أريدُ أن أحملَ عليهما إذخراً لأبيعه ، ومعِي صائغٌ من بني قينقاع ، فأستعينَ به علي وليمة فاطمة ، وحمزة بن عبد المطلب يشربُ في ذلك البيتَ معه قينةً ، فقالت :

أَلَا يَا حَمَزُ لِلشُّرْفِ النَّوَاءِ

فَنَارُ إِلَيْهِمَا حَمَزَةٌ بِالسَّيْفِ فَجَبَّ أَسْنَمَتُهُمَا ، وَبَقَرَ خَوَاصِرَهُمَا ، ثُمَّ أَخَذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا ، - قُلْتُ لَابْنِ شِهَابٍ وَمَنْ السَّنَامُ ؟ قَالَ : قَدْ جَبَّ أَسْنَمَتُهُمَا ، فَذَهَبَ بِهَا ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : - قَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : فَانظَرْتُ إِلَى مَنْظَرٍ أَفْطَعَنِي ، فَأَتَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ ، وَعِنْدَهُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ ، فَأَخْبَرْتُهُ الْخَبَرَ ، فَخَرَجَ وَمَعَهُ زَيْدٌ ، فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ ، فَدَخَلَ عَلَيَّ حَمَزَةٌ ، فَتَغَيَّظَ عَلَيْهِ ، فَرَفَعَ حَمَزَةٌ بَصْرَهُ ، وَقَالَ : هَلْ أَنْتُمْ إِلَّا عَبِيدٌ لِلآبَائِ ، فَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُفْهَقُهُ حَتَّى خَرَجَ عَنْهُمْ ، وَذَلِكَ قَبْلَ تَحْرِيمِ الْخَمْرِ^{٤٧٤}

قال أبو داود: سمعت أحمد بن صالح يقول: في هذا الحديث أربع وعشرون سنة. قلت: وفيه أن الغنم يعطى من الغنيمة من جهتين: من الأربعة أخماس بحق الغنيمة، ومن الخمس إذا كان ممن له فيه حق. وأن للمالك الناقة الانتفاع بها في الحمل عليها. وفيه الإناخة على باب الغير إذا عرف رضاه بذلك وعدم تضرره به. وأن البكاء الذي يجلبه الحزن غير مذموم. وأن المرء قد لا يملك دمه إذا غلب عليه الغيظ. وفيه ما ركب في الإنسان من الأسف على فوت ما فيه نفعه وما يحتاج إليه. وأن استعداد المظلوم على من ظلمه وإخباره بما ظلم به خارج عن الغيبة والنميمة. وفيه قبول خبر الواحد. وجواز الاجتماع في الشرب المباح. وجواز تناول ما يوضع بين أيدي القوم. وجواز الغناء بالمباح من القول. وإنشاد الشعر والاستماع من الأمة. والتخير فيما يأكله. وأكل الكبد وإن كانت دما. وفيه أن السكر كان مباحا في صدر الإسلام، وهو رد على من زعم أن السكر لم يبح

بقر : شق - اجتب : اقتطع - الشارف : الناقة المسنة - الغرائر : جمع غرارة وهي وعاء من الخيش ونحوه يوضع فيه القمح وغيره - الأقتاب : جمع قتب وهو رحل صغير على قدر السنام كالسرج للخيل والبردعة للحمار
٤٧٤ - صحيح البخاري - المكثر - (٢٣٧٥) وصحيح مسلم - المكثر - (٥٢٤٢)

قط. ويمكن حمل ذلك على السكر الذي معه التمييز من أصله. وفيه مشروعية وليمة العرس. ومشروعية الصياغة والتكسب بها. وجواز جمع الإذخر وغيره من المباحات والتكسب بذلك. وفيه الاستعانة في كل صناعة بالعارف بها. قال المهلب: وفيه أن العادة جرت بأن جناية ذوي الرحم مغتفرة. قلت: وفيه نظر لأن ابن أبي شيبة روى عن أبي بكر بن عياش أن النبي ﷺ أغرم حمزة ثمن الناقتين. وفيه علة تحريم الخمر. وفيه أن للإمام أن يمضي إلى بيت من بلغه أنهم على منكر ليغيره. وقال غيره: فيه حلُّ تذكية الغاصب، لأن الظاهر أنه ما بقر خواصرهما وجب أسنمتهما إلا بعد التذكية المعتبرة. وفيه سنة الاستئذان في الدخول، وأن الإذن للرئيس يشمل أتباعه، لأن زيد بن حارثة وعلياً دخلا مع النبي ﷺ وهو الذي كان استأذن فأذنوا له. وأن السكران يلام إذا كان يعقل اللوم. وأن للكبير في بيته أن يلقي رداءه تخفيفاً. وأنه إذا أراد لقاء أتباعه يكون على أكمل هيئة لأنه ﷺ لما أراد أن يخرج إلى حمزة أخذ رداءه. وأن الصاحي لا ينبغي له أن يخاطب السكران. وأن الذهاب من بين يدي زائل العقل لا يوليه ظهره كما تقدم. وفيه إشارة إلى عظم قدر عبد المطلب. وجواز المبالغة في المدح لقول حمزة هل أنتم إلا عميد لأبي؟ ومراده كالعميد، ونكتة التشبيه أنهم كانوا عنده في الخضوع له وجواز تصرفه في مالهم في حكم العميد. وفيه أن الكلام يختلف باختلاف القائلين. قلت: وفي كثير من هذه الانتزاعات نظر. والله أعلم. ٤٧٥



٤٧٥ - فتح الباري لابن حجر - (٦ / ٢٠١)

عن حُمَيْدٍ قَالَ : أَتَانِي أَبُو الْعَالِيَةِ أَنَا وَصَاحِبًا لِي قَالَ : فَقَالَ لَنَا : هَلُمَّا فَأَنْتُمَا أَشَبُّ مِنِّي سِنًا ، وَأَوْعَى لِلْحَدِيثِ مِنِّي قَالَ : فَأَنْطَلَقَ بِنَا إِلَى بَشْرِ بْنِ عَاصِمٍ قَالَ : فَقَالَ لَهُ أَبُو الْعَالِيَةِ تُحَدِّثُ هَدْيَيْنِ حَدِيثِكَ قَالَ : حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ : أَبُو النَّضْرِ اللَّيْثِيُّ قَالَ بِهِزْرٌ ، وَكَانَ مِنْ رَهْطِهِ ، قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً قَالَ : فَأَعَارَتْ عَلَيَّ قَوْمٌ قَالَ : فَشَدَّ مِنْ الْقَوْمِ رَجُلٌ قَالَ : فَاتَّبَعَهُ رَجُلٌ مِنَ السَّرِيَّةِ شَاهِرًا سَيْفَهُ قَالَ : فَقَالَ الشَّاذُّ مِنَ الْقَوْمِ : إِنِّي مُسْلِمٌ . قَالَ : فَلَمْ يَنْظُرْ فِيمَا قَالَ . فَضْرَبَهُ فَفَتَلَهُ . قَالَ : فَنَمَى الْحَدِيثُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : فَقَالَ فِيهِ قَوْلًا شَدِيدًا ، فَبَلَغَ الْقَاتِلُ قَالَ : فَبَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ إِذْ قَالَ الْقَاتِلُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَاللَّهِ مَا قَالَ الَّذِي قَالَ إِلَّا تَعَوُّدًا مِنَ الْقَتْلِ . قَالَ : فَأَعْرَضَ عَنْهُ ، وَعَمَّنْ قَبْلَهُ مِنَ النَّاسِ ، وَأَخَذَ فِي خُطْبَتِهِ ، ثُمَّ قَالَ أَيُّضًا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا قَالَ الَّذِي قَالَ إِلَّا تَعَوُّدًا مِنَ الْقَتْلِ ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ وَعَمَّنْ قَبْلَهُ مِنَ النَّاسِ وَأَخَذَ فِي خُطْبَتِهِ ، ثُمَّ لَمْ يَصْبِرْ فَقَالَ الثَّلَاثَةَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَاللَّهِ مَا قَالَ إِلَّا تَعَوُّدًا مِنَ الْقَتْلِ : فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، تُعْرِفُ الْمَسَاءَةَ فِي وَجْهِهِ ، قَالَ لَهُ : إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَبَى عَلَيَّ لِمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. ٤٧٦

وعن بكر بن سوادة أن أبا النجيب حدثه أن أبا سعيد الخدري حدثه أن رجلاً قدم من نجران إلى رسول الله ﷺ - وعليه خاتم من ذهب فأعرض عنه رسول الله ﷺ - وقال « إنك جئتني وفي يدك حمرّة من نار » ٤٧٧ .

وعن بكر بن سوادة ، أن أبا النجيب ، مولى عبد الله بن سعد ، حدثه أن أبا سعيد الخدري ، حدثه : أن رجلاً قدم من نجران إلى رسول الله ﷺ وعليه خاتم ذهب ، فأعرض عنه رسول الله ﷺ ، ولم يسأله عن شيء ، فرجع الرجل إلى امرأته فحدثتها ، فقالت : إن لك لشأناً ، فارجع إلى رسول الله ﷺ ، فرجع إليه ، فألقى خاتمته وجبة

٤٧٦ - مسند أحمد (عالم الكتب) - (٧ / ٤٨٢) (٢٢٤٩٠) (٢٢٨٥٧) - صحيح

٤٧٧ - سنن النسائي - المكثر - (٥٢٠٥) - صحيح

كَانَتْ عَلَيْهِ ، فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ أُذِنَ لَهُ ، وَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَردَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْرَضْتَ عَنِّي قَبْلَ حِينِ جِئْتُكَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنَّكَ جِئْتَنِي وَفِي يَدِكَ حَمْرَةٌ مِنْ نَارٍ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَدْ جِئْتُ إِذَا بِجَمْرٍ كَثِيرٍ ، وَكَانَ قَدْ قَدِمَ بِحُلِيِّ مِنَ الْبَحْرَيْنِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنْ مَا جِئْتَ بِهِ غَيْرَ مُعْنٍ عَنَّا شَيْئًا ، إِلَّا مَا أَغْنَتْ حِجَارَةُ الْحَرَّةِ ، وَلَكِنَّهُ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ، فَقَالَ الرَّجُلُ : فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ اعْذُرْنِي فِي أَصْحَابِكَ ، لَا يَطُنُّونَ أَنَّكَ سَخِطْتَ عَلَيَّ بِشَيْءٍ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَعَذَرَهُ ، وَأَخْبَرَ أَنَّ الَّذِي كَانَ مِنْهُ إِنَّمَا كَانَ لِخَاتَمِهِ الذَّهَبِ .^{٤٧٨}

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى عَلَى بَعْضِ أَصْحَابِهِ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ ، فَأَلْقَاهُ وَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ ، فَقَالَ : هَذَا شَرٌّ ، هَذَا حَلِيَّةُ أَهْلِ النَّارِ ، فَأَلْقَاهُ ، فَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ ، فَسَكَتَ عَنْهُ .^{٤٧٩}



^{٤٧٨} - مسند أحمد (عالم الكتب) - (٤ / ٤١) (١١١٠٩) ١١١٢٥ - صحيح

^{٤٧٩} - مسند أحمد (عالم الكتب) - (٢ / ٥٩٨) (٦٥١٨) - حسن - الورق : الفضة

(٣٠) هجرُ المخطئ

وأسلوب الهجر أسلوب تأثيريٌّ ، وواضح في نفس المخطئ ، وخصوصاً إذا أحدث المخطئ خطأً عظيماً ، وارتكب ذنباً جسيماً ، وذلك لما للهجر من أثر على نفسه ، حيث يسبب له هذا الهجر ابتعاداً عن الناس ، فلا يجالسونه ، ولا يتعاونون منه ولا يشتركون ، بل وقد يجذرون منه ، فتزداد عزلته عنهم ، ولذا فلا بد من هذا الهجر ، لأن من الناس من لا ينفع معه إلا هذا الأسلوب ، وبالتالي فلا يُصار إليه إلا بعد أن يظهر خطؤه ، وتبين له زلته ، ويوعظ بالموعظة الحسنة، فإذا لم يُجد ذلك، ووجد المصحح أن الهجر هو علاجه فيُصار إليه.

والهجرُ الشرعيُّ نوعانٍ : أحدهما بمعنى التَّركِ للمُنكَرَاتِ . والثاني بمعنى العُقُوبَةِ عَلَيْهَا .

فالأوَّلُ : هُوَ الْمَذْكُورُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى { وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ } (٦٨) سورة الأنعام . وقوله تَعَالَى { وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذًا مِثْلُهُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا } (١٤٠) سورة النساء . فبهذا يُرادُ بِهِ أَنَّهُ لَا يَشْهَدُ الْمُنكَرَاتِ لِعَيْرِ حَاجَةٍ مِثْلَ قَوْمٍ يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ يَجْلِسُ عِنْدَهُمْ . وَقَوْمٌ دُعُوا إِلَى وَكَلِمَةٍ فِيهَا خَمْرٌ وَزَمْرٌ لَا يُجِيبُ دَعْوَتَهُمْ وَأَمْثَالُ ذَلِكَ . بِخِلَافِ مَنْ حَضَرَ عِنْدَهُمْ لِلْإِنْكَارِ عَلَيْهِمْ أَوْ حَضَرَ بِغَيْرِ اخْتِيَارِهِ . وَلِهَذَا يُقَالُ : حَاضِرُ الْمُنْكَرِ كَفَاعِلُهُ^{٤٨٠}

والأصل في الهجر أنه لا يجوز ولا يُصار إليه ، فعن أبي أيوب الأنصاريَّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ « لَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ ، يَلْتَقِيَانِ فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا ، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ »^{٤٨١} . .

« قال العلماء : في هذا الحديث . تحريم الهجر بين المسلمين أكثر من ثلاث ليال ، وإباحتها في الثلاث الأول بنص الحديث ، والثاني بمفهومه .

^{٤٨٠} - مجموع الفتاوى لابن تيمية - (٢٨ / ٢٠٣)

^{٤٨١} - صحيح البخاري - المكثر - (٦٠٧٧)

قالوا : وإنما عُفِيَ عنها في الثلاثة لأن الآدمي مجبول على الغضب، وسوء الخلق ونحو ذلك ، فعُفِيَ عن الهجر في الثلاثة ليذهب ذلك العارض »^{٤٨٢} .

وكذلك من عدم جواز الهجر ، وخصوصاً هجر المسلم لأخيه المسلم ، أن ذلك الهجر قد يكون فيه حظ للإنسان من هوى نفسه . وما أكثر ما تفعل النفوس ما تهواه^{٤٨٣} .

وقد ورد كذلك النهي عن هذا النوع من الهجر ، وبيان أنه يحرم الإنسان من الخير وزيادة الدرجات ومغفرة السيئات ، فعن أبي هريرة أن رسول الله - ﷺ - قال « تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا إِلَّا رَجُلًا كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ فَيَقَالُ أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا »^{٤٨٤} .

وهذا كله في الهجر لحق نفسه ، ولذا ينبغي أن يفرق بين هذا ، وبين الهجر لحق الله ، فالأول منهي عنه والثاني مأمور به .

ولا شك أن الهجر لحق الله من العقوبات الشرعية فهو من جنس الجهاد في سبيل^{٤٨٥} . ولذا فقد فعله النبي ﷺ ، وتجلّى ذلك في قصة الثلاثة الذين تخلفوا في المدينة حتى أنزل الله تبارك وتعالى توبتهم.

وفعله كذلك الصحابة رضي الله عنهم ، فقد ورد عن عائشة أنها هجرت عبد الله بن الزبير رضي الله عنه^{٤٨٦} ، وورد عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه رأى رجلاً يضحك في جنازة ، فقال : أتضحك مع الجنازة ؟ لا أكلمك أبداً^{٤٨٧} .

وغير ذلك مما ورد عن أن الصحابة فعلوا هذا الأمر - الهجر - وعدّوه من أبواب التآديب ، وخصوصاً إذا عُرف أنه أنسب للإنسان في حاله ، وأصلح له لرجوعه إلى الحق

^{٤٨٢} - شرح صحيح مسلم للنووي : ٦ / ٩٠ .

^{٤٨٣} - انظر مجموع الفتاوى ٢٨ / ٢٠٧ .

^{٤٨٤} - صحيح مسلم - المكثر - (٦٧٠٩) - أنظروا : أخروا وأمهلوا

^{٤٨٥} - انظر : مجموع الفتاوى : ٢٨ / ٢٠٨ .

^{٤٨٦} - أخرجه البخاري كتاب الأدب ، باب الهجرة ... حديث رقم (٦٠٧٣) .

^{٤٨٧} - الآداب الشرعية لابن مفلح ١ / ٢٣٠ .

والصواب ، ولهذا يجب على من أراد تصحيح الأخطاء أن يفعل هذا - المهجر - مع البعض إذا علم أن في ذلك مصلحة لهم ، وسبب في تصحيح خطئهم.

أما ما ورد عن رسول الله ﷺ في اتخاذه أسلوب المهجر لأجل تصحيح الأخطاء ، فذلك جلي واضح ، كما في قصة الثلاثة الذين تخلفوا ، فعن الزهري ، قال : أخبرني عبد الرحمن بن كعب بن مالك ، عن أبيه ، قال : لم أتخلف عن النبي ﷺ في غزوة غزاهما ، حتى كانت غزوة تبوك إلا بدر ، ولم يعاتب النبي ﷺ أحداً تخلف عن بدر ، إنما خرج النبي ﷺ يريد العير ، وخرجت قريش مغيثين لعيرهم ، فالتقوا على غير موعد كما قال الله ، ولعمري إن أشرف مشاهد رسول الله ﷺ في الناس لبدر ، وما أحب أني كنت شهيدتها مكان بيعتي ليلة العقبة حين تواتقنا على الإسلام ، ولم أتخلف بعد عن النبي ﷺ في غزوة غزاهما ، حتى كانت غزوة تبوك ، وهي آخر غزوة غزاهما ، آذن النبي ﷺ الناس بالرحيل وأراد أن يتأهبوا أهبة غزوهم ، وذلك حين طاب الظلال وطابت الثمار ، وكان كلما أراد غزوة إلا ورى غيرها ، وكان يقول : الحرب خدعة ، فأراد النبي ﷺ في غزوة تبوك أن يتأهب الناس أهبته ، وأنا أيسر ما كنت ، قد جمعت راحلتين لي ، فلم أزل كذلك حتى قام النبي ﷺ غادياً بالعداة ، وذلك يوم الخميس ، وكان يجب أن يخرج يوم الخميس ، فأصبح غادياً ، فقلت : أنطلق إلى السوق وأشتري جهازي ، ثم ألحق بها ، فانطلقت إلى السوق من العدة ، فعسر علي بعض شأني فرجعت ، فقلت : أرجع غداً إن شاء الله فالحق بهم ، فعسر علي بعض شأني أيضاً ، فلم أزل كذلك حتى لبس بي الذئب ، وتخلفت عن النبي ﷺ ، فجعلت أمشي في الأسواق وأطراف المدينة فيحزني أن لا أرى أحداً تخلف عن رسول الله ﷺ إلا رجلاً معموصاً عليه في التفاق ، وكان ليس أحدًا تخلف إلا أرى ذلك سيخفي له ، وكان الناس كثيراً لا يجمعهم ديوان ، وكان جميع من تخلف عن النبي ﷺ بضعة وثمانين رجلاً ، ولم يذكرني النبي ﷺ حتى بلغ تبوك ، فلما بلغ تبوك ، قال : ما فعل كعب بن مالك ؟ فقال رجل من قومي : خلفه يا رسول الله برداه والتظر في عطفه ، فقال معاذ بن جبل : بئس ما قلت ، والله يا نبي الله ما نعلم إلا خيراً ، قال : فبينما هم كذلك إذا رجل يزول به السراب ، فقال النبي ﷺ

ﷺ : كُنَّ أبا حَيْثِمَةَ ، فَإِذَا هُوَ أَبُو حَيْثِمَةَ ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ بُبُوكَ ، وَقَفَلَ وَدَنَا مِنَ الْمَدِينَةِ جَعَلْتُ أَتَذَكَّرُ مَاذَا أَخْرَجُ بِهِ مِنْ سَخَطِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَأَسْتَعِينُ عَلَى ذَلِكَ بِكُلِّ ذِي رَأْيٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي ، حَتَّى إِذَا قِيلَ : النَّبِيُّ ﷺ مُصَبِّحُكُمْ بِالْعَدَاةِ ، رَاحَ عَنِّي الْبَاطِلُ ، وَعَرَفْتُ أَنِّي لَا أَنْجُو إِلَّا بِالصِّدْقِ ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ ضَحَى ، فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ رَكَعَتَيْنِ ، وَكَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ فَعَلَ ذَلِكَ ، دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى فِيهِ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ جَلَسَ فَجَعَلَ يَأْتِيهِ مَنْ تَخَلَّفَ ، فَيَحْلِفُونَ لَهُ وَيَعْتَدِرُونَ إِلَيْهِ ، فَيَسْتَعْفِرُ لَهُمْ وَيَقْبَلُ عِلَابَتَهُمْ ، وَيَكِلُ سَرَائِرَهُمْ إِلَى اللَّهِ ، فَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ ، فَلَمَّا رَأَيْتُ تَبَسَّمَ تَبَسَّمْتُ الْمُعْضَبِ ، فَجِئْتُ فَجَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَلَمْ تَكُنْ ابْتَعْتَ ظَهْرًا ، قُلْتُ : بَلَى يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، فَقَالَ : مَا خَلَفَكَ عَنِّي ؟ فَقُلْتُ : وَاللَّهِ لَوْ بَيْنَ يَدَيَّ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ غَيْرِكَ جَلَسْتُ لَخَرَجْتُ مِنْ سَخَطِهِ عَلَيَّ بِعُدْرٍ ، وَلَقَدْ أُوتِيتُ جَدَلًا وَلَكِنِّي قَدْ عَلِمْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَنِّي إِنْ حَدَّثْتُكَ الْيَوْمَ بِقَوْلٍ تَجِدُ عَلَيَّ فِيهِ وَهُوَ حَقٌّ ، فَإِنِّي أَرْجُو فِيهِ عُقْبَى اللَّهِ ، وَإِنْ حَدَّثْتُكَ الْيَوْمَ بِحَدِيثٍ تَرْضَى عَنِّي فِيهِ وَهُوَ كَذِبٌ أَوْشَكَ أَنْ يُطْلِعَكَ اللَّهُ عَلَيَّ ، وَاللَّهِ يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَا كُنْتُ قَطُّ أَيْسَرَ ، وَلَا أَخْفَ حَادًا مِنِّي ، حَيْثُ تَخَلَّفْتُ عَلَيْكَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : أَمَّا هَذَا فَقَدْ صَدَقَكُمْ الْحَدِيثُ ، فَمَنْ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِيكَ .

فَقُمْتُ فَنَارَ عَلَى أَثَرِي نَاسٌ مِنْ قَوْمِي يُؤْتِبُونَنِي ، فَقَالُوا : وَاللَّهِ مَا نَعْلَمُكَ أَذْنِبْتَ ذَنْبًا قَطُّ قَبْلَ هَذَا ، فَهَلَّا اعْتَدَرْتَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعُدْرٍ يَرْضَاهُ عَنْكَ فِيهِ ، وَكَانَ اسْتِعْفَارُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَيِّئَاتِي مِنْ وَرَاءِ ذَلِكَ ، وَلَمْ تَقِفْ مَوْفِقًا لَا نَدْرِي مَاذَا يُقْضَى لَكَ فِيهِ ، فَلَمْ يَزَالُوا يُؤْتِبُونَنِي حَتَّى هَمَمْتُ أَنْ أَرْجِعَ فَأُكْذِبَ نَفْسِي ، فَقُلْتُ هَلْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ أَحَدٌ غَيْرِي ، قَالُوا : نَعَمْ ، قَالَ هَلَالُ بْنُ أُمَيَّةَ وَمُرَارَةُ بْنُ رَبِيعَةَ ، فَذَكَرُوا رَجُلَيْنِ صَالِحَيْنِ شَهِدَا بَدْرًا لِي فِيهِمَا أُسْوَةٌ ، فَقُلْتُ : وَاللَّهِ لَا أَرْجِعُ إِلَيْهِ فِي هَذَا أَبَدًا ، وَلَا أَكْذِبُ نَفْسِي . وَنَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ كَلَامِنَا أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ ، فَجَعَلْتُ أَخْرُجُ إِلَى السُّوقِ وَلَا يَكْلِمُنِي أَحَدٌ ، وَتَنَكَّرَ لَنَا النَّاسُ ، حَتَّى مَا هُمْ بِالذِّينِ نَعْرِفُ ، وَتَنَكَّرَ لَنَا الْحَيْطَانُ حَتَّى مَا هِيَ بِالْحَيْطَانِ الَّتِي نَعْرِفُ ، وَتَنَكَّرَتْ لَنَا الْأَرْضُ حَتَّى مَا هِيَ بِالْأَرْضِ الَّتِي نَعْرِفُ ، وَكُنْتُ أَقْوَى أَصْحَابِي ، فَكُنْتُ أَخْرُجُ فَأَطُوفُ فِي الْأَسْوَاقِ فَآتِي الْمَسْجِدَ ، وَآتِي النَّبِيَّ ﷺ فَأُسَلِّمُ

عَلَيْهِ ، وَأَقُولُ : هَلْ حَرَّكَ شَفَتَيْهِ بِالسَّلَامِ ، فَإِذَا قُمْتُ أُصَلِّي إِلَى سَارِيَةٍ ، وَأَقْبَلْتُ عَلَى صَلَاتِي ، نَظَرَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ بِمُؤَخَّرِ عَيْنَيْهِ ، وَإِذَا نَظَرْتُ إِلَيْهِ أَعْرَضَ عَنِّي ، وَاشْتَكَى صَاحِبَايَ فَجَعَلَا يَبْكِيَانِ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ ، وَلَا يُطْلِعَانِ رُؤُوسَهُمَا ، قَالَ : فَبَيْنَا أَنَا أَطُوفُ فِي الْأَسْوَاقِ إِذَا رَجُلٌ نَصْرَانِيٌّ قَدْ جَاءَ بِطَعَامٍ لَهُ يَبِيعُهُ ، يَقُولُ : مَنْ يَدُلُّ عَلَيَّ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، فَطَفِقَ النَّاسُ يُشِيرُونَ لَهُ إِلَيَّ ، فَأَتَانِي بِصَحِيفَةٍ مِنْ مَلِكِ غَسَّانَ ، فَإِذَا فِيهَا : أَمَّا بَعْدُ ، فَإِنَّهُ بَلَّغَنِي أَنَّ صَاحِبَكَ قَدْ جَفَاكَ وَأَقْصَاكَ وَلَسْتَ بِدَارِ هَوَانَ وَلَا مَضِيعَةٍ ، فَالْحَقُّ بِنَا نُوَاسِكَ ، فَقُلْتُ : هَذَا أَيْضًا مِنَ الْبَلَاءِ ، فَسَجَرْتُ لَهَا التَّنُورَ ، فَأَحْرَقْتُهَا فِيهِ .

فَلَمَّا مَضَتْ أَرْبَعُونَ لَيْلَةً إِذَا رَسُولٌ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ قَدْ أَتَانِي ، فَقَالَ : اعْتَزَلِ امْرَأَتَكَ ، فَقُلْتُ : أُطَلِّقُهَا ، قَالَ : لَا ، وَلَكِنْ لَا تَقْرَبِهَا ، فَجَاءَتْ امْرَأَةٌ هَلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ ، فَقَالَتْ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّ هَلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ شَيْخٌ ضَعِيفٌ ، فَهَلْ تَأْذَنُ لِي أَنْ أَخْدُمَهُ ، قَالَ : نَعَمْ ، وَلَكِنْ لَا يَقْرَبَنَّكَ ، قَالَتْ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَا بِهِ حَرَكَةٌ لَشَيْءٍ ، مَا زَالَ مُتَكِنًا يَبْكِي اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ مُذْ كَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ .

قَالَ كَعْبٌ : فَلَمَّا طَالَ عَلَيَّ الْبَلَاءُ ، اقْتَحَمْتُ عَلَى أَبِي قَتَادَةَ حَائِطُهُ ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّي ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدْ ، فَقُلْتُ : أَنْشُدُكَ اللَّهَ يَا أَبَا قَتَادَةَ أَتَعْلَمُ أَنِّي أَحَبُّ اللَّهِ وَرَسُولُهُ ، فَسَكَتَ ، فَقُلْتُ : أَنْشُدُكَ اللَّهَ يَا أَبَا قَتَادَةَ أَتَعْلَمُ أَنِّي أَحَبُّ اللَّهِ وَرَسُولُهُ ؟ فَسَكَتَ ، فَقُلْتُ : أَنْشُدُكَ اللَّهَ يَا أَبَا قَتَادَةَ أَتَعْلَمُ أَنِّي أَحَبُّ اللَّهِ وَرَسُولُهُ ، فَقَالَ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : فَلَمْ أَمْلِكْ نَفْسِي أَنْ بَكَيْتُ ، ثُمَّ اقْتَحَمْتُ الْحَائِطَ خَارِجًا ، حَتَّى إِذَا مَضَتْ خَمْسُونَ لَيْلَةً مِنْ حِينَ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ كَلَامِنَا ، صَلَّيْتُ عَلَى ظَهْرِ بَيْتِ لَنَا صَلَاةَ الْفَجْرِ ، وَأَنَا فِي الْمَنْزِلَةِ الَّتِي قَالَ اللَّهُ ، قَدْ ضَاقَتْ عَلَيْنَا الْأَرْضُ بِمَا رَحِبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْنَا أَنْفُسُنَا ، إِذْ سَمِعْتُ نِدَاءً مِنْ ذُرْوَةِ سَلْعٍ أَنْ أَبْشِرْ يَا كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ ، فَخَرَرْتُ سَاجِدًا ، وَعَرَفْتُ أَنَّ اللَّهَ قَدْ جَاءَنَا بِالْفَرَجِ ، ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ يَرْكُضُ عَلَيَّ فَرَسٌ يُبَشِّرُنِي ، فَكَانَ الصَّوْتُ أَسْرَعَ مِنْ فَرَسِهِ ، فَأَعْطَيْتُهُ ثَوْبِي بِشَارَةً ، وَلَبِستُ ثَوْبَيْنِ آخَرَيْنِ .

وَكَانَتْ ثَوْبُنَا نَزَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ثَلَاثَ اللَّيْلِ ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَلَا يُبَشِّرُ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ ، فَقَالَ : إِذَا يَحْطِمُكُمُ النَّاسُ وَيَمْنَعُونَكُمُ النَّوْمَ سَائِرَ اللَّيْلَةِ .

قَالَ : وَكَانَتْ أُمُّ سَلَمَةَ مُحْسِنَةً فِي شَأْنِي ، تُخْبِرُنِي بِأَمْرِي ، فَأَنْطَلَقْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ وَحَوْلَهُ الْمُسْلِمُونَ ، وَهُوَ يَسْتَنْبِرُ كَاسْتِنَارِ الْقَمَرِ ، وَكَانَ إِذَا سُرَّ بِالْأَمْرِ اسْتَنَارَ ، فَجِئْتُ فَجَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَقَالَ : يَا كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ ، أَبَشِرْ بِخَيْرٍ يَوْمَ أَتَى عَلَيْكَ مُنْذُ وَلَدْتِكَ أُمَّكَ ، قَالَ : فَقُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، أَمِنَ عِنْدَ اللَّهِ أَمْ مِنْ عِنْدِكَ ؟ قَالَ : بَلْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ، ثُمَّ تَلَا عَلَيْهِمْ { لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ } [التوبة] ، حَتَّى بَلَغَ { هُوَ التَّوَابُ الرَّحِيمُ } [التوبة] ، قَالَ : وَفِينَا نَزَلَتْ { اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ } [التوبة] ، قَالَ : فَقُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنِّي لَا أُحَدِّثُ إِلَّا صِدْقًا ، وَأَنْ أَنْخَلِعَ مِنْ مَالِي كُلِّهِ صَدَقَةً إِلَى اللَّهِ ، وَإِلَى رَسُولِهِ ﷺ ، فَقَالَ : أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ ، قَالَ : فَقُلْتُ : فَإِنِّي أَمْسِكُ سَهْمِي الَّذِي بِخَيْبَرَ ، قَالَ : فَمَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ نِعْمَةٍ بَعْدَ الْإِسْلَامِ أَعْظَمَ فِي نَفْسِي مِنْ صِدْقِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ صَدَّقْتُهُ أَنَا وَصَاحِبَايَ ، أَنْ لَا نَكُونَ كَذِبْنَا فَهَلَكْنَا كَمَا هَلَكُوا ، وَمَا تَعَمَّدْتُ لِكَذْبَةٍ بَعْدُ ، وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَحْفَظَنِي اللَّهُ فِيمَا بَقِيَ. ^{٤٨٨}

وقد أثر فيهم هذا الهجر حتى دعاهم إلى التوبة النصوح ثم علم الله منهم ذلك فتاب عليهم.

وفي قصة كعب من الفوائد جواز طلب أموال الكفار من ذوي الحرب، وجواز الغزو في الشهر الحرام، والتصريح بجهة الغزو إذا لم تقتض المصلحة ستره، وأن الإمام إذا استنفر الجيش عموماً لزمهم النفير ولحق اللوم بكل فرد فرد أن لو تخلف. وفيها أن العاجز عن الخروج بنفسه أو بماله لا لوم عليه، واستخلاف من يقوم مقام الإمام على أهله والضعفة، وفيها ترك قتل المنافقين، ويستنبط منه ترك قتل الزنديق إذا أظهر التوبة. وأجاب من أجاز به أن الترك كان في زمن النبي ﷺ لمصلحة التأليف على الإسلام. وفيها عظم أمر المعصية، وقد نبه الحسن البصري على ذلك فيما أخرجه ابن أبي حاتم عنه قال: يا سبحان الله ما

^{٤٨٨} - صحيح ابن حبان - (٨ / ١٥٦) (٣٣٧٠) وصحيح البخارى - المكثر - (٤٤١٨) وصحيح مسلم - المكثر - (٧١٩٢)

بشى : حزن الشديد - التنور : الفرن - سحر : أحرق - أصعر : أميل - العطف : الجانب - المغموس : المتهم بالنفاق - المفاز : الصحراء البعيدة عن العمار والماء تهاؤلاً من الفوز بالنجاة منها - استلبت : أبطأ

أكل هؤلاء الثلاثة مالا حراما ولا سفكوا دما حراما ولا أفسدوا في الأرض، أصابهم ما سمعتم وضافت عليهم الأرض بما رحبت، فكيف بمن يواقع الفواحش والكبائر؟ وفيها أن القوي في الدين يؤاخذ بأشد مما يؤاخذ الضعيف في الدين، وجواز إخبار المرء عن تقصيره وتفريطه وعن سبب ذلك وما آل إليه أمره تحذيرا ونصيحة لغيره، وجواز مدح المرء بما فيه من الخير إذا أمن الفتنة، وتسلية نفسه بما لم يحصل له بما وقع لتظيره، وفضل أهل بدر والعقبة، والحلف للتأكيد من غير استحلاف، والتورية عن المقصد، ورد الغيبة، وجواز ترك وطء الزوجة مدة.

وفيه أن المرء إذا لاحت له فرصة في الطاعة فحقه أن يبادر إليها ولا يسوّف بها لئلا يجرمها كما قال تعالى: {اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ} ومثله قوله تعالى: {وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوْلَ مَرَّةٍ} ونسأل الله تعالى أن يلهمنا المبادرة إلى طاعته، وأن لا يسلبنا ما حولنا من نعمته. وفيها جواز تمني ما فات من الخير، وأن الإمام لا يهمل من تخلف عنه في بعض الأمور بل يذكره ليراجع التوبة. وجواز الطعن في الرجل بما يغلب على اجتهاد الطاعن عن حمية لله ورسوله. وفيها جواز الرد على الطاعن إذا غلب على ظن الراد وهم الطاعن أو غلطه. وفيها أن المستحب للقادم أن يكون على وضوء، وأن يبدأ بالمسجد قبل بيته فيصلّي ثم يجلس لمن يسلم عليه، ومشروعية السلام على القادم وتلقيه، والحكم بالظاهر، وقبول المعاذير واستحباب بكاء العاصي أسفا على ما فاته من الخير. وفيها إجراء الأحكام على الظاهر ووكول السرائر إلى الله تعالى، وفيها ترك السلام على من أذنب، وجواز هجره أكثر من ثلاث. وأما النهي عن الحجر فوق الثلاث فمحمول على من لم يكن هجرانه شرعيا، وأن التبسم قد يكون عن غضب كما يكون عن تعجب ولا يختص بالسرور. ومعاقبة الكبير أصحابه ومن يعز عليه دون غيره. وفيها فائدة الصدق وشؤم عاقبة الكذب. وفيها العمل بمفهوم اللقب إذا حفته قرينة، لقوله ﷺ لما حدثه كعب "أما هذا فقد صدق" فإنه يشعر بأن من سواه كذب، لكن ليس على عمومته في حق كل أحد سواه، لأن مرارة وهالالا أيضا قد صدقا، فيختص الكذب بمن حلف واعتذر، لا بمن اعترف، ولهذا عاقب

من صدق بالتأديب الذي ظهرت فائدته عن قرب، وأخر من كذب للعقاب الطويل، وفي الحديث الصحيح "إذا أراد الله بعبد خيرا عجل له عقوبته في الدنيا، وإذا أراد به شرا أمسك عنه عقوبته فيرد القيامة بذنوبه" قيل وإنما غلظ في حق هؤلاء الثلاثة لأنهم تركوا الواجب عليهم من غير عذر، ويدل عليه قوله تعالى: { مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ } وقول الأنصار:

نحن الذين بايعوا محمدا ... على الجهاد ما بقينا أبدا

وفيها تريد حرّ المصيبة بالتأسي بالنظير، وفيها عظم مقدار الصدق في القول والفعل، وتعليق سعادة الدنيا والآخرة والنجاة من شرهما به، وأن من عوقب بالهجر يعذر في التخلف عن صلاة الجماعة لأن مرارة وهلالا لم يخرجنا من بيوتهما تلك المدة. وفيها سقوط ردّ السلام على المهجور عن سلم عليه إذ لو كان واجبا لم يقل كعب: هل حرك شفّتيه بردّ السلام. وفيها جواز دخول المرء دار جاره وصديقه بغير إذنه ومن غير الباب إذا علم رضاه. وفيها أن قول المرء: "الله ورسوله أعلم" ليس بخطاب ولا كلام ولا يحنث به من حلف أن لا يكلم الآخر إذا لم ينو به مكالمته وإنما قال أبو قتادة ذلك لما ألح عليه كعب، وإلا فقد تقدم أن رسول ملك غسان لما سأل عن كعب جعل الناس يشيرون له إلى كعب ولا يتكلمون بقولهم مثلا هذا كعب مبالغ في هجره والإعراض عنه، وفيها أن مسارقة النظر في الصلاة لا تقدح في صحتها، وإيثار طاعة الرسول على مودة القريب، وخدمة المرأة زوجها، والاحتياط لمجانبة ما يخشى الوقوع فيه، وجواز تحريق ما فيه اسم الله للمصلحة. وفيها مشروعية سجود الشكر والاستباق إلى البشارة بالخير وإعطاء البشير أنفس ما يحضر الذي يأتيه بالبشارة، وتهنئة من تجددت له نعمة، والقيام إليه إذا أقبل، واجتماع الناس عند الإمام في الأمور المهمة، وسروره بما يسر أتباعه، ومشروعية العارية، ومصافحة القادم والقيام له، والتزام المداومة على الخير الذي ينتفع به، واستحباب الصدقة عند التوبة، وأن من نذر الصدقة بكل ماله لم يلزمه إخراج جميعه.^{٤٨٩}

٤٨٩ - فتح الباري لابن حجر - (٨ / ١٢٣)

ومما يدل على اعتماده ﷺ هذا الأسلوب أيضا ما رواه الترمذي عن عائشة، قالت: " ما كان خلقُ أبعصَ إلى رسولِ الله ﷺ من الكذب، ولقد كان الرجلُ من أصحابِ رسولِ الله ﷺ يكذبُ عندهُ الكذبةُ، فما يزالُ في نفسه حتى يعلمَ أن قد أحدثَ منها توبةً " ٤٩٠

وفي رواية عن ابنِ أبي مُليكة، أو غيره: أن عائشة، قالت: ما كان خلقُ أبعصَ إلى أصحابِ رسولِ الله ﷺ من الكذب، ولقد كان الرجلُ يكذبُ عندَ رسولِ الله ﷺ الكذبةُ، فما يزالُ في نفسه عليه حتى يعلمَ أنه قد أحدثَ منها توبةً. " ٤٩١

وعن إبراهيم بن ميسرة قال: قالت عائشة رضي الله عنها: ما كان خلقُ أبعصَ إلى رسولِ الله ﷺ من الكذب، وما أطلع منه على شيءٍ عند أحدٍ من أصحابه فيدخلُ له من نفسه حتى يعلمَ أن أحدثَ توبةً " ٤٩٢

وعن ابنِ أبي مُليكة، أن عائشة، رضي الله عنها قالت: ما كان خلقُ أبعصَ إلى رسولِ الله ﷺ من الكذب، ولقد كان الرجلُ يكذبُ عندَ رسولِ الله ﷺ الكذبةُ، فما تزالُ في نفسه عليه حتى يعلمَ أنه قد أحدثَ منها توبةً. " ٤٩٣

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: " ما كان من خلقٍ أشدَّ عندَ أصحابِ النبي ﷺ من الكذب، ولقد كان رسولُ الله ﷺ يطلعُ على الرجلِ من أصحابه على الكذب، فما ينحلُّ من صدره حتى يعلمَ أنه قد أحدثَ لله منها توبةً " ٤٩٤

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: " ما كان من خلقٍ أبعصَ عندَ أصحابِ رسولِ الله ﷺ من الكذب، وما علمَ رسولُ الله ﷺ من شيءٍ منه من أحدٍ فيخرجُ له من نفسه حتى يعلمَ أن قد أحدثَ توبةً " ٤٩٥

٤٩٠ - شعب الإيمان - (٦ / ٤٥٧) (٤٤٧٥) وسنن الترمذي - المكثر - (٢١٠١) و صحيح ابن حبان - (١٣) /

(٤٥٧٣٦) صحيح

٤٩١ - مسند أحمد (عالم الكتب) - (٨ / ٢٨٠) (٢٥١٨٣) ٢٥٦٩٨ - صحيح

٤٩٢ - الطبقات الكبرى لابن سعد (٧٧٢) صحيح

٤٩٣ - السنن الكبرى للبيهقي (١٩١٣٥) صحيح

٤٩٤ - الصمت لابن أبي الدنيا (٤٧٧) صحيح

٤٩٥ - مكارم الأخلاق لابن أبي الدنيا (١٣٥) صحيح

وَعَنْ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : مَا كَانَ شَيْءٌ أَبْعَضَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ الْكُذْبِ ، وَمَا جَرَّبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَحَدٍ كَذِبًا فَرَجَعَ إِلَيْهِ مَا كَانَ ، حَتَّى يَعْرِفَ مِنْهُ تَوْبَةً ۝ ٤٩٦ .

ويتضح من الروايات السابقة أن الإعراض عن المخطئ حتى يعود عن خطئه أسلوب تربوي مفيد، ولكن لكي يكون نافعا لا بد أن يكون الهاجر والمعرض له مكانة في نفس المهجور، وإلا فلن يكون لهذا الفعل أثر إيجابي عليه بل ربما يشعر أنه قد استراح.

وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ . أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ سِتَّةَ مَمْلُوكِينَ لَهُ عِنْدَ مَوْتِهِ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُمْ فَدَعَا بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فَجَزَاهُمْ أَثَلَاثًا ثُمَّ أَفْرَعَ بَيْنَهُمْ فَأَعْتَقَ اثْنَيْنِ وَأَرَقَّ أَرْبَعَةً وَقَالَ لَهُ قَوْلًا شَدِيدًا. ٤٩٧.

ففي هذا الحديث هم عليه الصلاة والسلام بترك الصلاة على هذا الرجل جزاء له على حيفه في وصيته ، وترك الصلاة عليه يعدُّ هجراً له على فعله .

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ - بِرَجُلٍ قَتَلَ نَفْسَهُ بِمَشَاقِصَ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ. ٤٩٨ .

وفي هذا الحديث أن النبي ﷺ ترك الصلاة على هذا الرجل « زجراً للناس عن مثل فعله » ٤٩٩ .
وفي هذا عقوبة رادعة وتعزير صارم لمن فعل هذا الفعل ، ولأن العقوبة نوع من أنواع الهجر ٥٠٠ .

والأحاديث في هجر النبي ﷺ لصاحب المعصية كثيرة وكلها تدلُّ على أن الهجر من أنواع التصحيح ، بل ويجعل صاحبه ينقاد للحق ، فعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَوَجَدَ النَّاسَ جُلُوسًا بِبَابِهِ لَمْ يُؤْذَنَ لِأَحَدٍ مِنْهُمْ - قَالَ - فَأُذِنَ لِأَبِي بَكْرٍ فَدَخَلَ ثُمَّ أَقْبَلَ عُمَرَ فَاسْتَأْذَنَ فَأُذِنَ لَهُ فَوَجَدَ النَّبِيَّ ﷺ - جَالِسًا حَوْلَهُ

٤٩٦ - السُّنَنُ الْكُبْرَى لِلْبَيْهَقِيِّ (١٩١٣٦) صحيح

٤٩٧ - صحيح مسلم- المكثر - (٤٤٢٥)

٤٩٨ - صحيح مسلم- المكثر - (٢٣٠٩)-المشاقص : جمع مشقص وهو نصل السهم إذا كان طويلاً عريضاً

٤٩٩ - المصدر السابق .

٥٠٠ - انظر مجموع الفتاوى ٢٨ / ٢١٠ .

نَسَاؤُهُ وَاجِمًا سَاكِنًا - قَالَ - فَقَالَ لِأَقُولَنَّ شَيْئًا أَضْحِكُ النَّبِيَّ - ﷺ - فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ رَأَيْتَ بِنْتَ خَارِجَةَ سَأَلْتَنِي النَّفَقَةَ فَقُمْتُ إِلَيْهَا فَوَجَأْتُ عَنْقَهَا. فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَقَالَ « هُنَّ حَوْلِي كَمَا تَرَى يَسْأَلْنَنِي النَّفَقَةَ ». فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى عَائِشَةَ يَجَأُ عَنْقَهَا فَقَامَ عُمَرُ إِلَى حَفْصَةَ يَجَأُ عَنْقَهَا كِلَاهُمَا يَقُولُ تَسْأَلَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - مَا لَيْسَ عِنْدَهُ. فَقُلْنَا وَاللَّهِ لَا تَسْأَلُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - شَيْئًا أَبَدًا لَيْسَ عِنْدَهُ ثُمَّ اعْتَزَلَهُنَّ شَهْرًا أَوْ تَسْعًا وَعِشْرِينَ ثُمَّ نَزَلَتْ عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةُ { يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكِ إِنْ كُنْتُمْ تُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا (٢٨) وَإِنْ كُنْتُمْ تُرِيدُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالِدَارَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا (٢٩) [الأحزاب : ٢٨ - ٣٠] ، قَالَ فَبَدَأَ بِعَائِشَةَ فَقَالَ « يَا عَائِشَةُ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَعْرِضَ عَلَيْكَ أَمْرًا أَحَبُّ أَنْ لَا تَعْجَلِي فِيهِ حَتَّى تَسْتَشِيرِي أَبَوَيْكَ ». قَالَتْ وَمَا هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَتَلَا عَلَيْهَا الْآيَةَ قَالَتْ أَفِيكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَسْتَشِيرُ أَبَوَيَّ بَلْ أَحْتَارُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالِدَارَ الْآخِرَةَ وَأَسْأَلُكَ أَنْ لَا تُخْبِرَ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِكَ بِالَّذِي قُلْتُ. قَالَ « لَا تَسْأَلْنِي امْرَأَةً مِنْهُنَّ إِلَّا أَخْبَرْتُهَا إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَعْثَبْنِي مُعْتَبًا وَلَا مُتَعْتَبًا وَلَكِنْ بَعَثَنِي مُعَلِّمًا مُسِيرًا ». ٥٠١

وهذا وغيره يبين على أن الهجر سلاح ماضٍ في إصلاح صاحب الخطأ ، وتبديل حاله ، ولذلك فمن أراد التصحيح فإن الهجر من أساليب التصحيح التي استخدمها عليه الصلاة والسلام .



٥٠١ - صحيح مسلم - المكثر - (٣٧٦٣)

وجأت : طعنت - الواجم : من اشتد حزنه حتى أمسك عن الكلام

(٣١) الدعاء على المخطئ المعاند

والدعاء هو : « الرغبة إلى الله فيما عنده من الخير والابتهاال إليه بالسؤال »^{٥٠٢} ، و« طلب ما ينفع الداعي، وطلب كشف ما يضره أو دفعه »^{٥٠٣} .

والدعاء شأنه عظيم ، ونفعه عميم ، ولذلك فهو يعدُّ من « أعظم مقامات العبودية لله سبحانه ، لما فيه من إظهار العبودية ، والذلة ، والانكسار ، والرجوع إليه سبحانه بالكلية »^{٥٠٤} ، وقد جاء في الحديث فعن النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " إِنَّ الدُّعَاءَ هُوَ الْعِبَادَةُ " ثُمَّ قَرَأَ: { وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ } (٦٠) سورة غافر^{٥٠٥}

وذلك مصداقاً لقوله سبحانه وتعالى { وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ } (٦٠) سورة غافر

ورغَّب سبحانه وتعالى العباد في هذه العبادة الجليلة - الدعاء - ووعدهم الإجابة عليها ، فقال سبحانه : { وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ } (١٨٦) سورة البقرة

وإذا سألك -أيها النبي- عبادي عني فقل لهم: إني قريب منهم، أُجيب دعوة الداعي إذا دعاني، فليطيعوني فيما أمرتهم به ونهيتهم عنه، وليؤمنوا بي، لعلهم يهتدون إلى مصالح دينهم ودنياهم. وفي هذه الآية إخبار منه سبحانه عن قربه من عباده، القرب اللائق بجلاله.^{٥٠٦}

وقد كان ﷺ ذو شأن كبير في تحقيق هذه العبادة الجليلة حيث كان ﷺ « لا يخلو حال

^{٥٠٢} - انظر : أخلاق النبي ﷺ في القرآن والسنة الحداد : ١ / ٣٦٣ .

^{٥٠٣} - انظر : الدعاء مفهومه وأحكامه : محمد الحمد ص ١٠ .

^{٥٠٤} - بتصرف من أخلاق النبي ﷺ : ١ / ٣٦٤ .

^{٥٠٥} - شعب الإيمان - (٢ / ٣٦٢) (١٠٧٠) صحيح

^{٥٠٦} - التفسير الميسر - (١ / ٢٠٠)

من أحواله الشريفة من دعاء خاص ، ناهيك عن الأدعية العامة في سائر الأزمان ، والأحوال ، والمناسبات »^{٥٠٧} .

فنجده في الصلوات له أدعية وأذكار في جميع أركانها ، وواجباتها ، بل وسننها ، ومستحباتها ، وكذلك في الزكاة ، والصيام ، والحج ، وسائر العبادات .

فهو ﷺ لا يفتأ يذكر ربه ، ويتهلل إليه ، ويناجيه في سائر أحواله ، وقد علم أمته - عليه الصلاة والسلام - أهمية هذا الدعاء فعن أبي هريرة ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : لَيْسَ شَيْءٌ أَكْرَمَ عَلَى اللَّهِ مِنَ الدُّعَاءِ.^{٥٠٨}

وغير ذلك من الأحاديث المبيّنة فضل الدعاء وأهميته ، وحاجة العبد إليه ، حتى في تصحيح خطأ المخطئ ، إذ أن البعض من مرتكبي الأخطاء لا يناسب في حقهم ورجوعهم إلى الصواب إلا خوفهم من دعوة يلهج بها لسان الداعية والمصحح معبراً من خلالها عن غضبه ، واستيائه من فعل هذا المخطئ ، طالباً منه تصحيح خطئه والعودة إلى جادة الصواب ، منتهياً عن هذا الخطأ .

وقد انتهج النبي ﷺ هذا النهج ، بل وسنّه للدعاة والمصححين ، فقد ورد عنه في اتخاذه هذا الأسلوب - الدعاء على المخطئ - جملة من الأقوال والأحاديث الدالة على استخدام هذا المنهج ، وأنه وسيلة فاعلة في تصحيح الأخطاء ، بل وردّه المخطئين إلى الصواب ومن تلك الأحاديث ما يلي :

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً فَقَالَ « ارْكَبْهَا » . فَقَالَ إِنَّهَا بَدَنَةٌ . فَقَالَ « ارْكَبْهَا » . قَالَ إِنَّهَا بَدَنَةٌ . قَالَ « ارْكَبْهَا » ، وَيَلِكُ » . فِي الثَّلَاثَةِ أَوْ فِي الثَّانِيَةِ .^{٥٠٩}

ففي هذا الحديث ظن هذا الرجل أن البدن المهداة في الحج لا يجوز ركوبها على عادة

^{٥٠٧} أخلاق النبي ﷺ في القرآن والسنة : ١ / ٣٨٦ .

^{٥٠٨} - صحيح ابن حبان - (٣ / ١٥١) (٨٧٠) صحيح

^{٥٠٩} - صحيح البخاري - المكثر - (١٦٨٩)

الجاهلية في السائبة^{٥١٠}، فلذلك لم يركبها، مع ما فيه من الجهد، والسفر، والمشقة، فلذلك أرشده - عليه الصلاة والسلام - إلى ركوبها، وفي هذا دليل على ركوب البدنة المهداة^{٥١١}، ولما لم يمثل هذا الرجل لهذا الأمر الصادر منه عليه الصلاة والسلام، ولم يكن عدم امتثاله عن مكابرة، أو عناد، بل عن شبهة، وهي كما قال ابن حجر رحمه الله: «يحتمل أن يكون ظن أنه يلزمه غرم بركوبها، أو إثم، أو أن الإذن الصادر له بركوبها، إنما هو للشفقة عليه فتوقف»^{٥١٢}، عندئذ أغلظ له النبي ﷺ، بل زجره بكلمة توحى بالدعاء عليه، «ولو لا أنه ﷺ اشترط على ربه ما اشترط لهلك ذلك الرجل لا محالة»^{٥١٣}. وهذه الكلمة: هي قوله له: ويلك وفي رواية ويحك.

قال القرطبي رحمه الله: «قالها له تأديباً لأجل مراجعته له، مع عدم خفاء الحال عليه»^{٥١٤}. وهذه الكلمة أصلها من الويل، وتقال لمن وقع في الهلكة، والمعنى أن هذا الرجل قد أشرف على الهلكة بسبب عدم امتثال أمر النبي ﷺ له بالركوب: «فعلى هذا هي إخبار، وقيل: هي كلمة تدعم العرب بها كلامها ولا تقصد معناها كقولها لا أم لك»^{٥١٥}، و«لا أب له، وترت يداه، وقاتله الله ما أشجعه»^{٥١٦}.

وقد قال الهروي رحمه الله: «ويل: يقال لمن وقع في الهلكة يستحقها، وويح: لمن وقع في هلكة لا يستحقها»^{٥١٧}.

والنبي ﷺ في هذا الحديث قد استخدم هذه الكلمة ويل أو ويح في مقام الدعاء على ذلك الرجل، وفي نفس الوقت تصحيح لخطئه. ولذلك لما زجر الرجل بهذا الدعاء، تعلم التصحيح، وانقاد إلى الصواب، فركب هذه البدنة امتثالاً لأمر النبي ﷺ، ورجوعاً

^{٥١٠} انظر: فتح الباري ٣ / ٦٢٩.

^{٥١١} انظر: شرح صحيح مسلم للنووي ٣ / ٤٤٢.

^{٥١٢} فتح الباري: ٣ / ٦٢٩.

^{٥١٣} المصدر السابق.

^{٥١٤} المصدر السابق.

^{٥١٥} المصدر السابق.

^{٥١٦} شرح صحيح مسلم للنووي ٣ / ٤٤٣.

^{٥١٧} فتح الباري: ٣ / ٦٢٩.

إلى الصواب .

ويشتد استعمال الدعاء ، وإرادة معناه الحقيقي ، من نزول العقاب على المخالفين ، والمعاندين ، وذلك عند ما لا ينفاد المخطئ إلى تصحيح الخطأ وفعل الصواب ، بل يصرُّ على خطئه ، ويكون ذلك الخطأ عظيماً من كفرٍ ، وحربٍ لله ولرسوله عليه الصلاة والسلام .

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ يَقُولُ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ . يَدْعُو لِرِجَالٍ فَيَسْمِيهِمْ بِأَسْمَائِهِمْ فَيَقُولُ « اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ وَسَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ وَعِيَّاشَ بْنَ أَبِي رِبْعَةَ ، وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطَأَتَكَ عَلَى مُضَرَ ، وَاجْعَلْهَا عَلَيْهِمْ سِنَّينَ كَسَنِ يُوْسُفَ » . وَأَهْلَ الْمَشْرِقِ يَوْمَئِذٍ مِنْ مُضَرَ مُخَالِفُونَ لَهُ ^{٥١٨} .

فهذا الحديث يدل على أن النبي ﷺ استخدم أسلوب الدعاء على الكفار المعاندين والذين حاربوا الله ورسوله ، فاستخدم الدعاء عليهم في القنوت في الصلاة مما يدل على أهمية هذا الأسلوب - الدعاء - في تصحيح الخطأ وخصوصاً إذا كان عظيماً ، مثل فعل هؤلاء الذين دعا عليهم بعمومهم ، أو الذين دعا عليهم بأشخاصهم فعن عَبْدِ اللَّهِ قَالَ بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - سَاجِدًا قَالَ وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ قَالَ حَدَّثَنَا شُرَيْحُ بْنُ مَسْلَمَةَ قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوْسُفَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ يُصَلِّي عِنْدَ الْبَيْتِ ، وَأَبُو جَهْلٍ وَأَصْحَابُ لَهُ جُلُوسٌ ، إِذْ قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ أَيُّكُمْ يَجِيءُ بِسَلَى جَزُورِ بَنِي فَلَانَ فَيَضَعُهُ عَلَى ظَهْرِ مُحَمَّدٍ إِذَا سَجَدَ فَانْبَعَثَ أَشَقَى الْقَوْمِ فَجَاءَ بِهِ ، فَنَظَرَ حَتَّى إِذَا سَجَدَ النَّبِيُّ - ﷺ - وَضَعَهُ عَلَى ظَهْرِهِ بَيْنَ كَتْفَيْهِ وَأَنَا أَنْظُرُ ، لَا أُغَيِّرُ شَيْئًا ، لَوْ كَانَ لِي مَنَعَةٌ . قَالَ فَجَعَلُوا يَضْحَكُونَ وَيُحِيلُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ ، وَرَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - سَاجِدٌ لَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ ، حَتَّى جَاءَتْهُ فَاطِمَةُ ، فَطَرَحَتْ عَنْ ظَهْرِهَا ، فَرفَعَ رَأْسَهُ ثُمَّ قَالَ « اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ » . ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، فَشَقَّ عَلَيْهِمْ إِذْ دَعَا

^{٥١٨} - صحيح البخارى - المكثر - (٨٠٤)

عَلَيْهِمْ - قَالَ وَكَانُوا يُرَوْنَ أَنَّ الدَّعْوَةَ فِي ذَلِكَ الْبَلَدِ مُسْتَجَابَةٌ - ثُمَّ سَمَى «اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِأَبِي جَهْلٍ ، وَعَلَيْكَ بِعُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ ، وَشَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ ، وَالْوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ ، وَأُمَيَّةَ بْنِ خَلْفٍ ، وَعُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ» . وَعَدَّ السَّابِعَ فَلَمْ يَحْفَظْهُ قَالَ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَقَدْ رَأَيْتُ الَّذِينَ عَدَّ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - صَرَخَى فِي الْقَلْبِ قَلْبِ بَدْرٍ ٥١٩

ففي هذا الحديث مع الذي قبله يظهر أن أسلوب الرفق واللين لا ينفع مع مثل هؤلاء القبائل ، ولا هؤلاء الكفار ، ولذلك يُعدل إلى استخدام الشدة ، والقسوة ، وذلك لما ظهر من أولئك - القبائل والأفراد - من العناد والاستهزاء والأذى لرسول الله ﷺ ٥٢٠ .

« وهم في هذا الحديث بلغوا درجة عظيمة من الاستهزاء والسخرية برسول الله ﷺ والأذية له » ٥٢١ .

يقول ابن حجر رحمه الله : « وإنما استحقوا الدعاء حينئذٍ لما أقدموا عليه من الاستخفاف به ﷺ حال عبادة ربه .. وفيه جواز الدعاء على الظالم » ٥٢٢ .

إذن فالدعاء على المخطئ - وخصوصاً المعاند والكافر - هو من منهج تصحيح الأخطاء الذي اتبعه النبي ﷺ وسننه لأُمَّته عامة ، وللدعاة ومصححي الأخطاء خاصة ، صلوات الله وسلامه عليه .

وَعَنْ عِكْرَمَةَ بْنِ عَمَّارٍ حَدَّثَنِي إِيَّاسُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّ رَجُلًا أَكَلَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - بِشِمَالِهِ فَقَالَ « كُلْ بِيَمِينِكَ » . قَالَ لَا أَسْتَطِيعُ قَالَ « لَا أَسْتَطِيعُ » . مَا مَنَعَهُ إِلَّا الْكِبْرُ . قَالَ فَمَا رَفَعَهَا إِلَيَّ فِيهِ . ٥٢٣

٥١٩ - صحيح البخارى - المكثر - (٢٤٠)

السلى : الغشاء الذى يكون فيه جنين البهيمة - المنعة : القوة تمنع من يريدهم بسوء

٥٢٠ - انظر : من صفات الداعية اللين والرفق . أ . د . فضل إلهي ص ٣٩ .

٥٢١ - فقه الدعوة في صحيح الإمام البخاري : خالد عبد الرحمن القرشي ٢ / ٨٦٢ .

٥٢٢ - فتح الباري : ١ / ٤٢٠ .

٥٢٣ - صحيح مسلم - المكثر - (٥٣٨٧)

وعن سلمة بن الأكوع ، قال : أبصر النبي ﷺ رجلاً يُقال له : بُسرُ بنُ راعي العيرِ يأكلُ بشماله ، فقال : كُلْ يمينك. قال : لا أستطيع. قال : لا استطعت. قال : فما نالت يدهُ إلى فيه بعدُ."

وفي رواية عن إياس بن سلمة بن الأكوع ، عن أبيه : أن رجلاً كان يأكل عند رسول الله ﷺ بشماله ، فقال له النبي ﷺ : كُلْ يمينك. قال : لا أستطيع ، فقال النبي ﷺ : لا استطعت ، فما رفعها إلى فيه."^{٥٢٤}

وفي رواية لأحمد: عن إياس بن سلمة ابن الأكوع أن أباه حدثه ، قال : سمعتُ رسول الله ﷺ يقولُ لرجلٍ ، يُقالُ له : بُسرُ ابنُ راعي العيرِ أبصره يأكلُ بشماله فقال : كُلْ يمينك ، فقال : لا أستطيع ، فقال : لا استطعت ، قال : فما وصلت يمينه إلى فيه بعدُ.^{٥٢٥}

قال النووي رحمه الله تعالى: "وفي هذا الحديث جواز الدعاء على من خالف الحكم الشرعي بلا عذر ، وفيه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في كل حال حتى في حال الأكل."^{٥٢٦}

فهذا الرجل استحق هذه العقوبة بسبب كبره ، وعناده ، وجاءت هذه العقوبة - شلل يده - بعد أن دعا عليه الرسول عليه الصلاة والسلام بسبب خطئه وتكبره .
ونلاحظ هنا أن الدعاء عليه لم يكن بما يُعين عليه الشيطان ولكن كان بما يُشبه التعزير.



^{٥٢٤} - صحيح ابن حبان - (١٤ / ٤٤٢) (٦٥١٢ و ٦٥١٣) صحيح

^{٥٢٥} - مسند أحمد (عالم الكتب) - (٥ / ٦٤٠) (١٦٤٩٩) (١٦٦١٣) - صحيح

^{٥٢٦} - شرح صحيح مسلم ١٩٢/١٣

(٣٢) الإعراض عن بعض الخطأ اكتفاء بما جرت الإشارة إليه منه تكرماً مع المخطئ

قال تعالى : { وَإِذْ أَسْرَ النَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِ وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ عَرَفَ بَعْضُهُ وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ فَلَمَّا نَبَّأَهَا بِهِ قَالَتْ مَنْ أَنْبَأَكَ هَذَا قَالَ نَبَّأَنِيَ الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ } (٣) سورة التحريم ، أي وَإِذْ أَسْرَ النَّبِيُّ إِلَىٰ زَوْجِهِ حَفْصَةَ حَدِيثًا فَقَالَ لَهَا : إِنَّهُ كَانَ يَشْرَبُ الْعَسَلَ عِنْدَ زَوْجَتِهِ زَيْنَبَ ، وَقَالَ لَنْ أَعُودَ إِلَىٰ شَرْبِهِ وَقَدْ حَلَفْتُ ، فَلَا تُخْبِرِي بِذَلِكَ أَحَدًا . فَلَمَّا أَخْبَرَتْ حَفْصَةَ عَائِشَةَ بِالْحَدِيثِ الَّذِي اسْتَكْتَمَهَا النَّبِيُّ عَلَيْهِ . وَأَطْلَعَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُهُ حَفْصَةَ مِنْ إِفْسَائِهَا مَا اسْتَكْتَمَهَا النَّبِيُّ عَلَيْهِ أَخْبَرَ حَفْصَةَ بِبَعْضِ الْحَدِيثِ الَّذِي أَفْسَيْتُهُ (وَهُوَ كُنْتُ شَرِبْتُ عَسَلًا عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ وَلَنْ أَعُودَ) ، وَأَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِ بَعْضِ الْحَدِيثِ الَّذِي أَفْسَيْتُهُ (وَهُوَ قَوْلُهُ وَقَدْ حَلَفْتُ فَلَا تُخْبِرِي أَحَدًا) ، فَلَمْ يُخْبِرْهَا بِهِ تَكْرُمًا مِنْهُ لِكَيْلَا يَزِيدَ فِي حَجَلِهَا مِنْهُ . فَلَمَّا أَخْبَرَ النَّبِيُّ حَفْصَةَ بِمَا دَارَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ عَائِشَةَ قَالَتْ مَنْ أَخْبَرَكَ بِهَذَا؟ وَهِيَ تَنْظُنُّ أَنَّ عَائِشَةَ قَدْ فَضَحَتْهَا وَتَقَلَّتِ الْحَدِيثَ إِلَى الرَّسُولِ . فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ : أَخْبَرَنِي بِهِ رَبِّي الْعَلِيمُ بِالسِّرِّ وَالنَّجْوَى ، وَالْخَبِيرُ بِكُلِّ مَا فِي الْوُجُودِ ٥٢٧ .

قال القاسمي رحمه الله في محاسن التأويل: في " الإكليل " : في الآية أنه لا بأس بإسرار بعض الحديث إلى من يركن إليه من زوجة أو صديق ، وأنه يلزمه كتمانها . وفيها حسن المعاشرة مع الزوجات ، والتلطف في العتب ، والإعراض عن استقصاء الذنب. ٥٢٨

وَقَالَ جَدُّكُمْ بِنِ صَيْفِيٍّ عِنْدَ مَوْتِهِ أَمَرُوا أَعْقَلَكُمْ ، فَإِنَّ أَمِيرَ الْقَوْمِ إِنْ لَمْ يَكُنْ عَاقِلًا كَانَ آفَةً لِمَنْ دُونَهُ . جُودُوا لِقَوْمِكُمْ وَإِيَّاكُمْ وَالْبُخْلَ فَإِنَّ الْبُخْلَ دَاءٌ . وَنِعْمَ الدَّوَاءُ السَّخَاءُ . وَالتَّعَافُلُ مِنْ فِعْلِ الْكِرَامِ . وَالصَّمْتُ جَمَاعُ الْحِكْمِ . وَالصَّدْقُ فِي بَعْضِ الْمَوَاطِنِ عَجْزٌ . وَاسْتَعِينُوا عَلَى مَنْ لَا يَقْدِرُ لَهُ بِالْخُضُوعِ . وَإِيَّاكُمْ وَالْمَنْ فَإِنَّهُ مَذْهَبَةُ الصَّنِيعَةِ ، مِنْبَتَةُ الضَّعِيفَةِ ٥٢٩



٥٢٧ - أيسر التفاسير لأسعد حومد - (١ / ٥١١٠)

٥٢٨ - محاسن التأويل ٢٢٢/١٦

٥٢٩ - أمثال الحديث لأبي الشيخ الأصبهاني (٣٣٨)

(٣٢) إغانة المسلم على تصحيح خطئه

عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ - ﷺ - إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكْتُ . قَالَ « مَا لَكَ » . قَالَ وَقَعْتُ عَلَى امْرَأَتِي وَأَنَا صَائِمٌ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - « هَلْ تَجِدُ رَقَبَةً تُعْتَقُهَا » . قَالَ لَا . قَالَ « فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ » . قَالَ لَا . فَقَالَ « فَهَلْ تَجِدُ إِطْعَامَ سِتِّينَ مِسْكِينًا » . قَالَ لَا . قَالَ فَمَكَثَ النَّبِيُّ - ﷺ - ، فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ أَتَى النَّبِيُّ - ﷺ - بِعَرَقٍ فِيهَا تَمْرٌ - وَالْعَرَقُ الْمَكْتَلُ - قَالَ « أَيْنَ السَّائِلُ » . فَقَالَ أَنَا . قَالَ « خُذْهَا فَتَصَدَّقْ بِهِ » . فَقَالَ الرَّجُلُ أَعْلَى أَفْقَرٍ مِنِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَوَاللَّهِ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا - يُرِيدُ الْحَرَّتَيْنِ - أَهْلُ بَيْتِ أَفْقَرٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ - ﷺ - - حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ ثُمَّ قَالَ « أَطْعَمُهُ أَهْلُكَ » .^{٥٣٠}

وفي رواية عن ابن إسحاق ، قال : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، أَنَّ عَبَادَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، حَدَّثَهُ أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْنَا هُوَ جَالِسٌ فِي ظِلِّ فَارِعٍ أُحْمِ حَسَّانَ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ : احْتَرَقْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : مَا شَأْنُكَ ؟ قَالَ : وَقَعْتُ عَلَى امْرَأَتِي وَأَنَا صَائِمٌ ، قَالَتْ : وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : اجْلِسْ . فَجَلَسَ فِي نَاحِيَةِ الْقَوْمِ ، فَأَتَى رَجُلٌ بِحِمَارٍ عَلَيْهِ غِرَارَةٌ فِيهَا تَمْرٌ ، قَالَ : هَذِهِ صَدَقَتِي يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَيْنَ الْمُحْتَرِقُ أَنْفًا ؟ فَقَالَ : هَا هُوَ ذَا أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : خُذْ هَذَا فَتَصَدَّقْ بِهِ قَالَ : وَأَيْنَ الصَّدَقَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا عَلَيَّ وَلِي ، فَوَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَحَدٌ أَنَا وَعِيَالِي شَيْئًا . قَالَ : فَخُذْهَا فَأَخِذْهَا .^{٥٣١}

^{٥٣٠} - صحيح البخاري - المكثر - (١٩٣٦)

لابتيها : الالة : الأرض ذات الحجارة السود الكثيرة ، وهي الحرة ، ولابتا المدينة : حرتها من جانبيها . -مكتل : المكتل : إناء شبه الزنبيل ، يسع خمسة عشر صاعا . -عرق : العرق بفتح الراء : حوص منسوج مضمفور يعمل منه الزنبيل ، فسمي الزنبيل عرقا ، لأنه يعمل منه .

^{٥٣١} - مسند أحمد (عالم الكتب) - (٨ / ٥٤٦) (٢٦٣٥٩) (٢٦٨٩١) - صحيح

وفي الحديث من الفوائد السؤال عن حكم ما يفعله المرء مخالفا للشرع، والتحدث بذلك لمصلحة معرفة الحكم، واستعمال الكناية فيما يستقبح ظهوره بصريح لفظه لقوله واقعت أو أصبت. وفيه الرفق بالمتعلم والتلطف في التعليم والتألف على الدين، والندم على المعصية، واستشعار الخوف. وفيه الجلوس في المسجد لغير الصلاة من المصالح الدينية كنشر العلم، وفيه جواز الضحك عند وجود سببه، وإخبار الرجل بما يقع منه مع أهله للحاجة. وفيه الحلف لتأكيد الكلام، وقبول قول المكلف مما لا يطلع عليه إلا من قبله لقوله في جواب قوله أفقر منا أطعمه أهلك ويحتمل أن يكون هناك قرينة لصدقه. وفيه التعاون على العبادة والسعي في إخلاص المسلم وإعطاء الواحد فوق حاجته الراهنة، وإعطاء الكفارة أهل بيت واحد، وأن المضطر إلى ما بيده لا يجب عليه أن يعطيه أو بعضه لمضطر آخر. ٥٣٢



(٣٤) ملاقاته المخطئ ومجالسته لأجل مناقشته

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : أَنْكَحَنِي أَبِي امْرَأَةً ذَاتَ حَسَبٍ ، فَكَانَ يَتَعَاهَدُ كَنَّتَهُ ، فَيَسْأَلُهَا عَنْ بَعْلِهَا ، فَتَقُولُ : نَعَمْ الرَّجُلُ مِنْ رَجُلٍ لَمْ يَطَأْ لَنَا فِرَاشًا ، وَلَمْ يُفْتَشْ لَنَا كَنَفًا مُنْذُ أُتِينَاهُ ، فَلَمَّا طَالَ ذَلِكَ عَلَيْهِ ذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : " الْفَنِي بِهِ " ، فَلَقِيْتُهُ بَعْدُ ، فَقَالَ : " كَيْفَ تَصُومُ ؟ " قَالَ : كُلَّ يَوْمٍ ، قَالَ : " وَكَيْفَ تَخْتِمُ ؟ " ، قَالَ : كُلَّ لَيْلَةٍ ، قَالَ : " صُمْ فِي كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، وَاقْرَأِ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ " ، قَالَ : قُلْتُ : أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ ، قَالَ : " صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْجُمُعَةِ " ، قُلْتُ : أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ ، قَالَ : " أَفْطِرُ يَوْمَيْنِ وَصُمْ يَوْمًا " قَالَ : قُلْتُ : أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ ، قَالَ : " صُمْ أَفْضَلَ الصَّوْمِ صَوْمَ دَاوُدَ صِيَامَ يَوْمٍ وَإِفْطَارَ يَوْمٍ ، وَاقْرَأْ فِي كُلِّ سَبْعٍ لَيْالٍ مَرَّةً " " فَلَيْتَنِي قَبْلْتُ رُحْصَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَذَلِكَ أَنِّي كَبُرْتُ وَضَعُفْتُ ، فَكَانَ يَقْرَأُ عَلَيَّ بَعْضَ أَهْلِ السَّبْعِ مِنَ الْقُرْآنِ بِالنَّهَارِ ، وَالَّذِي يَقْرُؤُهُ يَعْرِضُهُ مِنَ النَّهَارِ ، لِيَكُونَ أَحْفَ عَلَيْهِ بِاللَّيْلِ ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَتَقَوَّى أَفْطَرَ أَيَّامًا وَأَحْصَى ، وَصَامَ مِثْلَهُنَّ كَرَاهِيَةً أَنْ يَتْرَكَ شَيْئًا ، فَارَقَ النَّبِيَّ ﷺ عَلَيْهِ ٥٣٣

وفي رواية عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : زَوَّجَنِي أَبِي امْرَأَةً مِنْ قُرَيْشٍ ، فَلَمَّا دَخَلَتْ عَلَيَّ جَعَلْتُ لَا أَنْحَاشُ لَهَا ، مِمَّا بِي مِنَ الْقُوَّةِ عَلَى الْعِبَادَةِ ، مِنَ الصَّوْمِ وَالصَّلَاةِ ، فَجَاءَ عَمْرٍو بِنُ الْعَاصِ إِلَى كَنَّتِهِ ، حَتَّى دَخَلَ عَلَيْهَا ، فَقَالَ لَهَا : كَيْفَ وَجَدْتِ بَعْلَكَ ؟ قَالَتْ : خَيْرَ الرَّجَالِ ، أَوْ كَخَيْرِ الْبُعُولَةِ ، مِنْ رَجُلٍ لَمْ يُفْتَشْ لَنَا كَنَفًا ، وَلَمْ يَعْرِفْ لَنَا فِرَاشًا ، فَأَقْبَلَ عَلَيَّ ، فَغَدَمَنِي ، وَعَضَّنِي بِلِسَانِهِ ، فَقَالَ : أَنْكَحْتُكَ امْرَأَةً مِنْ قُرَيْشٍ ذَاتَ حَسَبٍ ، فَعَضَلْتَهَا ، وَفَعَلْتَ ، وَفَعَلْتَ ثُمَّ انْطَلَقَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَشَكَانِي ، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَأَتَيْتُهُ ، فَقَالَ لِي : أَنْصُومُ النَّهَارَ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : وَتَقُومُ اللَّيْلَ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : لَكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ ، وَأُصَلِّي وَأُنَامُ ، وَأَمَسُ النِّسَاءَ ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي ، قَالَ : أَقْرَأِ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ ، قُلْتُ : إِنِّي أَجِدُنِي أَقْوَى مِنْ ذَلِكَ ، قَالَ : فَاقْرَأْ فِي

٥٣٣ - صحيح البخارى - المكثر - (٥٠٥٢)

الكنف : الثوب الذى يستر والمقصود به الجماع - الكنة : زوجة ابنه

كُلَّ عَشْرَةِ أَيَّامٍ ، قُلْتُ : إِنِّي أَحْدُنِي أَقْوَى مِنْ ذَلِكَ ، قَالَ أَحَدُهُمَا ، إِمَّا حُصَيْنٌ وَإِمَّا مُغَيَّرَةٌ ، قَالَ : فَاقْرَأْهُ فِي كُلِّ ثَلَاثٍ ، قَالَ : ثُمَّ قَالَ : صُمْ فِي كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، قُلْتُ : إِنِّي أَقْوَى مِنْ ذَلِكَ ، قَالَ : فَلَمْ يَزَلْ يَرْفَعُنِي حَتَّى قَالَ : صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا ، فَإِنَّهُ أَفْضَلُ الصِّيَامِ ، وَهُوَ صِيَامُ أَخِي دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ حُصَيْنٌ فِي حَدِيثِهِ : ثُمَّ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : فَإِنَّ لِكُلِّ عَابِدٍ شِرَّةً ، وَلِكُلِّ شِرَّةٍ فِتْرَةٌ ، فَإِمَّا إِلَى سُنَّةٍ ، وَإِمَّا إِلَى بَدْعَةٍ ، فَمَنْ كَانَتْ فِتْرَتُهُ إِلَى سُنَّةٍ ، فَقَدْ اهْتَدَى ، وَمَنْ كَانَتْ فِتْرَتُهُ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ فَقَدْ هَلَكَ. قَالَ مُجَاهِدٌ : فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو ، حَيْثُ ضَعُفَ وَكَبِرَ ، يَصُومُ الْأَيَّامَ كَذَلِكَ ، يَصِلُ بَعْضَهَا إِلَى بَعْضٍ ، لِيَتَقَوَّى بِذَلِكَ ، ثُمَّ يُفْطِرُ بَعْدَ تِلْكَ الْأَيَّامِ ، قَالَ : وَكَانَ يَقْرَأُ فِي كُلِّ حَزْبِهِ كَذَلِكَ ، يَزِيدُ أحيانًا ، وَيَنْقُصُ أحيانًا ، غَيْرَ أَنَّهُ يُوفِي الْعَدَدَ ، إِمَّا فِي سَبْعٍ ، وَإِمَّا فِي ثَلَاثٍ ، قَالَ : ثُمَّ كَانَ يَقُولُ بَعْدَ ذَلِكَ : لِأَنَّهُ أَكُونُ قَبْلَتْ رُحْصَةَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا عَدَلَ بِهِ ، أَوْ عَدَلَ ، لَكِنِّي فَارَقْتُهُ عَلَى أَمْرٍ أَكْرَهُ أَنْ أَخَالَفَهُ إِلَيْهِ غَيْرِهِ. "٥٣٤"

ومن فوائد القصة:

- معرفة النبي عَلَيْهِ السَّلَامُ بسبب المشكلة وهو الاهتمام في العبادة بحيث لم يبق وقت لأداء حق الزوجة فوق التقصير

- إنَّ مبدأ كلِّ ذي حقٍّ حقه يطبق في حقِّ كلِّ من كان منشغلا ومنهمكا بأمور من الطاعات كطالب العلم الذي يلقي دروسا كثيرة والداعية المنغمس في شئون دعوته بحيث يؤدي ذلك إلى شكايه الزوجة وتضررها، وهذا ينشأ عن عدم الموازنة في القيام بالطاعات المختلفة وتوزيع الوقت على أصحاب الحقوق، فلا بأس أن يخفف هذا من دروسه شيئا ما وهذا من انشغالاته بحيث يتوفّر الوقت الكافي للاهتمام بالبيت والزوجة والأولاد وإعطائهم حقوقهم في الإصلاح والمعايشة والتربية.



٥٣٤ - مسند أحمد (عالم الكتب) - (٢ / ٥٨٧ / ٦٤٧٧) - صحيح

قال ابن الأثير عذموه أي أخذوه بألسنتهم، وأصل العذم العض.. ومنه حديث عبد الله بن عمرو بن العاص " فأقبل عليّ أبي فعذمني وعضني بلسانه " النهاية ٢٠٠/٣
فَعَضَّتْهَا : أي أهملتها فلم تعاملها معاملة الزوجة

(٣٥) مصارحة المخطئ بحاله وخطئه

عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ رَأَيْتُ عَلَيْهِ بُرْدًا وَعَلَى غُلَامِهِ بُرْدًا فَقُلْتُ لَوْ أَخَذْتَ هَذَا فَلَبِسْتَهُ كَانَتْ حُلَّةً ، وَأَعْطَيْتَهُ ثَوْبًا آخَرَ . فَقَالَ كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ كَلَامٌ ، وَكَانَتْ أُمُّهُ أَعْجَمِيَّةً ، فَنَلْتُ مِنْهَا فَذَكَرَنِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَقَالَ لِي « أَسَابَيْتَ فَلَانًا » . قُلْتُ نَعَمْ . قَالَ « أَفَنَلْتَ مِنْ أُمِّهِ » . قُلْتُ نَعَمْ . قَالَ « إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ » . قُلْتُ عَلَى حِينِ سَاعَتِي هَذِهِ مِنْ كِبَرِ السَّنِّ قَالَ « نَعَمْ ، هُمْ إِخْوَانُكُمْ ، جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ ، فَمَنْ جَعَلَ اللَّهُ أَخَاهُ تَحْتَ يَدِهِ فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ ، وَلْيَلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ ، وَلَا يُكَلِّفْهُ مِنَ الْعَمَلِ مَا يَغْلِبُهُ ، فَإِنْ كَلَّفَهُ مَا يَغْلِبُهُ فَلْيَعْنَهُ عَلَيْهِ » ٥٣٥ .

وَعَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُؤَيْدٍ قَالَ مَرَرْنَا بِأَبِي ذَرٍّ بِالرَّبِذَةِ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ وَعَلَى غُلَامِهِ مِثْلُهُ فَقُلْنَا يَا أَبَا ذَرٍّ لَوْ جَمَعْتَ بَيْنَهُمَا كَانَتْ حُلَّةً . فَقَالَ إِنَّهُ كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ مِنْ إِخْوَانِي كَلَامٌ وَكَانَتْ أُمُّهُ أَعْجَمِيَّةً فَعَيَّرْتُهُ بِأُمِّهِ فَشَكَانِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَلَقِيْتُ النَّبِيَّ ﷺ - فَقَالَ « يَا أَبَا ذَرٍّ إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ » . قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ سَبَّ الرَّجَالَ سَبُّوا أَبَاهُ وَأُمَّهُ . قَالَ « يَا أَبَا ذَرٍّ إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ هُمْ إِخْوَانُكُمْ جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ فَأَطْعِمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ وَالْبِسُوهُمْ مِمَّا تَلْبَسُونَ وَلَا تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ » ٥٣٦ .

ويؤخذ منه المبالغة في ذم السب واللعن لما فيه من احتقار المسلم، وقد جاء الشرع بالتسوية بين المسلمين في معظم الأحكام، وأن التفاضل الحقيقي بينهم إنما هو بالتقوى،

٥٣٥ - صحيح البخارى - المكثر - (٦٠٥٠)

٥٣٦ - صحيح مسلم - المكثر - (٤٤٠٣)

خولكم : الخول : حشم الرجل وأتباعه ، واحدهم : خائل ، وقد يكون الخول واحدا ، وهو اسم يقع على العبد والأمة ، قال الفراء : هو جمع خائل ، وهو الراعي ، وقال غيره : هو مأخوذ من التخويل وهو التملك . -حلة الحلة : ثوبان من جنس واحد يلبسان معا . -يلائمكم : لاءمت بين القوم: إذا أصلحت بينهم وجمعت متفرقهم ويقولون : هذا لا يلائمني ، أي : لا يوافقني.

فلا يفيد الشريف النسب نسبة إذا لم يكن من أهل التقوى، ويتنفع الوضيع النسب بالتقوى كما قال تعالى: {إِنْ أَكْرَمَكُمُ عِنْدَ اللَّهِ أَنْتَقَاكُمْ} ٥٣٧ .

وهذه المصارحة والمفاتحة من النبي ﷺ لأبي ذر رضي الله عنه كانت لعلمه ﷺ بقبول الصحابي لذلك، فالصراحة وسيلة مفيدة تختصر الوقت وتوفر الجهد وتبين المقصود بأيسر طريق ولكنها تكون فيما يناسب من الأحوال والأشخاص.

وروى الطبراني عن إسماعيل بن أبي خالد، أخبرني إسماعيل الأودي، قال: كُنْتُ فِي دَارِ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ بِالْبَصْرَةِ، فَحَدَّثَنِي ابْنَتُهُ أَنَّ أَبَاهَا لَمَّا ثَقُلَ بَلَغَ ذَلِكَ زِيَادًا، فَجَاءَ حَتَّى اسْتَأْذَنَ عَلَى الْبَابِ، وَجَلَسْتُ عِنْدَ أَبِي فَدَخَلَ زِيَادٌ فَعَرَفَ فِي وَجْهِ أَبِي الْمَوْتَ، فَقَالَ: يَا مَعْقِلُ، أَلَا تُزَوِّدُنَا مِنْكَ؟ فَقَدْ كَانَ اللَّهُ يَنْفَعُنَا بِأَشْيَاءَ نَسْمَعُهَا مِنْكَ، فَقَالَ لَهُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "مَا مِنْ وَالِي أُمَّةٍ كَثُرَتْ أَوْ قَلَّتْ لَمْ يَعْدِلْ فِيهِمْ إِلَّا أَكْبَهُ اللَّهُ عَلَى وَجْهِهِ فِي النَّارِ"، فَتَكَّسَ رَأْسَهُ سَاعَةً، ثُمَّ أَطْرَقَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: يَا مَعْقِلُ، أَشَيْءٌ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ أَمْ مِنْ وَرَاءِ؟ فَقَالَ: بَلْ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

وفي رواية عن إسماعيل الكندي، قال: أَتَيْتُ الْبَصْرَةَ فَتَزَلْتُ دَارَ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، فَحَدَّثَنِي ابْنَتُهُ هِنْدٌ، قَالَتْ: لَمَّا ثَقُلَ أَبِي بَلَغَ ذَلِكَ زِيَادُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ، فَجَاءَ يَعُودُهُ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ كَانَ يَنْفَعُنَا بِحَدِيثِكَ، فَحَدَّثْنَا شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "مَا مِنْ وَالٍ اسْتَعْمَلَ عَلَى أُمَّةٍ مِنْ أُمَّتِي قَلَّتْ أَوْ كَثُرَتْ فَلَمْ يَعْدِلْ فِيهِمْ إِلَّا أَكْبَهُ اللَّهُ عَلَى وَجْهِهِ فِي النَّارِ" ٥٣٨ .

وقد يعدل الداعية عن مصارحة المخطئ إذا كان في ذلك حصول مفسدة أكبر أو تفويت مصلحة أعلى، كأن يكون المخطئ صاحب جاه أو منصب لا يتقبل ذلك أو أن يكون في المصارحة إحراج بالغ للمخطئ أو يكون ذا حساسية زائدة تجعله ذا رد فعل سلبي، ولاشك أن المصارحة مكروهة للمخطئ وثقيلة على نفسه لما فيها من المواجهة والإحراج والظهور بمظهر الناقص في مقابل ظهور الناقد في موضع المستعلي والأستاذ. وكذلك فإنه

٥٣٧ - فتح الباري لابن حجر - (١٠ / ٤٦٨)

٥٣٨ - المعجم الكبير للطبراني - (١٥ / ١٥٤) (١٦٩٠٨ - ١٦٩١٠) صحيح لغيره

يجب التنبيه إلى أن أسلوب " اللفّ والدوران " قد يكون له سلبيات مضاعفة تفوق المصارحة أحيانا وذلك لما قد يشعر به المخطئ من الاستغفال والتلاعب ويتضايق من الإشارات الخفية لشعوره بأنها غمز وإيذاء مبطن، ثم إن التوجيه قد لا يصل أصلا لخفاء المقصود وبعده عن ذهن المخطئ فيمضي في خطئه قُدما. وعموماً فإن الأشخاص يتفاوتون في التقبل والأسلوب الأمثل المناسب لكل منهم، ولكن يبقى أن حسن الخلق في العرض والتوجيه له الأثر الأكبر في نجاح المهمة.

عن عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ أَبُو طَالُوتَ ، قَالَ : شَهِدْتُ أَبَا بَرَزَةَ دَخَلَ عَلَى عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ ، فَحَدَّثَنِي فُلَانٌ - سَمَاهُ مُسْلِمٌ وَكَانَ فِي السَّمَاطِ - فَلَمَّا رَأَهُ عُبَيْدُ اللَّهِ قَالَ : إِنَّ مُحَمَّدَيْكُمْ هَذَا الدَّخْدَاخُ ، فَفَهَمَهَا الشَّيْخُ ، فَقَالَ : مَا كُنْتُ أَحْسَبُ أَنِّي أَبْقَى فِي قَوْمٍ يُعْبِرُونِي بِصُحْبَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ ، فَقَالَ لَهُ عُبَيْدُ اللَّهِ : إِنَّ صُحْبَةَ مُحَمَّدٍ ﷺ لَكَ زَيْنٌ غَيْرُ شَيْنٍ ، قَالَ : إِنَّمَا بَعَثْتُ إِلَيْكَ لِأَسْأَلَكَ عَنِ الْحَوْضِ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ فِيهِ شَيْئًا ؟ فَقَالَ لَهُ أَبُو بَرَزَةَ : نَعَمْ " لَأَ مَرَّةً ، وَلَأَ ثَنَيْنِ ، وَلَأَ ثَلَاثًا ، وَلَأَ أَرْبَعًا ، وَلَأَ خَمْسًا ، فَمَنْ كَذَبَ بِهِ فَلَا سَقَاهُ اللَّهُ مِنْهُ ، ثُمَّ خَرَجَ مُغَضَّبًا " ٥٣٩

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ ، قَالَ : شَكَّ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ فِي الْحَوْضِ ، وَكَانَتْ فِيهِ حُرُورِيَّةٌ ، فَقَالَ : أَرَأَيْتُمْ الْحَوْضَ الَّذِي يُذْكَرُ ، مَا أَرَاهُ شَيْئًا ، قَالَ : فَقَالَ لَهُ نَاسٌ مِنْ صَحَابَتِهِ : فَإِنَّ عِنْدَكَ رَهْطًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَرْسَلْ إِلَيْهِمْ فَاسْأَلْهُمْ ، فَأَرْسَلَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ مُرَيْتَةَ فَسَأَلَهُ عَنِ الْحَوْضِ ، فَحَدَّثَهُ ثُمَّ قَالَ : أَرْسَلَ إِلَى أَبِي بَرَزَةَ الْأَسْلَمِيِّ فَأَتَاهُ وَعَلَيْهِ ثَوْبًا حَبِرٌ ، قَدْ اتَّزَرَ بِوَاحِدٍ ، وَارْتَدَى بِالْآخِرِ ، قَالَ : وَكَانَ رَجُلًا لَحِيمًا إِلَى الْقَصْرِ ، فَلَمَّا رَأَهُ عُبَيْدُ اللَّهِ ضَحِكَ ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّ مُحَمَّدَيْكُمْ هَذَا لَدَخْدَاخٌ ، قَالَ : فَفَهَمَهَا الشَّيْخُ ، فَقَالَ : وَاعْجَبَاهُ ، أَلَا أُرَانِي فِي قَوْمِي يَعْذُونَ صَحَابَةَ مُحَمَّدٍ ﷺ عَارًا ، قَالَ : فَقَالَ لَهُ جُلَسَاءُ عُبَيْدِ اللَّهِ : إِنَّمَا أَرْسَلَ إِلَيْكَ الْأَمِيرُ لِيَسْأَلَكَ عَنِ الْحَوْضِ ، هَلْ سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهِ شَيْئًا ؟ قَالَ : نَعَمْ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُهُ ، فَمَنْ كَذَبَ بِهِ فَلَا سَقَاهُ اللَّهُ مِنْهُ ، قَالَ : ثُمَّ نَفَضَ رِدَاءَهُ وَأَنْصَرَفَ غَضَبَانَ ، قَالَ : فَأَرْسَلَ عُبَيْدُ اللَّهِ إِلَى

٥٣٩ - سُنُّ أَبِي دَاوُدَ سَنَنْ أَبِي دَاوُدَ - المَكْتَر - (٤٧٥١) صَحِيح

زَيْدِ بْنِ الْأَرْقَمِ فَسَأَلَهُ عَنِ الْحَوْضِ ، فَحَدَّثَهُ حَدِيثًا مُوْتَقًا أَعْجَبَهُ ، فَقَالَ : إِنَّمَا سَمِعْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : لَا ، وَلَكِنْ حَدَّثَنِيهِ أَحِي ، قَالَ : فَلَا حَاجَةَ لَنَا فِي حَدِيثِ أَحِيكَ ، فَقَالَ أَبُو سَبْرَةَ ، رَجُلٌ مِنْ صَحَابَةِ عُبَيْدِ اللَّهِ : فَإِنَّ أَبَاكَ حِينَ انْطَلَقَ وَإِفْدًا إِلَى مُعَاوِيَةَ انْطَلَقْتُ مَعَهُ ، فَلَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ فَحَدَّثَنِي مِنْ فِيهِ إِلَى فِي حَدِيثًا سَمِعَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَمْلَاهُ عَلَيَّ وَكَتَبْتُهُ ، قَالَ : فَإِنِّي أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ لَمَا أَعْرَقْتُ هَذَا الْبِرْدُونَ حَتَّى تَأْتِيَنِي بِالْكِتَابِ ، قَالَ : فَرَكِبْتُ الْبِرْدُونَ فَرَكَضْتُهُ حَتَّى عَرِقَ ، فَأَتَيْتُهُ بِالْكِتَابِ ، فَإِذَا فِيهِ هَذَا مَا حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : " إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ الْفَحْشَ وَالْتَفْحُشَ ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَا تَقُومُ السَّاعَةَ حَتَّى يَظْهَرَ الْفَحْشُ وَالْتَفْحُشُ ، وَسُوءُ الْجَوَارِ ، وَقَطِيعَةُ الْأَرْحَامِ ، وَحَتَّى يُخَوِّنَ الْأَمِينُ ، وَيُؤْتَمَنَ الْخَائِنُ ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ إِنْ أَسْلَمَ الْمُسْلِمِينَ ، لَمَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ ، وَإِنْ أَفْضَلَ الْهَجْرَةَ لَمَنْ هَجَرَ مَا نَهَاهُ اللَّهُ عَنْهُ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنْ مَثَلَ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ الْقِطْعَةِ مِنَ الذَّهَبِ نَفَخَ عَلَيْهَا صَاحِبُهَا فَلَمْ تَتَّعَبْ وَلَمْ تَنْقُصْ ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ، إِنْ مَثَلَ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ التَّخْلَةِ أَكَلَتْ طَيِّبًا وَوَضَعَتْ طَيِّبًا ، وَوَقَعَتْ فَلَمْ تُكْسَرْ وَلَمْ تَفْسُدْ ، أَلَا وَإِنَّ لِي حَوْضًا مَا بَيْنَ نَاحِيَّتَيْهِ كَمَا بَيْنَ أَيْلَةَ إِلَى مَكَّةَ - أَوْ قَالَ : صَنَعَاءَ إِلَى الْمَدِينَةِ - ، وَإِنْ فِيهِ مِنَ الْأَبَارِيقِ مِثْلَ الْكَوَاكِبِ ، هُوَ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّسِينِ ، وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ ، مَنْ شَرِبَ مِنْهُ لَمْ يَظْمَأْ بَعْدَهَا أَبَدًا " قَالَ أَبُو سَبْرَةَ : فَأَخَذَ عُبَيْدُ اللَّهِ الْكِتَابَ ، فَجَزَعْتُ عَلَيْهِ ، فَلَقِيَنِي يَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ فَشَكَوْتُ ذَلِكَ إِلَيْهِ ، فَقَالَ : وَاللَّهِ لَأَنَا أَحْفَظُ لَهُ مِنِّْي لِسُورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ ، فَحَدَّثَنِي بِهِ كَمَا كَانَ فِي الْكِتَابِ سِوَاءُ " ٥٤٠

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، قَالَ : ذُكِرَ لِي أَنَّ أَبَا سَبْرَةَ بْنَ سَلَمَةَ الْهَدَلِيَّ ، سَمِعَ ابْنَ زِيَادٍ ، يَسْأَلُ عَنِ الْحَوْضِ حَوْضِ مُحَمَّدٍ ﷺ ، فَقَالَ : مَا أَرَاهُ حَقًّا بَعْدَمَا سَأَلَ أَبَا بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيَّ وَالْبِرَاءَ بْنَ عَازِبٍ وَعَائِدَ بْنَ عَمْرٍو ، فَقَالَ : مَا أُصَدِّقُ هَؤُلَاءِ ، فَقَالَ أَبُو سَبْرَةَ : أَلَا أُحَدِّثُكَ بِحَدِيثِ شِفَاءٍ ؟ بَعَثَنِي أَبُوكَ بِمَالٍ إِلَى مُعَاوِيَةَ فَلَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو فَحَدَّثَنِي فِيهِ وَكَتَبْتُهُ بِقَلَمِي مَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ أَرِدْ حَرْفًا وَلَمْ أَنْقُصْ ، حَدَّثَنِي أَنَّ

٥٤٠ - جَامِعُ مَعْمَرِ بْنِ رَاشِدٍ << بَابُ الْحَوْضِ >> (١٤٧٤) صَحِيحٌ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَاحِشَ وَلَا الْمُتَفَحِّشَ ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ
بِيَدِهِ لَا تَقُومُ السَّاعَةَ حَتَّى يَطْهَرَ الْفَحْشُ وَالْتَفَحُّشُ وَقَطِيعَةُ الرَّحِمِ وَسُوءُ الْمُجَاوِرَةِ ،
وَيُخَوِّنُ الْأَمِينَ وَيُؤْتَمِنُ الْخَائِنَ ، وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ النَّحْلَةِ أَكَلَتْ طَيِّبًا وَوَضَعَتْ طَيِّبًا
وَوَقَعَتْ طَيِّبًا ، فَلَمْ تَفْسُدْ وَلَمْ تُكْسَرْ ، وَمَثَلُ الْعَبْدِ الْمُؤْمِنِ مَثَلُ الْقِطْعَةِ الْجَيِّدَةِ مِنَ الذَّهَبِ
تُفَخَّ عَلَيْهَا فَخَرَجَتْ طَيِّبَةً وَوُزِنَتْ فَلَمْ تَنْقُصْ ، وَقَالَ ﷺ : مَوْعِدُكُمْ حَوْضِي عَرْضُهُ مِثْلُ
طُولِهِ ، وَهُوَ أَبْعَدُ مِمَّا بَيْنَ أَيْلَةَ إِلَى مَكَّةَ ، وَذَلِكَ مَسِيرَةُ شَهْرٍ ، فِيهِ أَمْثَالُ الْكُوَاكِبِ أَبَارِيقُ
، مَاؤُهُ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ الْفِضَّةِ مَنْ وَرَدَهُ ، وَشَرِبَ مِنْهُ لَمْ يَظْمَأْ بَعْدَهُ أَبَدًا ، فَقَالَ ابْنُ زَيْدٍ :
مَا حَدَّثَنِي أَحَدٌ بِحَدِيثٍ مِثْلِ هَذَا ، أَشْهَدُ أَنَّ الْحَوْضَ حَقٌّ وَاجِبٌ ، وَأَخَذَ الصَّحِيفَةَ الَّتِي
جَاءَ بِهَا أَبُو سَبْرَةَ ٥٤١

قلت : فيه أن الحاكم مهما كان ظالماً إذا وعظه من هو أهل لذلك ، واستطاع الدخول
إلى نفسه ، فإنه يرجع عن خطئه ، ويعود للصواب .



٥٤١ - المستدرک للحاکم (٢٥٣) وقال: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ

إنَّ السعيَ لمناقشة المخطئ بغية إقناعه يؤدي إلى إزالة الحاجز الضبابي الذي يعترى بصيرته فيعود إلى الحق وإلى طريق مستقيم، ومن أمثلة ما ورد في السنة بشأن هذا فعن سُلَيْمِ بْنِ عَامِرِ الْخَبَائِرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ، يَقُولُ: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غُلَامٌ شَابٌّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ائْذَنْ لِي فِي الزَّنَا، فَصَاحَ بِهِ النَّاسُ، وَقَالُوا: مَهْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ذَرُوهُ، اذْنُ، فَدَنَا حَتَّى جَلَسَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَتُحِبُّهُ لَأُمَّكَ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَكَذَلِكَ النَّاسُ لَا يُحِبُّونَهُ لِأُمَّهَاتِهِمْ، أَتُحِبُّهُ لِابْنَتِكَ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَكَذَلِكَ النَّاسُ لَا يُحِبُّونَهُ لِأَخَوَاتِهِمْ، أَتُحِبُّهُ لِوَجْهِكَ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَكَذَلِكَ النَّاسُ لَا يُحِبُّونَهُ لِأَخَوَاتِهِمْ، أَتُحِبُّهُ لِوَجْهِكَ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَكَذَلِكَ النَّاسُ لَا يُحِبُّونَهُ لِوَجْهِكَ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَكَذَلِكَ النَّاسُ لَا يُحِبُّونَهُ لِوَجْهِكَ، وَأَحَبُّ لَهُمْ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُطَهِّرَ قَلْبِي، فَوَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ عَلَى صَدْرِهِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ ذَنْبَهُ، وَطَهِّرْ قَلْبَهُ، وَحَصِّنْ فَرْجَهُ، قَالَ: فَلَمْ يَكُنْ بَعْدَ ذَلِكَ يَلْتَفِتُ إِلَى شَيْءٍ. ٥٤٢

وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ائْذَنْ لِي فِي الزَّنَا، فَصَاحَ بِهِ النَّاسُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "أَقْرُوهُ"، فَدَنَا حَتَّى جَلَسَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: "أَتُحِبُّهُ لِأُمَّكَ؟" قَالَ: لَا، قَالَ: "وَكَذَلِكَ النَّاسُ لَا يُحِبُّونَهُ لِأُمَّهَاتِهِمْ"، قَالَ: "أَتُحِبُّهُ لِابْنَتِكَ؟" قَالَ: لَا، قَالَ: "وَكَذَلِكَ النَّاسُ لَا يُحِبُّونَهُ لِابْنَاتِهِمْ"، قَالَ: "أَتُحِبُّهُ لِأَخْتِكَ؟" قَالَ: لَا، قَالَ: "وَكَذَلِكَ النَّاسُ لَا يُحِبُّونَهُ لِأَخَوَاتِهِمْ"، فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ عَلَى صَدْرِهِ، فَقَالَ: "اللَّهُمَّ كَفِّرْ ذَنْبَهُ، وَطَهِّرْ قَلْبَهُ، وَحَصِّنْ فَرْجَهُ". ٥٤٣



٥٤٢ - مسند الشاميين ٣٦٠ - (٢ / ١٣٩) (١٠٦٦) والمعجم الكبير للطبراني - (٧ / ١٧٧) (٧٥٧٧) صحيح

٥٤٣ - المعجم الكبير للطبراني - (٧ / ٢٠١) (٧٦٦٠) صحيح لغيره

(٣٧) إِفْهَامُ الْمَخْطِئِ بِأَنْ عَذْرَهُ الزَّائِفُ غَيْرَ مَقْبُولٍ

يُجَاوِلُ بَعْضُ الْمَخْطِئِينَ تَقْدِيمَ مَبْرَرَاتٍ مُخْتَلِقَةٍ وَغَيْرِ مَقْبُولَةٍ وَخِصُوصًا إِذَا انْكَشَفَ أَمْرُهُمْ بِغَتَّةٍ عَلَى حِينِ غَرَّةٍ مِنْهُمْ بَلْ قَدْ يَبْدُو عَلَى بَعْضِهِمُ التَّلَعُّثُ وَهُمْ يَنْطَقُونَ بِالْعَذْرِ الزَّائِفِ وَخِصُوصًا الَّذِينَ لَا يُحْسِنُونَ الْكُذْبَ لِنَقَاءِ فِي سِرَائِرِهِمْ. فَكَيْفَ يَتَصَرَّفُ الْمُرِيُّ يَا تُرَى إِذَا صَادَفَ مِثْلَ هَذَا الْمَوْقِفِ مِنْ أَحَدِ الْمَخْطِئِينَ ؟

إِنَّ الْقِصَّةَ التَّالِيَةَ تَبَيَّنَ مَوْقِفًا رَائِعًا وَدَقِيقًا لِلنَّبِيِّ ﷺ مَعَ أَحَدِ أَصْحَابِهِ وَيُظْهِرُ مَنْ خَلَالَ الْقِصَّةَ الْمُتَابِعَةَ الْمُسْتَمِرَّةَ مِنَ الْمُرِيِّ لِلْمَخْطِئِ إِلَى حِينٍ تَخْلِيهِ عَنِ مَوْقِفِهِ الْخَاطِئِ:

عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، أَنَّ حَوَاتِ بْنَ جُبَيْرٍ، قَالَ: نَزَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَرَّ الظُّهْرَانِ، قَالَ: فَخَرَجْتُ مِنْ حَبَائِي فَإِذَا أَنَا بِنِسْوَةٍ يَتَحَدَّثَنَّ، فَأَعَجَبَنِي، فَرَجَعْتُ فَاسْتَخْرَجْتُ عَيْبَتِي، فَاسْتَخْرَجْتُ مِنْهَا حُلَّةً فَلَبِسْتُهَا وَجِئْتُ فَجَلَسْتُ مَعَهُنَّ، وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ قُبَّتِهِ، فَقَالَ: أبا عبد الله ما يجلسك معهن؟، فلما رأيت رسول الله ﷺ هبته واختلطت، قلت: يا رسول الله حمل لي شرد، فأنا أتبعي له فيدا فمضى وأتبعته، فألقى إلي رداءه ودخل الأراك كأنني أنظر إلى بياض منته في خضرة الأراك، فقصي حاجته وتوضأ، فأقبل والماء يسيل من لحيته على صدره، أو قال: يقطر من لحيته على صدره، فقال: أبا عبد الله ما فعل شراد حملك؟، ثم ارتحلنا فجعل لا يلحقني في المسير، إلا قال: السلام عليك أبا عبد الله ما فعل شراد ذلك الحمل؟، فلما رأيت ذلك تعجلت إلى المدينة، واجتبت المسجد والمجالسة إلى النبي ﷺ، فلما طال ذلك تحينت ساعة خلوة المسجد، فأثيت المسجد فقممت أصلي، وخرج رسول الله ﷺ من بعض حجره فجاءة فصلي ركعتين خفيفتين وطولت رجاء أن يذهب ويدعني، فقال: طول أبا عبد الله ما شئت أن تطول فلست قائما حتى تنصرف، فقلت في نفسي: والله لأعتذرن إلى رسول الله ﷺ ولأبرئن صدره، فلما قال: السلام عليك أبا عبد الله ما فعل شراد

ذَلِكَ الْجَمَلِ ؟ ، فَقُلْتُ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا شَرَدَ ذَلِكَ الْجَمَلُ مُنْذُ أُسْلِمَ ، فَقَالَ :
رَحِمَكَ اللَّهُ ثَلَاثًا ، ثُمَّ لَمْ يُعِدْ لَشَيْءٍ مِمَّا كَانَ . " .^{٥٤٤}

إنه درس رائع في التربية والخطوة الحكيمة المؤدية إلى النتيجة المطلوبة، ويمكن أن يؤخذ من
القصة أيضا الفوائد التالية:

- المربي صاحب الهيبة يستحي منه من لابس المعصية إذا مرّ به
- إن نظرات وسؤالات المربي - على وجازتها وقصرها - لها دلالاتها الكبيرة وأثرها في
النفوس

- عدم مناقشة العذر الملق لحظة سماعه - مع وضوح الثغرة فيه - والإعراض عن
صاحبه يكفي في إشعار المخطئ بعدم قبوله مما يدفعه للتوبة والاعتذار، وهذا يؤخذ من
قوله " فمضى " .

- المربي الجيد هو الذي يجعل المخطئ يشعر بالاستحياء منه الموجب للتوازي عنه،
والحاجة إليه الموجبة للإتيان إليه. ثم يتغلب الثاني على الأول.

- إن تغيير الموقف من المخطئ يبنني - في مثل هذه الحالة - على إظهار اعترافه
ورجوعه عما حصل منه.

إن موقع المربي والقدوة في نفس أصحابه كبير وعظيم ولومه لبعضهم أو تخطئته تقع بموقع
وقد يلاحظ المربي مصلحة أشخاص آخرين في إنكاره على أحد أصحابه من أجل المنفعة
العامة، ولكن هذا لا يعني ترك الأثر السلبي الخاص باقيا بل يُمكن تداركه ومحو أثره بطرق
منها المعاتبة من قبل التابع ولو بطريق واسطة كما فعل المغيرة بتوسيط عمر رضي الله
عنهما، فعن المغيرة بن شعبة، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ طَعَامًا، فَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَقَامَ وَقَدْ
كَانَ تَوَضُّأً قَبْلَ ذَلِكَ فَأَتَيْتُهُ بِمَاءٍ يَتَوَضُّأُ فَأَنْتَهَرَنِي ، فَسَاءَنِي ذَلِكَ وَاللَّهِ ، فَشَكَوْتُ إِلَى عُمَرَ ،
فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ الْمَغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ قَدْ شَقَّ عَلَيْهِ أَنْتَهَارُكَ إِيَّاهُ وَخَشِيَ أَنْ يَكُونَ فِي

^{٥٤٤} - المعجم الكبير للطبراني - (٤ / ٢٧٤) (٤٠٣٨) ومعرفة الصحابة لأبي نعيم - (٢ / ٩٧٧) (٢٥١٣) وفيه
انقطاع

نَفْسِكَ عَلَيْهِ شَيْءٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : لَيْسَ فِي نَفْسِي عَلَيْهِ شَيْءٌ إِلَّا خَيْرٌ ، وَلَكِنَّهُ أَتَانِي بِمَاءٍ لِأَتَوَضَّأَ ، وَإِنَّمَا أَكَلْتُ طَعَامًا ، وَلَوْ فَعَلْتُ فَعَلَ النَّاسُ بَعْدِي ^{٥٤٥} .
 وفي المقابل إيضاح الموقف والتأكيد على مكانة التابع وحسن الظن به من قبل القدوة والمربي .

والقصة التالية تبين ذلك ، فعَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ صَفِيَّةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ - أَخْبَرَتْهُ . وفي رواية عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - فِي الْمَسْجِدِ ، وَعِنْدَهُ أَرْوَاحُهُ ، فَرُحِنَ ، فَقَالَ لِصَفِيَّةَ بِنْتِ حَيْبٍ « لَا تَعْجَلِي حَتَّى أَنْصَرِفَ مَعَكَ » . وَكَانَ بَيْتُهَا فِي دَارِ أُسَامَةَ ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ - مَعَهَا ، فَلَقِيَهُ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَنظَرَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - ثُمَّ أَجَازَا وَقَالَ لَهُمَا النَّبِيُّ ﷺ - « تَعَالِيَا ، إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حَيْبٍ » . قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ « إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِ ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يُلْقَى فِي أَنْفُسِكُمَا شَيْئًا » ^{٥٤٦} .

وعَنْ صَفِيَّةَ ابْنَةَ حَيْبٍ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - مُعْتَكِفًا ، فَأَتَيْتُهُ أَرْوَهُ لَيْلًا فَحَدَّثْتُهُ ثُمَّ قَمْتُ ، فَأَنْقَلَبْتُ فَقَامَ مَعِيَ لِيَقْلِبَنِي . وَكَانَ مَسْكَنُهَا فِي دَارِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، فَمَرَّ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَلَمَّا رَأَى النَّبِيُّ ﷺ - أَسْرَعَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - « عَلَى رِسْلِكُمَا إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حَيْبٍ » . فَقَالَا سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ « إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِ ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ فِي قُلُوبِكُمَا سُوءًا - أَوْ قَالَ - شَيْئًا » ^{٥٤٧} .

وعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ ، فَمَرَّ رَجُلٌ ، فَقَالَ : يَا فُلَانُ هَذِهِ امْرَأَتِي ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَنْ كُنْتُ أَظُنُّ بِهِ فَإِنِّي لَمْ أَكُنْ أَظُنُّ بِكَ . قَالَ : إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ ^{٥٤٨} .

^{٥٤٥} - المعجم الكبير للطبراني - (١٥ / ٣٥٢) (١٧٣٨٤) - حسن

^{٥٤٦} - صحيح البخاري - المكثر - (٢٠٣٨)

^{٥٤٧} - صحيح البخاري - المكثر - (٣٢٨١) وصحيح مسلم - المكثر - (٥٨٠٨) - يقلب : يردها إلى منزلها

^{٥٤٨} - مسند أحمد (عالم الكتب) - (٤ / ٤٠٣) (١٢٥٩٢) (١٢٦٢٠) - صحيح

وَفِيهِ فَوَائِدٌ مِنْهَا بَيَانُ كَمَالِ شَفَقَتِهِ ﷺ عَلَى أُمَّتِهِ ، وَمُرَاعَاةِ لِمَصَالِحِهِمْ ، وَصِيَانَةِ قُلُوبِهِمْ وَجَوَارِحِهِمْ ، وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا فَخَافَ ﷺ أَنْ يَلْقَى الشَّيْطَانَ فِي قُلُوبِهِمَا فَيَهْلِكَ ، فَإِنَّ ظَنَّ السُّوءِ بِالْأَنْبِيَاءِ كُفْرٌ بِالْإِجْمَاعِ ، وَالْكَبَائِرُ غَيْرُ جَائِزَةٍ عَلَيْهِمْ . وَفِيهِ أَنْ مَنْ ظَنَّ شَيْئًا مِنْ نَحْوِ هَذَا بِالنَّبِيِّ ﷺ كَفَرَ ، وَفِيهِ جَوَازُ زِيَارَةِ الْمَرْأَةِ لِزَوْجِهَا الْمُعْتَكِفِ فِي لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ ، وَأَنَّهُ لَا يَضُرُّ اعْتِكَافَهُ ، لَكِنْ يُكْرَهُ الْإِكْتَارُ مِنْ مُجَالَسَتِهَا وَالِاسْتِلْدَازَ بِحَدِيثِهَا لِغَلَا يَكُونُ ذَرِيعَةً إِلَى الْوِقَاقِعِ أَوْ إِلَى الْقُبُلَةِ أَوْ نَحْوِهَا مِمَّا يُفْسِدُ الْعِتْكَافَ وَفِيهِ اسْتِحْبَابُ التَّحَرُّزِ مِنَ التَّعَرُّضِ لِسُوءِ ظَنِّ النَّاسِ فِي الْإِنْسَانِ ، وَطَلَبُ السَّلَامَةِ وَالِاعْتِذَارِ بِالْأَعْذَارِ الصَّحِيحَةِ ، وَأَنَّهُ مَتَى فَعَلَ مَا قَدْ يُنْكَرُ ظَاهِرُهُ مِمَّا هُوَ حَقٌّ ، وَقَدْ يَخْفَى ، أَنْ يُبَيِّنَ حَالَهُ لِيُدْفَعَ ظَنُّ السُّوءِ . وَفِيهِ الْاسْتِعْدَادُ لِلتَّحْفُظِ مِنْ مَكَائِدِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِّ ، فَيَتَأَهَّبُ الْإِنْسَانُ لِلِاخْتِرَازِ مِنْ وَسَاوِسِهِ وَشَرِّهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ .^{٥٤٩}



^{٥٤٩} - شرح النووي على مسلم - (٧ / ٣١١)

(٣٨) مراعاة ما هو مركز في الطبيعة والجبل البشرية

ومن ذلك غيرة النساء وخصوصا بين الضرائر فإن بعضهن قد تخطئ خطأ لو أخطأه إنسان في الأحوال العادية لكان التعامل معه بطريقة مختلفة تماما. وقد كان النبي ﷺ يراعي مسألة الغيرة بين نسائه وما ينتج عنها من أخطاء مراعاة خاصة يظهر منها الصبر والحلم مع العدل والإنصاف ومن أمثلة ذلك:

عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - عِنْدَ بَعْضِ نِسَائِهِ فَأَرْسَلَتْ إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ بِصَحْفَةٍ فِيهَا طَعَامٌ ، فَضْرَبَتْ الَّتِي النَّبِيُّ ﷺ - فِي بَيْتِهَا يَدَ الْخَادِمِ فَسَقَطَتِ الصَّحْفَةُ فَأَنْفَلَتْ ، فَجَمَعَ النَّبِيُّ ﷺ - فَلَقَ الصَّحْفَةَ ، ثُمَّ جَعَلَ يَجْمَعُ فِيهَا الطَّعَامَ الَّذِي كَانَ فِي الصَّحْفَةِ وَيَقُولُ « غَارَتْ أُمَّكُمْ » ، ثُمَّ حَبَسَ الْخَادِمَ حَتَّى أَتَى بِصَحْفَةٍ مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ هُوَ فِي بَيْتِهَا ، فَدَفَعَ الصَّحْفَةَ الصَّحِيحَةَ إِلَى الَّتِي كَسَرَتْ صَحْفَتَهَا ، وَأَمْسَكَ الْمَكْسُورَةَ فِي بَيْتِ الَّتِي كَسَرَتْ .^{٥٥٠}

وفي رواية عن أم سلمة ، أَنَّهَا تَعْنِي أَنَّ بَطْعَامٍ فِي صَحْفَةٍ لَهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ ، فَجَاءَتْ عَائِشَةُ مُؤْتَرَةً بِكِسَاءٍ وَمَعَهَا فَهْرٌ ، فَلَقَتْ بِهِ الصَّحْفَةَ ، فَجَمَعَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ فَلَقْتِي الصَّحْفَةَ وَيَقُولُ : " كُلُوا غَارَتْ أُمَّكُمْ " مَرَّتَيْنِ ، ثُمَّ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَحْفَةَ عَائِشَةَ فَبَعَثَ بِهَا إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ ، وَأَعْطَى صَحْفَةَ أُمِّ سَلَمَةَ لِعَائِشَةَ .^{٥٥١}

وعَنْ أَنَسٍ قَالَ : أَهْدَى بَعْضُ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ - إِلَيْهِ قِصْعَةً فِيهَا ثَرِيدٌ وَهُوَ فِي بَيْتِ بَعْضِ أَزْوَاجِهِ ، فَضْرَبَتْ الْقِصْعَةَ فَأَنْكَسَرَتْ ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ - يَأْخُذُ الثَّرِيدَ فَيَرُدُّهُ فِي

^{٥٥٠} - صحيح البخاري - المكثر - (٥٢٢٥) - بصحفة : الصَّحْفَةُ كَالْقِصْعَةِ.

^{٥٥١} - عشرة النساء للنسائي بتحقيقي (١٦-٧٦٧٢) و نص برقم (٣٩٧٣) وابن أبي شيبة برقم (٣٦٢٨٢) والدارمي برقم (٢٦٥٣) وأبو يعلى برقم (٣٧٤٦ و ٣٢٥٠) وهو صحيح قوله (وَمَعَهَا فَهْرٌ) فِي الْقَامُوسِ الْفِهْرُ بِالْكَسْرِ حَجَرٌ قَدْرٌ مَا يُدْقُ بِهِ الْحَوْزُ أَوْ مَا يُمَلَأُ الْكَفَّ وَيُوْتُّ وَالْحَمْعُ أَفْهَارٌ وَفُهور .

الصَّحْفَةَ وَهُوَ يَقُولُ: «كُلُوا، غَارَتْ أُمُّكُمْ». ثُمَّ انْتَظَرَ حَتَّى جَاءَتْ بِقِصْعَةٍ صَاحِبَةَ الصَّحْفَةَ فَأَخَذَهَا، فَأَعْطَاهَا صَاحِبَةَ الْقِصْعَةِ الْمَكْسُورَةَ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: نَقُولُ بِهَذَا. ٥٥٢

وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ مَا غَرْتُ عَلَى امْرَأَةٍ لِلنَّبِيِّ - ﷺ - مَا غَرْتُ عَلَى خَدِيجَةَ، هَلَكْتَ قَبْلَ أَنْ يَتَزَوَّجَنِي، لَمَّا كُنْتُ أَسْمَعُهُ يَذْكُرُهَا، وَأَمْرُهُ اللَّهُ أَنْ يُشِيرَهَا بَيْتٍ مِنْ قِصْبٍ، وَإِنْ كَانَ لِيَذْبَحُ الشَّاةَ فَيُهْدِي فِي خَلَاتِلِهَا مِنْهَا مَا يَسْعُهُنَّ. ٥٥٣

وَعَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُكْتَرُ ذِكْرَ خَدِيجَةَ، فَقُلْتُ: مَا أَكْثَرَ مَا تُكْتَرُ ذِكْرَ خَدِيجَةَ وَقَدْ أَخْلَفَ اللَّهُ لَكَ مِنْ خَدِيجَةَ عَجُوزَ حَمْرَاءِ الشُّدْقَيْنِ قَدْ هَلَكْتَ فِي دَهْرٍ، فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَضَبًا مَا رَأَيْتُهُ غَضِبَ مِثْلَهُ قَطُّ، وَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ رَزَقَهَا مِنِّي مَا لَمْ يَرْزُقْ أَحَدًا مِنْكُمْ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اعْفُ عَنِّي عَفَا اللَّهُ عَنْكَ، وَاللَّهِ لَا تَسْمَعُنِي أَذْكَرُ خَدِيجَةَ بَعْدَ هَذَا الْيَوْمِ بِشَيْءٍ تَكْرَهُهُ. ٥٥٤

وَعَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا ذَكَرَ خَدِيجَةَ أَتْنِي عَلَيْهَا، فَأَحْسَنَ الثَّنَاءَ، قَالَتْ: فَغَرْتُ يَوْمًا، فَقُلْتُ: مَا أَكْثَرَ مَا تَذْكُرُهَا حَمْرَاءَ الشُّدْقِ، قَدْ أَبَدَلَكِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهَا خَيْرًا مِنْهَا، قَالَ: مَا أَبَدَلَنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ خَيْرًا مِنْهَا، قَدْ آمَنْتُ بِي إِذْ كَفَرَ بِي النَّاسُ، وَصَدَّقْتَنِي إِذْ كَذَّبَنِي النَّاسُ، وَوَأَسَّيْتَنِي بِمَالِهَا إِذْ حَرَمَنِي النَّاسُ، وَرَزَقَنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَلَدَهَا إِذْ حَرَمَنِي أَوْلَادَ النَّسَاءِ. ٥٥٥

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ قَيْسٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَعَنِّي؟ قُلْنَا: بَلَى، قَالَتْ: "لَمَّا كَانَتْ لَيْلَتِي انْقَلَبَ فَوَضَعَ تَعْلِيهِ عِنْدَ رِجْلَيْهِ، وَوَضَعَ رِدَاءَهُ، وَبَسَطَ طَرْفَ إِزَارِهِ عَلَى فِرَاشِهِ، وَلَمْ يَلْبَثْ إِلَّا رَيْثَمَا ظَنَّ أَنِّي قَدْ رَقَدْتُ، ثُمَّ انْتَعَلَ رُوَيْدًا، وَأَخَذَ رِدَاءَهُ رُوَيْدًا، ثُمَّ فَتَحَ الْبَابَ رُوَيْدًا، فَخَرَجَ وَأَجَافَهُ رُوَيْدًا، وَجَعَلْتُ دَرْعِي فِي رَأْسِي، وَاخْتَمَرْتُ وَتَقَنَعْتُ إِزَارِي، وَأَنْطَلَقْتُ فِي أَثَرِهِ حَتَّى جَاءَ الْبَقِيعَ، فَرَفَعَ يَدَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ انْحَرَفَ وَانْحَرَفْتُ،

٥٥٢ - سنن الدارمي - المكثر - (٢٦٥٣) صحيح

٥٥٣ - صحيح البخاري - المكثر - (٣٨١٦) وصحيح مسلم - المكثر - (٦٤٣٠)

٥٥٤ - المعجم الكبير للطبراني - (١٦ / ٣١٧) (١٨٥٤٨) حسن

٥٥٥ - مسند أحمد (عالم الكتب) - (٨ / ٢٠٤) (٢٤٨٦٤) (٢٥٣٧٦) - حسن

فَأَسْرَعَ فَأَسْرَعْتُ ، فَهَرَوَلْ فَهَرَوَلْتُ ، وَأَحْضَرَ وَأَحْضَرْتُ ، وَسَبَقْتُهُ ، فَدَخَلْتُ فَلَيْسَ إِلَّا
 أَنْ اضْطَجَعْتُ ، فَدَخَلَ " فَقَالَ : " مَا لَكَ يَا عَائِشُ رَابِيَةً ؟ " قَالَ سُلَيْمَانُ : حَسْبَتْهُ قَالَ :
 " حَشِيًّا " قُلْتُ : لَا شَيْءَ قَالَ : " لَتُخْبِرُنِي ، أَوْ لِيُخْبِرُنِي اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ " قُلْتُ : يَا
 رَسُولَ اللَّهِ فَأَخْبِرْتُهُ الْخَبَرَ قَالَ : " أَنْتِ السَّوَادُ الَّذِي رَأَيْتِ أَمَامِي " قُلْتُ : نَعَمْ قَالَتْ :
 " فَلَهَدَنِي لَهْدَةً فِي صَدْرِي أَوْجَعَنِي " قَالَ : أَظُنُّنْتَ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَرَسُولُهُ قَالَتْ :
 " مَهْمَا يَكُفُّمُ النَّاسُ فَقَدْ عَلِمَهُ اللَّهُ " قَالَ : " نَعَمْ ، فَإِنَّ جَبْرِيلَ أَتَانِي حِينَ رَأَيْتِ وَلَمْ يَكُنْ
 يَدْخُلُ عَلَيْكَ ، وَقَدْ وَضَعْتَ ثِيَابَكَ فَنَادَانِي ، وَأَخْفَى مِنْكَ وَأَجَبْتَهُ فَأَخْفَيْتُهُ مِنْكَ ، وَظَنَنْتُ
 أَنْ قَدْ رَقَدْتَ فَكَرِهْتُ أَنْ أُوقِظَكَ ، وَخَشِيتُ أَنْ تَسْتَوْحِشِي فَأَمَرَنِي أَنْ آتِيَ أَهْلَ الْبَقِيعِ
 فَأَسْتَعْفِرَ لَهُمْ " ٥٥٦

وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : " فَقَدْتُهُ مِنَ اللَّيْلِ ، فَتَبِعْتُهُ فَإِذَا هُوَ بِالْبَقِيعِ " قَالَ : " سَلَامٌ عَلَيْكُمْ دَارَ
 قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ ، أَنْتُمْ لَنَا فَرَطٌ ، وَإِنَّا لَأَحِقُونَ ، اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمْنَا أَجْرَهُمْ ، وَلَا تَفْتِنَّا بَعْدَهُمْ "
 قَالَتْ : ثُمَّ التَفَتَ إِلَيَّ فَقَالَ : " وَيْحَهَا ، لَوْ تَسْتَطِيعُ مَا فَعَلْتَ " ٥٥٧
 وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : مَا عَلِمْتُ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَيَّ زَيْنَبُ بَغَيْرِ إِذْنٍ وَهِيَ غَضَبِي ، ثُمَّ قَالَتْ
 : لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - " حَسْبُكَ إِذَا قَلَبْتَ لَكَ ابْنَةَ أَبِي بَكْرٍ ذُرِّيَّتَيْهَا ، ثُمَّ أَقْبَلْتَ عَلَيَّ
 فَأَعْرَضْتَ عَنْهَا حَتَّى قَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : " دُونَكَ فَانْتَصِرِي فَأَقْبَلْتُ عَلَيْهَا ، حَتَّى رَأَيْتُهَا
 قَدْ بَسَتْ رِبْقَهَا فِي فِيهَا ، مَا تُرِدُ عَلَيَّ شَيْئًا فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - يَتَهَلَّلُ وَجْهَهُ " ٥٥٨

٥٥٦ - عشرة النساء للنسائي بتحقيقي (٢٤-٧٦٧٩) ونص برقم (٣٩٨٠) وعبد الرزاق برقم (٦٧١٣) والدعا طب
 برقم (١١٤٨) ومسلم برقم (٢٣٠١)
 ٥٥٧ - أخرجه أحمد برقم (٢٥١٥٩ و ٢٥٢٠٩ و ٢٥٥٤٢) والفوائد الشهير برقم (٩٦٤) والمسند الجامع برقم (١٦٣٩٣)
 وابن ماجه برقم (١٦١٣) والدعا طب (١٢٣٥ - ١٢٤٥) من طرق عنها وعن أبي هريرة وبريدة حديث حسن
 صحيح
 ٥٥٨ - عشرة النساء بتحقيقي (٢٨-٧٦٨٢) واعتلال القلوب برقم (٦٠٨) وابن ماجه برقم (٢٠٥٧) وأحمد
 برقم (٢٥٣٥٧) صحيح لغيره
 وفي حاشية السندي على ابن ماجه - (ج ٤ / ص ٢٢٨) ١٩٧١ - قوله (مَا عَلِمْتُ) أَي بَقِيَامِ الْأَزْوَاجِ الطَّاهِرَاتِ
 عَلَيَّ فِي تَخْصِيصِ النَّاسِ بِالْهَدَايَا يَوْمَ عَائِشَةَ وَقَدْ جَاءَتْ فَاطِمَةَ قَبْلَ ذَلِكَ وَكَأَنَّهَا مَا صَرَحتْ بِتَمَامِ الْحَقِيقَةِ وَعِنْدَ مَجِيءِ
 زَيْنَبَ ظَهَرَ لَهَا تَمَامُ الْحَقِيقَةِ

وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ : زَارْتَنَا سَوْدَةُ يَوْمًا فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بَيْنِي وَبَيْنَهَا إِحْدَى رِجْلَيْهِ فِي حِجْرِي ، وَالْأُخْرَى فِي حِجْرِهَا ، فَعَمِلْتُ لَهَا حَرِيرَةً ، أَوْ قَالَ : " حَزِيرَةً " فَقُلْتُ : كُلي ، فَأَبَتْ فَقُلْتُ : " لَنَا كُلي ، أَوْ لَأَطْخَنَ وَجْهَكَ ، فَأَبَتْ ، فَأَخَذْتُ مِنَ الْقِصْعَةِ شَيْئًا فَلَطَخْتُ بِهِ وَجْهَهَا ، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - رِجْلَهُ مِنْ حِجْرِهَا تَسْتَقِيدُ مِنِّي ، فَأَخَذْتُ مِنَ الْقِصْعَةِ شَيْئًا فَلَطَخْتُ بِهِ وَجْهِي ، وَرَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَضْحَكُ ، فَإِذَا عُمَرُ يَقُولُ : يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ ، يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : " قَوْمًا فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ ، فَلَا أَحْسِبُ عُمَرَ إِلَّا دَاخِلًا " ٥٥٩

وَعَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ : " أَرْسَلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ - ﷺ - فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَاسْتَأْذَنْتْ عَلَيْهِ ، وَهُوَ مُضْطَجِعٌ مَعِيَ فِي مِرْطِي فَأَذَنَ لَهَا " فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَزْوَاجَكَ أَرْسَلْتَنِي إِلَيْكَ يَسْأَلُنكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ وَأَنَا سَاكِنَةٌ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : " أَيُّ بِنْتِي أَلَسْتُ تُحِبِّينَ مَا أَحَبُّ " قَالَتْ : بَلَى قَالَ : " فَأَحِبِّي هَذِهِ فَقَامَتْ فَاطِمَةُ حِينَ سَمِعَتْ ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ، فَرَجَعَتْ إِلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ - ﷺ - ، فَأَخْبَرْتُهُنَّ بِالَّذِي قَالَتْ : وَالَّذِي قَالَ لَهَا فُقِلْنَ لَهَا : مَا تَرَكَ أُغْنِيَتْ عَنَّا مِنْ شَيْءٍ فَارْجِعِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقُولِي لَهُ : " إِنْ أَزْوَاجَكَ يَسْأَلُنكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ " فَقَالَتْ فَاطِمَةُ : " لَا وَاللَّهِ لَا أَكَلِمُهُ فِيهَا أَبَدًا " قَالَتْ عَائِشَةُ : " فَأَرْسَلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ - ﷺ - زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ، وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ - ﷺ - فِي الْمَنْزِلَةِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ، وَلَمْ أَرِ امْرَأَةً

قَوْلُهُ (أَحْسِبُكَ) الهمزة للاستفهام أي أبكيفيك فعل عائشة حين تقلب لك الذراعين أي كأنك لشدده حبك لها لا تنظر إلى أمر آخر (إذا قلبت) هي لك الذراعين (بنية أبي بكر) تصغير بنت وهو فاعل قلبت (ذريعتهما) الذريعة بضم ذال معجمة وتشديد ياء تصغير الذراع ولحوق الهاء فيها لكونها مؤنثة ثم تثنية وأضيف كذا في المجمع والتهابة وفي بعض الأصول بلا هاء التأنيث على الأصل قَوْلُهُ (دُونَكَ) أي خذيتها (فانتصري) كأنه أمر بذلك لبيان الجواز ودفع الخصام فأشار إلى أنه محمود حيث يرجح به دفع الخصام وإلا فالغفو أحسن (حتى رأيتها) أي مما ذكرت لها من الكلام الشديد ٥٥٩ - عشرة النساء (٣٠-٧٦٨٤-) والمسند الجامع برقم (٦٧١٣) والمجمع برقم (٦٧٨٣) وفضائل الصحابة برقم (٤٨٣) وهو حديث حسن

قَطُّ خَيْرًا فِي الدِّينِ مِنْ زَيْنَبَ ، وَأَثَقَى لِلَّهِ ، وَأَصْدَقَ حَدِيثًا ، وَأَوْصَلَ لِلرَّحِمِ ، وَأَعْظَمَ صَدَقَةً ، وَأَشَدَّ ابْتِدَالًا لِنَفْسِهَا فِي الْعَمَلِ الَّذِي تَصَدَّقُ بِهِ ، وَتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَا عَدَا سُورَةَ مِنْ حِدَّةٍ كَانَتْ فِيهَا تُسْرِعُ فِيهَا الْفَيْئَةُ " فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - مَعَ عَائِشَةَ فِي مِرْطِهَا عَلَى الْحَالِ الَّتِي كَانَتْ دَخَلَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا فَأَذَنَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ " إِنَّ أَرْوَاجَكَ أَرْسَلْتَنِي إِلَيْكَ يَسْأَلُكَ الْعَدْلُ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ ، وَوَقَعْتُ بِي ، فَاسْتَطَالَتْ ، وَأَنَا أَرْقُبُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - وَأَرْقُبُ طَرْفَهُ ، هَلْ يَأْذَنُ لِي فِيهَا فَلَمْ تَبْرَحْ زَيْنَبُ ، حَتَّى عَرَفْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - لَا يَكْرَهُ أَنْ أُتَّصِرَ فَلَمَّا وَقَعْتُ بِهَا لَمْ أُتَّصِرْ بِهَا حَتَّى أُنْحَيْتُ عَلَيْهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : " إِنَّهَا ابْنَةُ أَبِي بَكْرٍ " ٥٦٠

وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا خَرَجَ أَفْرَعُ بَيْنَ نِسَائِهِ فَطَارَتْ الْقُرْعَةُ عَلَى عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ فَخَرَجَتَا مَعَهُ جَمِيعًا ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا كَانَ بِاللَّيْلِ سَارَ مَعَ عَائِشَةَ وَيَتَحَدَّثُ مَعَهَا ، فَقَالَتْ حَفْصَةُ لِعَائِشَةَ : أَلَا تَرَ كَيْبِنَ اللَّيْلَةَ بَعِيرِي ، وَأَرْكَبُ بَعِيرَكَ فَتَنْظُرِينَ وَأَنْظُرِي ؟ قَالَتْ : " بَلَى ، فَرَكِبْتُ عَائِشَةَ عَلَى بَعِيرِ حَفْصَةَ ، وَرَكِبْتُ حَفْصَةَ عَلَى بَعِيرِ عَائِشَةَ ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى جَمَلِ عَائِشَةَ ، وَعَلَيْهِ حَفْصَةُ فَسَلَّمَ عَلَيْهَا ، ثُمَّ سَارَ مَعَهَا حَتَّى نَزَلُوا ، وَافْتَقَدَتْهُ عَائِشَةُ فَغَارَتْ ، فَلَمَّا نَزَلَتْ جَعَلَتْ تَجْعَلُ رِجْلَيْهَا بَيْنَ الْإِذْخِرِ " وَتَقُولُ : " يَا رَبِّ سَلِّطْ عَلَيَّ عَقْرَبًا أَوْ حِيَةً تَلْدَغُنِي عَنْ رَسُولِكَ - ﷺ - ، فَلَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَقُولَ لَهُ شَيْئًا " ٥٦١

٥٦٠ - عشرة النساء (٦- ٧٦٦١) وأخرجه مسلم برقم (٦٤٤٣) ونص برقم (٣٩٦١) وأحمد برقم (٢٥٣١٢)

وفي شرح النووي على مسلم - (ج ٨ / ص ١٩٠) ٤٤٧٢ - قَوْلُهَا : (يَسْأَلُكَ الْعَدْلُ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ) مَعْنَاهُ يَسْأَلُكَ التَّسْوِيَةَ بَيْنَهُنَّ فِي مَحَبَّةِ الْقَلْبِ ، وَكَانَ - ﷺ - يُسْوِي بَيْنَهُنَّ فِي الْأَفْعَالِ وَالْمَبِيتِ وَنَحْوِهِ ، وَأَمَّا مَحَبَّةُ الْقَلْبِ فَكَانَ يُحِبُّ عَائِشَةَ أَكْثَرَ مِنْهُنَّ . وَأَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى أَنَّ مَحَبَّتَهُنَّ لَا تَكْلِيفَ فِيهَا ، وَلَا يَلْزَمُهُ التَّسْوِيَةُ فِيهَا ؛ لِأَنَّهُ لَا قُدْرَةَ لِأَحَدٍ عَلَيْهَا إِلَّا اللَّهُ سُبحَانَهُ وَتَعَالَى ، وَإِنَّمَا يُؤْمَرُ بِالْعَدْلِ فِي الْأَفْعَالِ . وَقَدْ اختلف أصحابنا وغيرهم من العلماء في أَنَّهُ - ﷺ - هَلْ كَانَ يَلْزَمُهُ الْقِسْمُ بَيْنَهُنَّ فِي الدَّوَامِ ، وَالْمُسَاوَاةِ فِي ذَلِكَ كَمَا يَلْزَمُ غَيْرَهُ أَمْ لَا يَلْزَمُهُ ، بَلْ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ مِنْ إِثَارٍ وَحَرَمَانٍ ؟ فَالمراد بالحديث طلب المساواة في محبة القلب لا العدل في الأفعال ، فَإِنَّهُ كَانَ حَاصِلًا قَطْعًا ، وَلِهَذَا كَانَ يُطَافُ بِهِ - ﷺ - فِي مَرَضِهِ عَلَيْهِنَّ ، حَتَّى ضَعُفَ ، فَاسْتَأْذَنَهُنَّ فِي أَنْ يَمْرُضَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ ، فَأَذَنَ لَهُ .

٥٦١ - عشرة النساء للنسائي محققا (٤٣- ٧٦٩٨) وأخرجه مسلم برقم (٦٤٥٠) والبخاري برقم (٥٢١١)

وَعَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ مَا عَلِمْتُ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَيَّ زَيْنَبُ بِغَيْرِ إِذْنٍ وَهِيَ غَضَبِي. ثُمَّ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحْسَبُكَ إِذَا قَلَبْتُ لَكَ بُنْيَةَ أَبِي بَكْرٍ ذُرَيْعَتَيْهَا. ثُمَّ أَقْبَلْتُ عَلَيَّ فَأَعْرَضْتُ عَنْهَا حَتَّى قَالَ النَّبِيُّ ﷺ - « دُونَكَ فَانْتَصِرِي » . فَأَقْبَلْتُ عَلَيْهَا حَتَّى رَأَيْتُهَا وَقَدْ يَبَسَ رِيقُهَا فِي فِيهَا مَا تَرُدُّ عَلَيَّ شَيْئًا فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ - يَتَهَلَّلُ وَجْهَهُ. ٥٦٢

وغيرة المرأة أمر مركزوز فيها يحملها على أمور شديدة ويجول بينها وبين التبصر بعواقب الأمور حتى قيل: إن المرأة إذا غارت لا تبصر أسفل الوادي من أعلاه.



قَوْلُهَا : (جَعَلْتُ رِجْلَهَا بَيْنَ الْإِذْخِرِ وَتَقُولُ إِلَى آخِرِهِ) هَذَا الَّذِي فَعَلْتُهُ وَقَالَتْهُ حَمَلَهَا عَلَيْهِ فَرَطَ الْعَبْرَةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - ، وَقَدْ سَبَقَ أَنْ أَمَرَ الْعَبْرَةَ مَعْفُوً عَنْهُ . شرح النووي على مسلم - (ج ٨ / ص ١٩٥) ٤٤٧٧

٥٦٢ - سنن ابن ماجه - المكثر - (٢٠٥٧) صحيح

[ش (ما علمت) أي بقيام الأزواج الطاهرات علي في تخصيص الناس بالهدايا يوم عائشة . وقد جاءت فاطمة قبل ذلك . وكأها ما صرحت بتمام الحقيقة . وعند مجي زينب ظهر لها تمام الحقيقة . (أحسبك) الهمزة للاستفهام . أي أيكفيك فعل عائشة حين تقلب لك الذراعين . أي كأنك لشدة حبك لها لا تنظر إلى أمر آخر . (ذريعتها) الذريعة تصغير الذراع . ولحوق الماء فيها لكونها مؤنثة . ثم ثنتها مصغرة . وأرادت ساعديها اه . نهاية (دنك) أي خديها] .

(٣٩) الرفق في تصحيح الأخطاء :

الرفق في الاصطلاح : فهو كما قال ابن حجر رحمه الله : « الرفق بكسر الراء ، وسكون الفاء بعدها قاف ، هو لين الجانب بالقول والفعل والأخذ بالأسهل وهو ضد العنف »
٥٦٣ .

أما الأحاديث بشأن الرفق فهي كثيرة ، سواء ما كان منها بالقول أو ما كان بالفعل الصادر من المعلم الأول ﷺ ومن ذلك :

أن الله أتصف بالرفق ، وأنه سبحانه يحبُّه ، فعن عائشة زوج النبي ﷺ - أن رسول الله ﷺ - قال « يَا عَائِشَةُ إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ وَيُعْطِي عَلَى الرَّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ وَمَا لَا يُعْطِي عَلَى مَا سِوَاهُ » .^{٥٦٤}

قال النووي بعد أن سرد أحاديث في الرفق : « وفي هذه الأحاديث فضل الرفق والحث على التخلُّق ، ودم العنف ، والرفق سبب كل خير ، ومعنى يعطي على الرفق : أي : يثيب عليه مالا يثيب على غيره »^{٥٦٥} .

والرفق سبب الخير ، والحرم من الرفق حرمان من الخير ، فعن عبد الرحمن بن هلال قال سَمِعْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - « مَنْ حُرِمَ الرَّفْقَ حُرِمَ الْخَيْرَ أَوْ مَنْ يُحْرَمِ الرَّفْقَ يُحْرَمِ الْخَيْرَ » .^{٥٦٦}

والرفق لا يدخل في شيء إلا زانه ، ولا يتزع من شيء إلا شأنه ، فعن عائشة زوج النبي ﷺ - عن النبي ﷺ - قال « إِنَّ الرَّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ وَلَا يُنَزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَأْنُهُ » .^{٥٦٧}

وأما الأحاديث الدالة على موضوعنا ، وهو تصحيح الأخطاء بمنهج الخلق العظيم عنه ﷺ ،

^{٥٦٣} - فتح الباري : ١٠ / ٤٦٤ .

^{٥٦٤} - صحيح مسلم - المكثر - (٦٧٦٦)

^{٥٦٥} - شرح صحيح مسلم للنووي ٦ / ١١٢ .

^{٥٦٦} - صحيح مسلم - المكثر - (٦٧٦٥)

^{٥٦٧} - صحيح مسلم - المكثر - (٦٧٦٧)

ومن هذا المنهج الرفق ، فهي كثيرة كذلك ، فعن عائشة - رضی الله عنها - قالت كان اليهودُ يُسلمون على النبي ﷺ - يقولون السَّامُ عَلَيْكَ . فَفَطِنَتْ عَائِشَةُ إِلَى قَوْلِهِمْ فَقَالَتْ عَلَيْكُمْ السَّامُ وَاللَّعْنَةُ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - « مَهْلًا يَا عَائِشَةُ ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرَّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ » . فَقَالَتْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَوْلَمْ تَسْمَعْ مَا يَقُولُونَ قَالَ « أَوْلَمْ تَسْمَعِي أَنِّي أَرَدْتُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ فَأَقُولُ وَعَلَيْكُمْ »^{٥٦٨} .

ففي هذا الحديث أن هؤلاء الرهط من اليهود دعوا على الرسول ﷺ بقولهم: السَّام عليكم : أي الموت العاجل ، ففهمت ذلك عائشة فردت عليهم وزادت اللعنة لهم ، « فأراد النبي ﷺ أن لا يتعوذَ لسأها الفحش ، أو أنكر عليها الإفراط في السب »^{٥٦٩} وذلك غاية الرفق منه ﷺ ، حتى مع مخالفه ، ومن يدعون عليه بالموت العاجل ؛ فهو « لم يقابل قولهم القبيح ومقصدهم الفاسد بالعنف »^{٥٧٠} .

رفقه عليه الصلاة والسلام أثناء التصحيح ، والتعليم بالمصحح له ، والمتعلم كما فعل مع عمر بن أبي سلمة رضي الله عنه ، فعن وهب بن كيسان أنه سمع عمر بن أبي سلمة يقول كنتُ غلاماً في حجر رسول الله ﷺ - وكانت يدي تطيش في الصحيفة فقال لي رسول الله ﷺ - « يا غلام سم الله ، وكلِّ بيمينك وكلِّ مما يليك » . فما زالت تلك طعمتي بعد^{٥٧١} .

ففي هذا الحديث الحرص من النبي ﷺ على تصحيح خطأ هذا الصبي اليتيم وتوجيهه إلى آداب الطعام ، وجاء كل ذلك برفق ولين حيث خاطبه عليه الصلاة والسلام بقوله : يا غلام بما يناسب سنه ، وبما لا يوحى بالعنف والشدة . ولذا عقل هذا الغلام هذا التوجيه ، فقال : فما زالت تلك طعمتي بعد - أي أنه فهم هذا التوجيه أحسن الفهم - ولزم ذلك وصار عادة له^{٥٧٢} .

^{٥٦٨} - صحيح البخارى - المكثر - (٦٣٩٥)

^{٥٦٩} - فتح الباري : ١١ / ٤٦ .

^{٥٧٠} - فقه الدعوة في صحيح البخاري : القحطاني ١ / ٥١٢ .

^{٥٧١} - صحيح البخارى - المكثر - (٥٣٧٦)

^{٥٧٢} - النبي الكريم ﷺ معلماً : أ . د فضل إلهي ص ١٩٦ .

فانظر - يا رعاك الله - ما أرفق النبي ﷺ في تعليم اليتيم الذي كان في بيته وتحت نظره^{٥٧٣} .

حديث المسيء صلواته ، فعن أبي هريرة - رضى الله عنه أن رجلاً دخل المسجد ورَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - جالسٌ في ناحية المسجد فصلى ، ثم جاء فسلمَ عليه فقال له رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - « وَعَلَيْكَ السَّلَامُ ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ » . فرجع فصلى ، ثم جاء فسلمَ . فقال « وَعَلَيْكَ السَّلَامُ فارجع فصلِّ ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ » . فقال في الثانية أو في التي بعدها علمني يا رَسُولَ اللَّهِ . فقال « إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَأَسْبِغِ الوُضُوءَ ، ثُمَّ اسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ فَكَبِّرْ ، ثُمَّ اقْرَأْ بِمَا تيسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ رَاكِعًا ، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَسْتَوِيَ قَائِمًا ، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ سَاجِدًا ، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ جَالِسًا ، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ سَاجِدًا ، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ جَالِسًا ، ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا »^{٥٧٤} .

قال ابن حجر رحمه الله : « وفيه - الحديث - حسن التعليم بغير تعنيف ... وفيه : حسن خلقه ﷺ ولطف معاشرته »^{٥٧٥} .

فهذا الحديث يؤكد بيان حرصه ﷺ ، وشفقته ، وسعة صدره ، على تعليم أصحابه ما ينفعهم ، وتفهمهم ما لم يفهموه^{٥٧٦} . ومن ذلك تصحيح هذا الخطأ من هذا الرجل بكل رفق ولين ، « وهذا يدل على حسن خلقه ولطف معاشرته »^{٥٧٧} ، وأيضاً لقد كان هذا التصحيح من النبي ﷺ لهذا الرجل ، فيه تعليم للصحابة رضى الله عنهم ، وقدوة لهم ليفعلوا مع مثل هذا الخطأ ما فعله عليه الصلاة والسلام .

وهناك قصة معاوية بن الحكم السلمي المتقدمة حيث عامله عليه الصلاة والسلام بكل رفق وسعة صدر ورحمة.

^{٥٧٣} - المصدر السابق .

^{٥٧٤} - صحيح البخارى- المكثر - (٦٢٥١) وصحيح مسلم- المكثر - (٩١١)

^{٥٧٥} - فتح الباري : ٢ / ٣٢٧ .

^{٥٧٦} - تربية النبي ﷺ لأصحابه : خالد عبد الله القرشي ص ٣٩١ .

^{٥٧٧} - المرجع السابق .

وقصة الأعرابي الذي بال في المسجد ، وأغلب من شرح هذا الحديث أورد فيه الرفق وحسن تعامل النبي ﷺ معه ، وتصحيحه لخطئه .

ومما سبق يتضح أن النبي ﷺ كان رقيقاً بأصحابه ، واسع الصدر أثناء تصحيح الأخطاء العادية منهم ، فهو عليه الصلاة والسلام قد أرشدهم إلى الأخطاء ، وصححها لهم ، وعلمهم كيفية الفعل الصحيح بدل الخطأ الذي ارتكبوه ، وذلك بالرِّفق ، واللِّين في القول ، والفعل ، ولذلك أثر عليهم هذا التعامل ، بأن بدرت منهم أقوال عبَّروا فيها عن تقديرهم للنبي الكريم عليه الصلاة والسلام ، وحبهم له ، ورغبتهم في السير على ما وجههم له عليه الصلاة والسلام .



(٤٠) الحكمة

والعمدة في موضوع الحكمة والموعظة الحسنة ، هو قول الباري عز وجل: {اذْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ} (سورة النحل ١٢٥)

اذْعُ يَا مُحَمَّدُ قَوْمَكَ إِلَى سُلُوكِ طَرِيقِ اللَّهِ ، طَرِيقِ الْحَقِّ الَّذِي شَرَعَهُ اللَّهُ لِلنَّاسِ ، وَاسْتَعْمِلْ فِي دَعْوَتِكَ مَعَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ الْوَسِيلَةَ النَّاجِعَةَ مَعَهُ ، وَالطَّرِيقَةَ الْمُنَاسِبَةَ ، وَجَادِلْ أَهْلَ الْكِتَابِ بِالْحُجَّةِ وَالْقَوْلِ اللَّيِّنِ ، وَالْعِبَارَةَ الْحَسَنَةَ الَّتِي لَا تَشْوِبُهَا قَسْوَةٌ وَلَا عُنْفٌ ، لِيَسْتَمِرَّ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُمُ الْحَوَارُ وَالْجَدَلُ وَالنَّقَاشُ ، فَتَسْتَطِيعَ إِقْنَاعَهُمْ بِصِحَّةِ دَعْوَتِكَ ، وَحَمْلَهُمْ عَلَى اتِّبَاعِكَ ، وَأَتْرَكَ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرَهُمْ لِلَّهِ ، فَهُوَ الَّذِي يَعْلَمُ مَنْ ضَلَّ فَلَا يُفِيدُ مَعَهُ جَدَلٌ وَلَا دَعْوَةٌ ، وَهُوَ الَّذِي يَعْلَمُ مَنْ صَفَتْ نَفْسُهُ ، وَسَلِمَ تَفَكُّيرُهُ ، فَاهْتَدَى وَآمَنَ بِمَا جِئْتَ بِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ .^{٥٧٨}

فالدعوة بالحكمة ، والكلام بالموعظة الحسنة مع المخاطب ، والنظر في أحوال الناس لتوصيل الدعوة ، وإزالة ما يعلق بهم من أخطاء ، وتصحيحها ، هو المنهج الأمثل ، والأسلوب الأحسن لاستجابة ذلك المخاطب ، ولاستماله قلبه ، وللتأثير عليه : « والطريقة التي يخاطبهم بها ، والتنوع في هذه الطريقة حسب مقتضياتها ، فلا تستبدَّ به الحماسة ، والاندفاع والغيرة ، فيتجاوز الحكمة في هذا كله ، وفي سواه ، وبالموعظة الحسنة التي تدخل إلى القلوب برفق ، وتتعمق المشاعر بلطف ، لا بالزجر في غير موجب ، ولا بفضح الأخطاء التي قد تقع عن جهل ، أو حسن نية ، فإن الرفق في الموعظة ، كثيراً ما يهدي القلوب الشاردة ، ويؤلف القلوب النافرة ، ويأتي بخير من الزجر والتأنيب والتوبيخ »^{٥٧٩} .

والحكمة لغة : « بالكسر : العدل ، والعلم ، والحلم ، والنبوة ، والقرآن والإنجيل . وأحكمه : أتقنه »^{٥٨٠} .

^{٥٧٨} - أيسر التفاسير لأسعد حومد - (١ / ٢٠٢٦)

^{٥٧٩} - في ظلال القرآن: سيد قطب ٤ / ٢٢٠٢ ، وانظر كذلك : تربية المراهق في رحاب الإسلام / محمد الناصر وخولة درويش ، ص ٢٠٤ .

^{٥٨٠} - القاموس المحيط مادة (حكم) ص ١٤١٥ .

وقيل : الحكمة : إصابة الحق بالعلم والعقل^{٥٨١} .

أما الحكمة في الاصطلاح فقيل فيها : علم يبحث فيه عن حقائق الأشياء على ما هي عليه في الوجود بقدر الطاقة البشرية^{٥٨٢} ، وقيل: هي وضع الشيء في موضعه^{٥٨٣} .

وقد قيل فيها أقوال كثيرة ، ورجَّح صاحب كتاب : الحكمة في الدعوة إلى الله^{٥٨٤} أن التعريف الشامل لها هو : « الإصابة في الأقوال والأفعال ، ووضع كل شيء في موضعه » ، والنبي ﷺ كان من أحكم الخلق ، يضع الشيء في موضعه ، ولذا تألفت عليه القلوب ، وتواطأت الأفئدة على محبته ، وتواترت الأقوال في مدحه - عليه الصلاة والسلام - ، ومن تتبع سيرة النبي ﷺ ، وأقواله ، وأفعاله ، وجد أنه كان ملازماً للحكمة في جميع أمورهِ وتصرفاته ، كيف لا وقد أفرغت الحكمة في صدره - عليه الصلاة والسلام - فعن الزُّهْرِيُّ قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ كَانَ أَبُو ذَرٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ « فَرِحَ سَفْهَى وَأَنَا بِمَكَّةَ ، فَتَزَلَ جِبْرِيلُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَفَرَجَ صَدْرِي ، ثُمَّ غَسَلَهُ بِمَاءٍ زَمْزَمَ ، ثُمَّ جَاءَ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مُمْتَلِيٍّ حِكْمَةً وَإِيمَانًا ، فَأَفْرَغَهَا فِي صَدْرِي ، ثُمَّ أَطْبَقَهُ ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي فَعَرَجَ إِلَيَّ السَّمَاءَ الدُّنْيَا . قَالَ جِبْرِيلُ لِحَازِنِ السَّمَاءِ الدُّنْيَا افْتَحْ . قَالَ مَنْ هَذَا قَالَ جِبْرِيلُ »^{٥٨٥} .

وقد أوتي النبي ﷺ بهذه الحكمة خيراً كثيراً كما قال سبحانه وتعالى {يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ} (٢٦٩) سورة البقرة

اللَّهُ يُؤْتِي مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ الْمَعْرِفَةَ بِالْعِلْمِ النَّافِعِ وَالْفِقْهَ وَالْقُرْآنَ (الْحِكْمَةَ) ، وَمَنْ يُؤْتِهِ اللَّهُ الْحِكْمَةَ فَقَدْ آتَاهُ خَيْرًا كَثِيرًا فِي دِينِهِ وَدُنْيَاهُ ، وَمَا يَنْتَفِعُ بِالذِّكْرِ وَالْمَوْعِظَةِ إِلَّا مَنْ لَهُمْ

^{٥٨١} انظر : المفردات للراغب الاصفهاني ، ص ٢٤٩ مادة (حكم) .

^{٥٨٢} - التعريفات للجرجاني ص ١٢٣ .

^{٥٨٣} - المصدر السابق .

^{٥٨٤} - سعيد بن علي القحطاني - الحكمة في الدعوة إلى الله ص ٢٧ .

^{٥٨٥} - صحيح البخاري- المكثر - (١٦٣٦) وصحيح مسلم- المكثر - (٤٣٣)

عُقُولٌ سَلِيمَةٌ يَعُونَ بِهَا مَعْنَى الْكَلَامِ .^{٥٨٦}

وللحكمة أركان ثلاثة وهي : العلم . ٢ - الحلم . ٣ - الأناة^{٥٨٧} .

وكلها قد وردت بما الأحاديث والمواقف منه عليه الصلاة والسلام ، والتي دلت على بالغ حكمته ، فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ كَانَ الْفَضْلُ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَجَاءَتْ امْرَأَةٌ مِنْ خَنَعَمَ ، فَجَعَلَ الْفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا وَتَنْظُرُ إِلَيْهِ ، وَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ - يَصْرِفُ وَجْهَ الْفَضْلِ إِلَى الشَّقِّ الْآخَرَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ عَلَيَّ عِبَادِهِ فِي الْحَجِّ أَذْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا ، لَا يَثْبُتُ عَلَيَّ الرَّاحِلَةَ ، أَفَأَحْجُّ عَنْهُ قَالَ « نَعَمْ » . وَذَلِكَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ .^{٥٨٨}

والحكمة - والله أعلم - في هذا الحديث هي تغطية النبي ﷺ لوجه الفضل . وفي رواية عند ابن حجر : لوى عنقه ، وفي رواية كذلك : صرف وجه الفضل إلى الشق الآخر .. وقد جاء معللاً . كما عند ابن حجر - قوله عليه الصلاة والسلام : رأيت غلاماً حدثاً - وفي رواية شاباً وشابة وجارية حدثة فخشيت أن يدخل بينهما الشيطان ، وفي الرواية الأخرى فلم آمن عليهما الشيطان ..^{٥٨٩}

فهذا التصرف « تصرفٌ حكيمٌ من رسول الله ﷺ ، حيث لم يزد على وضع يده أمام وجه الفضل ، مع أنه نظر إلى النساء وهو في عبادة ، ورديف النبي ﷺ ، ولكن هذا الأسلوب النبوي كان كافياً لإصلاح الخطأ من الفضل ابن عباس رضي الله عنهما »^{٥٩٠}

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ تَخَلَّفَ عَنَّا النَّبِيُّ - ﷺ - فِي سَفَرَةٍ سَافَرْنَاهَا ، فَأَذْرَكْنَا وَقَدْ أَرْهَقْنَا الصَّلَاةَ وَنَحْنُ نَتَوَضَّأُ ، فَجَعَلْنَا نَمْسَحُ عَلَيَّ أَرْجُلِنَا ، فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ « وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ » . مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا .^{٥٩١}

ولعل الحكمة في هذا الحديث هي عدم تسمية المخطئ بعينه ، إذ ليس الجميع كلهم قد

^{٥٨٦} - أيسر التفاسير لأسعد حومد - (١ / ٢٧٦)

^{٥٨٧} - انظر الحكمة في الدعوة إلى الله ص ٤٣ .

^{٥٨٨} - صحيح البخارى - المكثر - (١٥١٣)

^{٥٨٩} - فتح الباري : ٤ / ٨٠ . ٨١ .

^{٥٩٠} - المنهاج النبوي في دعوة الشباب ص ٣٣٧ .

^{٥٩١} - صحيح البخارى - المكثر - (٦٠) - أرهق : أخر

نسوا مسح أعقابهم - بالتأكيد - « فرسول الله ﷺ في هذا الحديث كان يرى الذين أخطأوا في وضوئهم ، وقصروا ، وعند إنكاره عليهم ، لم يقل لهم يا فلان ، ويا فلان ، بل قال : ويل للأعقاب من النار ^{٥٩٢} ، وستر على المخطئ ، منهم فدل ذلك على حكمته عليه الصلاة والسلام ، وبعد نظره في هذه المسألة وغيرها بأبي هو وأمي ﷺ .

كذلك حكمته عليه الصلاة والسلام مع معاوية بن الحكم السلمي الذي شتمت العاطس وهو في الصلاة؛ فعن معاوية بن الحكم السلمي قال بينا أنا أصلي مع رسول الله ﷺ - إذ عطس رجل من القوم فقلت يرحمك الله. فرماني القوم بأبصارهم فقلت وأكل أميأه ما شأنكم تنظرون إلي. فجعلوا يضربون بأيديهم على أفخاذهم فلما رأيتهم يصمتونني لكتني سكنت فلما صلى رسول الله ﷺ - فبأبي هو وأمي ما رأيت معلماً قبله ولا بعده أحسن تعليماً منه فوالله ما كهرني ولا ضربني ولا شتمني قال « إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس إنما هو التسبيح والتكبير وقراءة القرآن » ^{٥٩٣} .

وهذا الموقف من أعظم الحكم البارزة السامية التي أوتيتها النبي ﷺ ، وقد ظهر أثر ذلك في نفس ومشاعر هذا الرجل، لأن النفوس مجبولة : على حب من أحسن إليها ، ولهذا قال معاوية بن الحكم رضي الله عنه : ما رأيت معلماً قبله ولا بعده أحسن تعليماً منه ^{٥٩٤} .
وصدق القائل :

أحسن إلى الناس تستعبد قلوبهم فطالما استعبد الإحسان إنسانا

وحكمته عليه الصلاة والسلام مع الأعرابي الذي بال في المسجد فعن الزهري قال أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة قال قام رسول الله ﷺ - في صلاة وقمنا معه ، فقال أعرابي وهو في الصلاة اللهم ارحمني ومحمداً ، ولا ترحم معنا أحداً . فلما سلم النبي ﷺ - قال للأعرابي « لقد حجرت وأسعاً » . يريد رحمة الله ^{٥٩٥} .

حيث تعامل معه النبي ﷺ بكل حكمة ، وحلم ، ورفق ، مع أنه أتى بأمر عظيم - وهو

^{٥٩٢} - فقه الدعوة في صحيح البخاري : خالد عبد الرحمن القريشي : ١ / ٣٦٠ .

^{٥٩٣} - صحيح مسلم - المكثر - (١٢٢٧)

^{٥٩٤} - انظر الحكمة في الدعوة إلى الله : القحطاني ص ١٩١ .

^{٥٩٥} - صحيح البخاري - المكثر - (٦٠١٠) - حجر : ضيق

البول في المسجد - استحق عليه الهَمُّ بالضَّرْبِ، والأذى من الصحابة الكرام، ومع ذلك
تؤثّر فيه هذه الحكمة النبوية ، فيرفع عقيرته بقوله : اللهم ارحمني ومحمداً ولا ترحم معنا
أحداً ، إنها أعظم حكمة تصدر من أعظم الخلق ﷺ.



(٤١) الموعظة الحسنة

الموعظة في اللغة: كما جاء في القاموس المحيط : «وعظه ، يعظه، وعظاً ، وعظةً وموعظةً : ذكّره ما يلين قلبه من الثواب والعقاب فاتّعظ»^{٥٩٦}.

والموعظة في الاصطلاح هي : التذكير بالخير ، والحق على الوجه الذي يرق له القلب ، ويبعث على العمل^{٥٩٧}.

والموعظة الحسنة قيل هي التي يستحسنها السامع ، وتكون في نفسها حسنة ، باعتبار انتفاع السامع بها^{٥٩٨}.

وقيل : هي الأمر والنهي المقرون بالترغيب والترهيب^{٥٩٩} . وأسلوب الوعظ هو من أنفع الأساليب التي يستخدمها المرء في التأثير على الغير .

ولأسلوب الوعظ أو الموعظة الحسنة صفات منها :

النصح ومنه قوله سبحانه على لسان نوح : {وَلَا يَنْفَعُكُمْ نُصْحِي إِنْ أَرَدْتُ أَنْ أَنْصَحَ لَكُمْ إِنْ كَانَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ هُوَ رَبُّكُمْ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ} (٣٤) سورة هود.

وَأَيُّ شَيْءٍ يُفِيدُكُمْ نُصْحِي وَإِبْلَغِي إِيَّاكُمْ رَسُولَاتِ رَبِّي إِنْ أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَضِلَّكُمْ وَيَغْوِيَكُمْ؟ فَهُوَ سُبْحَانَهُ مَالِكُ أَرْمَةِ الْأُمُورِ ، الْمُتَصَرِّفُ الْمُطْلَقُ ، الْعَادِلُ الَّذِي لَا يَجُورُ ، وَإِلَيْهِ يَرْجِعُ النَّاسُ ، يَوْمَ الْحِسَابِ ، لِيَجْزِيَ كُلَّ عَامِلٍ بِعَمَلِهِ ، وَقَدْ مَضَتْ سُنَّةُ اللَّهِ فِي خَلْقِهِ أَنْ النَّصْحَ إِتْمَا يَتَقَبَّلُهُ الْمُسْتَعِدُّ لِلرَّشَادِ ، وَيَرْفُضُهُ مَنْ غَلَبَ عَلَيْهِ الْعَمَى وَالْفَسَادُ^{٦٠٠}.

ومنها التذكير ، وأعظمه التذكير بيوم الحساب كما قال سبحانه وتعالى {فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَأَشْهَدُوا ذَوِي عَدْلٍ مِّنْكُمْ وَأَقِيمُوا

^{٥٩٦} - القاموس المحيط مادة (وعظه) ص ٩٠٣ .

^{٥٩٧} - أصول التربية الإسلامية وأساليبها : النحلوي ص ٢٥٢ .

^{٥٩٨} - فتح القدير : ٣ / ٢٣٠ .

^{٥٩٩} - تيسير الكريم الرحمن ص ٤٥٢ .

^{٦٠٠} - أيسر التفاسير لأسعد حومد - (١ / ١٥٠٨)

الشَّهَادَةَ لِلَّهِ ذَلِكَ يُوعِظُ بِهِ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ
مَخْرَجًا { (٢) سورة الطلاق .

يَأْمُرُ اللَّهُ تَعَالَى الرَّجَالَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا طَلَّقَ أَحَدُهُمْ زَوْجَتَهُ طَلَاقًا ، لَهُ عَلَيْهَا رَجْعَةٌ فِيهِ ، أَنْ
يُحْسِنَ فِي أَمْرِهَا إِذَا قَارَبَتْ عِدَّتَهَا عَلَى الْإِنْقِضَاءِ ، وَلَمْ يَبْقَ فِيهَا إِلَّا مِقْدَارٌ مَا يُمَكِّنُهُ مِنْ
مُرَاجَعَتِهَا ، فَأَمَّا أَنْ يُمَسِّكَهَا بِمَعْرُوفٍ (أَي يُرَاجِعُهَا وَيُعِيدُهَا إِلَى عِصْمَتِهِ) ، فَيُشْهِدُ عَلَى
رَجْعَتِهَا ، وَهُوَ يَنْبُوِي مُعَاشَرَتِهَا بِالْمَعْرُوفِ ، أَوْ يُسَرِّحَهَا وَيَتْرُكُهَا تَنْقِضِي عِدَّتَهَا وَيُخْرِجَهَا
مِنْ مَنْزِلِهِ بِالتِّي هِيَ أَحْسَنُ ، بِدُونِ خِصَامٍ وَلَا شِقَاقٍ . وَيُكْرَهُ لِلَّهِ أَمْرُهُ لِلرَّجَالِ بِأَنْ لَا
يُمَسِّكُوا زَوْجَاتِهِمْ لِلضَّرَارِ وَالْإِعْتِدَاءِ . (أَي أَنْ لَا يُرَاجِعُوهُنَّ وَهُمْ يُرِيدُونَ مَضَارَّتَهُنَّ
وإِبْدَاءَهُ بِالْحَبْسِ وَتَطْوِيلِ مُدَّةِ الْعِدَّةِ لِيُلَجِّتُوهُنَّ إِلَى الْإِفْتِدَاءِ) . وَحَدَّرَ اللَّهُ مَنْ يُخَالِفُ أَمْرَهُ
بِأَنَّهُ يَكُونُ قَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ . وَنَهَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ عَنِ التَّلَاعُبِ فِي الطَّلَاقِ وَالتَّسْلِي فِيهِ ، وَعَدَّ
ذَلِكَ مِنْ قَبِيلِ اتِّخَاذِ آيَاتِ اللَّهِ هُزُوعًا وَسُخْرِيَةً . وَقَالَ تَعَالَى : اذْكُرُوا يَا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ نِعْمَةَ
اللَّهِ عَلَيْكُمْ فِي إِرْسَالِ الرَّسُولِ إِلَيْكُمْ بِالْهُدَى وَالتَّبَيِّنَاتِ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ
وَالتَّحْكِمَةِ (أَي الْقُرْآنَ وَالتَّسْنَةَ) ، وَاللَّهُ يَعْظُمُكُمْ بِهِ فَيَأْمُرُكُمْ وَيَنْهَاكُمْ وَيَتَوَعَّدُكُمْ عَلَى
ارْتِكَابِ الْمُحَرَّمَاتِ ، فَاتَّقُوا اللَّهَ فِي جَمِيعِ أَعْمَالِكُمْ وَأَحْوَالِكُمْ .^{٦٠١}

وقد كان النبي ﷺ يعظ أصحابه بالمواعظ الحسان، ويتخولهم بالموعظة، ويشد أفتدتهم
للاتتباه له، وذلك امتثالاً لتوجيه الله له بذلك، حيث قال سبحانه: {أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ
اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا} (٦٣) سورة
النساء،

وَهَذَا الضَّرْبُ مِنَ النَّاسِ هُمُ الْمُنَافِقُونَ ، وَاللَّهُ وَحْدَهُ يَعْلَمُ مَبْلَغَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْكُفْرِ
وَالتَّحْقِدِ وَالتَّكْيِيدِ ، وَسَيَجْزِيهِمْ عَلَى ذَلِكَ ، فَإِنَّهُ لَا تَخْفَى عَلَيْهِ مِنْهُمْ خَافِيَةٌ . ثُمَّ يَدْعُو اللَّهُ
نَبِيَّهُ ﷺ إِلَى مُعَامَلَتِهِمْ :

- أَوَّلًا : بِالْإِعْرَاضِ عَنْهُمْ وَعَدَمِ الْإِقْبَالِ عَلَيْهِمْ بِالتَّشَاشَةِ وَالتَّكْرِيمِ ، وَهَذَا النَّوْعُ مِنَ
المُعَامَلَةِ يُثِيرُ فِي نَفْسِهِمُ الْهَوَاجِسَ وَالتَّشْكَوكَ وَالتَّظُنُونَ .

^{٦٠١} - أيسر التفاسير لأسعد حومد - (١ / ٢٣٨)

- ثُمَّ بِالنُّصْحِ وَالتَّذْكِيرِ بِالْخَيْرِ ، عَلَى وَجْهِ تَرْقُّ لَهُ قُلُوبُهُمْ ، وَيَبْعَثُهُمْ عَلَى التَّأَمُّلِ فِيمَا يُلْقَى إِلَيْهِمْ مِنَ الْعِظَاتِ .

- ثُمَّ بِالْقَوْلِ الْبَلِيغِ ، الَّذِي يُؤَثِّرُ فِي نُفُوسِهِمْ ، كَالْتَوَعُّدِ بِالْقَتْلِ ، وَالِاسْتِئْصَالِ إِنْ ظَهَرَ مِنْهُمْ نِفَاقٌ ، وَأَنْ يُخْبِرَهُمْ أَنَّ اللَّهَ عَالِمٌ بِمَا فِي نُفُوسِهِمْ .^{٦٠٢}

فكان النبي ﷺ بعد هذا التوجيه يعظ أصحابه ، فعن العرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ ، قَالَ : صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَوَعظَنَا مَوْعِظَةً بَلِيغَةً ذَرَفَتْ مِنْهَا الْأَعْيُنُ ، وَوَجَلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ ، فَقَالَ قَائِلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ كَأَنَّهَا مَوْعِظَةٌ مُودَعٌ فَأَوْصِنَا قَالَ : أَوْصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ كَانَ عَبْدًا حَبَشِيًّا ، وَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسِيرَ اخْتِلَافًا كَثِيرًا فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ ، وَعَصُوا عَلَيْهَا بِالنُّوَاجِدِ ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ^{٦٠٣}

« فانظر كيف فعلت موعظة النبي ﷺ في قلوب سامعيه ، حيث وجلت من موعظته قلوبهم ، ودمعت لها أعينهم ، وذلك لأنه وعظهم موعظة بليغة جعلت قلوبهم تتأثر ذلك التأثر... »^{٦٠٤} .

وكان النبي ﷺ يتحوّل أصحابه بالموعظة كراهة السامة فعن شَقِيقٍ قَالَ كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ بَابِ عَبْدِ اللَّهِ نَنْتَظِرُهُ فَمَرَّ بِنَا يَزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ النَّخَعِيِّ فَقُلْنَا أَعْلَمَهُ بِمَكَانِنَا . فَدَخَلَ عَلَيْهِ فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ خَرَجَ عَلَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ فَقَالَ إِنِّي أُخْبِرُ بِمَكَانِكُمْ فَمَا يَمْنَعُنِي أَنْ أَخْرُجَ إِلَيْكُمْ إِلَّا كَرَاهِيَةٌ أَنْ أُمْلِكُمْ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَانَ يَتَخَوَّنَا بِالْمَوْعِظَةِ فِي الْأَيَّامِ مَخَافَةَ السَّامَةِ عَلَيْنَا .^{٦٠٥}

قال ابن حجر تعليقا على الحديث : « وفيه رفق النبي ﷺ بأصحابه ، وحسن التوصل إلى تعليمهم وتفهمهم ؛ ليأخذوا عن نشاط لا عن ضجر ، ولا ملل ويُتقدى به في ذلك ،

^{٦٠٢} - أيسر التفاسير لأسعد حومد - (١ / ٥٥٦)

^{٦٠٣} - مسند الشاميين ٣٦٠ - (١ / ٢٥٤) (٤٣٧) صحيح

^{٦٠٤} - أخلاق النبي في القرآن والسنة ٣ / ١٠٩٠ .

^{٦٠٥} - صحيح البخارى- المكثر - (٦٤١١) وصحيح مسلم- المكثر - (٧٣٠٥) - يتخول : يتعاهد - السامة : الملل

فإن التعليم بالتدرّج أخفُّ مؤنة ، وأدعى إلى الثبات من أحذه بالكدِّ والمغالبة »^{٦٠٦} .
وقال العلامة الطيبي: «المعنى أنه كان يتفقدنا بالموعظة في مظان القبول، ولا يكثر علينا
لثلاً نسأماً»^{٦٠٧} .

وهكذا كان رسول الله ﷺ يعظ أصحابه، ويوجز في الموعظة ويتخولهم بها، ومن تلك
المواعظ ما استخدمه عليه الصلاة والسلام في تصحيح الأخطاء ، وقد كان هذا المنهج -
منهج تصحيح الخطأ بالموعظة - من المناهج التي أثرت في الصحابة رضوان الله عليهم ،
ووقرت في نفوسهم ، وبالتالي انقادوا لها ومن هذه المواقف ما يلي :

فَعَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرَزٍ أَنَّهُ حَدَّثَ أَنَّ جُنْدَبَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيَّ بَعَثَ إِلَى عَسْعَسِ بْنِ
سَلَامَةَ زَمَنَ فِتْنَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ فَقَالَ اجْمَعْ لِي نَفَرًا مِنْ إِخْوَانِكَ حَتَّى أُحَدِّثَهُمْ. فَبَعَثَ رَسُولًا
إِلَيْهِمْ فَلَمَّا اجْتَمَعُوا جَاءَ جُنْدَبٌ وَعَلَيْهِ بُرْنُسٌ أَصْفَرٌ فَقَالَ تَحَدَّثُوا بِمَا كُنْتُمْ تَحَدَّثُونَ بِهِ.
حَتَّى دَارَ الْحَدِيثُ فَلَمَّا دَارَ الْحَدِيثُ إِلَيْهِ حَسَرَ الْبُرْنُسَ عَنْ رَأْسِهِ فَقَالَ إِنِّي أَتَيْتُكُمْ وَلَا
أُرِيدُ أَنْ أُخْبِرَكُمْ عَنْ نَبِيِّكُمْ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - بَعَثَ بَعْنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى قَوْمٍ مِنَ
الْمُشْرِكِينَ وَإِنَّهُمْ اتَّقَوْا فَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ إِذَا شَاءَ أَنْ يَقْصِدَ إِلَى رَجُلٍ مِنَ
الْمُسْلِمِينَ قَصَدَ لَهُ فَقَتَلَهُ وَإِنَّ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَصَدَ غَفْلَتَهُ قَالَ وَكُنَّا نُحَدِّثُ أَنَّهُ أُسَامَةُ
بْنُ زَيْدٍ فَلَمَّا رَفَعَ عَلَيْهِ السَّيْفَ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. فَقَتَلَهُ فَجَاءَ الْبَشِيرُ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ -
فَسَأَلَهُ فَأَخْبَرَهُ حَتَّى أَخْبَرَهُ خَيْرَ الرَّجُلِ كَيْفَ صَنَعَ فِدْعَاهُ فَسَأَلَهُ فَقَالَ « لِمَ قَتَلْتَهُ ». قَالَ يَا
رَسُولَ اللَّهِ أَوْجَعَ فِي الْمُسْلِمِينَ وَقَتَلَ فَلَانًا وَفُلَانًا - وَسَمَى لَهُ نَفَرًا - وَإِنِّي حَمَلْتُ عَلَيْهِ
فَلَمَّا رَأَى السَّيْفَ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - « أَقْتَلْتَهُ ». قَالَ نَعَمْ. قَالَ «
فَكَيْفَ تَصْنَعُ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ». قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْتَغْفِرْ لِي. قَالَ
« وَكَيْفَ تَصْنَعُ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ». قَالَ فَجَعَلَ لَا يَزِيدُهُ عَلَى أَنْ
يَقُولَ « كَيْفَ تَصْنَعُ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ». ^{٦٠٨} .

^{٦٠٦} - فتح الباري : ١١ / ٢٣٢ .

^{٦٠٧} - النبي الكريم ﷺ معلماً ص ٢٢٤ .

^{٦٠٨} - صحيح مسلم- المكثر - (٢٨٩) - البرنس : كل ثوب رأسه منه ملتصق به من أذراعه - حشر : كشف

علّق ابن حجر رحمه الله على هذا الحديث بقوله: «قال ابن التّين: في هذا اللوم، تعليم وإبلاغ في الموعظة، حتى لا يقوم أحد على قتل من تلفظ بالتوحيد»^{٦٠٩}.

والنبي ﷺ زجر أسامة، وكرر عليه الإنكار لفداحة ما صنع، بل وزاده ﷺ موعظة بليغة، حيث وعظه وذكره باليوم الآخر، وأن ذلك اليوم تبلى فيه السرائر، ولا يخفى على الله فيه خافية، فوعى أسامة هذا الدرس الكبير، حتى تمنى أنه لم يسلم إلا ذلك اليوم مخافة وقوعه في العذاب الشديد يوم القيامة.

قال ابن بطّال: «كانت هذه القصة سبب حلف أسامة أن لا يقاتل مسلماً بعد ذلك، ومن ثم تخلف عن عليّ في الجمل وصفين»^{٦١٠}.

قصة أبي مسعود البدرى رضي الله عنه حينما ضرب غلامه فعن إبراهيم التيمي عن أبيه قال قال أبو مسعود البدرى كنت أضرب غلاماً لي بالسوط فسمعت صوتاً من خلفي «اعلم أبا مسعود». فلم أفهم الصوت من الغضب - قال - فلما دنا مني إذا هو رسول الله - ﷺ - فإذا هو يقول «اعلم أبا مسعود اعلم أبا مسعود». قال فألقيت السوط من يدي فقال «اعلم أبا مسعود أن الله أقدر عليك منك على هذا الغلام». قال فقلنت لا أضرب مملوكاً بعده أبداً.^{٦١١}

ففي هذا الحديث وعظ النبي ﷺ لأبي مسعود، وتذكيره بالله تبارك وتعالى، قال النووي رحمه الله: «فيه الحث على الرفق بالمملوك، والوعظ، والتنبيه على استعمال العفو، وكظم الغيظ، والحكم كما يحكم الله على عباده»^{٦١٢} فالنبي ﷺ وعظه، وأبلغ في الموعظة بالتذكير بالله سبحانه وبقدرته على العبد.



^{٦٠٩} - فتح الباري: ١٢ / ٢٠٣ .

^{٦١٠} - فتح الباري: ١٢ / ٢٠٤ .

^{٦١١} - صحيح مسلم- المكثر - (٤٣٩٦)

^{٦١٢} - شرح صحيح مسلم للنووي ٤ / ٢٩٠ .

(٤٢) الحوار والإقناع :

والحوار والإقناع من أساليب ووسائل تصحيح الأخطاء ، وهما دالان على الاتصاف بالخلق الحسن لأئهما لا يصدران إلا من إنسان قد اتصف بهذه الأخلاق الفاضلة ؛ لأن الناس تختلف عقولهم ، ومداركهم من حيث الفهم وسرعة الاستجابة «ويختلف الناس أيضاً من حيث الانقياد والتسليم لشرع الله. أمره ونهيه»^{٦١٣} ، لذا كان لزاماً على المصحح للأخطاء اتخاذ أسلوب الحوار والإقناع ليتمكن من عقول المدعوين لإفهامهم. بما يجب أن ينقادوا له من شرع الله وحكمه.

والإقناع هو الإرضاء للشخص عن طريق الحوار ، والنقاش لقول و« أقنعه ، أرضاه ، وقتعه تقيناً : رضاه»^{٦١٤} .

« والإقناع الفكري من أول الطرائق التي سلكها القرآن ، وسلكها الرسول ﷺ في معظم الحقائق التي اشتمل عليها الإسلام، ومنها موضوعات الأخلاق»^{٦١٥} ؛ ومن الأمثلة التي سلكها القرآن في هذا الأمر - الإقناع - قول الله تبارك وتعالى : { قُلْ لِمَنِ الْأَرْضُ وَمَنْ فِيهَا إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (٨٤) سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ (٨٥) قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ (٨٦) سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ (٨٧) قُلْ مَنْ يَدَّ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ يُحْيِيهِ وَهُوَ يُحْيِيهِ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (٨٨) سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ فَأَنَّى تُسْحَرُونَ (٨٩) } [المؤمنون : ٨٤ - ٨٩]

كان مُشْرِكُوا الْعَرَبِ مُضْطَرِبِي الْعَقِيدَةِ ، لَا يُنْكِرُونَ وَجُودَ اللَّهِ ، وَلَا يُنْكِرُونَ أَنَّهُ مَالِكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمُدَبِّرُهُمَا ، وَلَكِنَّهُمْ كَانُوا مَعَ ذَلِكَ يُشْرِكُونَ مَعَهُ فِي الْعِبَادَةِ آلِهَةً أُخْرَى ، وَيَقُولُونَ : إِنَّهُمْ إِنَّمَا يَعْبُدُونَ هَذِهِ الْأَلِهَةَ لِيُقَرَّبُوهُمْ إِلَى اللَّهِ زُلْفَى . وَيَجْعَلُونَ الْمَلَائِكَةَ بَنَاتِ اللَّهِ ، وَهُنَا يَأْخُذُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ بِالْمُسْلِمَاتِ الَّتِي يُقْرُونَ بِهَا ، فَيَقُولُ لِنَبِيِّهِ الْكَرِيمِ :

^{٦١٣} - المعلم الأول ﷺ : ص ٩٤ .

^{٦١٤} - القاموس المحيط مادة (قنع) ص ٩٧٨ .

^{٦١٥} - الأخلاق الإسلامية وأسسها الميداني : ١ / ٢٠٥ .

اسألهم لمن الأرض ومن فيها إن كانوا يعلمون ذلك؟
 إنهم سيقولون إن مالِكها ، وخالقها ، ومُدبرها هو الله تعالى ، ولكنهم مع ذلك لا
 يذكرون هذه الحقيقة حينما يتوجهون بالعبادة لغيره .
 وقل لهم : من خلق السموات السبع ومن فيهن ، ومن هو رب العرش العظيم؟ وقال ابن
 عباس : العرش لا يقدر قدره أحد إلا الله تعالى .

إنهم سيقولون : إن كل شيء في الوجود هو لله ، وهو ربه ، وليس لهم جواب غير هذا
 . فقل لهم : إذا كنتم تعترفون بأنه رب السموات ، ورب العرش العظيم ، أفلا تخافون
 عقابه ، وتحذرون عذابه في عبادتكم معه غيره ، وإشراككم به ، وإنكاركم قدرته على
 إعادة خلقكم ونشركم ، وحسابكم ، في الآخرة؟

قل لهم : من يملك كل شيء في الوجود ومن هو المسيطر المستعلي عليه ، ومن الذي
 يستطيع بقوته ، وسلطانه أن يسطر حمايته (يجير) على من يشاء من خلقه ، فلا يصل
 إليه أحد بسوء ، ولا يملك أحد من خلقه أن يجير عليه ، وأن يمنع أمر الله من أن يصل
 إلى من يشاء الله وصول أمره إليه ، فإن كان لكم علم بذلك فأجيبوني؟

فسيعترفون أن السيد العظيم ، الذي يجير ولا يستطيع أحد أن يجير عليه ، هو الله وحده
 ، لا شريك له في ذلك ، فقل لهم : كيف تذهب عقولكم ، وتخدعون وتضرفون عن
 الحق إلى الباطل ، فتعبدون تذهب الله غيره ، مع اعترافكم أنه لا رب سواه فتكفون
 كمن سحرت عقولهم وغابت عن رُشدِها .^{٦١٦}

ففي هذه الآيات يبين سبحانه وتعالى ما كان عليه المشركون ، ثم « يأخذهم بمسلماتهم
 التي يقرّون بها ، ليصحح ذلك الاضطراب في العقيدة ، ويردهم إلى التوحيد الخالص الذي
 تقود إليه مسلماتهم ، لو كانوا يستقيمون على الفطرة ، ولا ينحرفون »^{٦١٧} وهذا نوع من
 طرق الإقناع ، ويسمى كذلك بتقرير المخاطب بأصول وقواعد ، ثم البناء عليها بعد إقرار
 المخاطب بها .^{٦١٨}

^{٦١٦} - أيسر التفاسير لأسعد حومد - (١ / ٢٦٣٧)

^{٦١٧} - في ظلال القرآن - سيد قطب : ٤ / ٢٤٧٨ .

^{٦١٨} - بتصرف من : فقه الأخلاق والمعاملات : مصطفى العدوي ٢ / ٣٣ .

وقد سلك هذه الطريقة النبي ﷺ في تصحيحه للأخطاء ، فكانت هذه الطريقة - وهي من طرق ومنهج الخلق العظيم - من أبلغ الطرق التي أثرت في الصحابة ، فصححوا أخطاءهم ، وانقادوا لأمر الله ، وأمر رسوله ﷺ ، ومن الأمثلة على ذلك ما يلي :

فَعَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ قَالَ نَاسٌ مِنَ الْأَنْصَارِ حِينَ أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ - ﷺ - مَا أَفَاءَ مِنْ أَمْوَالِ هَوَازِنَ ، فَطَفِقَ النَّبِيُّ - ﷺ - يُعْطِي رِجَالًا الْمِائَةَ مِنَ الْإِبِلِ فَقَالُوا يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - يُعْطِي قُرَيْشًا وَيَتْرُكُنَا ، وَسَيُوفُنَا نَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ . قَالَ أَنَسٌ فَحَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِمَقَالَتِهِمْ ، فَأَرْسَلَ إِلَى الْأَنْصَارِ فَجَمَعَهُمْ فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدَمٍ وَلَمْ يَدْعُ مَعَهُمْ غَيْرَهُمْ ، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا قَامَ النَّبِيُّ - ﷺ - فَقَالَ « مَا حَدِيثٌ بَلَّغَنِي عَنْكُمْ » . فَقَالَ فَقَهَاءُ الْأَنْصَارِ أَمَّا رُؤُسَاؤُنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلَمْ يَقُولُوا شَيْئًا ، وَأَمَّا نَاسٌ مِمَّنْ حَدِيثُهُمْ فَحَدِيثُهُمْ فَقَالُوا يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - يُعْطِي قُرَيْشًا وَيَتْرُكُنَا ، وَسَيُوفُنَا نَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ . فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - « فَإِنِّي أُعْطِي رِجَالًا حَدِيثِي عَهْدٍ بِكُفْرٍ ، أَتَأَلَّفُهُمْ ، أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالْأَمْوَالِ وَتَذْهَبُونَ بِالنَّبِيِّ - ﷺ - إِلَى رِحَالِكُمْ ، فَوَاللَّهِ لَمَا تَنْقَلِبُونَ بِهِ خَيْرٌ مِمَّا يَنْقَلِبُونَ بِهِ » . قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ رَضِينَا . فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ - ﷺ - « سَتَجِدُونَ أُثْرَةً شَدِيدَةً ، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ - ﷺ - فَإِنِّي عَلَى الْحَوْضِ » . قَالَ أَنَسٌ فَلَمْ يَصْبِرُوا .^{٦١٩}

وفي هذا الحديث يتبين بجلاء أهمية الحوار ، والإقناع في تغيير سلوك الآخرين إلى الصواب ، حيث أن النبي ﷺ تعامل مع هذه الفئة المؤمنة - التي قالت ما قالت - بكل هدوء حتى أقنعهم ، فأثر هذا الأسلوب فيهم حتى أنهم بكوا من تأثرهم ، وأعلنوها بقولهم : رضينا برسول الله ﷺ قسماً وحظاً ، «وفي هذا الأسلوب تبرز قوة النبي ﷺ في الحوار ، وإثارة العواطف ، والتأنيب والاسترضاء»^{٦٢٠} .

وهذا الكلام من النبي ﷺ للأَنْصَارِ رضي الله عنهم فيه من اللين والرفق بهم والخلق العظيم ما فيه ، ولذا رضاهم ، وأقنعهم حتى اقتنعوا ورضوا .

^{٦١٩} - صحيح البخارى - المكثر - (٤٣٣١)

^{٦٢٠} - منهج النبي ﷺ في التعامل مع الناشئة ص ٤٢ .

قال الإمام الكرمانى رحمه الله : « إنما أراد به ﷺ تألف الأنصار ، واستطابة نفوسهم ، والثناء عليهم في دينهم ، ومذهبهم ، حتى رضي أن يكون واحداً منهم ، لولا ما يمنعه من الهجرة التي لا يجوز تبديلها »^{٦٢١} .

وهذا الأمر يؤكد للدعاة أن يتحلوا بهذه الصفة العظيمة ، وأهمية ذلك في حياة الدعاة .
وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن امرأة من جهينة جاءت إلى النبي - ﷺ - فقالت إن أمي نذرت أن تحج ، فلم تحج حتى ماتت فأحج عنها قال « نعم . حجي عنها ، أريت لو كان على أمك دين أكننت قاضية أقضوا الله ، فالله أحق بالوفاء »^{٦٢٢} .
وورد ذلك في شأن الصيام بأحاديث أخر :

فعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال جاءت امرأة إلى رسول الله - ﷺ - فقالت يا رسول الله إن أمي ماتت وعليها صوم نذر فأصوم عنها قال « أريت لو كان على أمك دين فقضيتيه أكان يؤدى ذلك عنها » . قالت نعم . قال « فصومي عن أمك »^{٦٢٣} .
ففي هذا الحديث صحح النبي ﷺ ما قد يقع فيه الإنسان ، ويخطئ فيه ، وهو عدم القضاء عن نذر الميت . وقد قال النووي رحمه الله أنه : « يستحب لوليه أن يصوم عنه ويصح صومه عنه ، ويبرأ به الميت »^{٦٢٤} فالتصحيح جاء بالحوار والإقناع ، حيث « استخدم الرسول ﷺ أسلوب المحاوره مع هذه المرأة ليضمن وصول المعلومة إلى ذهنها ، وكان بإمكان الرسول ﷺ أن يجيب بكلمة نعم ، وينتهي الأمر ، ولكنه أراد ﷺ من هذه السائلة الاستجابة المبنية على الفهم والإقناع التام »^{٦٢٥} وبهذا يعلم أن هذا الأسلوب من أنفع الأساليب للتصحيح ، حيث يتضمن الخلق العظيم الذي استخدمه ﷺ في تصحيحه للأخطاء .

^{٦٢١} - شرح الكرمانى على صحيح البخارى ، نقلاً عن فقه الدعوة في صحيح البخارى للقطاينى ٩٥٦/٢ . وانظر :

من أساليب الرسول ﷺ في التربية : نجيب العامر ص ١٦٢ .

^{٦٢٢} - صحيح البخارى - المكثر - (١٨٥٢)

^{٦٢٣} - صحيح مسلم - المكثر - (٢٧٥٢)

^{٦٢٤} - شرح صحيح مسلم للنووي ٣ / ٢١٤ .

^{٦٢٥} - منهج النبي ﷺ في التعامل مع الناشئة ص ٤٣ .

وَعَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - وَمَعَهَا ابْنَةٌ لَهَا وَفِي يَدِ ابْنَتِهَا مَسْكَنَانِ غَلِيظَتَانِ مِنْ ذَهَبٍ فَقَالَ لَهَا « أَنْعِطِينَ زَكَاةَ هَذَا ». قَالَتْ لَا. قَالَ « أَيْسُرُكَ أَنْ يُسَوِّرَكَ اللَّهُ بِهِمَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ سَوَارَيْنِ مِنْ نَارٍ ». قَالَ فَخَلَعَتْهُمَا فَأَلْقَتْهُمَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - وَقَالَتْ هُمَا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَلِرَسُولِهِ. ٦٢٦

ففي هذا الحديث صحح النبي ﷺ خطأ المرأة - المتمثل بعدم إخراج زكاة الحلبي - ، عن طريق الحوار والإقناع ، والموعظة الحسنة ، وذلك عبر تذكيرها بالعاقبة ، وهي النار يوم القيامة ، وقد أثر هذا الأسلوب - الإقناع - في المرأة - أو المرأتين - حيث ألفت هذا الحلبي ؛ وقالت هما لله ولرسوله ﷺ ، فتبين بهذا الأسلوب أن النبي ﷺ « كان يستعمل مع المخطئ الحوار العقلي حتى يقتنع بخطئه ، فيوجهه إلى الصواب » ٦٢٧ .

و« بهذا المنهج استطاع النبي ﷺ أن يربي جيلاً صالحاً ، مترجماً لإيمانه عاملاً بعلمه » ٦٢٨ ، فبلغ هذا الجيل ما بلغ في الإيمان ، والعمل الصالح بتوفيق الله ثم بأسلوب النبي ﷺ معهم ، وطرق تصحيحه لأخطائهم ٦٢٩ .



٦٢٦ - سنن أبي داود - المكثر - (١٥٦٥) - حسن - المسكة : السوار

٦٢٧ - المنهاج النبوي في دعوة الشباب ص ٣٠١ .

٦٢٨ - المرجع السابق .

٦٢٩ - راجع كتاب : الرسول يسأل والصحابي يجيب : سلمان الدحدوح ص ٣٦ ، وكتاب الجوانب الإعلامية في خطب الرسول ﷺ الدكتور : سعيد بن علي ثابت - الفصل الثالث : أصول الإقناع في خطب الرسول ﷺ ص

(٤٣) المدح والثناء

والمدح والثناء هما بمعنى واحد ، ويفيدان وصف الآخر بصفات حسنة ، فمدحه مدحاً ومدحه ، أحسن الثناء عليه^{٦٣٠} ، والثناء بالفتح : وصف بمدح^{٦٣١} .

وقيل : هو وصف المحاسن بكلام جميل^{٦٣٢} .

والمدح منه ما هو مباح ، ومنه ما هو محظور ، فالمباح هو الذي يكون عن صدق ، وتوسط ، واعتدال ، وعدم مبالغة في الحد ، كما ورد عن النبي ﷺ أنه مدح وهو عليه الصلاة والسلام _ أهل لكل مدح وثناء جميل ، لكنه ﷺ منع من المبالغة في المدح ، ولو كان خاص به ، فعن ابن عباس سمع عمر - رضی الله عنه - يقول على المنبر سمعت النبي - ﷺ - يقول « لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم ، فإنا عبده ، فقولوا عبدا لله ورسوله »^{٦٣٣} .

قال ابن حجر « والإطراء المدح بالباطل ، تقول : أطريت فلاناً: مدحته فأفرطت في مدحه »^{٦٣٤} .

كذلك من صفات المدح المباح والجائز ، أن يأمن المادح من افتتان الممدوح بالمدح ، وألا يحدث هذا المدح في نفس الممدوح كبراً أو استعلاءً أو زهواً فعن عبد الرحمن بن أبي بكره عن أبيه قال أتني رجل على رجل عند النبي - ﷺ - فقال « ويحك قطعت عنق صاحبك ، قطعت عنق صاحبك » . مراراً ثم قال - « من كان منكم مادحاً أخاه لا محالة فليقل أحسب فلاناً ، والله حسبي ، ولا أزرني على الله أحداً ، أحسبه كذا وكذا إن كان يعلم ذلك منه »^{٦٣٥} .

^{٦٣٠} - انظر : القاموس المحيط مادة (مدح) ص ٣٠٨ .

^{٦٣١} - المصدر السابق ص ١٦٣٧ .

^{٦٣٢} - انظر : معجم مقاييس اللغة : مادة (مدح) ٥ / ٣٠٨ .

^{٦٣٣} - صحيح البخاري - المكثر - (٣٤٤٥) - تطروني : تمدحوني

^{٦٣٤} - فتح الباري : ٦ / ٥٦٥ .

^{٦٣٥} - صحيح البخاري - المكثر - (٢٦٦٢)

وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - أَنَّهُ ذَكَرَ عِنْدَهُ رَجُلٌ فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا مِنْ رَجُلٍ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - أَفْضَلُ مِنْهُ فِي كَذَا وَكَذَا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - « وَيَحْكُ قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ ». مَرَارًا يَقُولُ ذَلِكَ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - « إِنْ كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا أَخَاهُ لَا مَحَالَةَ فَلْيَقُلْ أَحْسِبُ فَلَانًا إِنْ كَانَ يُرَى أَنَّهُ كَذَلِكَ وَلَا أَرْكِي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا ». ٦٣٦

وَعَنْ مِجْنِ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ رَجَاءٌ: أَقْبَلْتُ مَعَ مِجْنِ ذَاتَ يَوْمٍ حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى مَسْجِدِ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، فَإِذَا بُرَيْدَةُ الْأَسْلَمِيُّ عَلَى بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ جَالِسٌ، قَالَ: وَكَانَ فِي الْمَسْجِدِ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: سُكْبَةُ، يُطِيلُ الصَّلَاةَ، فَلَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَى بَابِ الْمَسْجِدِ، وَعَلَيْهِ بُرْدَةٌ، وَكَانَ بُرَيْدَةُ صَاحِبَ مُزَاحَاتٍ، فَقَالَ: يَا مِجْنُ أَنْصَلِي كَمَا يُصَلِّي سُكْبَةُ؟ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ مِجْنٌ، وَرَجَعَ، قَالَ: قَالَ مِجْنٌ: إِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ بِيَدِي، فَانْطَلَقْنَا نَمْشِي حَتَّى صَعِدْنَا أَحَدًا، فَاشْرَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ فَقَالَ: " وَيْلُ أُمَّهَا مِنْ قَرِيْبَةٍ، يَتْرُكُهَا أَهْلُهَا كَأَعْمَرَ مَا تَكُونُ، يَأْتِيهَا الدَّجَالُ، فَيَجِدُ عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِهَا مَلَكًا، فَلَا يَدْخُلُهَا " ثُمَّ انْحَدَرَ حَتَّى إِذَا كُنَّا فِي الْمَسْجِدِ، رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا يُصَلِّي، وَيَسْجُدُ، وَيَرْكَعُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَنْ هَذَا؟ " فَأَخَذْتُ أُطْرِيْهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا فُلَانٌ، وَهَذَا. فَقَالَ " أَمْسِكْ، لَا تُسْمِعُهُ فَتَهْلِكُهُ " قَالَ: فَانْطَلَقَ يَمْشِي، حَتَّى إِذَا كَانَ عِنْدَ حُجْرِهِ، لَكِنُّهُ نَفْضَ يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ: " إِنْ خَيْرَ دِينِكُمْ أَيْسَرُهُ، إِنْ خَيْرَ دِينِكُمْ أَيْسَرُهُ " ثَلَاثًا " ٦٣٧

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ يُثْنِي عَلَى رَجُلٍ، وَيُطْرِيهِ فِي الْمَدْحَةِ، فَقَالَ: " لَقَدْ أَهْلَكْتُمْ - أَوْ قَطَعْتُمْ - ظَهَرَ الرَّجُلِ " ٦٣٨

فَقَدْ بَيَّنَّ النَّبِيُّ ﷺ هُنَا لِهَذَا الْمَبَالِغِ فِي الْمَدْحِ الْمَخْطِئِ فِيهِ عَاقِبَةُ خَطْئِهِ وَذَلِكَ أَنَّ الزِّيَادَةَ فِي الْإِطْرَاءِ تُدْخِلُ فِي قَلْبِ الْمَمْدُوحِ الْغُرُورَ فَيَتِيهِ بِنَفْسِهِ كِبْرًا أَوْ إِعْجَابًا، وَرَبْمَا يَفْتَرُّ عَنِ الْعَمَلِ مَتَوَاكِلًا عَلَى الشَّهْرَةِ الْآتِيَةِ مِنَ الْمَدْحِ أَوْ يَقَعُ فِي الرِّيَاءِ لَمَّا يَحْسَهُ مِنْ لَذَّةِ الْمَدْحِ فَيَكُونُ فِي

٦٣٦ - صحيح مسلم - المكثر - (٧٦٩٤)

٦٣٧ - الأدب المفرد للبخاري (٣٥٠ - ٣٥٢) حسن

٦٣٨ - شعب الإيمان - (٦ / ٤٩٩) (٤٥٢٦) وصحيح البخاري - المكثر - (٢٦٦٣) - يطرى: يبالغ في المدح

ذلك هلاكه وهو ما عبّر عنه ﷺ بقوله: " أهلكتم " أو " قطعتم عنق الرجل " أو " ظهر الرجل " .

ففي هذا الحديث التوجيه إلى المادح ألا يمدح صاحبه في وجهه ، وأن يقيد مدحه بقوله : أحسبه كذلك وحسيبه الله ولا أزكي على الله أحداً وذلك تأدباً مع الله تبارك وتعالى في ردّ السرائر إليه ؛ لأنه سبحانه { يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ } (١٩) سورة غافر .

وعلق ابن حجر رحمه الله على الحديث بقوله : « قال ابن بطال : حاصل النهي أن من أفرط في مدح آخر بما ليس فيه ، لم يأمن على الممدوح العجب لظنه أنه بتلك المترلة ، فربما ضيّع العمل ، والازدياد من الخير ، اتكالا على ما وصف به ... فإنه لا يأمن أنه يحدث فيه المدح كبراً ، أو إعجاباً ، أو يكله على ما شهره به المادح فيفتر عن العمل » ٦٣٩ .

ثم إن المادح قد يجازف في المدح ويقول ما لا يتحققه ويجزم بما لا يستطيع الاطلاع عليه وقد يكذب وقد يرأى الممدوح بمدحه فتكون الطامة لاسيما إن كان الممدوح ظالماً أو فاسقاً ٦٤٠ .

والمدح ليس منهيًا عنه بإطلاق وقد مدح النبي ﷺ أشخاصًا وهم حضور وقد جاء في عنوان الباب في صحيح مسلم إيضاح مهم: باب التَّهْيِ عَنِ الْمَدْحِ إِذَا كَانَ فِيهِ إِفْرَاطٌ وَخِيفَ مِنْهُ فِتْنَةٌ عَلَى الْمَمْدُوحِ . (١٥) كتاب الزهد والرفائق

والذي يعدُّ نفسه مقصراً لا يضره المدح وإذا مُدِحَ لم يَغْتَرَّ لَأَنَّهُ يَعْرِفُ حَقِيقَةَ نَفْسِهِ ، فَعَنَ بَعْضُ السَّلَفِ ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي الرَّجُلِ يُمَدِّحُ فِي وَجْهِهِ ، قَالَ : " التَّوْبَةُ مِنْهُ أَنْ يَقُولَ : اللَّهُمَّ لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا يَقُولُونَ ، وَاغْفِرْ لِي مَا لَا يَعْلَمُونَ ، وَاجْعَلْنِي خَيْرًا مِمَّا يَظُنُّونَ " ٦٤١ .
أما المدح المحذور ، أو المذموم فهو ما انعدم فيه الصدق ، أو صاحبه النفاق ، أو جعل الممدوح متكبراً ، أو ظالماً ، أو مرئياً أو غير ذلك من صفات المعجبين بأنفسهم . فَعَنَ

٦٣٩ - فتح الباري : ١٠ / ٤٩٣ .

٦٤٠ - فتح الباري لابن حجر - (١٠ / ٤٧٦)

٦٤١ - شعب الإيمان - (٦ / ٥٠٤) (٤٥٣٤) وفتح الباري لابن حجر - (١٠ / ٤٧٨)

أَبِي مَعْمَرٍ قَالَ قَامَ رَجُلٌ يُثْنِي عَلَى أَمِيرٍ مِنَ الْأَمْرَاءِ فَجَعَلَ الْمَقْدَادُ يَحْتِي عَلَيْهِ التُّرَابَ وَقَالَ
أَمْرًا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَنْ نَحْتِيَ فِي وُجُوهِ الْمَدَّاحِينَ التُّرَابَ. ٦٤٢ .

قال النووي رحمه الله : « هذا الحديث قد حملة على ظاهره المقداد الذي هو راويه ،
ووافقه طائفة ، وكانوا يحثون التراب في وجهه حقيقة . وقال آخرون : معناه خييهم ،
فلا تعطوهم شيئاً لمدحهم ، وقيل : إذا مدحتهم فاذكروا أنكم من تراب فتواضعوا ، ولا
تعجبوا ، وهذا ضعيف » ٦٤٣ .

وللمدح المذموم والمحذور آفات كثيرة ، ذكر بعضها الغزالي رحمه الله فقال : « في المدح
المذموم ستُّ آفات أربع على المادح وهي :

- ١- قد يفرض فيه فيذكره بما ليس فيه فيكون كاذباً .
- ٢- وقد يُظهر له من الحب ما لا يعتقد فيكون منافقاً .
- ٣- وقد يقول له ما لا يتحققه ولا سبيل إلى الاطلاع عليه فيكون مجازفاً .
- ٤- وقد يُفرح الممدوح وهو ظالم أو فاسق فيكون مناصراً لظالم .

وآفتان على الممدوح :

قد يحدث فيه كبراً وإعجاباً وهما مهلكان . قد يفرح فيفسد عمله ، أو يغرتر^{٦٤٤} .
وهذا بالنسبة لمن مدح بما ليس فيه ، أما من مدح بما فيه فلا يدخل في النهي فقد مدح
النبي ﷺ في الشعر والخطب ، والمخاطبة^{٦٤٥} ، ومن ذلك مدحه ﷺ من قبل كعب بن زهير
، في قصيدته المشهورة البردة ، فعن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ زُهَيْرِ بْنِ أَبِي سَلَمَى
الْمَزْنِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ : خَرَجَ كَعْبٌ وَبُجَيْرٌ ابْنَا زُهَيْرٍ . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي إِسْلَامِ
بُجَيْرٍ وَمَا كَانَ مِنْ شِعْرِ كَعْبٍ فِيهِ ثُمَّ قُدُومِ كَعْبٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ - وَإِسْلَامِهِ وَإِنْشَادِهِ
قَصِيدَتَهُ الَّتِي أَوْلَاهَا :

بَأَنْتَ سَعَادُ فَقَلْبِي الْيَوْمَ مَتْبُولٌ مُتِّمٌ عِنْدَهَا لَمْ يُفَدَ مَعْلُولٌ

٦٤٢ - صحيح مسلم- المكثر - (٧٦٩٧)

٦٤٣ - شرح صحيح مسلم للنووي ٦ / ٤١٨ .

٦٤٤ - انظر : دعوة النبي ﷺ للأعراب ص ٢٤٦ .

٦٤٥ - انظر فتح الباري : ١٠ / ٤٩٣ .

وَمَا سَعَادُ غَدَاةَ الْبَيْنِ إِذْ ظَعُنُوا إِلَّا أَغْنَىٰ غَضِيضُ الطَّرْفِ مَكْحُولٌ
تَحْلُو عَوَارِضَ ذِي ظَلَمٍ إِذَا ابْتَسَمَتْ كَأَنَّهَا مُنْهَلٌ بِالْكَأْسِ مَعْلُولٌ
وَذَكَرَ الْقَصِيدَةَ بِطُولِهَا وَهِيَ ثَمَانِيَةٌ وَأَرْبَعُونَ بَيْتًا وَفِيهَا :
أُنْبِئْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ أَوْعَدَنِي وَالْعَفْوُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ مَأْمُولٌ
مَهَلًا رَسُولَ الَّذِي أَعْطَاكَ نَافِلَةَ الْفُرْقَانِ فِيهِ مَوَاعِظٌ وَتَفْصِيلٌ
لَا تَأْخُذَنَّ بِأَقْوَالِ الْوُشَاةِ وَلَمْ أُجْرِمْ وَلَوْ كَثُرَتْ عَنِّي الْأَقَاوِيلُ
إِنَّ الرَّسُولَ لَنُورٌ يُسْتَضَاءُ بِهِ وَصَارُمٌ مِنْ سِيُوفِ اللَّهِ مَسْئُولٌ
فِي فِتْيَةٍ مِنْ فُرَيْشٍ قَالَ قَائِلُهُمْ بِيَطْنِ مَكَّةَ لَمَّا أَسْلَمُوا زُولُوا .
زَالُوا فَمَا زَالَ الْكَأْسُ وَلَا كُشِفَ عِنْدَ اللَّقَاءِ وَلَا مِيلٌ مَعَاذِيلُ
شَمُّ الْعَرَانِينَ إِبْطَالٌ لُبُوسُهُمْ مِنْ نَسَجِ دَاوُدَ فِي الْهَيْجَا سَرَابِيلُ
بِيضٌ سَوَابِغٌ قَدْ شَكَّتْ لَهَا حَلَقٌ كَأَنَّهَا حَلَقُ الْقَفْعَاءِ مَجْدُولُ
يَمْشُونَ مَشْيَ الْجَمَالِ الزُّهْرِ يَعْصِمُهُمْ ضَرْبٌ إِذَا عَرَدَ السُّودُ التَّنَابِيلُ
لَا يَفْرَحُونَ إِذَا زَالَتْ رِمَاحُهُمْ قَوْمًا وَلَيْسُوا مَجَازِيعًا إِذَا نِيلُوا
مَا يَقَعُ الطَّعْنُ إِلَّا فِي نُحُورِهِمْ وَمَا لَهُمْ عَنْ حِيَاضِ الْمَوْتِ تَهْلِيلٌ^{٦٤٦}

وقد مدح النبي ﷺ نفراً من أصحابه : كما مدح أبا بكر رضي الله عنه ، فعن سالم عن أبيه أن رسول الله - ﷺ - حين ذكر في الإزار ما ذكر ، قال أبو بكر يا رسول الله إن إزارى يسقط من أحد شقيه . قال « إنك لست منهم »^{٦٤٧} .

قال ابن حجر : « إنك لست منهم وهذا من جملة المدح ، لكنه لما كان صدقاً محضاً ، وكان الممدوح يؤمن معه الإعجاب والكبر ، مُدح به ، لا يدخل ذلك في المنع »^{٦٤٨} .

إذن فالنبي ﷺ قد استعمل المدح لأناس آمن من جانبهم الغرور ، والكبر ، والإعجاب ، فأبو بكر رضي الله عنه ما كان ليدخله شيء من ذلك . والمدح والثناء كذلك من الأساليب التي استخدمها النبي ﷺ في تصحيحه للأخطاء وتجلي في هذا الأسلوب - المدح

^{٦٤٦} - السنن الكبرى للبيهقي - المكثر - (١٠ / ٢٤٣) (٢١٦٧٢) ومعرفة الصحابة لأبي نعيم - (١ / ٤٢٥)

(١٢٤٨) والسنن الكبرى للبيهقي - المكثر - (١٠ / ٢٤٣) (٢١٦٧٢) حسن لغيره

^{٦٤٧} - صحيح البخاري - المكثر - (٦٠٦٢)

^{٦٤٨} - فتح الباري ١٠ / ٤٩٤ .

– منهج الخلق العظيم الذي اُتصف به عليه الصلاة والسلام وإليك بعض الأمثلة :
 فعن الزهري عن سالم عن أبيه - رضى الله عنه - قال كان الرجل في حياة النبي ﷺ -
 إذا رأى رؤيا قصها على رسول الله ﷺ - فتمنيت أن أرى رؤيا فأقصها على
 رسول الله ﷺ - وكنت غلاماً شاباً ، وكنت أنام في المسجد على عهد رسول الله
 ﷺ - فرأيت في النوم كأن ملكين أخذاني فذهبا بي إلى النار فإذا هي مطوية كطى
 البئر ، وإذا لها قرنان ، وإذا فيها أناس قد عرفتهم فجعلت أقول أعود بالله من النار -
 قال - فلقينا ملكاً آخر فقال لي لم تُرِع . فقصصتها على حفصة فقصصتها حفصة على
 رسول الله ﷺ - فقال « نعم الرجل عبد الله ، لو كان يصلي من الليل » . فكان
 بعد لا ينام من الليل إلا قليلاً .^{٦٤٩}

ففي هذا الحديث مدح من سيد ولد آدم عليه ﷺ لرجل من أصحابه وهو ابن عمر ،
 فكانت ثمرة هذا المدح عظيمة للممدوح ، حيث أخذ على نفسه عهداً بقيام الليل حتى أنه
 كان لا ينام إلا قليلاً .^{٦٥٠}

والنبي ﷺ لما مدح عبد الله بن عمر بهذا المدح والثناء الجميل « تبّه إلى أمر غفل عنه ،
 وبأسلوب رائع محبب إلى النفس : لو كان يصلي من الليل ، وهكذا المدح والثناء في
 مكانه المناسب ، وزمنه المناسب ، وباعتدال من غير مراء ، ولا تبجيل ، يؤتي ثماره في كل
 حين »^{٦٥١} .

وعن أبي بكره أنه انتهى إلى النبي ﷺ - وهو راعٍ ، فركع قبل أن يصل إلى الصفِّ
 ، فذكر ذلك للنبي ﷺ - فقال « زادك الله حرصاً ولا تعد »^{٦٥٢} .

^{٦٤٩} - صحيح البخارى - المكثر - (١١٢١ و ١١٢٢) - ترع : تخف

^{٦٥٠} - انظر فتح الباري ١٢ / ٤٢١ ، ودعوة النبي ﷺ للأعراب ص ٢٤٤ .

^{٦٥١} - منهج التربية النبوية للطفل ، لمحمد نور سويد ص ٣٤٩ .

^{٦٥٢} - صحيح البخارى - المكثر - (٧٨٣)

فكذلك قوله ﷺ لأبي بكره : زادك الله حرصاً ولا تعد ، فإن عاد رجل في هذا الفعل المنهي عنه وكان عالماً بذلك
 النهي كان مأثوماً في ارتكابه المنهي ، وصلاته جائزة ؛ ولأنه ﷺ أباح هذا القدر لأبي بكره مستثنى من جملة ما نهاه
 عنه في خبر وابصة كالمزائبة والعريه ولو لم تجز الصلاة بهذا الوصف لأبي بكره لأمرة ﷺ بإعادة الصلاة ، وقوله :

قال ابن المنير : «صَوَّبَ النَّبِيُّ ﷺ فَعَلَ أَبِي بَكْرَةَ مِنَ الْجِهَةِ الْعَامَةِ ، وَهِيَ الْحِرْصُ عَلَى إِدْرَاكِ فَضْلِيَةِ الْجَمَاعَةِ ، وَخَطَأَهُ مِنَ الْجِهَةِ الْخَاصَّةِ» ^{٦٥٣} .

وَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - « يَا عَبْدَ اللَّهِ ، لَا تَكُنْ مِثْلَ فُلَانٍ ، كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ » ^{٦٥٤} .

فالنبي ﷺ أتى على عبد الله بن عمرو بن العاص بقيام الليل ، وأكد عليه ذلك ، وألاً يكون مثل البعض الذين كانوا يقومون الليل فتركوه . قال النووي رحمه الله : « وفي هذا الحديث ، وكلام ابن عمرو أنه ينبغي الدوام على ما صار عادة من الخير ، ولا يفرط فيه » ^{٦٥٥} . وفي الحديث كذلك مناداة الرسول ﷺ لعبد الله باسمه ، ومعلوم أن المناداة بالاسم المحبب إلى الإنسان تحمل معاني الثناء عليه ، وتؤثر عليه أيما تأثير!

قال الإمام ابن أبي حمزة: « والحكمة في ذلك - النداء بالاسم - تظهر من وجهين : الأول : أن نداءه باسمه أجمع لخاطره ، فيكون ذلك سبباً لتحصيل جميع ما يلقى إليه . الثاني : إن في نداءه باسمه إدخال سرور عليه ، لأن النداء أبداً إذا وقع من الفاضل إلى المفضول يحصل له به ابتهاج وسرور ، فكيف وهو نداء سيد الأولين والآخريين » ^{٦٥٦} - ﷺ .

وَعَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ - « إِنَّ الْأَشْعَرِيِّينَ إِذَا أَرْمَلُوا فِي الْعَزْوِ ، أَوْ قَلَّ طَعَامُ عِيَالِهِمْ بِالْمَدِينَةِ جَمَعُوا مَا كَانَ عِنْدَهُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ، ثُمَّ اقْتَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ فِي إِتَاءِ وَاحِدٍ بِالسَّوِيَّةِ ، فَهُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ » ^{٦٥٧} .
وَقَالَ النَّوَوِيُّ : مَعْنَاهُ الْمُبَالَغَةُ فِي اتِّحَادِ طَرِيقَيْهِمَا وَاتَّفَاقِهِمَا فِي طَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى . وَفِي

وَلَا تُعَدُّ أَرَادَ بِهِ لَا تُعَدُّ فِي إِطَاءِ الْمَجِيءِ إِلَى الصَّلَاةِ لِأَنَّهُ أَرَادَ بِهِ أَنْ لَا تُعَوِّدَ بَعْدَ تَكْبِيرِكَ فِي الْحُقُوقِ بِالصَّفِّ . صحيح ابن حبان - (٥ / ٥٧١)

^{٦٥٣} - فتح الباري ٢ / ٣١٣ .

^{٦٥٤} - صحيح البخاري - المكثر - (١١٥٢) وصحيح مسلم - المكثر - (٢٧٩٠)

^{٦٥٥} - شرح صحيح مسلم للنووي ٣ / ٢٢٩ .

^{٦٥٦} - فقه الدعوة في صحيح البخاري : خالد عبد الرحمن القرشي : ١ / ٥٢٧ .

^{٦٥٧} - صحيح البخاري - المكثر - (٢٤٨٦) وصحيح مسلم - المكثر - (٦٥٦٤) - أرمل : فني زادهم .

الْحَدِيثُ فَضِيلَةٌ عَظِيمَةٌ لِلْأَشْعَرِيِّينَ قَبِيلَةَ أَبِي مُوسَى ، وَتَحْدِيثُ الرَّجُلِ بِمَنَاقِبِهِ وَجَوَازِ هِبَةِ
الْمَجْهُولِ ، وَفَضِيلَةُ الْإِيْتَارِ وَالْمُوَاسَاةِ ، وَاسْتِحْبَابُ خَلْطِ الزَّادِ فِي السَّفَرِ وَفِي الْإِقَامَةِ أَيْضًا
. وَاللَّهُ أَعْلَمُ . ٦٥٨



٦٥٨ - فتح الباري لابن حجر - (٧ / ٤٢٥) وشرح النووي على مسلم - (٨ / ٢٧٠)

(٤٤) بيان عظم الخطأ

وقد كان من منهج النقد الذي أتبعه النبي ﷺ في تصحيحه للأخطاء ، بيان عظم الخطأ ، وأن هناك من الأخطاء ما تكون عظيمة وكبيرة الحجم ، وبما يعقبها من نتائج تعظم بعظم الأخطاء المرتكبة ، لذا ، فمن الواجب على من أراد تصحيح الأخطاء ، أن ينظر إلى هذه الأخطاء ، فما كان منها عظيماً ، وخطره على الفرد والجماعة جسيماً ، بيّنه بياناً خاصاً ، وشدّد على مرتكبه ، وذكّره بعاقبة خطئه ، وأوعده ما أعدّ له ، ولأمثاله على ارتكاب عظيم جرمه ، وجسيم غرمه .

والاقتداء في ذلك بنبينا محمد ﷺ ، حيث شدّد على بعض الأخطاء ، وبيّن عظمها وحذر منها ، بل وهدّد مرتكبيها ، وأوعده ، واتخذ منه مواقف الحزم والشدّة والغضب ، وكان ﷺ - في كل ذلك - يبيّن الحق ويأمر به ، ويجذر من نقيضه ويرهب منه ، وقد تعددت المواقف والأحاديث في ذلك ، ومن ذلك ما يلي :

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَقَدَ نَاسًا فِي بَعْضِ الصَّلَوَاتِ فَقَالَ « لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أُمَرَ رَجُلًا يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ ثُمَّ أُخَالَفَ إِلَى رِجَالٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنْهَا فَأُمَرَ بِهِمْ فَيُحَرِّقُوا عَلَيْهِمْ بِحَزْمِ الْحَطَبِ بِيُوتَهُمْ وَلَوْ عَلِمَ أَحَدُهُمْ أَنَّهُ يَجِدُ عَظْمًا سَمِينًا لَشَهَدَهَا ». يَعْنِي صَلَاةَ الْعِشَاءِ. ٦٥٩

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أُمَرَ بِحَطَبٍ فَيُحَطَّبَ ، ثُمَّ أُمَرَ بِالصَّلَاةِ فَيُؤَذَّنَ لَهَا ، ثُمَّ أُمَرَ رَجُلًا فَيُؤَمِّمَ النَّاسَ ، ثُمَّ أُخَالَفَ إِلَى رِجَالٍ فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بِيُوتَهُمْ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُهُمْ أَنَّهُ يَجِدُ عَظْمًا سَمِينًا أَوْ مَرْمَاتَيْنِ حَسَنَتَيْنِ لَشَهَدَ الْعِشَاءَ. ٦٦٠

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أُمَرَ رَجُلًا يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ ، ثُمَّ آتَى

٦٥٩ - صحيح مسلم - المكثر - (١٥١٣)

٦٦٠ - صحيح ابن حبان - (٥ / ٤٥١) (٢٠٩٦) صحيح

أَقْوَامًا يَخْلَفُونَ عَنْهَا فَأُحْرِقَ عَلَيْهِمْ يَعْنِي الصَّلَاتَيْنِ الْعِشَاءَ وَالْعُدَاةَ. "٦٦١

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنْ أَثْقَلَ الصَّلَاةَ عَلَى الْمُنَافِقِينَ صَلَاةُ الْعِشَاءِ وَصَلَاةُ الْفَجْرِ ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهَا لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا ، وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَ بِالصَّلَاةِ فَتُقَامَ ثُمَّ أَمُرَ رَجُلًا فَيُصَلِّيَ بِالنَّاسِ ، ثُمَّ أَنْطَلِقَ مَعِيَ بِرِجَالٍ مَعَهُمْ حِزْمٌ حَطَبٍ إِلَى قَوْمٍ لَا يَشْهَدُونَ الصَّلَاةَ فَأُحْرِقَ عَلَيْهِمْ مَبُوتَهُمْ بِالنَّارِ. "٦٦٢

في هذا الحديث بَيَّنَّ النبي ﷺ فضل صلاة الجماعة ، والحث على حضورها ، وهمَّ بعقوبة تاركها ، بل وعظَّم من هذا الخطأ - وهو ترك حضور الجماعة - بالبداة بالقسم ، وذلك في قوله عليه ﷺ : **والذي نفسي بيده**

قال الحافظ بن حجر رحمه الله : « وفيه جواز القسم على الأمر الذي لا شك فيه ، تنبيهاً على عظم شأنه » ٦٦٣ .

وهؤلاء القوم الذين استحقوا هذا التهديد والوعيد والزجر إنما استحقوه لفعلهم هذا الخطأ الكبير ، ولأنه ﷺ « تقدم منه زجرهم عند التحلف بالقول : حتى استحقوا التهديد بالفعل » ٦٦٤ ، بل ليس تهديداً بسيطاً ، وإنما هو إحراق بالنار ، وذلك لشناعة جرمهم ولعظَم حطمتهم .

وقد استدل بهذه الأحاديث من قال بوجوب الجماعة ، والجمهور على أنها سنة مؤكدة ، وقولهم هو الراجح فيما أرى . ٦٦٥ .

قصة قتل أسامة بن زيد رضي الله عنهما رجلاً ، وتشديد النبي ﷺ في العتاب قال أبو ظبيان سمعت أسامة بن زيد بن حارثة - رضي الله عنهما - يحدث قال بعثنا رسول الله - ﷺ - إلى الحُرقة من جهينة - قال - فصَبَّحْنَا الْقَوْمَ فَهَزَمْنَاهُمْ - قال - وَلَحِقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ رَجُلًا مِنْهُمْ - قال - فَلَمَّا غَشِينَاهُ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ -

٦٦١ - صحيح ابن حبان - (٤٥٤ / ٥) (٢٠٩٧) صحيح

٦٦٢ - صحيح ابن حبان - (٤٥٥ / ٥) (٢٠٩٨) صحيح

٦٦٣ - فتح الباري : ٢ / ١٥٢ .

٦٦٤ - المصدر السابق .

٦٦٥ - انظر التفاصيل في الموسوعة الفقهية الكويتية - (١٥ / ٢٨١) والموسوعة الفقهية الكويتية - (٢٧ / ١٦٥)

قَالَ - فَكَفَّ عَنْهُ الْأَنْصَارِيُّ ، فَطَعَنَتْهُ بِرُمْحِي حَتَّى قَتَلْتُهُ - قَالَ - فَلَمَّا قَدِمْنَا بَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ - ﷺ - قَالَ فَقَالَ لِي « يَا أُسَامَةُ أَقْتَلْتُهُ بَعْدَ مَا قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ». قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا كَانَ مُتَعَوِّذًا . قَالَ « أَقْتَلْتُهُ بَعْدَ أَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ». قَالَ فَمَا زَالَ يُكْرِرُهَا عَلَيَّ حَتَّى تَمَنَيْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَسْلَمْتُ قَبْلَ ذَلِكَ الْيَوْمِ .^{٦٦٦}

وَعَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرَزٍ أَنَّهُ حَدَّثَ أَنَّ جُنْدَبَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيَّ بَعَثَ إِلَى عَسْعَسِ بْنِ سَلَامَةَ زَمَنَ فِتْنَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ فَقَالَ اجْمَعْ لِي نَفَرًا مِنْ إِخْوَانِكَ حَتَّى أُحَدِّثَهُمْ. فَبِعَثَ رَسُولًا إِلَيْهِمْ فَلَمَّا اجْتَمَعُوا جَاءَ جُنْدَبٌ وَعَلَيْهِ بُرْنُسٌ أَصْفَرُ فَقَالَ تَحَدَّثُوا بِمَا كُنْتُمْ تَحَدِّثُونَ بِهِ. حَتَّى دَارَ الْحَدِيثُ فَلَمَّا دَارَ الْحَدِيثُ إِلَيْهِ حَسَرَ الْبُرْنُسَ عَنْ رَأْسِهِ فَقَالَ إِنِّي أَتَيْتُكُمْ وَلَا أُرِيدُ أَنْ أُخْبِرَكُمْ عَنْ نَبِيِّكُمْ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - بَعَثَ بَعْثًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى قَوْمٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَإِنَّهُمْ التَّقْوَى فَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ إِذَا شَاءَ أَنْ يَقْصِدَ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَصِدَ لَهُ فَقَتَلَهُ وَإِنَّ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَصِدَ غَفْلَتُهُ قَالَ وَكُنَّا نَحَدِّثُ أَنَّهُ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ فَلَمَّا رَفَعَ عَلَيْهِ السَّيْفَ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. فَقَتَلَهُ فَجَاءَ الْبَشِيرُ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَسَأَلَهُ فَأَخْبَرَهُ حَتَّى أَخْبَرَهُ خَيْرَ الرَّجُلِ كَيْفَ صَنَعَ فَدَعَاهُ فَسَأَلَهُ فَقَالَ « لِمَ قَتَلْتَهُ ». قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْجَعَ فِي الْمُسْلِمِينَ وَقَتَلَ فُلَانًا وَفُلَانًا - وَسَمَى لَهُ نَفَرًا - وَإِنِّي حَمَلْتُ عَلَيْهِ فَلَمَّا رَأَى السَّيْفَ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - « أَقْتَلْتَهُ ». قَالَ نَعَمْ. قَالَ « فَكَيْفَ تَصْنَعُ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ». قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْتَغْفِرْ لِي. قَالَ « وَكَيْفَ تَصْنَعُ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ». قَالَ فَجَعَلَ لَا يَزِيدُهُ عَلَيَّ أَنْ يَقُولَ « كَيْفَ تَصْنَعُ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ »^{٦٦٧}.

فالنبي ﷺ قد عظم هذا الخطأ الذي ارتكبه حبه وابن حبه وهو أسامة بن زيد رضي الله عنهما ، ولم يمنع كون زيد حبه وابن حبه ، ومكانته عنده من أن يغضب عليه ، ويشدد عليه في تبيين هذا الخطأ - وهو قتل الرجل الذي قال : لا إله إلا الله - .
« فأخذ الرسول ﷺ يكرر عليه الإنكار حتى أدرك أسامة فداحة غلطته ، وخطر زلته

^{٦٦٦} - صحيح البخارى- المكثر - (٦٨٧٢)

^{٦٦٧} - صحيح مسلم- المكثر - (٢٨٩) - البرنس : كل ثوب رأسه منه ملتصق به من أذراعه -حسر : كشف

، وخشي من عاقبة ذلك»^{٦٦٨} ؛ وحتى تمنى أنه أسلم يوم ذاك ، كل هذا لأن النبي ﷺ قد أشعره بعظم الخطأ الذي ارتكبه ، وفداحة الجرم الذي أقدم عليه .

حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما فعن ابن عباس قال لما اشتد بالنبي ﷺ -
وجعه قال « اتئوني بكتاب أكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعده » . قال عمر إن النبي ﷺ -
غلبه الوجع وعندنا كتاب الله حسبنا فاختلّفوا وكثّر اللّغط . قال « قوموا عنّي ،
ولا ينبغي عندي التنازع » . فخرج ابن عباس يقول إن الرّزية كل الرّزية ما حال بين
رسول الله ﷺ - وبين كتابه .^{٦٦٩}

فالنبي ﷺ بين لأصحابه ، وهو في مرض موته أنه لا ينبغي التنازع عنده ، لأن ذلك
إشعار بينه ﷺ لصحابته بالمبادرة إلى امتثال أمره^{٦٧٠} .

وهذا الاختلاف والتنازع خطأ عظيم بينه ﷺ لهم بفعله ، وقوله حيث أمرهم بالقيام ، ولم
يكتب لهم الكتاب ، ودل ذلك على أن الاختلاف قد يكون سبباً في حرمان الخير^{٦٧١} .

لذلك قال ابن عباس رضي الله عنهما : إن الرّزية كل الرّزية ما حال بين رسول الله ﷺ
وبين كتابه ، فدل ذلك على عظم خطأ التنازع والخصومة ، مما حرّم الأمة بأكملها من
وصية رسول الله ﷺ المكتوبة .



^{٦٦٨} - بتصريف يسير من المنهاج النبوي في دعوة الشباب ص ٢٢١ .

^{٦٦٩} - صحيح البخاري- المكثر - (١١٤)

الرزية : المصيبة - اللغط : الأصوات المختلفة التي لا تفهم - التنازع : الاختلاف

^{٦٧٠} - انظر : فتح الباري : ١ / ٢٥٢ .

^{٦٧١} - المصدر السابق : ١ / ٢٥٣ .

(٤٥) النهي عن الخطأ والتعليل لذلك

من أساليب تصحيح الأخطاء منهج النهي عن الخطأ ، والتعليل لذلك النهي ، وهو أوقع في نفس المخطئ ، وأكبر دافع له لتصحيح خطئه والانتفاء عنه ، ولقد استخدم النبي ﷺ هذا الأسلوب مع بعض أصحابه ، وجاء هذا النهي مقروناً بالتعليل مما أعطى المخطئ عمقاً أكثر لاستيعاب هذا التصحيح .

فالمخطئ عندما يسمع من المصحح النهي عن الخطأ ، ثم يُعقَّب المصحح النهي بالتعليل له ، فإنه ولا شك أنه سيكون أكثر انقياداً للمصحح ، وأسرع في تصحيح الخطأ الذي وقع فيه ، وقد ورد في السنة المطهرة - على صاحبها أفضل الصلاة والسلام - كثيراً من هذا النوع ، مما يوحى إلى الدعاة ومصححي الأخطاء السير على هذا المنهج ، والتنويع في أساليبهم بحسب الأشخاص والأحوال ليكون التصحيح في وقته أكثر نفعاً .

وهناك الكثير من الأمثلة في النهي عن الخطأ والتعليل لذلك ، وخصوصاً ما يختص بالعبادة ومنها :

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - عَلَى أَبِي سَلَمَةَ وَقَدْ شَقَّ بَصْرُهُ فَأَغْمَضَهُ ثُمَّ قَالَ « إِنَّ الرُّوحَ إِذَا قَبِضَ تَبِعَهُ الْبَصْرُ » . فَضَجَّ نَاسٌ مِنْ أَهْلِهِ فَقَالَ « لَا تَدْعُوا عَلَيَّ أَنْفُسِكُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ يُؤْمِنُونَ عَلَيَّ مَا تَقُولُونَ » . ثُمَّ قَالَ « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَبِي سَلَمَةَ وَارْفَعْ دَرَجَتَهُ فِي الْمَهْدِيِّينَ وَآخِلْفُهُ فِي عَقْبِهِ فِي الْعَابِرِينَ وَاعْفِرْ لَنَا وَلَهُ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ وَأَفْسَحْ لَهُ فِي قَبْرِهِ . وَتَوَرَّ لَهُ فِيهِ » .^{٦٧٢}

ففي هذا الحديث - وهو الشاهد - أنه لما ضجَّ ناس من أهله ، وكان هذا الفعل خطأ - ولعله من التياحة المحرمة ، أو أنهم دعوا على أنفسهم - فنهاهم النبي ﷺ عن هذا الخطأ ثم أعقبه بهذا التعليل ، وهو أن الملائكة تؤمن على ما يقولونه ، ومما لاشك فيه أن هذا النهي المقرون بالتعليل أوقع أثراً في نفوسهم وأسرع ، لاستجابتهم ، وتصحيحهم لهذا الخطأ .

^{٦٧٢} - صحيح مسلم - المكثر - (٢١٦٩) - الغابر : الباقي

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : سَرَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَطْلُبُ الْمَجْدِيَّ بْنَ عَمْرِو الْجُهَنِيِّ ، وَكَانَ النَّاضِحُ يَعْتَقِبُهُ مِمَّا الْخَمْسَةَ ، وَالسَّتَةَ وَالسَّبْعَةَ ، فَدَنَا عُقْبَةُ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى نَاضِحٍ لَهُ ، فَأَنَاحَهُ فَرَكَبَهُ ، ثُمَّ بَعَثَهُ ، فَتَلَدَّنَ عَلَيْهِ بَعْضَ التَّلَدُّنِ ، فَقَالَ : شَأْ لَعْنِكَ اللَّهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَنْ هَذَا اللَّاعِنُ بَعِيرُهُ ؟ قَالَ : أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : أَنْزَلَ عَنَّهُ ، فَلَا تَصْحَبْنَا بِمَلْعُونٍ ، لَا تَدْعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ ، وَلَا تَدْعُوا عَلَى أَوْلَادِكُمْ ، وَلَا تَدْعُوا عَلَى أَمْوَالِكُمْ ، لَا تُؤَافِقُوا مِنَ السَّاعَةِ فَيَسْتَجِيبَ لَكُمْ. ٦٧٣

فهذا الحديث مثل السابق يبيِّن أن النهي أتبع بتعليلٍ ، وهو موافقة ساعة الإجابة ، ولذلك ينبغي الحذر من الدعاء على النفس ، أو المال ، أو الأهل ، أو الأولاد ، لئلا يوافق ذلك ساعة إجابة ، فيستجاب للداعي ، أو أن الملائكة تؤمن على دعائه ، فيستجاب له بسبب ذلك .

وَعَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - لَمَّا صَلَّى قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ مَنْ دَعَا إِلَيَّ الْجَمَلِ الْأَحْمَرِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - « لَا وَحَدَّثَ إِتْمَا بُنِيتِ الْمَسَاجِدَ لِمَا بُنِيتَ لَهُ ». ٦٧٤ .
ففي هذا الحديث النهي عن نشد الضلالة في المسجد ٦٧٥ ، وعلل هذا النهي بكون المساجد لم تُبنى لهذا الأمر - نشد الضلالة - إنما بُنيت لغير ذلك ، من ذكر الله ، والصلاة ، وعموم العبادة ، من العلم ، والمذاكرة ، في الخير ، ونحوها ٦٧٦ .

وقوله : **لا وجدت** أمرٌ للسامع أن يقول ذلك لمن ينشد الضلالة ، عقوبة له على مخالفته وعصيانه ٦٧٧ ، والنهي قد لحقه هذا التعليل ، فدل ذلك على ما قدمناه في المبحث من أن

٦٧٣ - صحيح ابن حبان - (١٣ / ٥٢) (٥٧٤٢) وصحيح مسلم - المكثر - (٧٧٠٥)

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَمْرُ الْمُصْطَفَى ﷺ بِتَسْيِيبِ الرَّاحِلَةِ الَّتِي لَعِنَتْ أَمْرٌ أُضْمِرَ فِيهِ سَبَبُهُ ، وَهُوَ حَقِيقَةُ اسْتِجَابَةِ الدُّعَاءِ لِلَّاعِنِ ، فَمَتَى عَلِمَ اسْتِجَابَةَ الدُّعَاءِ مِنْ لَاعِنٍ مَا رَاحِلَةٌ لَهُ ، أَمْرَتَاهُ بِتَسْيِيبِهَا ، وَلَا سَبِيلَ إِلَى عِلْمِ هَذَا لِانْقِطَاعِ الْوَحْيِ ، فَلَا يَجُوزُ اسْتِعْمَالُ هَذَا الْفِعْلِ لِأَحَدٍ أَبَدًا .

٦٧٤ - صحيح مسلم - المكثر - (١٢٩١)

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ : أُضْمِرَ فِيهِ : لَا وَحَدَّثَ ، إِنْ عُدَّتْ لِهَذَا الْفِعْلِ بَعْدَ نَهْيِ إِيَّاكَ عَنْهُ . صحيح ابن حبان - (٤ / ٥٣٠)

٦٧٥ - شرح صحيح مسلم للنووي ٢ / ٢١٥ .

٦٧٦ - المصدر السابق .

٦٧٧ - المصدر السابق .

هذا من أساليب الرسول ﷺ التي استخدمها في تصحيحه للأخطاء .

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ زَيَْادٍ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ أَخَذَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ ، فَجَعَلَهَا فِي فِيهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - « كِخْ كِخْ - لِيَطْرَحَهَا ثُمَّ قَالَ - أَمَا شَعَرْتَ أَنَّا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ »^{٦٧٨} .

ففي هذا الحديث نهي النبي ﷺ الحسن بن علي رضي الله عنهما عن أكل تمر الصدقة بقوله : كِخْ ، كِخْ ، وهذه الكلمة يُزجر بها الصبيان عن المستفذرات ، فيقال له : كِخْ أي اتركه وارم به^{٦٧٩} ، وقيل : إنها عربية ، وقيل : أعجمية ، وزعم الداودي أنها معربة بمعنى بئسَ ، وقد أوردها البخاري في صحيحه في « باب من تكلم بالفارسية »^{٦٨٠} .

وهذا النهي أعقبه بالتعليل ، وهو أن آل محمد ﷺ لا تحل لهم الصدقة . قال ابن حجر رحمه الله : « وأوردها بلفظ الاستفهام ، لاحتمال أن يكون النهي خاصاً ، بمعنى لا يجز له تناول الصدقة »^{٦٨١} .

وهذا النهي بصيغة الاستفهام قيل : أنه أبلغ في الزجر من قوله لا تفعل^{٦٨٢} .
وعَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَوْفَلِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ حَدَّثَهُ أَنَّ عَبْدَ الْمُطَّلِبِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ اجْتَمَعَ رَبِيعَةُ بْنُ الْحَارِثِ وَالْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَقَالَا وَاللَّهِ لَوْ بَعَثْنَا هَذَيْنِ الْعُلَامَيْنِ - قَالَا لِي وَلِلْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ - إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَكَلَّمَاهُ فَأَمَرَهُمَا عَلَى هَذِهِ الصَّدَقَاتِ فَأَدَيَا مَا يُؤَدِّي النَّاسُ وَأَصَابَا مِمَّا يُصِيبُ النَّاسُ - قَالَ - فَبَيْنَمَا هُمَا فِي ذَلِكَ جَاءَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَوَقَفَ عَلَيْهِمَا فَذَكَرَ لَهُ ذَلِكَ فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ لَا تَفْعَلَا فَوَاللَّهِ مَا هُوَ بِفَاعِلٍ . فَانْتَحَاهُ رَبِيعَةُ بْنُ الْحَارِثِ فَقَالَ وَاللَّهِ مَا تَصْنَعُ هَذَا إِلَّا نَفَاسَةً مِنْكَ عَلَيْنَا فَوَاللَّهِ لَقَدْ نَلْتِ صَهْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَمَا نَفْسِنَاهُ عَلَيْكَ . قَالَ عَلِيُّ أَرْسَلُوهُمَا . فَاِنْطَلَقَا وَأَضْطَجَعَ عَلِيُّ - قَالَ - فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ

^{٦٧٨} - صحيح البخاري - المكثر - (١٤٩١)

^{٦٧٩} - انظر شرح صحيح مسلم للنووي رحمه الله ٣ / ١٤٣ ، وفتح الباري : ٣ / ٤١٥ .

^{٦٨٠} - انظر المصادر السابقة .

^{٦٨١} - فتح الباري : ٣ / ٤١١ .

^{٦٨٢} - انظر : المصدر السابق .

اللَّهِ - ﷺ - الظُّهْرَ سَبَقْنَاهُ إِلَى الْحُجْرَةِ فَقُمْنَا عِنْدَهَا حَتَّى جَاءَ فَأَخَذَ بَأَذَانِنَا. ثُمَّ قَالَ « أَخْرَجَا مَا تُصَرَّرَانِ » ثُمَّ دَخَلَ وَدَخَلْنَا عَلَيْهِ وَهُوَ يَوْمَعِدٍ عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ - قَالَ - فَتَوَاكَلْنَا الْكَلَامَ ثُمَّ تَكَلَّمْنَا أَحَدُنَا فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْتَ أَبْرُ النَّاسِ وَأَوْصَلَ النَّاسِ وَقَدْ بَلَّغْنَا النِّكَاحَ فَجِئْنَا لِتَوْمَرِنَا عَلَى بَعْضِ هَذِهِ الصَّدَقَاتِ فَنُودِيَ إِلَيْكَ كَمَا يُودَى النَّاسُ وَنُصِيبَ كَمَا يُصِيبُونَ - قَالَ - فَسَكَتَ طَوِيلًا حَتَّى أَرَدْنَا أَنْ نُكَلِّمَهُ - قَالَ - وَجَعَلَتْ زَيْنَبُ تُلْمِعُ عَلَيْنَا مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ أَنْ لَا نُكَلِّمَاهُ - قَالَ - ثُمَّ قَالَ « إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَنْبَغِي لِأَلِ مُحَمَّدٍ. إِنَّمَا هِيَ أَوْسَاخُ النَّاسِ ادْعُوا لِي مَحْمِيَةَ - وَكَانَ عَلَى الْخُمْسِ - وَتَوَفَّلَ بَنُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ». قَالَ فَجَاءَهُ فَقَالَ لِمَحْمِيَةَ « أَنْكِحْ هَذَا الْعُلَامَ ابْنَتَكَ ». لِلْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ فَأَنْكِحَهُ وَقَالَ لِتَوَفَّلَ بْنِ الْحَارِثِ « أَنْكِحْ هَذَا الْعُلَامَ ابْنَتَكَ ». لِي فَأَنْكِحَنِي وَقَالَ لِمَحْمِيَةَ « أَصْدَقَ عَنْهُمَا مِنَ الْخُمْسِ كَذَا وَكَذَا ». قَالَ الزُّهْرِيُّ وَلَمْ يُسَمِّهِ لِي. ٦٨٣

فدل ذلك على أن النهي إذا أتبع بتعليل، أنه من مناهج تصحيح الأخطاء، حيث أنه في الحديث الأول أتى بطريقة الزجر كخ، كخ، « ثم ما لبث رسول الله ﷺ أن علل لهذا الطفل سبب عدم الأكل، وعدم حله له، لتكون له قاعدة فكرية عامة في حياته كلها... وليكون وقعها على نفسه أقوى تأثيراً » ٦٨٤ .

وهذا يدل على أن الصبيان يُنكر عليهم على حسب عقولهم ٦٨٥ أما الحديث الثاني فجاء التعليل فيه شيء من التعيير، وهو قوله: أوساخ الناس وبذلك يُعلم أهمية التأسّي بهذه المناهج في الدعوة إلى الله تبارك وتعالى وتصحيح الخطأ .



٦٨٣ - صحيح مسلم - المكثر - (٢٥٣٠) - نُصِر: ما تكتنم وتضمير من الكلام

٦٨٤ - منهج التربية النبوية للطفل - محمد نور سويد ص ٣٦٣ .

٦٨٥ - انظر: فقه الدعوة في صحيح الإمام البخاري القحطاني ٢ / ٨٢٦ .

(٤٦) النهي عن الخطأ والتنفير منه

والنهي عن الخطأ إذا جاء مقروناً بالتنفير عنه - أو بذكر بعض الصفات التي ينفر منها الإنسان - فإنه مما لاشك فيه أنه يكون أكثر ابتعاداً عن هذا الخطأ لوجود ما ينفره منه ، ولهذا جاء في السنة كثير من الأمثلة التي تحوي تنفيراً للسامع من هذه الصفات ، أو الأخطاء ، أو الأحوال ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ « آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ ، وَإِذَا أُؤْتِمِنَ خَانَ »^{٦٨٦} .

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ « أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا ، أَوْ كَانَتْ فِيهِ حَصَلَةٌ مِنْ أَرْبَعَةٍ كَانَتْ فِيهِ حَصَلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ ، حَتَّى يَدْعَهَا إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ »^{٦٨٧} .

ففي هذين الحديثين ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هذه الصفات ، والعلامات للمنافقين تنفيراً ، وتحذيراً ، من الوقوع فيها ، قال الإمام الخطابي رحمه الله : « وهذا القول من رسول الله ﷺ خرج على سبيل الإنذار للمراء المسلم ، والتحذير له أن يعتاد هذه الخصال ، شفقاً أن تفضي به إلى النفاق »^{٦٨٨}

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَالَ « سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ »^{٦٨٩} .
حيث أنه في هذا الحديث يظهر أسلوب التنفير ، والترهيب من فعل هذه الأمور ، وهي السباب ، والقتال للمسلم ، وهذا من باب المبالغة في التحذير لزرع السامع عن الإقدام على هذه الأفعال^{٦٩٠} .

وإذا عُلِمَ هذا ، فإنه قد ورد في السنة المطهرة ذكرُ بعض الصفات المستقبحة ، والتي ينفر منها الإنسان ، كـ بعض أسماء الحيوانات وصفاتها التي أتت على سبيل الزجر والتنفير ، وقد

^{٦٨٦} - صحيح البخارى - المكثر - (٣٣)

^{٦٨٧} - صحيح البخارى - المكثر - (٢٤٥٩)

^{٦٨٨} - انظر : فقه الدعوة في صحيح الإمام البخاري خالد عبد الرحمن القرشي ١ / ٢٤٠ .

^{٦٨٩} - صحيح البخارى - المكثر - (٤٨)

^{٦٩٠} - انظر فقه الدعوة خالد عبد الرحمن القرشي ١ / ٢٩٨ .

ورد ذلك أيضاً في القرآن مثل قوله سبحانه : { وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانْسَلَخَ مِنْهَا فَاتَّبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الْعَاوِينَ (١٧٥) } وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا وَلَكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ إِنْ تَحْمِلُ عَلَيْهِ يَلْهَثُ أَوْ تَتْرُكُهُ يَلْهَثُ ذَلِكَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَاقْصُصِ الْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ } (١٧٦) سورة الأعراف.

وقوله تعالى : { مَثَلُ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا بِئْسَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ } (٥) سورة الجمعة، وغير ذلك من الآيات، والمهم من هذا أن ذكر بعض الصفات التي ينفّر منها الإنسان - على سبيل النهي والزجر - تكون أكثر أثراً على المخطئ لتصحيح خطئه ، والابتعاد عما يسبب هذا الخطأ .

والأمثلة - كما ذكرت آنفاً - في هذا الموضوع كثيرة ، ولكن يكفي من القلادة ما أحاط بالعنق - كما قيل في الأمثال - ليتبين هذا الأمر ، ومن هذه الأمثلة ما يلي :

عَنْ عَلِيٍّ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ - « يَا عَلِيُّ لَا تُقَعِّعِ الْكَلْبَ » ٦٩١ .

وهذا الحديث في مسألة الجلوس بين السجدين ، ويسمى الافتراش ، والإقعاء كما قال أبو عبيدة وغيره : « أن يلزق الرجل إلبتيه بالأرض ، وينصب ساقية ، ويضع يديه بالأرض ، كما يُقَعِّي الكلب » ٦٩٢ .

وهذه الصفة منهي عنها إذا كانت كصفة الكلب . وتسمى كذلك : عُقْبَةُ الشَّيْطَانِ ، كما ورد عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَسْتَفْتِحُ الصَّلَاةَ بِالتَّكْبِيرِ وَالْقِرَاءَةَ بِ (الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ) وَكَانَ إِذَا رَكَعَ لَمْ يُشْخِصْ رَأْسَهُ وَلَمْ يُصَوِّبْهُ وَلَكِنْ بَيْنَ ذَلِكَ وَكَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ لَمْ يَسْجُدْ حَتَّى يَسْتَوِيَ قَائِمًا وَكَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ لَمْ يَسْجُدْ حَتَّى يَسْتَوِيَ جَالِسًا وَكَانَ يَقُولُ فِي كُلِّ رُكْعَتَيْنِ التَّحِيَّةَ وَكَانَ يَفْرِشُ رِجْلَهُ الْيُسْرَى وَيَنْصِبُ رِجْلَهُ الْيُمْنَى وَكَانَ يَنْهَى عَنْ عُقْبَةِ الشَّيْطَانِ وَيَنْهَى أَنْ يَفْتَرِشَ

٦٩١ - سنن ابن ماجه - المكثر - (٩٤٥) - حسن

تقعى : تلتصق ألبتيك بالأرض وتنصب ساقيك وفخذيك وتضع يديك على الأرض

٦٩٢ - صفة صلاة النبي ﷺ لمحمد ناصر الدين الألباني ص ١٥٧ ، وانظر تحقيق عبد الباقي لسنن ابن ماجه ١ / ٣٥٠ .

الرَّجُلُ ذِرَاعِيهِ افْتِرَاشَ السَّبْعِ وَكَانَ يَخْتِمُ الصَّلَاةَ بِالتَّسْلِيمِ. ٦٩٣

وإنما قلتُ عن هذه الصفة أنها منهي عنها إذا كانت كصفة جلوس الكلاب، لأن هناك صفة للجلوس بين السجدين ورد أنها من السنة فعن أبي الزبير أنه سمع طاووساً يقولُ قلنا لابن عباسٍ في الإقعاءِ على القدمينِ فقالَ هي السنَّةُ. فقلنا له إنا لنراه جفاءً بالرجل. فقالَ ابنُ عباسٍ بل هي سنَّةُ نبيِّك - ﷺ - . ٦٩٤

حيث أن الإقعاء نوعان كما ورد عن النووي حيث قال : « والصواب الذي لا معدل عنه أن الإقعاء نوعان :

أحدهما : أن يلصق إتيته بالأرض ، وينصب ساقيه ، ويضع يديه على الأرض كإقعاء الكلب ، هكذا فسره أبو عبيدة ، وهذا النوع هو المكروه الذي ورد فيه النهي .

الثاني : أن يجعل إتيته على عقبه بين السجدين ، وهذا مراد ابن عباس بقوله : سنة نبيكم ﷺ » ٦٩٥ .

ودلَّ هذا الحديث كذلك على النهي ، ثم أعقبه بصفة مذمومة لحيوان مستقذر ، وهو الكلب وإقعاءه ، وبالتالي يكون السامع أشدُّ نفوراً من هذه الصفة وموصوفها ، ولذا فعلى من يقوم بالتصحيح مراعاة هذا الأسلوب - أسلوب النهي والتنفير - ليكون وقع ذلك على المخطئ كبيراً والانتهاه منه سريعاً ٦٩٦ .

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ « اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ ، وَلَا يَبْسُطْ أَحَدُكُمْ ذِرَاعِيَهُ انْبِسَاطَ الْكَلْبِ » ٦٩٧ .

٦٩٣ - صحيح مسلم- المكثر - (١١٣٨) - يشخص : يرفع - يصبوب : ينكس ويخفض

٦٩٤ - صحيح مسلم- المكثر - (١٢٢٦)

الإقعاء : أن يلصق الرجل أتيته بالأرض وينصب ساقيه وفخذه ويضع يديه على الأرض

٦٩٥ - شرح صحيح مسلم للنووي ٢ / ١٨٩ . وانظر : صفة صلاة النبي ﷺ للألباني ص ١٥٢ . وإرواء الغليل ٢ / ٢٢ والشرح المتمتع ٣ / ٣١٧ .

٦٩٦ - انظر المنهاج النبوي في دعوة الشباب ص ٢٩٤ .

٦٩٧ - صحيح البخاري- المكثر - (٨٢٢) وصحيح مسلم- المكثر - (١١٣٠)

ففي هذا الحديث ورد النهي عن هذه الصفة ، والنهي هنا للترتبه كما قال النووي رحمه الله^{٦٩٨} .

وقيل : بل للكراهية ، لأن الإنسان لا ينبغي له أن يتشبه بالحيوان ، لأن الله لم يذكر تشبيه الإنسان بالحيوان ، إلا في مقام الذم ، وعلى ذلك يقال : إذا كان التشبيه بالحيوان في غير الصلاة مذموماً ففي الصلاة من باب أولى^{٦٩٩} .

قال ابن دقيق العيد رحمه الله : « وقد ذكر الحكم هنا مقروناً بعلته ، فإن التشبه بالأشياء الحسيسة يناسب تركه في الصلاة »^{٧٠٠} .

وقال ابن حجر رحمه الله : « الهيئة المنهي عنها أيضاً ، مُشعرة بالتهاون وقلة الاعتناء بالصلاة »^{٧٠١} .

وورد عند مسلم رحمه الله من حديث عائشة رضي الله عنها : وَكَانَ يَنْهَى عَنْ عُقْبَةِ الشَّيْطَانِ وَيَنْهَى أَنْ يَفْتَرِشَ الرَّجُلُ ذِرَاعَيْهِ افْتِرَاشَ السَّيِّعِ^{٧٠٢} .
فدل ذلك كله على النهي عن هذه الصفة ، واقرن النهي بتنفير المصلي عنها لأنها تشبه هيئات بعض الحيوانات المستقدرة . وهذا دليل على أن النهي إذا قرن بتنفير فإنه من أساليب تصحيح الأخطاء ، والتي وردت بها السنة النبوية المطهرة على صاحبها أفضل الصلاة والسلام .

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - « إِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَبْرُكْ كَمَا يَبْرُكُ الْبَعِيرُ وَيَضَعُ يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ » .^{٧٠٣}

وهذا الحديث قد اختلف العلماء في توجيهه ، أو بالأصح مسألة تقديم الركبتين أو اليدين

^{٦٩٨} شرح صحيح مسلم ٢ / ١٥٦ .

^{٦٩٩} - انظر : الشرح الممتع : ٣ / ٣١٩ .

^{٧٠٠} - فتح الباري : ٢ / ٣٥٢ .

^{٧٠١} - المصدر السابق .

^{٧٠٢} - صحيح مسلم - المكثر - (١١٣٨)

^{٧٠٣} - سنن أبي داود - المكثر - (٨٤٠) صحيح

، وانقسم العلماء إلى قسمين حيال المسألة :

فقسم قال : بتقدم الركبتين على اليدين ، ومن هؤلاء القسم ابن القيم رحمه الله ، حيث أورد ذلك في زاد المعاد ، وذكر عشرة أوجه لتقدم حديث وائل ابن حجر وهو « أن النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا سَجَدَ بَدَأَ بِرُكْبَتَيْهِ قَبْلَ يَدَيْهِ »^{٧٠٤} وانتصر لهذا القول انتصاراً كبيراً^{٧٠٥} ، وتابعه عليه ابن عثيمين رحمه الله^{٧٠٦} .

والقسم الثاني : ذكروا أن حديث وائل بن حجر من الأحاديث الضعيفة ، ولا يرقى إلى حديث أبي هريرة الصحيح ، ثم إنهم قالوا : إن البعير يقدم ركبتيه اللتين في يديه كما هو مشاهد ، وانتصر لهذا القول الألباني رحمه الله ، وغيره^{٧٠٧} ، وهو الأقرب .

وأما الشاهد في موضوعنا ، فهو أن النهي اقترن بذكر صفة مستقدرة لهذا الحيوان الذي ليس له عقل ، ولا تمييز ، فكان السامع أشد نفوراً من هذه الصفة ، ومن المتصف بها ، وهو هذا الحيوان ، وأكثر بعداً عن الإتيان بها ، وأقرب إلى الانتهاء منها .

قال الألباني رحمه الله : « فالنهي عن بروك كبروكه ، يقتضي أن لا يختر على ركبتيه ، وأن يتلقى الأرض بكفيه ، وذلك ما صرح به الحديث الصحيح »^{٧٠٨} .

وعن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ؛ أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ مُتَّخِصّاً.^{٧٠٩}

ففي هذا الحديث النهي عن الاختصار في الصلاة ، والاختصار هو كما قال النووي رحمه الله : « فالصحيح الذي عليه المحققون والأكثر من أهل اللغة والغريب والمحدثين ... هو الذي يصلّي ويده على خاصرته »^{٧١٠} ، مع أنه قد قيل غير ذلك ، لكن الصحيح ما أثبتته

^{٧٠٤} - شرح معاني الآثار - (١ / ٢٥٥) (١٥١٦) وفيه عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد : كيسان المقرئ وهو متروك

^{٧٠٥} - انظر : زاد المعاد / ١ / ٢٢٢ .

^{٧٠٦} - انظر : الشرح المتع ٣ / ١٥٤ .

^{٧٠٧} - انظر : صفة صلاة النبي ﷺ ص ١٤٠ وإرواء الغليل ٢ / ٧٩ .

^{٧٠٨} - إرواء الغليل ٢ / ٧٩ .

^{٧٠٩} - مصنف ابن أبي شيبة - (٢ / ٤٨) (٤٦٣٥) صحيح

^{٧١٠} - شرح صحيح مسلم ٢ / ٢٠٢ .

النووي رحمه الله ^{٧١١} .

وقد جاء في النهي عن هذه الصفة التنفير منها ، ولأنها صفة لليهود ، كما ورد ذلك عن عائشة - رضى الله عنها كانت تكره أن يجعل { المصلى } يده في خاصرته وتقول إن اليهود تفعله ^{٧١٢} .

إذن النهي مقرون بصفة قوم مغضوب عليهم ، فأوجد عند السامع ، أو الفاعل - المخطف - فوراً من هؤلاء القوم - اليهود - ، ومما اتصفوا به من وضع أيديهم على خواصرهم . وحتى على القول بأن هذه الصفة ليست لليهود ، فهي صفة مذمومة منهي عنها ، وقد أورد الحافظ ابن حجر - رحمه الله - في حكمة النهي عن ذلك - ستة أمور وهي :

١- قيل إن إبليس أهبط متخصراً .

٢- أن اليهود تُكثر من فعل هذا - كما سبق - فنهى عنه ، كراهة التشبه بهم .

٣- أن التخصر راحة أهل النار .

٤- أنها صفة الراجز حين يُنشد .

٥- أنه فعل المتكبرين .

٦- أنه فعل أهل المصائب .

قال ابن حجر : «وقول عائشة أعلى ما ورد في ذلك ، ولا منافاة بين الجميع» ^{٧١٣} .

وعلى هذا فيجب على الدعاة التنويع في أساليب تصحيح الأخطاء ، ومنها هذا الأسلوب - النهي والتنفير عن الخطأ - ليكون أوقع عند المصحح له ، وذلك أسوة برسول الهدى عليه الصلاة والسلام



^{٧١١} - انظر : المصدر السابق .

^{٧١٢} - صحيح البخارى - المكثر - (٣٤٥٨) - ٤/٢٠٧

^{٧١٣} - فتح الباري : ٣ / ١٠٧ .

(٤٧) تصحيح الخطأ عملياً

إن من الوسائل المهمة لتصحيح الأخطاء ، التصحيح عملياً ، أو ما يسمى بفعل الصواب أمام المخطئ .

وقد قيل عن ذلك أن : « الفعل أبلغ من القول »^{٧١٤} .

ومن المعلوم أن المخطئ إذا شاهد تصحيح الخطأ ، أو فعل الصواب ، يُفعل أمامه ، فإنه أبلغ في الوصول إلى فهمه ، وأوعى لقلبه ، من مجرد القول فقط ، وكما ورد عند النووي وابن حجر رحمهما الله : « أن البيان بالفعل أبلغ في الإيضاح ، وأوقع في نفس السامع من القول وحده »^{٧١٥} .

وإذا رافق هذا الفعل إيراد مثال عليه ، كان ذلك أبلغ ، وأوضح في نفس المتلقي ، والسامع ، وقد ورد عن الإمام ابن أبي جمرة رحمه الله - قوله : « إن التعليم بالفعل ، والمثال أبلغ من القول وحده »^{٧١٦} .

ولقد تجلّى إيراد ذلك - التصحيح عملياً - في كثير من الأحاديث النبوية ، والتي جاءت لتبيّن أهمية هذه الوسيلة بين وسائل التصحيح المتعددة ، وذلك أنه ﷺ عرف أن صنفاً من الناس لا يمكن أن يصحح خطأه ، ويعترف بتقصيره ، وينتهي عن فعله الخاطئ ، إلا إذا فُعل الصواب أمامه .

ومن الأمور التي ورد فيها التعليم بالفعل أمام المتعلم أمور العبادة ، وهي أولى ما يتعلمه الإنسان ليُصلح ما بينه وبين ربه ، ثم إذا صلح هذا الأمر ذهب إلى إصلاح ما بينه وبين الخلق ، وأبلغ مثال على التعليم بالفعل هي الصلاة ، فعن أبي قلابة قال حَدَّثَنَا مَالِكٌ أَتَيْنَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - وَنَحْنُ شَبَبَةٌ مُتَقَارِبُونَ ، فَأَقَمْنَا عِنْدَهُ عَشْرِينَ يَوْمًا وَلَيْلَةً ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

^{٧١٤} - انظر : النبي الكريم ﷺ معلماً . أ. د . فضل إلهي ص ١٠٠ .

^{٧١٥} - المصدر السابق نفس الصفحة .

^{٧١٦} - المصدر السابق نفس الصفحة .

- رَحِيمًا رَفِيقًا ، فَلَمَّا ظَنَّ أَنَّا قَدِ اشْتَهَيْنَا أَهْلَنَا أَوْ قَدِ اشْتَقْنَا سَأَلْنَا عَمَّنْ تَرَكْنَا بَعْدَنَا فَأَخْبَرْتَاهُ
 قَالَ « ارْجِعُوا إِلَى أَهْلِكُمْ فَأَقِيمُوا فِيهِمْ وَعَلِّمُوهُمْ وَمُرُوهُمْ - وَذَكَرَ أَشْيَاءَ أَحْفَظُهَا أَوْ لَا
 أَحْفَظُهَا - وَصَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي ، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَذِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ وَلْيُؤَمِّمْكُمْ
 أَكْبَرُكُمْ » ٧١٧ ..

فهذا أمر منه ﷺ لأصحابه للنظر في كيفية فعل الصلاة من معلم الناس الخير ﷺ ، لأجل
 استيعاب ذلك ، ثم نقله إلى من بعدهم ، وهكذا بقية العبادات ، ومن ذلك المناسك ،
 فعن ابن جريج أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابراً يقول رأيت النبي ﷺ - يرمي على
 راحلته يوم النحر ويقول « لتأخذوا مناسككم فإنني لا أدري لعلى لا أحج بعد حجتي
 هذه » ٧١٨

ومثلها كذلك صلاة الخوف ، وغيرها من إرشادات المصطفى ﷺ لأمته ، وأمره إياهم
 بالاستفادة من التطبيق العملي ، وخصوصاً ما يتعلق بالعبادات .

أما تصحيح الأخطاء فقد ورد كذلك في مواقف كثيرة في السنة النبوية المباركة ، علم فيها
 النبي الكريم ﷺ أصحابه كيفية تصحيح الخطأ ، وذلك عبر فعل الصواب ، وترك الخطأ ،
 ومجانبة ، لئتم بذلك تبليغ هذا الدين ، ووصول رسالة الله إلى الناس أجمعين .
 والأمثلة كثيرة في هذا الباب ، لكن سأقتصر على البعض منها لتوصيل هذا المفهوم ،
 وإتمام الفائدة بهذا الأمر ، ومنها :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - رَأَى خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ فِي يَدِ رَجُلٍ فَنَزَعَهُ
 فَطَرَحَهُ وَقَالَ « يَعْمِدُ أَحَدُكُمْ إِلَى حِمْرَةٍ مِنْ نَارٍ فَيَجْعَلُهَا فِي يَدِهِ » . فَقِيلَ لِلرَّجُلِ بَعْدَ مَا
 ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - خُذْ خَاتَمَكَ اتَّقِ بِهِ . قَالَ لَا وَاللَّهِ لَا آخِذُهُ أَبَدًا وَقَدْ طَرَحَهُ

٧١٧ - صحيح البخارى - المكثر - ١/١٦٣ (٦٣١)

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قَوْلُهُ ﷺ صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي لَفْظَةٌ أَمْرٌ تَشْتَمِلُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ كَانَ يَسْتَعْمَلُهُ ﷺ
 فِي صَلَاتِهِ ، فَمَا كَانَ مِنْ تِلْكَ الْأَشْيَاءِ حَصَّهُ الْإِجْمَاعُ أَوْ الْخَيْرُ بِالتَّفْهِيمِ ، فَهُوَ لَا حَرَجَ عَلَى تَارِكِهِ فِي صَلَاتِهِ ، وَمَا لَمْ
 يَخْصُهُ الْإِجْمَاعُ أَوْ الْخَيْرُ بِالتَّفْهِيمِ فَهُوَ أَمْرٌ حَتَمٌ عَلَى الْمُخَاطَبِينَ كَافَّةً ، لَا يَجُوزُ تَرْكُهُ بِحَالٍ . صحيح ابن حبان - (٤ /
 (٥٤١) (١٦٥٨)

٧١٨ - صحيح مسلم - المكثر - (٣١٩٧)

رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ٧١٩ .

وهذا من أوضح الأدلة على التصحيح العملي ، حيث أن النبي ﷺ لما رأى هذا الرجل قد ارتكب خطأً باستعمال خاتم الذهب المنهي عنه للرجال ، بادر عليه الصلاة والسلام بتصحيح هذا الخطأ على الفور ، وقام بتزعه ، وهذا هو التصحيح بالفعل ، ثم أتبعه بالقول حيث قال : **يعمد أحدكم ..**

وهذا النهي عن لبس خاتم الذهب إنما هو نهي التحريم ، بدلالة هذا الفعل ، وهذا القول ، كما أجمع عليه المسلمون : حيث تم الإجماع على تحريم الذهب على الرجال وإباحته للنساء ، إلا ما ورد عن ابن حزم - رحمه الله - أنه أباحه ، وعن البعض أنه كره ذلك فقط ٧٢٠ .

وقد امتثل الصحابي الجليل - المتزوع خاتمه - لهذا النهي ، وبالع في امتثال أمر الرسول ﷺ ، واجتنب هذا الأمر ؛ حتى أنه رفض أخذه والانتفاع به ، وتورع عن ذلك ، مع أن النبي ﷺ لم ينهه عن التصرف فيه بكل وجه ، وإنما نهاه عن لبسه ، وبقي ما سواه من تصرفه على الإباحة ٧٢١ .

وعن أنس أن النبي - ﷺ - رأى نُخَامَةً فِي الْقِبْلَةِ ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ حَتَّى رُئِيَ فِي وَجْهِهِ ، فَقَامَ فَحَكَّهُ بِيَدِهِ فَقَالَ « إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ فِي صَلَاتِهِ ، فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ - أَوْ إِنَّ رَبَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ - فَلَا يَزُوقَنَّ أَحَدُكُمْ قَبْلَ قِبَلَتِهِ ، وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ ، أَوْ تَحْتَ قَدَمَيْهِ » . ثُمَّ أَخَذَ طَرَفَ رِدَائِهِ فَبَصَقَ فِيهِ ، ثُمَّ رَدَّ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ ، فَقَالَ « أَوْ يَفْعَلْ هَكَذَا » ٧٢٢ .

ففي هذا الحديث فوائد حجة تبين أن التصحيح العملي أوقع في نفس السامع ، ومن ذلك أن رسول الهدى ﷺ لما رأى هذه النخامة في المسجد قام بنفسه ﷺ فحكها ، وهذا فيه الأمر بإزالة المنكر ، ومباشرة إزالته بيده ، ثم لم يكتف بهذا ؛ بل قام بالفعل أمامهم ثانية

٧١٩ - صحيح مسلم - المكثر - (٥٥٩٣)

٧٢٠ - انظر : شرح صحيح مسلم للنووي : ٢٥٤ / ٥ .

٧٢١ - انظر : المصدر السابق .

٧٢٢ - صحيح البخاري - المكثر - (٤٠٥)

ليرشدهم، ويصحح لهم ما وقعوا فيه من أخطاء، فأخذ بطرف رداءه فبصق فيه، ثم ردّ بعضه على بعض ثم قال: **أو يفعل هكذا**، قال ابن حجر رحمه الله: قوله: ثم أخذ بطرف رداءه... إلخ فيه البيان بالفعل ليكون أوقع في نفس السامع»^{٧٢٣}.

وقد ورد عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت، قال: أتينا جابر بن عبد الله في مسجده، وهو يصلي في ثوب واحد مشتملاً به، فتخطيت القوم حتى جلست بينه وبين القبلة، فقلت: **يرحمك الله، تصلي في ثوب واحد، وهذا رداؤك إلى جنبك؟** فقال بيده في صدري: **أردت أن يدخل عليّ أحق مثلك فيراني كيف أصنع، فيصنع بمثله،** **أنا رسول الله ﷺ في مسجداً هذا، وفي يده عرجون ابن طاب، فرأى نخامة في قبلة المسجد، فأقبل عليها فحكها بالعرجون، ثم أقبل علينا، فقال: أيكم يحب أن يعرض الله عنه؟** قال: **فخشعنا، ثم قال: أيكم يحب أن يعرض الله عنه؟** فقلنا: لا أيُّنا يا رسول الله، قال: **إن أحدكم إذا قام يصلي فإن الله قبل وجهه، فلا يبصق قبل وجهه، ولا عن يمينه، وليبصق عن يساره تحت رجله اليسرى، فإن عجلت به بادرة فليقل بثوبه هكذا - ورد بعضه على بعض - أروني غيراً، فقام فتى من الحيّ يشتد إلى أهله، فجاء بخلوق في راحتيه، فأخذه رسول الله ﷺ فجعله على رأس العرجون، ولطخ به على أثر النخامة قال جابر: فمن هنا جعلتم الخلق في مساجدكم.**^{٧٢٤}

فيا لله ما أشد تواضعه ﷺ، وتعظيمه لبيوت الله!!.

وهذه المسألة - البزاق في المسجد - ورد فيها هذا النهي الشديد، والذي قد يصل إلى التحريم، وبعضهم قال بكرامية ذلك، وعلى أنه خطيئة كما ورد عند البخاري وغيره، على أن البزاق في المسجد خطيئة، وكفارة هذا الفعل - البزاق البصاق في المسجد - دفنها، وهذا هو الصواب كما قال ذلك النووي رحمه الله^{٧٢٥}.

^{٧٢٣} - فتح الباري ١٠ / ٦٠٦ .

^{٧٢٤} - صحيح ابن حبان - (٦ / ٤٢) (٢٢٦٥) صحيح

^{٧٢٥} - انظر: شرح صحيح مسلم للنووي ٢ / ٢٠٥ .

وفي هذا الحديث من الفوائد كذلك ما ذكره صاحب كتاب الرسول المعلم ﷺ وأساليبه في التعليم^{٧٢٦} ، حيث ذكر خمس عشرة فائدة ، كان قد أورد ابن حجر رحمه الله بعضها في تعليقه على هذا الحديث ، وغيره من الأحاديث في هذا الباب ، ومن ذلك قوله - ابن حجر - : « وفي الأحاديث المذكورة من الفوائد - غير ما تقدم - :

الندب إلى إزالة ما يستقذر ، أو يتتره عنه المسجد .

وتفقد الإمام أحوال المساجد وتعظيمها وصيانتها .

وأن للمصلي أن ييصق وهو في الصلاة ، ولا تفسد صلاته بذلك .

وأن النفخ والتنحنح في الصلاة جائز .

وأن البصاق طاهر ، وكذا النخامة والمخاط خلافاً لقول البعض .

وأن التحسين والتقيح إنما هو من الشرع ، فإن جهة اليمين مفضلة على اليسار .

والحث على الاستكثار من الحسنات ، وإن كان صاحبها ملياً لكونه ﷺ باشر الحكِّ بنفسه ، وهو دالٌّ على عِظَمِ تواضعه ﷺ ، زاده الله تشریفاً وتعظيماً ﷺ »^{٧٢٧} .

ومما وردّ - في الكتاب السالف الذكر - من الفوائد :

أن البيان بالفعل أوقع في نفس السامع وأوضح دلالة على ما يراد تعليمه .

وفيه إزالة المنكر باليد لمن قدر عليه .

وفيه احترام جهة القبلة وتعظيمها .

وفيه مشروعية تطيب المسجد^{٧٢٨} .

وهذا الحديث فيه دلالة لنا على أن التصحيح العملي للأخطاء من الأهمية بمكان في نفس المخطئ .

^{٧٢٦} عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله .

^{٧٢٧} - انظر : فتح الباري ١ / ٦١٢ .

^{٧٢٨} - انظر : الرسول المعلم ﷺ وأساليبه في التعليم - عبد الفتاح أبو غدة ص ٧٠ .

وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَانَ يُصَلِّي وَهُوَ حَامِلٌ أُمَامَةَ بِنْتَ زَيْنَبَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَالْأَبِي الْعَاصِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ ، فَإِذَا سَجَدَ وَضَعَهَا ، وَإِذَا قَامَ حَمَلَهَا ٧٢٩ .

والشاهد في موضوعنا - تصحيح الخطأ عملياً - من هذا الحديث ، حيث أن العرب لما كانت تكره البنات وتحتقرهن ، وتتأذى بوجودهن ، حتى وصل الحال ببعض أحياء من العرب إلى وأد البنات ودفنهن ، وهنَّ أحياء ، وما ذلك إلا مخافة العار - كما زعموا - ، فلما جاء الإسلام ، رفع من شأنهن ، وأعلى من مكانتهنَّ في قلوب الرجال ، وأبطل هذه العادات السيئة في معاملة البنات ، بل أوضح رسول الهدى ﷺ عملياً أن ذلك - فعل العرب في الجاهلية - خطأ ، يجب أن يصحَّح في النفوس ، فقام ﷺ بعملٍ مثل هذا ، وهو حمل هذه البنت الصغيرة على عاتقه الشريف في عمود هذا الدين ، وهي الصلاة ، ليعلم الناس جميعاً أن ما كانت العرب تفعله ، فإنه فعل خاطئ ، وأن الصواب هو ما فعله الرسول الكريم ﷺ ، وفي هذا الصدد « يقول العلامة الفاكهاني رحمه الله : وكان السرُّ في حمله أُمَامَةَ في الصلاة ، دفعاً لما كانت العرب تألفه من كراهة البنات وحملهنَّ ، فخالفهم في ذلك ﷺ حتى في الصلاة ، للمبالغة في ردعهم ، والبيان بالفعل قد يكون أقوى من القول » ٧٣٠ .

فانظر - رعاك الله - كيف صحح النبي ﷺ هذا الخطأ - عند العرب ، والجاهلية - بفعله ؟ ، وانظر كذلك شففته على الأطفال ، ورحمته بهم ، وحنوه عليهم وإكرامه لهم جبراً لهم ولوالديهم !! ٧٣١ .

وَعَنْ شَقِيقٍ قَالَ كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَجْنَبَ ، فَلَمْ يَجِدِ الْمَاءَ شَهْرًا ، أَمَا كَانَ يَتِيمٌ وَيُصَلِّي فَكَيْفَ تَصْنَعُونَ بِهِذِهِ الْآيَةِ فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ (فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا) فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ لَوْ رُخِّصَ لَهُمْ فِي

٧٢٩ - صحيح البخاري - المكثر - (٥١٦)

٧٣٠ - فتح الباري ١ / ٧٠٥ .

٧٣١ - انظر: المصدر السابق ١ / ٧٠٥ ، ١٠ / ٤٤٣ ، والنبي الكريم ﷺ معلماً ص ١٠٢ ، ومبدأ الرفق ص ١٢٥ .

هَذَا لِأَوْشَكُوا إِذَا بَرَدَ عَلَيْهِمُ الْمَاءُ أَنْ يَتَّيَمُّوا الصَّعِيدَ . قُلْتُ وَإِنَّمَا كَرِهْتُمْ هَذَا لِذَا قَالَ
تَعَمَّ . فَقَالَ أَبُو مُوسَى أَلَمْ تَسْمَعْ قَوْلَ عَمَّارٍ لِعُمَرَ بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي حَاجَةِ
فَأَجْنَبْتُ ، فَلَمْ أَجِدِ الْمَاءَ ، فَتَمَرَّغْتُ فِي الصَّعِيدِ كَمَا تَمَرَّغُ الدَّابَّةُ ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ
- ﷺ - فَقَالَ « إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَصْنَعَ هَكَذَا » . فَضَرَبَ بِكَفِّهِ ضَرْبَةً عَلَى الْأَرْضِ
ثُمَّ نَفَضَهَا ، ثُمَّ مَسَحَ بِهَا ظَهَرَ كَفِّهِ بِشِمَالِهِ ، أَوْ ظَهَرَ شِمَالِهِ بِكَفِّهِ ، ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ
فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ أَفَلَمْ تَرَ عُمَرَ لَمْ يَقْنَعْ بِقَوْلِ عَمَّارٍ وَزَادَ يَعْلى عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ كُنْتُ
مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى فَقَالَ أَبُو مُوسَى أَلَمْ تَسْمَعْ قَوْلَ عَمَّارٍ لِعُمَرَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ -
- بَعَثَنِي أَنَا وَأَنْتَ فَأَجْنَبْتُ فَتَمَعَّكْتُ بِالصَّعِيدِ ، فَأَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَأَخْبَرْنَاهُ فَقَالَ
« إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ هَكَذَا » . وَمَسَحَ وَجْهَهُ وَكَفَّيْهِ وَاحِدَةً أَطْرَافَهُ ٧٣٢

ففي هذا الحديث صحَّح النبي ﷺ الخطأ الذي صدر من عمار بن ياسر رضي الله عنهما
حينما تمعك - أي تقلب وتمرغ - ٧٣٣ ، في التراب وعمل هذا العمل ، اجتهداً منه رضي
الله عنه ، ولذا لم يعنّفه ﷺ ، ولم يلّمه على ذلك ؛ بل صحّح خطأه بالتطبيق العملي
حينما قال: **إنما يكفيك هكذا وضرب بيديه الأرض ونفخ فيهما .**

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله : «في قوله : ونفخ فيهما : وفي رواية : ثم أدناهما من فيه
وهي كناية عن النفخ .. إلى أن قال : وسياق هؤلاء يدل على أن التعلیم وقع بالفعل» ٧٣٤ .

إذن فليحرص الذين يريدون تصحيح الأخطاء ، من الدعاة وطلبة العلم على اقتفاء هدي
محمد ﷺ في استغلال هذه الوسيلة - التصحيح العملي - لتصحيح ما قد يقع فيه الناس
من أخطاء ، وتجاوزات ، لأن الخير كل الخير فيما كان عليه رسول الهدى ﷺ ، ولما لهذه
الوسيلة من أثر في التصحيح وتصويب الأعمال لدى فئات من الناس .



٧٣٢ - صحيح البخاري - المكثر - (٣٤٧) - تمعكت : تقلبت في التراب

٧٣٣ - فتح الباري ١ / ٥٢٩ .

٧٣٤ - المصدر السابق .

(٤٨) تصحيح الخطأ باليد

إن من أهم وسائل تصحيح الأخطاء التصحيح باليد ، بل هو أعلاها . إذ إن من الأخطاء ما يكون منكراً ، وإذا كان كذلك ، فإن التغيير ، باليد هو أقوى مراتب التغيير ، وأعلاها ، فعن طارق بن شهاب الأحمسي ، قال : أول من بدأ بالخطبة قبل الصلاة يوم العيد مروان بن الحكم ، فقام إليه رجل فقال : الصلاة قبل الخطبة ومد بها صوته ، فقال : ترك ما هنالك أبا فلان . فقال أبو سعيد الخدري : أما هذا فقد قضى ما عليه ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يقول : من رأى منكراً فليغيره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقليه ، وذلك أضعف الإيمان .^{٧٣٥}

وعن أبي سعيد ، قال : أخرج مروان المنبر في يوم عيد ، وبدأ بالخطبة قبل الصلاة ، فقام رجل ، فقال : يا مروان ، خالفت السنة ، أخرجت المنبر في يوم عيد ، ولم يكن يخرج ، وبدأت بالخطبة قبل الصلاة ، ولم يكن يبدأ بها ، فقال أبو سعيد : من هذا ؟ قالوا : فلان بن فلان ، قال أبو سعيد : أما هذا فقد قضى ما عليه . زاد إسحاق : سمعت رسول الله ﷺ ، يقول : من رأى منكم منكراً فليغيره بيده ، فإن لم يستطع أن يغيره بيده فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقليه ، وذلك أضعف الإيمان .^{٧٣٦}

وقد تكلم العلماء على هذا الحديث ببيان درجات التغيير الواردة فيه ، وأسهبوا كثيراً في ذلك ، ومن ذلك ما نقله النووي رحمه الله عن القاضي عياض رحمه الله قوله : « هذا الحديث أصل في صفة التغيير ، فحق المغير أن يغيره بكل وجه أمكنه زواله به قولاً كان ، أو فعلاً ؛ فيكسر آلات الباطل ، ويريق المسكر بنفسه ، أو يأمر من يفعله ... فإن غلب على ظنه أن يغيره بيده يسبب منكراً أشد منه ، من قتله ، أو قتل غيره بسبب كف يده ، واقتصر على القول باللسان ، والوعظ ، والتخويف ، فإن خاف أن يسبب قوله مثل

^{٧٣٥} - صحيح مسلم - المكثر - (١٨٦) و صحيح ابن حبان - (١ / ٥٤١) (٣٠٦)

^{٧٣٦} - صحيح ابن حبان - (١ / ٥٤٢) (٣٠٧) صحيح

ذلك، غيّر بقلبه وكان في سعة» ٧٣٧ .

وقال أحمد رحمه الله : « هو باليد مع القدرة ، وباللسان عند عدم المكنة وبالقلب عند خوف الفتنة » ٧٣٨ .

وهذه الحال - التصحيح باليد - هو ما كان النبي ﷺ يفعله، ويحثّ عليه صحابته ، كما ورد عنه أنه لم يترك في بيته شيئاً فيه تصاليب إلا نقضه، فعن عمران بن حطان أن عائشة - رضی الله عنها - حَدَّثَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - لَمْ يَكُنْ يَتْرُكُ فِي بَيْتِهِ شَيْئاً فِيهِ تَصَالِيبٌ إِلَّا نَقَضَهُ ٧٣٩ .

وعن عائشة - رضی الله عنها - أَنَّهَا كَانَتْ اتَّخَذَتْ عَلَى سَهْوَةٍ لَهَا سِتْرًا فِيهِ تَمَائِيلٌ ، فَهَتَكَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - ، فَاتَّخَذَتْ مِنْهُ نُمْرُقَتَيْنِ ، فَكَانَتَا فِي الْبَيْتِ يَجْلِسُ عَلَيْهِمَا . ٧٤٠

وعن عبد الله بن مسعود - رضی الله عنه - قَالَ دَخَلَ النَّبِيُّ - ﷺ - مَكَّةَ ، وَحَوْلَ الْكَعْبَةِ ثَلَاثُمِائَةٍ وَسِتُّونَ نُصْبًا فَجَعَلَ يَطْعُنُهَا بِعُودٍ فِي يَدِهِ وَجَعَلَ يَقُولُ { جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا } (٨١) سورة الإسراء ٧٤١ .

وهكذا كان عليه الصلاة والسلام يصحح الأخطاء بيده ، سواء التي يكتنفها المنكر ، أو التي تُفعل عن غير قصد ، وعمد ، ولا يجرى عليها أحكام المنكر ، ومن هذا النوع ما يلي :

عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ كُنَّا إِذَا حَضَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ - ﷺ - طَعَامًا لَمْ نَضَعْ أَيْدِينَا حَتَّى يَبْدَأَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَيَضَعُ يَدَهُ وَإِنَّا حَضَرْنَا مَعَهُ مَرَّةً طَعَامًا فَجَاءَتْ جَارِيَةٌ كَاتِبًا تُدْفَعُ فَذَهَبَتْ لَتَضَعُ يَدَهَا فِي الطَّعَامِ فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِيَدِهَا ثُمَّ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ كَاتِمًا يُدْفَعُ فَأَخَذَ بِيَدِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - « إِنَّ الشَّيْطَانَ يَسْتَحِلُّ الطَّعَامَ أَنْ لَا يُذْكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ جَاءَ بِهِدِهِ الْجَارِيَةَ لِيَسْتَحِلَّ بِهَا فَأَخَذْتُ بِيَدِهَا فَجَاءَ بِهَذَا الْأَعْرَابِيُّ لِيَسْتَحِلَّ بِهِ

٧٣٧ - شرح صحيح مسلم للنووي : ١ / ٢١٩ .

٧٣٨ - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر . خالد السبت ص ٣٦١ .

٧٣٩ - صحيح البخارى - المكثر - (٥٩٥٢)

٧٤٠ - صحيح البخارى - المكثر - (٢٤٧٩)

السهوة : تشبه الرف أو الخزانة الصغيرة يوضع فيها الشيء - النمرقة : الوسادة

٧٤١ - صحيح البخارى - المكثر - (٢٤٧٨)

فَأَخَذَتْ بِيَدِهِ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّ يَدَهُ فِي يَدِي مَعَ يَدِهَا» ٧٤٢.

فهذا الحديث يبيّن أن النبي ﷺ قد استخدم يده لتصحيح الخطأ الذي وقع فيه كل من الجارية والأعرابي .

وعن ثوبان مولى رسول الله ﷺ قال: جاءت بنت هُبَيْرَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَفِي يَدِهَا فَتْحٌ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ حَوَاتِيمٍ ضِخَامٌ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَضْرِبُ يَدَهَا، فَأَتَتْ فَاطِمَةَ ابْنَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَشَكَتْ إِلَيْهَا مَا صَنَعَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ ثُوبَانُ: فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى فَاطِمَةَ وَأَنَا مَعَهُ، وَقَدْ أَخَذَتْ مِنْ عُنُقِهَا سِلْسِلَةً مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَتْ: هَذِهِ أَهْدَاهَا إِلَيَّ أَبُو حَسَنِ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالسِّلْسِلَةُ فِي يَدِهَا، فَقَالَ: " يَا فَاطِمَةُ، أَيَسْرُكَ أَنْ يَقُولَ النَّاسُ: فَاطِمَةُ ابْنَةُ مُحَمَّدٍ، وَفِي يَدِكَ سِلْسِلَةٌ مِنْ نَارٍ " ثُمَّ حَرَجَ، وَلَمْ يَقْعُدْ، فَعَمَدَتْ فَاطِمَةُ إِلَى السِّلْسِلَةِ، فَاشْتَرَتْ بِهَا غُلَامًا، فَأَعْتَقَتْهُ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ: " الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي نَجَّى فَاطِمَةَ مِنَ النَّارِ " ٧٤٣

ففي هذا الحديث استخدم النبي ﷺ يده في الضرب لما رأى ما يكرهه من ذلك الحلّي على تلك المرأة .

أما الشاهد في موضوعنا فهو استخدام اليد في تصحيح الخطأ ، أما في مجالات العبادات ، فمن تلك الأمثلة ما يلي :

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ قُمْتُ لَيْلَةً أُصَلِّي عَنْ يَسَارِ النَّبِيِّ ﷺ - فَأَخَذَ

٧٤٢ - صحيح مسلم - المكثر - (٥٣٧٨)

٧٤٣ - شرح مشكل الآثار - (١٢ / ٣٠٢) (٤٨١٢) حسن صحيح

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: فَكَانَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ أَحْسَنِ مَا رُوِيَ فِي هَذَا الْبَابِ فِي تَحْرِيمِ لُبْسِ الذَّهَبِ عَلَى النِّسَاءِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَدْ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ نَسَخَهُ مَا ذَكَرْنَا مِمَّا نَسَخَ حَدِيثَ عَائِشَةَ الَّذِي رُوِيَ فِي هَذَا الْبَابِ قُلْتُ: وَهُوَ عَنْ عَائِشَةَ: " أَتَيْتُهَا كَانَتْ تُحَلِّي بَنَاتَ أُخْتِهَا الذَّهَبَ، وَكَانَتْ أُمُّ سَلَمَةَ تُكْرَهُ ذَلِكَ وَتُنْكِرُهُ فَكَانَ فِي إِبَاحَةِ عَائِشَةَ تَحَلِّي بَنَاتِ أُخْتِهَا الذَّهَبَ بَعْدَ سَمَاعِهَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ مَا قَدْ ذَكَرْتَاهُ عَنْهَا فِي هَذَا الْبَابِ: أَنْ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ مِنْهَا إِلَّا بَعْدَ وَقُوفِهَا عَلَى حِلِّ ذَلِكَ لَهَا وَلِأُمَّتِهَا بَعْدَ حُرْمَتِهِ كَانَ عَلَيْهِنَّ وَعَلَى أُمَّتِهَا، فَتَبَتَ بِذَلِكَ نَسَخُ مَا كَانَتْ عَلِمَتْهُ مِنْ مَنَعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا كَانَ مَنَعَ مِنْهُ "

بِيَدِي أَوْ بَعْضِدِي حَتَّى أَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ ، وَقَالَ بِيَدِهِ مِنْ وَرَائِي .^{٧٤٤}

وَعَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ بَاتَ لَيْلَةً عِنْدَ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ - وَهِيَ خَالَتُهُ فَاضْطَجَعَتْ فِي عَرْضِ الْوِسَادَةِ ، وَاضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَأَهْلُهُ فِي طُولِهَا ، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ اللَّيْلُ ، أَوْ قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ أَوْ بَعْدَهُ بِقَلِيلٍ ، اسْتَبَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فَجَلَسَ يَمْسَحُ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهِ بِيَدِهِ ، ثُمَّ قَرَأَ الْعَشْرَ الْآيَاتِ الْخَوَاتِمَ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ ، ثُمَّ قَامَ إِلَى شَنْ مُعَلَّقَةٍ ، فَتَوَضَّأَ مِنْهَا فَأَحْسَنَ وُضُوئَهُ ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقُمْتُ فَصَنَعْتُ مِثْلَ مَا صَنَعَ ، ثُمَّ ذَهَبْتُ ، فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ ، فَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رَأْسِي ، وَأَخَذَ بِأُذُنِي الْيُمْنَى ، يَفْتُلُهَا ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ أَوْتَرَ ، ثُمَّ اضْطَجَعَ ، حَتَّى أَتَاهُ الْمُؤَدَّنُ ، فَقَامَ ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ .^{٧٤٥}

ففي هذا الحديث بيان كيفية تصحيح الخطأ الذي وقع فيه ابن عباس رضي الله عنهما وهو الوقوف عن يسار النبي ﷺ ، فصحح النبي ﷺ له هذا الخطأ ، وكانت وسيلة هذا التصحيح هي يد النبي ﷺ الشريفة ، حيث أداره ، وجعله على يمينه ، وقد تعددت الروايات حول ذلك ، ومعنى وقال بيده أي تناول^{٧٤٦} .

قال ابن حجر رحمه الله : « أخذ بأذنه أولاً : لإدارته من الجانب الأيسر إلى الجانب الأيمن ، وذلك من مصلحة الصلاة ، ثم أخذ بها أيضاً لتأنيسه لكون ذلك ليلاً »^{٧٤٧} .

وقال ابن بطال : « استنبط البخاري منه أنه لما جاز للمصلي أن يستعين بيده في صلاته فيما يختص بغيره ، كانت استعانته في أمر نفسه ليتقوى بذلك على صلاته وينشط لها إذا احتاج إليه أولى »^{٧٤٨} .

وقد قرّر هذا المعنى النووي رحمه الله في تعليقه على الحديث ، حيث قال : « في قوله :

^{٧٤٤} - صحيح البخاري - المكثر - (٧٢٨)

^{٧٤٥} - صحيح البخاري - المكثر - (١٨٣) - الشن : القرية البالية - يفتل : يدلك

^{٧٤٦} - فتح الباري ٢ / ٢٥٠ .

^{٧٤٧} - فتح الباري : ٣ / ٨٧ .

^{٧٤٨} - المصدر السابق .

وأخذ بأذني اليمنى يفتلها قيل : إنما فتلها تنبيهاً له من النعاس ، وقيل لينتبه لهيئة الصلاة ، وموقف المأموم وغير ذلك »^{٧٤٩} .

إذن - فالشاهد هو أن النبي ﷺ - استخدم يده لتصحيح الخطأ وإزالته وبذلك يعتبر هذا الفعل حكماً من أحكام الصلاة ، وعاه ابن عباس رضي الله عنهما ، ووعاه من بعده ، ونقل إلينا ليكون هذا التصحيح نبراساً يهتدي به من يريد تصحيح الأخطاء .

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن النبي ﷺ - مرَّ وهو يطوف بالكعبة بإنسانٍ يقودُ إنساناً بخزامةٍ في أنفه ، ففقطَعَهَا النبي ﷺ - بيده ، ثم أمره أن يقوده بيده^{٧٥٠} ففي هذا الحديث بيان واضح أن النبي ﷺ قد صحَّح هذا الخطأ - وهو قيادة الرجل من أنفه - باليد ، حيث قطعه عليه الصلاة والسلام بيده الشريفة ، إيداناً أن من وسائل التصحيح ، وسيلة استخدام اليد في تصحيح الخطأ .

وعن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : غَدَاةَ الْعَقَبَةِ ، وَهُوَ وَقِفٌ عَلَى رَاحِلَتِهِ هَاتِ الْقُطْبِ لِي فَلَقَطْتُ لَهُ حَصِيَّاتٍ ، وَهِيَ حَصَى الْخَذْفِ ، فَلَمَّا وَضَعْتُهُنَّ فِي يَدِهِ ، قَالَ : نَعَمْ ، بِأَمْثَالِ هَؤُلَاءِ ، بِأَمْثَالِ هَؤُلَاءِ ، وَإِيَّاكُمْ وَالْعُلُوَّ فِي الدِّينِ ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ الْعُلُوَّ فِي الدِّينِ.^{٧٥١}

ففي هذا الحديث نجد « أنه ﷺ بين قدر الحصى بإراءتهما للصحابة في يده الشريفة ، وهذا بلا شك أوضح في البيان ، وأوقع في النفس »^{٧٥٢} .

وقد تم هذا التصحيح بفعل هذه اليد الشريفة . زاد الله صاحبها ﷺ شرفاً وتعظيماً ، والأمثلة كثيرة لمن أراد استقصاءها ، ولكن يكفي ما سبق للدلالة على هذا الموضوع ، وهو التصحيح باليد ، مع أن المبحث السابق قد دلَّ عليه كذلك ، لكن - أردت هاهنا - زيادة الدلالة ، وبيان أن التصحيح باليد له مكان كبير في التصحيح العملي ، وقد مرَّ فعل النبي ﷺ مع الفضل بن عباس في حجة الوداع ، عندما أتت المرأة المستفتية إلى النبي ﷺ

^{٧٤٩} شرح صحيح مسلم للنووي : ٢ / ٢٨٣ . .

^{٧٥٠} - صحيح البخارى - المكثر - (٦٧٠٣)

^{٧٥١} - صحيح ابن حبان - (٩ / ١٨٣) (٣٨٧١) صحيح

^{٧٥٢} - النبي الكريم ﷺ معلماً . أ . د . فضل إلهي ص ١٠٤ .

تسأله ، فصوّب الفضلُ إليها النظر ، فردّه النبي ﷺ إلى الجهة الأخرى بيده الشريفة^{٧٥٣} ،
وليُعلم أن التصحيح باليد لا يقتضي الشدّة والغلظة - وإن وردت أحياناً - بل قد يكون
ذلك برفق ولين كما ورد من الفعل مع الفضل بن عباس رضي الله عنهما .



(٤٩) تصحيح الخطأ وتقدير البديل المناسب

إن الخطأ عندما يستفحل وقوعه ، ويتغلغل في نفس صاحبه ، ويشغل حيزاً كبيراً من جوانحه وقلبه ، ولاسيما إن صاحِبَ وقوع ذلك - الخطأ - اعتياداً عليه، وإلفة له ، وطول موقعة معه ، فإنه يصعب على بعض النفوس التخلي عنه بسهولة ، والتخلص منه بلحظة .. بل قد يشعر صاحبه في بعض الأحيان أنه أصبح جزءاً لا يتجزأ من ورد حياته اليومية ، فهو لا يتصور أن يعيش بدونه، ولا أن يصبح أو يمسي وهو ليس قريناً له ، وبالتالي فإن من أراد تصحيح الأخطاء يحسن به وهو يُعلم الناس ، بخطر الخطأ ، وينهاهم عن ارتكاب الأخطاء أن يوجد لهم البديل المناسب - ما استطاع إلى ذلك - ليحل محل الخطأ الذي اعتادوه ، والمنكر الذي مارسوه ، عند ذلك تكون حاله أدعى للقبول ومقاله أدنى إلى الأفهام والعقول .

إذا عُرفَ ذلك تبين بجلاء أهمية إيجاد البديل المناسب محل الخطأ الذاهب، لأن الناس بحاجة إلى مثل ذلك .

وأيضاً فإن المتأمل لنصوص الكتاب والسنة يجد هذا الأمر واضحاً جلياً ، وخصوصاً ما كان في مقام التشريع ، وفيما يتعلق بمحو عادات الجاهلية من أفعال وأقوال ، فحينما حرم الإسلام أعياد الجاهلية ، وأفعال المشركين فيها ، أبدلهم الله عز وجل بعيدين عظيمين وهما عيد الفطر والأضحى ، بل وأحل لهم الله تبارك وتعالى بعض اللهو ، واللعب المباح فيهما .

ومن أمثلة ذلك أن الله تبارك وتعالى لما نهى المؤمنين عن أن يقولوا بقول الجاهلية :

فقد كَانَ الْأَنْصَارُ يَقُولُونَ لِلرَّسُولِ ﷺ حِينَمَا يَتْلُو عَلَيْهِمُ الْوَحْيَ : رَاعِنَا (أَي تَمَهَّلْ عَلَيْنَا فِي التَّلَاوَةِ حَتَّى نَعِيَ مَا تَقْرَأُهُ عَلَيْنَا) . وَكَانَ الْيَهُودُ يَسْتَعْمِلُونَ هَذَا التَّعْبِيرَ فِي مَخَاطِبَتِهِمْ لِلرَّسُولِ ﷺ وَهُمْ يَتَظَاهَرُونَ بِأَنَّهُمْ يَرِيدُونَ أَنْ يَقُولُوا لَهُ : (ارْعِنَا سَمْعَكَ) .

وَلَكِنَّهُمْ كَانُوا يُمِيلُونَ الْكَلِمَاتَ بَعْضَ الشَّيْءِ ، وَيُورُونَ بِهَا عَنِ الرَّعُونَةِ . (وَرَاعِينُو فِي الْعِبْرِيَّةِ مَعْنَاهَا شَرِيرٌ) . فَتَبَّهَ اللَّهُ تَعَالَى رَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ إِلَى ذَلِكَ ، وَنَهَاهُمْ عَنِ اسْتِعْمَالِ

هذه الكلمة في مخاطبة الرسول . وأمرهم بأن يستعملوا بدلاً من كلمة (راعنا) ، كلمة (انظرنا) .

ويؤعد الله تعالى اليهود الكافرين بالعذاب الأليم الذي أعدّه لهم بسبب كفرهم ، وسوء أدبهم بحق الرسول الكريم . فقال سبحانه : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انظُرْنَا وَاسْمَعُوا وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ } (١٠٤) سورة البقرة ٧٥٤ .

ومما يدخل تحته أيضاً قول الله تعالى مخبراً عن قول لوط عليه الصلاة والسلام لقومه : { أَتَأْتُونَ الذُّكْرَانَ مِنَ الْعَالَمِينَ (١٦٥) وَتَذَرُونَ مَا خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ مِنْ أَنْتُمْ قَوْمٌ عَادُونَ (١٦٦) } [الشعراء : ١٦٥ ، ١٦٦]

أنتكحون الذكور من بني آدم، وتتركون ما خلق الله لاستمتاعكم وتناسلکم من أزواجكم؟ بل أنتم قوم - بهذه المعصية- متجاوزون ما أباحه الله لكم من الحلال إلى الحرام. ٧٥٥

أما السنة النبوية المطهرة على صاحبها أفضل الصلاة وأزكى التسليم ، فما ورد من ذلك يصعب حصره ، ويعجز الإنسان عن عدّه ، ومن ذلك :

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَى خَيْبَرَ ، فَجَاءَهُ بِتَمْرٍ حَنِيبٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - « أَكُلْ تَمْرٍ خَيْبَرَ هَكَذَا » . قَالَ لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا لَنَأْخُذُ الصَّاعَ مِنْ هَذَا بِالصَّاعَيْنِ ، وَالصَّاعَيْنِ بِالثَّلَاثَةِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - « لَا تَفْعَلْ ، بَعِ الْجَمْعَ بِالدَّرَاهِمِ ، ثُمَّ ابْتَغِ بِالدَّرَاهِمِ حَنِيبًا » ٧٥٦ .

ففي هذا الحديث منع النبي ﷺ هذه الصورة من صور البيع، وأوجد البديل، وهو البيع بالدرهم ثم الشراء بهذه الدراهم تمراً من ذلك النوع .

٧٥٤ - أيسر التفاسير لأسعد حومد - (١ / ١١١)

٧٥٥ - التفسير الميسر - (٦ / ٤٢٧)

٧٥٦ - صحيح البخاري - المكثر - (٢٢٠١ و ٢٢٠٢) وصحيح مسلم - المكثر - (٤١٦٥)

الجمع : التمر المجمع من أنواع متفرقة - الجنيب : أجود أنواع التمر

وقد تعلم الصحابة رضوان الله عليهم هذا الأمر - تصحيح الخطأ وإيجاد البديل - من نبيهم عليه الصلاة والسلام ، فعن سعيد بن أبي الحسن قال كنت عند ابن عباس - رضى الله عنهما - إذ أتاه رجل فقال يا أبا عباس إني إنسان ، إنما معيشتي من صنعة يدي ، وإني أصنع هذه التصاوير . فقال ابن عباس لا أحدثك إلا ما سمعت رسول الله ﷺ - يقول سمعته يقول « من صور صورة فإن الله معذبه ، حتى ينفخ فيها الروح ، وليس ينفخ فيها أبداً » . فربا الرجل ربوة شديدة واصفر وجهه . فقال ويحك إن أبيت إلا أن تصنع ، فعليك بهذا الشجر ، كل شيء ليس فيه روح ^{٧٥٧} .

ففي هذا الأثر عن ابن عباس إشارة للرجل أن يكف عن المحرم ، وهو تصوير ذوات الأرواح ، وإيجاد البديل المناسب وهو تصوير ما لا روح فيه .

وعن ميمون بن مهران ، أن عبد الملك بن عبد العزيز ، قال له : يا أبة ، ما يمنعك أن تمضي لما تريد من العدل فوالله ما كنت أبالي ولو غلبت بي وبك القدور في ذلك قال : " يا بني إنما أنا أروض الناس رياضة الصعب إني لا أريد أن أحيي الأمر من العدل فأخره حتى أخرج معه طمعا من طمع الدنيا فينغروا من هذه ويسكنوا لهذه ^{٧٥٨} " .

وعن هشام بن عبد الله بن عكرمة قال : قال عمر بن عبد العزيز : " ما طأوعني الناس على ما أردت من الحق حتى بسطت لهم من الدنيا شيئا ^{٧٥٩} " .

وخلاصة القول في ذلك أن من أراد تصحيح الأخطاء ، فيجمل به إيراد بديل عن ذلك ، لأن النفوس لا تترك شيئا إلا بشيء ، وكما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : "واعلم أن من الأعمال ما يكون فيه خير ، لاشتماله على أنواع من المشروع ، وفيه أيضا شر ، من بدعة وغيرها ، فيكون ذلك العمل خيرا بالنسبة إلى [ما اشتمل عليه من أنواع المشروع وشررا بالنسبة إلى ما اشتمل عليه من] الإعراض عن الدين بالكلية كحال المنافقين والفاسقين ، وهذا قد ابتلى به أكثر الأمة في الأزمان المتأخرة ، فعليك هنا بأدبين :

^{٧٥٧} - صحيح البخارى - المكثر - (٢٢٢٥)

^{٧٥٨} - الزهد لأحمد بن حنبل (١٧٤٨) حسن

^{٧٥٩} - حلية الأولياء (٧٤٦٣)

أحدهما : أن يكون حرصك على التمسك بالسنة باطنًا وظاهرًا ، في خاصتك وخاصة من يطيعك . وأعرف المعروف وأنكر المنكر

الثاني : أن تدعو الناس إلى السنة بحسب الإمكان فإذا رأيت من يعمل هذا ولا يتركه إلا إلى شر منه ، فلا تدعو إلى ترك منكر بفعل ما هو أنكروه منه ، أو بترك واجب أو مندوب تركه أضر من فعل ذلك المكروه ، ولكن إذا كان في البدعة من الخير ، فعوض عنه من الخير المشروع بحسب الإمكان ، إذ النفوس لا تترك شيئاً إلا بشيء ، ولا ينبغي لأحد أن يترك خيراً إلا إلى مثله أو إلى خير منه ، فإنه كما أن الفاعلين لهذه البدع معييون قد أتوا مكروهاً ، فالتاركون أيضاً للسنن مذمومون ، فإن منها ما يكون واجباً على الإطلاق ، ومنها ما يكون واجباً على التقييد ، كما أن الصلاة النافلة لا تجب . ولكن من أراد أن يصلحها يجب عليه أن يأتي بأركانها ، وكما يجب على من أتى الذنوب من الكفارات والقضاء والتوبة والحسنات الماحية ، وما يجب على من كان إماماً ، أو قاضياً ، أو مفتياً ، أو والياً من الحقوق ، وما يجب على طالبي العلم ، أو نوافل العبادة من الحقوق .
ومنها : ما يكره المداومة على تركه كراهة شديدة .

ومنها : ما يكره تركه أو يجب فعله على الأئمة دون غيرهم وعامتها يجب تعليمها والحض عليها والدعاء إليها .

وكثير من المنكرين لبدع العبادات والعادات تجدهم مقصرين في فعل السنن من ذلك ، أو الأمر به . ولعل حال كثير منهم يكون أسوأ من حال من يأتي بتلك العبادات المشتملة على نوع من الكراهة . بل الدين هو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ولا قوام لأحدهما إلا بصاحبه ، فلا ينهى عن منكر إلا ويؤمر بمعروف يغني عنه كما يؤمر بعبادة الله سبحانه ، وينهى عن عبادة ما سواه ، إذ رأس الأمر شهادة أن لا إله إلا الله ، والنفوس خلقت لتعمل ، لا لتترك ، وإنما الترك مقصود لغيره ، فإن لم يشتغل بعمل صالح ، وإلا لم يترك العلم السيئ ، أو الناقص ، لكن لما كان من الأعمال السيئة ما يفسد عليها العمل

الصالح ، نهيته عنه حفظاً للعمل الصالح .^{٧٦٠}

ولقد زحرت السنة المباركة ، وخصوصاً في أبواب العبادات بكثير من الأمثلة على هذا الموضوع المهم ومنها :

عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَالَ « إِذَا أَتَيْتُمُ الْعَائِطَ فَلَا تَسْتَقْبِلُوا الْقِبْلَةَ وَلَا تَسْتَدْبِرُوهَا ، وَلَكِنْ شَرِّقُوا أَوْ غَرِّبُوا » . قَالَ أَبُو أَيُّوبَ فَقَدِمْنَا الشَّامَ فَوَجَدْنَا مَرَّاحِيضَ بُنِيَتْ قِبَلَ الْقِبْلَةِ ، فَتَنَحَّرَفْنَا وَنَسْتَعْفِرُ اللَّهَ تَعَالَى .^{٧٦١}

ففي هذا الحديث : تصحيح ما قد يقع فيه الصحابة من الخطأ وهو استقبال، أو استدبار القبلة عند قضاء الحاجة ، وينبغي الانتهاء عن ذلك في حال حصوله ، وفي ذلك إكرام للقبلة عن المواجهة بالنجاسة^{٧٦٢} .

ومع هذا التصحيح لما قد يقع الإنسان فيه من خطأ ، أوجد عليه الصلاة والسلام البديل

^{٧٦٠} - اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم - (٢ / ٨٦)

^{٧٦١} - صحيح البخاري - المكثر - (٣٩٤)

^{٧٦٢} - انظر : فتح الباري : ١ / ٢٩٧ .

ذَهَبَ أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ إِلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ اسْتِقْبَالُ الْقِبْلَةِ وَاسْتِدْبَارُهَا عِنْدَ قَضَاءِ الْحَاجَةِ ، وَتَنَحُّقُ حُرْمَةُ الْاسْتِقْبَالِ وَالْاسْتِدْبَارِ هَذِهِ بِشَرْطَيْنِ : ١ - أَنْ يَكُونَ فِي الصَّحْرَاءِ . ٢ - أَنْ يَكُونَ بِلَا حَائِلٍ . وَأَمَّا فِي الْبُنْيَانِ ، أَوْ إِذَا كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ شَيْءٌ يَسْتُرُهُ فَفِيهِ قَوْلَانِ : أَحَدُهُمَا : لَا يَجُوزُ أَيْضًا ، وَهُوَ قَوْلُ أَبِي حَنِيفَةَ فِي الصَّحِيحِ وَالتَّوْرِيِّ ، لِعُمُومِ الْأَحَادِيثِ فِي التَّهْيِ . وَالتَّانِي : يَجُوزُ اسْتِقْبَالُ الْقِبْلَةِ وَاسْتِدْبَارُهَا فِي الْبُنْيَانِ ، وَرُويَ ذَلِكَ عَنِ الْعَبَّاسِ وَابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، وَبِهِ قَالَ مَالِكٌ وَالتَّشَافِعِيُّ ، وَابْنُ الْمُنْذِرِ ، لِمَا رَوَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - ذَكَرَ لَهُ أَنَّ قَوْمًا يَكْرَهُونَ أَنْ يَسْتَقْبِلُوا بِفُرُوجِهِمُ الْقِبْلَةَ ، فَقَالَ : أَرَأَيْتُمْ قَدْ فَعَلُوهَا ؟ اسْتَقْبَلُوا بِمَقْعَدَتِي الْقِبْلَةَ . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : أَحْسَنُ مَا رَوَى الرَّحُصَةُ حَدِيثَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، وَعَنْ مَرْوَانَ الْأَصْفَرَ قَالَ : رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَاخَ رَاحِلَتَهُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ ، ثُمَّ جَلَسَ يُبُولُ إِلَيْهَا ، فَقُلْتُ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَلَيْسَ قَدْ نَهَى عَنْ هَذَا ؟ قَالَ : بَلَى ، إِنْ مَا نَهَى عَنْ ذَلِكَ فِي الْفَضَاءِ فَإِذَا كَانَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ شَيْءٌ يَسْتُرُكَ فَلَا بَأْسَ ، وَهَذَا تَفْسِيرٌ لِنَهْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَفِيهِ جَمْعٌ بَيْنَ الْأَحَادِيثِ ، فَيَنْتَعِنُ الْمَصْبِرُ إِلَيْهِ . انظر الموسوعة الفقهية الكويتية - (٣٤ / ٥) و ابن عابدين ١ / ٢٨٨ ط . دار إحياء التراث العربي ، وتقارير الرافعي على حاشية ابن عابدين ١ / ٤٣ ط . دار إحياء التراث العربي ، وحاشية الدسوقي ١ / ١٠٨ ط . دار الفكر ، وبداية المجتهد ١ / ١٤٤ ، وحاشية الجمل ١ / ٨٣ ، ٨٤ ، ٨٥ ط . مطبعة مصطفى محمد ، والمغني لابن قدامة ١ / ١٦٢ ط . مطبعة الرياض الحديثة ، ونيل المآرب ١ / ٥٣ .

المناسب عن النَّهْي الذي نهاهم عنه ، ألا وهو التوجّه نحو المشرق أو المغرب ، حال قضاء الحاجة ، لمن كان في المدينة أو المدن التي تماثلها اتجاهها نحو القبلة استقبالاً ، أو استدباراً ، كما هو الحال في الشام . والنبي ﷺ عند نهيه لم يغفل ذكر البديل المناسب ، وهذا من الحكمة في دعوة المدعوين .

قال ابن عثيمين - رحمه الله - وهو مما يستفاد في هذا الحديث - : « حكمة الرسول ﷺ ، فإنه إذا ذَكَرَ باباً ممنوعاً أرشد إلى الباب المفتوح ، نأخذه من قوله : ولكن شرّقوا أو غربوا ، وهذا دأب رسول الله ﷺ إذا ذكر ما يُمنع ذكر ما لا يُمنع ، لئلا يسدّ الباب أمام الناس ، وهذا من حُسن التعليم ، ومن الدعوة إلى الله بالحكمة ، لأن بعض الناس يقول : هذا حرام ، والناس في حاجة إلى أن يسلكوا هذا الطريق ، أو بدلاً عنه ، فإذا قال : هذا حرام فلا بد أن يذكر لهم طريقاً مباحاً يمشون عليه »^{٧٦٣} .

إذن فالقضية واضحة . وهي أن ذكر البديل يُعتبر حكمة ، يجب على الداعية ، والمصحح أن يتّصف بها ليكون أقرب إلى نفوس الناس وعقولهم وتطبيقاتهم .

وعَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ النَّبِيِّ - ﷺ - قُلْنَا السَّلَامُ عَلَى جَبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ . فَالْتَفَتَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ « إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ ، فَإِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلِ التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ . فَإِنَّكُمْ إِذَا قُلْتُمُوهَا أَصَابَتْ كُلَّ عَبْدٍ لِلَّهِ صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ »^{٧٦٤} .

ففي هذا الحديث تمّ تصحيح الخطأ ، وهو قولهم : السلام على الله ، السلام على فلان وفلان . بتعليل أن الله هو السلام - كما ورد في الحديث - .

قال البيضاوي - رحمه الله - : « إن النبي ﷺ أنكر التسليم على الله ، ويبيّن أن ذلك عكس

^{٧٦٣} فتح ذي الجلال والإكرام بشرح بلوغ المرام ص ٣٣٥ .

^{٧٦٤} - صحيح البخاري - المكثر - (٨٣١)

ما يجب أن يقال ، فإن كل سلام ، ورحمة له ، ومنه ، وهو مالكتها ومعطيتها»^{٧٦٥} .

إذن ما قاله الصحابة كان خطأً ، ويجب تصحيحه لذا لم يسكت النبي ﷺ على ذلك الخطأ بل نبه عليه ، وأتى بالتعليل لذلك ، ولم يكتف عليه الصلاة والسلام بكل ذلك - فهو ذو حكمة في الدعوة - بل أوجد لهم البديل عن خطئهم ذلك بأن علمهم الصحيح من القول ، وهو أن يقولوا : « التحيات لله والصلوات والطيبات ... الخ » ثم علل ذلك بقوله عليه الصلاة والسلام: إِذَا قُلْتُمُوهَا أَصَابَتْ كُلَّ عَبْدٍ لِلَّهِ صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ .

وهذا يدلنا على جانب « من جوانب حكمة النبي ﷺ في تصحيح الأخطاء .. على خلاف ما يسلكه بعض الدعاة من أسلوب التيسير ، بمعنى حشد أذهان الناس بذكر الأخطاء والعتاب عليها ، دون التعليل ، وإيجاد البديل ، مما يجعل الدعوة عقيمة ، مقتصرة على الندم والتحسس ، دون السعي لإصلاح الحال بمعرفة البديل »^{٧٦٦} .

وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَهَبَ إِلَى بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ لِيُصْلِحَ بَيْنَهُمْ ، وَحَانَتْ الصَّلَاةُ ، فَجَاءَ بِلَالٌ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَقَالَ : أَتُصَلِّي لِلنَّاسِ فَأُقِيمُ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ فِي الصَّلَاةِ ، فَتَخَلَّصَ حَتَّى وَقَفَ فِي الصَّفِّ ، فَصَفَّقَ النَّاسُ ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ لَا يَلْتَفِتُ فِي صَلَاتِهِ ، فَلَمَّا أَكْثَرَ النَّاسُ التَّصْفِيقَ التَفَّتَ أَبُو بَكْرٍ ، فَرَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَنْ اثْبُتْ مَكَانَكَ ، فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ يَدَيْهِ ، فَحَمِدَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى مَا أَمَرَهُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ ذَلِكَ ، ثُمَّ اسْتَأْخَرَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى اسْتَوَى فِي الصَّفِّ ، وَتَقَدَّمَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّى ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ : يَا أَبَا بَكْرٍ ، مَا مَنَعَكَ أَنْ تَلْبَثَ إِذْ أَمَرْتُكَ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : مَا كَانَ لِابْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يُصَلِّيَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَا لِي رَأَيْتُكُمْ أَكْثَرْتُمْ التَّصْفِيقَ؟ مَنْ نَابَهُ شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ فَلْيُسَبِّحْ ، فَإِنَّهُ إِنْ سَبَّحَ التُّفَّتَ إِلَيْهِ ، وَإِنَّمَا

التَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ.^{٧٦٧}

^{٧٦٥} - فتح الباري : ٢ / ٣٦٤ .

^{٧٦٦} - المنهاج النبوي في دعوة الشباب ص ٢٢٠ .

^{٧٦٧} - صحيح ابن حبان - (٦ / ٣٥) (٢٢٦٠) وصحيح البخاري - المكثر - (٦٨٤)

وَعَنْ أَبِي حَازِمٍ ، سَمِعَهُ مِنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ وَهُوَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : وَقَعَ بَيْنَ الْأَوْسِ وَالْخَزْرَجِ كَلَامٌ ، حَتَّى تَنَاوَلَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا ، فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأُخْبِرَ ، فَأَتَاهُمْ ، فَأَذَنَ بِلَالٍ بِالصَّلَاةِ ، فَاحْتَبَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا أَنْ احْتَبَسَ أَقَامَ الصَّلَاةَ ، وَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ يَوْمَ النَّاسِ ، وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَجِيئِهِ ذَلِكَ فَتَخَلَّلَ النَّاسَ ، حَتَّى انْتَهَى إِلَى الصَّفِّ الَّذِي يَلِي أَبَا بَكْرٍ ، فَصَفَّقَ النَّاسُ ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ لَا يَلْتَفِتُ فِي الصَّلَاةِ ، فَلَمَّا سَمِعَ التَّصْفِيقَ التَّفَتَ فَإِذَا هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ : أَنْ اثْبُتْ ، قَالَ : مَا كَانَ اللَّهُ لِيَرَى ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَقَالَ لِلنَّاسِ : مَا لَكُمْ حِينَ تَأْبِكُمْ شَيْءٌ فِي صَلَاتِكُمْ صَفَّقْتُمْ ؟ إِنَّمَا هُوَ لِلنِّسَاءِ ، مَنْ تَابَهُ شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَقْلُ :
سُبْحَانَ اللَّهِ^{٧٦٨}

في هذا الحديث تصحيح خطأ وقع فيه أولئك المصلون ، وهو التصفيق ، فلذلك أنكر عليه الصلاة والسلام عليهم هذا الفعل .

وقيل : بل « ظاهره أن الإنكار إنما حصل عليهم لكثرة لا لمطلقه »^{٧٦٩} ، ثم أوجد لهم البديل - ﷺ - بأن أرشدهم إلى التسييح ، وعلل النهي بأن التصفيق ، أو التصفيح إنما هو للنساء لأنهن مأمورات بخفض أصواتهن في الصلاة مطلقاً لما يخشى من الافتتان^{٧٧٠} .

قال القرطبي - رحمه الله - : « القول بمشروعية التصفيق للنساء هو الصحيح خيراً ، ونظراً^{٧٧١} »
إذن الواجب على الرجال إذا ناهم شيء في صلاتهم أن يسبحوا ، ويتركوا التصفيق لأنه من شأن النساء ، وعلى ذلك فهذا البديل - التسييح - هو المناسب في حق الرجال ، وفي هذا دلالة على أهمية وجود البديل عند إرادة تصحيح خطأ من الأخطاء ، وذلك لما سبق من هذه الأدلة من السنة النبوية ولغيرها ، ومن ذلك قوله ﷺ في الحديث « إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى ، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ إِلَى

^{٧٦٨} - مسند أبي يعلى الموصلي (٧٥١٦) صحيح

^{٧٦٩} - فتح الباري : ٢ / ١٩٨ .

^{٧٧٠} - المصدر السابق : ٣ / ٩٣ .

^{٧٧١} - المصدر السابق نفس الصفحة .

أَمْرًا يَنْكِحُهَا فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ» ٧٧٢ .

ففيه - أي الحديث - « نجد أن رسول الله ﷺ لم ينه عن الخطأ فقط بل نهى عنه وبَيَّن الطريق الصحيح ، نهى عن الهجرة بقصد الدنيا ، وهذا خطأ وبيَّن الصحيح ، وهي الهجرة بقصد الآخرة .. ولأن الداعية عندما يذكر العوض ، أو البديل أو الصحيح عند النهي ، أو التحذير من الخطأ ، يساعد على ترك الخطأ واجتنابه ، فبعمله هذا يسدُّ باب المحذور ويفتح باب المباح» ٧٧٣ .



٧٧٢ - صحيح البخاري- المكثر - (١)

٧٧٣ - فقه الدعوة في صحيح البخاري : خالد عبد الرحمن القرشي ١ / ٥٥ .

(٥٠) التصحيح بالغضب على الفرد المخطئ والجماعة

إن الغضب على المخطئ يعدُّ نوعاً من أنواع تصحيح الخطأ ، إذ أن هناك صنفاً من الناس من مرتكبي الأخطاء لا يرتدعون عن أخطائهم إلا بالمواجهة بالغضب ، والشدة التي تبين لهم أنهم قد جانبوا الصواب ، ووقعوا في الأخطاء ، وبالتالي ينقادون للتصحيح ، وقد جاءت نصوص كثيرة في السنة النبوية تبين أهمية هذا الجانب - الغضب على المخطئ - سواءً ما كان يختص بالفرد أم الجماعة ، والغضب لتصحيح الخطأ هو من الغضب المحمود والمدوح ، إذ أن الدافع له هو إرادة التصحيح ، إذ الأخطاء منها ما يكون انتهاكاً لمحرّم الله ، فكان بذلك - الغضب - وسيلة المرء لتعظيم حرّمات الله تبارك وتعالى ، وفي ذلك يقول سبحانه : { ذَلِكَ وَمَنْ يُعْظَمْ حُرْمَاتِ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ .. } (٣٠) سورة الحج

وهذا ما كان النبي ﷺ يقابل به المخطئين ، ويصحّح به الأخطاء ، فعن عائشة ، قالت : مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، ضَرَبَ خَادِمًا قَطُّ ، وَلَا ضَرَبَ امْرَأَةً لَهُ قَطُّ ، وَلَا ضَرَبَ بِيَدِهِ شَيْئًا قَطُّ ، إِلَّا أَنْ يُجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَلَا نِيلَ مِنْهُ شَيْءٌ قَطُّ ، فَيَنْتَقِمَهُ مِنْ صَاحِبِهِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ لِلَّهِ فَإِنْ كَانَ لِلَّهِ ، انْتَقَمَ لَهُ ، وَلَا عَرَضَ لَهُ أَمْرَانِ ، إِلَّا أَخَذَ بِالَّذِي هُوَ أَيْسَرُ ، حَتَّى يَكُونَ إِثْمًا ، فَإِذَا كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ. ٧٧٤

وعن أبي سعيد الخدري قال كان النبي ﷺ - أشدَّ حياءً من العذراء في خدرها ، فإذا رأى شيئاً يكرهه عرفناه في وجهه ٧٧٥ .

ومعنى ذلك : أن النبي ﷺ إذا رأى ما يكرهه من الأخطاء فإنه يتعبّر وجهه ، ويغضب من ذلك ﷺ ، وما ذلك إلا أن ما يراه خطأً يجب تصحيحه .

وقد كثرت الأدلة في هذا الموضوع مما يوحي بأن الغضب في سبيل الله ممدوح غير مذموم ، ولقد كان ﷺ يغضب الله حتى من أهله ، ولا أدل على ذلك من قصة النمرقة التي كانت

٧٧٤ - صحيح ابن حبان - (٢ / ٢٤٠) (٤٨٨) صحيح

٧٧٥ - صحيح البخاري - المكثر - (٦١٠٢)

فيها تصاوير عن أبي طلحة الأنصاري قال سمعت رسول الله ﷺ - يقول : « لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا تماثيل ». قال : فأتيته عائشة رضي الله عنها فقلت لها : إن هذا يخبرني أن رسول الله ﷺ - قال : « إن الملائكة لا تدخل بيتا فيه كلب ولا تماثيل ». فهل سمعت رسول الله ﷺ - ذكر ذلك قالت : لا ولكن سأحدثكم ما رأيته فعل رأيته رسول الله ﷺ - خرج في غزاته فأخذت نمطا فسترته على الباب فلما قدم فرأى النمط عرفت الكراهية في وجهه فجدبه حتى هتكه أو قطعه وقال : « إن الله لم يأمرنا أن نكسو الحجارة والطين ». قالت : فقطعنا منه وسادتين وحشوثهما ليفا فلم يعب ذلك عليّ. ٧٧٦

فالنبي ﷺ غضب لله من هذا المحرم وهو التصاوير . بل إنه هتكه بيده الشريفة ﷺ وأزاله. هذا وقد غضب عليه الصلاة والسلام في تصحيحه للأخطاء - من الفرد والجماعة ، وما كان ذلك - الغضب - إلا انتصاراً لدين الله وحشيته من انتهاك محارم الله تبارك وتعالى.

التصحيح بالغضب على الفرد المخطئ :

عن عمرو قال سمعت جابر بن عبد الله قال كان معاذ بن جبل يصلي مع النبي ﷺ - ثم يرجع فيوم قومه ، فصلى العشاء فقرأ بالبقرة ، فأنصرف الرجل ، فكان معاذاً تناول منه ، فبلغ النبي ﷺ - فقال « فتان فتان فتان » ثلاث مرار أو قال « فاتنا فاتنا فاتن » وأمره بسورتين من أو وسط المفصل ٧٧٧ .

فكان معاذاً تناول منه ، فبلغ النبي ﷺ فقال : فتان ، فتان - ثلاث مرات - أو قال : فاتنا ، فاتنا ، فاتنا ، وأمره بسورتين من أو وسط المفصل .

وعن جابر بن عبد الله الأنصاري قال أقبل رجل بناضحين وقد جنح الليل ، فوافق معاذاً يصلي ، فترك ناضحته وأقبل إلى معاذ ، فقرأ بسورة البقرة أو النساء ، فأنطلق الرجل ، وبلغه أن معاذاً نال منه ، فأتى النبي ﷺ - فشكا إليه معاذاً ، فقال النبي ﷺ - « - »

٧٧٦ - السنن الكبرى للبيهقي - المکتز - (٧ / ٢٧١) (١٤٩٨٠) وصحيح مسلم - المکتز - (٥٦٤٢ و ٥٦٤١)

٧٧٧ - صحيح البخاري - المکتز - (٧٠١)

يَا مُعَاذُ أَفْتَانُ أَنْتَ - أَوْ فَاتِنُ ثَلَاثَ مَرَارٍ - فَلَوْلَا صَلَّيْتَ بِسَبِّحِ اسْمِ رَبِّكَ ، وَالشَّمْسِ
وَضُحَاهَا ، وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى ، فَإِنَّهُ يُصَلِّي وَرَأَاكَ الْكَبِيرُ وَالضَّعِيفُ وَذُو الْحَاجَةِ « ٧٧٨ .

فدلَّ هذا الحديث على الإنكار على معاذ رضي الله عنه بسبب التأخير ، وفي هذا الإنكار
نوع شدة ، وغضب مما فعل .

ومعنى الفتنة هنا ، كما قال ابن حجر رحمه الله : « أن التطويل يكون سبباً لخروجهم من
الصلاة ، وقيل فتنان : أي معذب لأنه عذبهم بالتطويل » ٧٧٩ .

قال النووي رحمه الله : « فِيهِ الْإِنْكَارُ عَلَى مَنْ ارْتَكَبَ مَا يُنْهَى عَنْهُ وَإِنْ كَانَ مَكْرُوهُهَا
غَيْرَ مُحَرَّمٍ . وَفِيهِ جَوَازُ الْاِكْتِفَاءِ فِي التَّعْزِيرِ بِالْكَلَامِ . وَفِيهِ الْأَمْرُ بِتَخْفِيفِ الصَّلَاةِ وَالتَّعْزِيرِ
عَلَى إِطَالَتِهَا إِذَا لَمْ يَرْضَ الْمَأْمُومُونَ . » ٧٨٠ .

وغضبه ﷺ على معاذ بسبب التطويل لم يكن غضباً شديداً ، كغضبه على الرجل الآخر -
الذي سيأتي حديثه بعد قليل - بل كان للتعليم حيث أن النبي ﷺ كان يكره التطويل في
الصلاة ، والمشقة على المأمومين ، كما جاء عنه الحديث بذلك ، فعن أبي هريرة أن
رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ « إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِلنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ ، فَإِنَّ مِنْهُمْ الضَّعِيفَ
وَالسَّقِيمَ وَالْكَبِيرَ ، وَإِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِنَفْسِهِ فَلْيُطَوِّلْ مَا شَاءَ » ٧٨١ .

وهكذا فالغضب من أجل المشقة على المصلين ، أما حديث معاذ فقد عاتبه ، وغضب
عليه ، لكن لم يصل الأمر إلى الشدة كما فعل مع غيره .

وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ،
إِنِّي وَاللَّهِ لَأَتَأَخَّرُ عَنْ صَلَاةِ الْعِدَاةِ مِنْ أَجْلِ فَلَانٍ ، مِمَّا يُطِيلُ بِنَا فِيهَا . قَالَ فَمَا رَأَيْتُ
النَّبِيَّ - ﷺ - قَطُّ أَشَدَّ غَضَبًا فِي مَوْعِظَةٍ مِنْهُ يَوْمَئِذٍ ، ثُمَّ قَالَ « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّ مِنْكُمْ

٧٧٨ - صحيح البخاري - المكثر - (٧٠٥) وصحيح مسلم - المكثر - (١٠٦٨)

٧٧٩ - فتح الباري : ٢ / ٢٢٩ .

٧٨٠ - شرح صحيح مسلم ٢ / ١٣٧ .

٧٨١ - صحيح البخاري - المكثر - (٧٠٣)

مُنْفَرِينَ ، فَأَيُّكُمْ مَا صَلَّى بِالنَّاسِ فَلْيُوجِزْ ، فَإِنَّ فِيهِمُ الْكَبِيرَ وَالضَّعِيفَ وَذَا الْحَاجَّةِ »^{٧٨٢} .
 هذا الحديث في قصة أبي بن كعب رضي الله عنه حيث كان يصلي بأهل قباء فاستفتح
 سورة طويلة . فدخل معه غلامٌ من الأنصار في الصلاة ، فلما سمعه استفتحها ، انقتل من
 صلاته ، فغضب أبي فأتى النبي ﷺ يشكو الغلام ، وأتى الغلام يشكو أياً ، فغضب النبي
 ﷺ حتى عُرف الغضب في وجهه ثم قال: **إن منكم منفرين ...**^{٧٨٣} .
 إذن القصة الأولى ، وهي قصة معاذ تختلف عن القصة الثانية وهي قصة أبي ابن كعب
 رضي الله عن الجميع .

ووجه الاختلاف هو كما قال ابن حجر رحمه الله : « وأما قصة معاذ فمغايرة لحديث
 الباب قصة أبي لأن قصة معاذ كانت في العشاء ، وكان الإمام فيها معاذاً ، وكانت في
 مسجد بني سلمة .

وهذه قصة أبي كانت في الصبح ، وكانت في مسجد قباء . ووهم من فسّر الإمام المبهم
 هنا بمعاذ ، بل المراد به أبي بن كعب ، كما أخرجه أبو يعلى بإسناد حسن^{٧٨٤} .
 وقال - رحمه الله - : « ويحتمل أن تكون قصة أبي هذه بعد قصة معاذ ، فلهذا أتى
 بصيغة الجمع ، وفي قصة معاذ واجهه وحده بالخطاب [أما في قصة أبي فقال : **إن منكم
 منفرين**] ، وكذا ذكر في هذا الغضب ، ولم يذكره صريحاً في قصة معاذ »^{٧٨٥}
 وبهذا التوجيه لكلا القصتين تبين اختلافهما، وورود كل واحدة في زمن معين.

وفي هذا الحديث الغضب الشديد لما ينكر من أمور الدين والغضب في الموعظة^{٧٨٦} وأن
 ذلك - الغضب - من منهج التصحيح للخطأ ، وقد تعددت الأقوال في سبب غضبه ﷺ
 على هذا الرجل فقيل : إن سببه «إما لمخالفة الموعظة ، أو التقصير في تعلم ما ينبغي تعلمه

^{٧٨٢} - صحيح البخارى - المكثر - (٧١٥٩)

^{٧٨٣} - انظر فتح الباري : ٢ / ٢٣٢ .

^{٧٨٤} - المصدر السابق نفس الصفحة .

^{٧٨٥} - فتح الباري : ٢ / ٢٣٣ . وما بين القوسين الكبيرين [] من كلام الباحث .

^{٧٨٦} - انظر: شرح صحيح مسلم للنووي ٢ / ١٣٨ .

لإرادة الاهتمام بما يليق به لأصحابه ليكونوا من سماعه على بال ، ولئلا يعود من فعل ذلك إلى مثله ^{٧٨٧} .

وَعَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - سَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ اللَّقْطَةِ فَقَالَ « اعْرِفْ وَكَأَهَا - أَوْ قَالَ وَعَاءَهَا - وَعَفَاصَهَا ، ثُمَّ عَرَفَهَا سَنَةً ، ثُمَّ اسْتَمْتَعَ بِهَا ، فَإِنْ جَاءَ رَبُّهَا فَادَّهَا إِلَيْهِ » . قَالَ فَضَالَةُ الْإِبِلِ فَعَضِبَ حَتَّى احْمَرَّتْ وَجَنَّتَاهُ - أَوْ قَالَ احْمَرَ وَجْهُهُ - فَقَالَ « وَمَا لَكَ وَلَهَا مَعَهَا سِقَاؤُهَا وَحِذَاؤُهَا ، تَرِدُ الْمَاءَ ، وَتَرَعَى الشَّجَرَ ، فَذَرَهَا حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا » . قَالَ فَضَالَةُ الْغَنَمِ قَالَ « لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذَّبِّ » ^{٧٨٨} .

ففي هذا الحديث ، غَضِبَ النَّبِيُّ ﷺ على هذا السائل ، حتى بدت معالم الغضب على وجهه الكريم ﷺ ، وفي سبب غضبه عليه الصلاة والسلام قولان .

١ - إما لأنه نهي قبل ذلك عن التقاطها .

٢ - وإما لأن السائل قَصَرَ في فهمه ، فقام ما يتعيّن التقاطه على ما لا يتعيّن ^{٧٨٩} .

وغضب النبي ﷺ في هذا الموضوع ، إنما هو غضب فيما يتعلق بحق الله وحرماته ، ولأجل هذا عقد البخاري رحمه الله باباً في كتاب الأدب حيث قال: « باب ما يجوز من الغضب والشدة لأمر الله تعالى » .

وقد علّق ابن حجر رحمه الله على هذا التبويب من البخاري رحمه الله بقوله: « كأنه يشير - البخاري - إلى أن الحديث الوارد في أنه ﷺ كان يصبر على الأذى إنما هو فيما كان من حق نفسه ، وأما إذا كان الله تعالى فإنه يتمثل فيه أمر الله من الشدة ، وذكر فيه خمسة أحاديث تقدمت كلها ، وفي كلّ منها ذكر غضب النبي ﷺ في أسباب مختلفة ، مرجعها إلى أن ذلك كله كان في أمر الله ، وأظهر الغضب فيها ليكون أوكد في الزجر عنها » ^{٧٩٠}

^{٧٨٧} - انظر : فتح الباري : ٢ / ٢٣٣ .

^{٧٨٨} - صحيح البخاري - المكثر - (٩١)

الحذاء : أراد أنها تقوى على المشى - العفاس : الوعاء الذي تكون فيه النفقة - الوكاء : الخيط الذي تشد به الصرة والكيس وغيرهما

^{٧٨٩} - انظر : فتح الباري : ١ / ٢٢٥ .

^{٧٩٠} - فتح الباري : ١٠ / ٥٣٤ .

والخلاصة من هذا أن النبي ﷺ غَضِبَ على هذا الرجل ، وأمثاله ، وأعلمهم بغضبه هذا أن ما ارتكبه من أخطاء يجب عليهم أن يصحّحوه ، ولذا كان الغضب على المخطئ من مناهج التصحيح ، وقد ورد في غضبه - ﷺ - على الأفراد لغرض التصحيح ، فعن عائشة رضي الله عنها أن رجلاً قال لرسول الله - ﷺ - وهي تسمع : إني أصبح جنباً وأنا أريد الصيام فقال رسول الله - ﷺ - : « وأنا أصبح جنباً وأنا أريد الصيام فأغتسل ، ثم أصوم ذلك اليوم » . فقال الرجل : إنك لست مثلنا قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر . فعضب رسول الله - ﷺ - فقال : « والله إني لأرجو أن أكون أخشاكم لله وأعلمكم بما أتقى » .^{٧٩١}

وغير ذلك من أحاديث تصحيح أخطاء الفرد بالغضب على المخطئ .

التصحيح بالغضب على الجماعة المخطئة :

عن زيد بن ثابت - رضي الله عنه - قال احتجرت رسول الله - ﷺ - - حجيرة مخصفة أو حصيراً ، فخرج رسول الله - ﷺ - - يصلي فيها ، فتبع إليه رجال وجاءوا يصلون بصلاته ، ثم جاءوا ليلة فحضرُوا وأبطأ رسول الله - ﷺ - عنهم ، فلم يخرج إليهم فرفعوا أصواتهم وحصبوا الباب ، فخرج إليهم مغضباً فقال لهم رسول الله - ﷺ - : « ما زال بكم صنعكم حتى ظننت أنه سيكتب عليكم ، فعليكم بالصلاة في بيوتكم ، فإن خير صلاة المرء في بيته ، إلا الصلاة المكتوبة »^{٧٩٢} .

ففي هذا الحديث غضبه ﷺ على الجماعة بسبب خطئهم ، وقد علل سبب الخطأ بما يلي :

١- كونهم اجتمعوا بغير أمره ، وبالغوا في حصب الباب .

٢- لكونه تأخر إشفاقاً عليهم لئلا تفرض عليهم ، وهم يظنون غير ذلك^{٧٩٣} .

والنبي ﷺ قد غضب عليهم في هذا الصنيع وغيره ، ولذلك لما عرفوا غضبه كانوا يصحّحون الأخطاء التي يرتكبوها ، لعلمهم أن النبي ﷺ ما غضب إلا لإرادة تصحيح

^{٧٩١} - السنن الكبرى للبيهقي - المكثر - (٤ / ٢١٣) (٨٢٤٦) صحيح

^{٧٩٢} - صحيح البخاري - المكثر - (٦١١٣) - حصب : رمى بالحصى

^{٧٩٣} - انظر : فتح الباري : ١٠ / ٥٣٤ .

الخطأ ، ولذا لم ينقل بعد هذه الحادثة أنهم فعلوا هذا الخطأ بعد ما عرفوا غضب النبي ﷺ من مثل هذا الفعل .

وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا أَمَرَهُمْ أَمْرَهُمْ مِنَ الْأَعْمَالِ بِمَا يُطِيقُونَ قَالُوا إِنَّا لَسْنَا كَهَيْئَتِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ . فَيَغْضَبُ حَتَّى يُعْرِفَ الْعُضْبُ فِي وَجْهِهِ ثُمَّ يَقُولُ « إِنَّ أَثْقَاكُمْ وَأَعْلَمَكُمْ بِاللَّهِ أَنَا » ٧٩٤ .

فهذا الحديث يبين أن النبي ﷺ كان يغضب على الجماعة بسبب خطئهم في القول ، حيث ظنوا بقولهم أن الدرجات العالية توجب التقصير ، فيقولون لرسول الله ﷺ : لسنا كهيتك ، فيغضب - عليه الصلاة والسلام - من جهة أن حصول الدرجات لا يوجب التقصير في العمل ، بل يوجب الازدياد شكراً للمنع الوهاب فعن زياد قال سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ - رضى الله عنه - يَقُولُ إِنَّ كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - لَيَقُومُ لِيُصَلِّيَ حَتَّى تَرْمُ قَدَمَاهُ أَوْ سَاقَاهُ ، فَيَقَالُ لَهُ فَيَقُولُ « أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا » ٧٩٥ .

وقال ابن حجر رحمه الله في فوائد الحديث : « مشروعية الغضب عند مخالفة الأمر الشرعي ، والإنكار على الحاذق المتأهل لفهم المعنى إذا قصر في الفهم ، تحريضاً له على التيقظ » ٧٩٦ .

وَعَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ سَأَلَ النَّبِيَّ - ﷺ - عَنْ أَشْيَاءَ كَرِهَهَا ، فَلَمَّا أَكْثَرَ عَلَيْهِ غَضِبَ ، ثُمَّ قَالَ لِلنَّاسِ « سَلُونِي عَمَّا شِئْتُمْ » . قَالَ رَجُلٌ مِنْ أَبِي قَالَ « أَبُوكَ حُدَافَةُ » . فَقَامَ آخَرُ فَقَالَ مَنْ أَبِي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ « أَبُوكَ سَالِمٌ مَوْلَى شَيْبَةَ » . فَلَمَّا رَأَى عُمَرُ مَا فِي وَجْهِهِ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا نَتُوبُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ . ٧٩٧ .

والسائل الأول هو عبد الله بن حذافة السهمي رضى الله عنه ، كما جاء ذلك في بعض الروايات .

٧٩٤ - صحيح البخارى - المكثر - (٢٠)

٧٩٥ - صحيح البخارى - المكثر - (١١٣٠)

٧٩٦ - المصدر السابق .

٧٩٧ - صحيح البخارى - المكثر - (٩٢)

فهذا الحديث - كذلك - بين الغضب على الجماعة إذا أخطأوا ، والغرض منه التصحيح للفعل الخاطئ . وهذا الحديث ، والقصة التي فيه عن أولئك الذين أخطأوا بالسؤال على رسول الله ﷺ - هي سبب نزول قوله تعالى : { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنَ أَشْيَاءِ إِن تُبَدَ لَكُمْ تَسْأَلُكُمْ وَإِن تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنزَلُ الْقُرْآنُ تُبَدَ لَكُمْ عَفَا اللَّهُ عَنْهَا وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ } (١٠١) سورة المائدة، كما قال ذلك ابن حجر رحمه الله^{٧٩٨} .

« ومجرد غضبه ﷺ من الشيء دالٌّ على تحريمه أو كراهيته »^{٧٩٩} ، ولذلك غضب على هؤلاء القوم واشتد غضبه حتى قال عليه الصلاة والسلام: سلوني.. قال النووي رحمه الله : « قال القاضي : سلوني إنما كان غضباً ... وكان اختياره ﷺ ترك تلك المسائل ، لكن وافقهم في جوابها ، لأنه لا يمكن ردُّ السؤال ، ولما رآه من حرصهم عليها »^{٨٠٠} .

وكان مراد النبي ﷺ - والله أعلم - من هذا الغضب هو إرجاعهم إلى صوابهم ، وتركهم لخطئهم في كثرة الأسئلة ، وقد وفق الله عمر بن الخطاب رضي الله عنه لفهم مراده ﷺ فبادر من فوره - لما علم غضبه - وبرك على ركبتيه وقال : رضينا بالله رباً ، وبالإسلام ديناً ، وبمحمد ﷺ نبياً . وفي رواية : إنا نتوب إلى الله عز وجل ، وفعل عمر هذا دالٌّ على أدبه وإكرامه لرسول الله ﷺ وشفقة على المسلمين لئلا يؤذوا النبي ﷺ فيهلكوا »^{٨٠١} .

ولذا أَرْضَى رسول الله ﷺ بهذا الكلام فسكن غضب النبي ﷺ وسكت رسول الله ﷺ عن قوله : سلوني « وفي هذا دلالة على مراقبة الصحابة أحوال النبي ﷺ وشدة إشفاقهم إذا غضب ، خشية أن يكون لأمر يعمم ، فيعمهم »^{٨٠٢} ، فيسارعون إلى تصحيح الأخطاء وما ذلك إلا بسبب فهمهم لغضب النبي ﷺ وأنه يريد منهم التصحيح .

وهذه الأمثلة وغيرها تدلُّ على أن الخطأ إذا صدر من الجماعة ، فمن مناهج تصحيح الخطأ ، الغضب عليهم ليراجعوا تلك الأخطاء ويصححوها قدر الإمكان



^{٧٩٨} - فتح الباري : ١٣ / ٢٨٤ .

^{٧٩٩} - المصدر السابق : ١ / ٢٢٦ .

^{٨٠٠} - شرح صحيح مسلم : ٥ / ٥٠٠ .

^{٨٠١} - المصدر السابق .

^{٨٠٢} - فتح الباري : ١٣ / ٢٨٤ .

(٥١) التوبيخ

والتوبيخ : مأخوذ من وبَّخه توبيخاً ، أي لومه ، وعذله ، وأتَّبه ، وهدَّده^{٨٠٣} .

إذن فهو اللوم والعتاب على شيء بدر من المخطئ استحقَّ عليه ذلك .

والتوبيخ يعتبر من مناهج التصحيح ، وجنس من أجناس التعزير ، حيث أن التعزير أجناس « فمنه ما يكون بالتوبيخ ، والزجر بالكلام »^{٨٠٤} .

وقد يتعدى التعزير إلى الحبس ، والضرب ، وغير ذلك مما يراه إمام المسلمين ، أو من يتولى شؤونهم كالقاضي ، والحاكم ، وغيرهم . والقائم بالتوبيخ لا يعدل إليه ، إلا إذا لم ينفع مع المخطئ اللين والرفق ، ولم تنفع معه الموعظة الحسنة ولم يُجد معه الهجر ولا الدعاء عندئذ يُصار إلى التوبيخ ، ثم الضرب ، وكذلك ينبغي للمصحح أن لا يسترسل في التعنيف والتوبيخ ، فيطلق لسانه بما لا يحتاج إليه^{٨٠٥} من بذيء الكلام وقبيحه .

بل عليه الاقتصار على أقل الألفاظ إذا أدَّى ذلك الغرض المطلوب ، وهو إعلام المخطئ بخطئه ، وتركه ذلك الخطأ ، ورجوعه إلى الصواب ، وقد استخدم النبي ﷺ هذا المنهج - وهو التوبيخ - في عدة مواطن ، بين من خلالها أهمية استخدامه ، وأن هناك من الناس من لا ينفع معه إلا أن يوبَّخ على فعله ، فيرتدع ، وينقاد إلى جادة الصواب ، ومن الأمثلة على استعمال التوبيخ في مجال تصحيح الأخطاء ما يلي :

فَعَنِ الْمَعْرُورِ قَالَ لَقَيْتُ أَبَا ذَرٍّ بِالرَّبَذَةِ ، وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ ، وَعَلَى غُلَامِهِ حُلَّةٌ ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ ، فَقَالَ إِنِّي سَأَبْتُ رَجُلًا ، فَعَيَّرْتُهُ بِأُمِّهِ ، فَقَالَ لِيَ النَّبِيُّ ﷺ - « يَا أَبَا ذَرٍّ أَعَيَّرْتُهُ بِأُمِّهِ إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ ، إِخْوَانُكُمْ حَوْلُكُمْ ، جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ ، فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ ، وَلْيُلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ ، وَلَا تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ ، فَإِنْ

^{٨٠٣} - انظر القاموس المحيط مادة (وبَّخه) ص ٣٣٥ .

^{٨٠٤} - الحكمة في الدعوة إلى الله : القحطاني ص ٥٥٨ .

^{٨٠٥} - انظر : الترهيب في الدعوة : د. رقية نياز ص ٨٦ .

كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ» ^{٨٠٦}.

وقد رواه البخاري في كتاب الإيمان ، وبذا يدخل في موضوعنا ، وهو تصحيح الأخطاء في العبادات ، إذ أن من بقي فيه خصلة من خصال الجاهلية سوى الشرك لا يخرج عن الإيمان بها ، سواء كانت من الصغائر أم الكبائر ، كما قاله ابن حجر رحمه الله ^{٨٠٧}.

وفي هذا الحديث يتضح لنا كيف أن النبي ﷺ وبّخه على فعله ذلك ، وهو تعبير المملوك بأمه ، « وهذا التعبير من أخلاق الجاهلية .. وينبغي للمسلم أن لا يكون فيه شيء من أخلاقهم ، ففيه النهي عن التعبير وتنقيص الآباء والأمهات ، وأنه من أخلاق الجاهلية » ^{٨٠٨}.

والنبي ﷺ أعلمه أن ذلك لا يجوز له ، وقد جاء هذا الإعلام على شكل تعنيف وتوبيخ ، مع أن منزلة أبي ذر رضي الله عنه ، ومكانته من النبي ﷺ معلومة ، وهو في الذروة العالية من الإيمان ، لكن النبي ﷺ « إنما وبّخه بذلك تحذيراً له عن معاودة مثل ذلك ، لأنه وإن كان معذوراً بوجه من وجوه العذر ، لكن وقوع ذلك من مثله يُستعظم أكثر من هو دونه » ^{٨٠٩}.

والنبي ﷺ لما عتقه ووبّخه ، لم يسترسل في تعنيفه وتوبيخه بشيء من فضول الكلام وقبيحه ، وهذا من كمال أدبه ﷺ ، وحسن أخلاقه ، وحكمته حيث يضع الأمور في مواضعها ، ويختار لكل شخص ما يناسبه ^{٨١٠}.

ولقد ظهر أثر هذا التصحيح على أبي ذر رضي الله عنه ، حيث فهم منه أنه يراد منه الرجوع إلى الصواب ، ولذلك لما رآه المعرور بن سويد - راوي الحديث - كان في قمة تصحيح خطئه ذلك ، حيث ألبس مملوكه مثل لباسه ، وعامله معاملة حسنة ، وما ذلك إلا انقياداً للتصحيح ، وانتهاءً عما نهي عنه رسول الله عليه الصلاة والسلام .

^{٨٠٦} - صحيح البخاري - المكثر - (٣٠)

^{٨٠٧} - فتح الباري : ١٠ / ١٠٧ .

^{٨٠٨} - شرح صحيح مسلم للنووي : ٤ / ٢٩١ .

^{٨٠٩} - فتح الباري : (١ / ١٠٧)

^{٨١٠} - انظر الترهيب في الدعوة ص ٨٧ ، وتربية الأولاد في الإسلام : ٢ / ٧٢٣ .

وعن عمرو بن دينار ، سمع جابر بن عبد الله ، قال : كان معاذ بن جبل يصلي مع النبي ﷺ ، ثم يرجع إلى قومه فيؤمهم ، قال : فأخبر النبي ﷺ العشاء ذات ليلة فصلى معه معاذ بن جبل ، ثم رجع إلينا فتقدم ليؤمنا ، فافتتح سورة البقرة ، فلما رأى ذلك رجلاً من القوم تنحى فصلى وحده ، ثم انصرف ، فقلنا له : ما لك يا فلان ، أنافقت ؟ قال : ما نافقت ، ولأتين النبي ﷺ فلأخبرته ، فأتى النبي ﷺ ، فقال : يا رسول الله ، إن معاذاً يصلي معك ، ثم يرجع فيؤمنا ، وإني أخرت العشاء البارحة فصلى معك ، ثم رجع إلينا فتقدم ليؤمنا ، فافتتح سورة البقرة ، فلما رأيت ذلك تنحيت فصليت وحدي ، أي رسول الله ﷺ ، فإتينا نحن أصحاب نواضح ، وإتينا نعمل بأيدينا ، فقال النبي ﷺ : أفتان أنت يا معاذ ؟ أفتان أنت يا معاذ ؟ اقرأ بسورة كذا وسورة كذا قال عمرو : وأمره بسورة قصار لا أحفظها ، قال سفيان : فقلنا لعمرو بن دينار : إن أبا الزبير قال لهم : إن النبي ﷺ قال له : اقرأ بالسما والطارق ، والسما ذات البروج ، والشمس وضحاها ، والليل إذا يعشى ، قال عمرو نحو هذا. ^{٨١١}

حيث كرر عليه القول ﷺ بالكلام أفتان ، فتان ، فتان... وما ذلك إلا لوماً له ، وتوبيخاً مما فعل مع الناس في الصلاة ، والنبي ﷺ عزّره بهذا التوبيخ بحسبه ، وبما يناسبه ، وكان هذا التعزير باللوم وهو العقاب ، والتوبيخ ، كما قال النووي رحمه الله . وهكذا نجد أن التوبيخ ، واللوم ، والعتاب على المخطئ الذي ارتكب الخطأ هو من مناهج التصحيح التي سنّها عليه الصلاة والسلام .



^{٨١١} - صحيح ابن حبان - (٦ / ١٦٠) (٢٤٠٠) وصحيح البخاري - المكثر - (٧٠٥) وصحيح مسلم - المكثر - (١٠٦٨)

(٥٢) الضرب :

والضرب من تصحيح الأخطاء ، ويأتي في المرحلة الأخيرة من مراحل اتخاذ المواقف مع المخطئ ، وذلك بعد استنفاد المراحل الأربع وهي :

الغضب . الهجر . الدعاء . التوبخ .

فإذا لم تُجَد تلك العقوبات ، صار المصحح إلى الضرب ، وهذا الترتيب يفيد بأن المصحح لا يجوز له أن يلجأ إلى أشد هذه العقوبات وهي الضرب ، إذا كان بإمكانه تصحيح الخطأ بما هو أخف منه ، وليكون كذلك - الضرب - من أقسى العقوبات التي سيستحقها المخطئ على خطئه^{٨١٢} .

والضرب منهج رباني ورد في القرآن على سبيل التأديب الرادع للزوجة، التي يخاف زوجها من نشوزها ، حيث قال سبحانه : {الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنِ اطَّعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا} (٣٤) سورة النساء.

وقد ذكر سبحانه وتعالى كذلك الضرب في الحدود ، فقال عن الزانية والزاني : {الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِئَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَيْشَهِدَ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ} (٢) سورة النور

ووجه هذا أن الجلد هو من أنواع الضرب ، والضرب من أنواع العقاب .

ولابد أن يكون الضرب في حدود تصحيح الخطأ ، ولا يتعداه إلى الانتقام، والزيادة على الحد ، لأن ذلك قد يكون مضرًا بالمخطئ ، ولا يؤدي الغرض منه ، ولذلك فالنبي ﷺ لم يضرب أبداً انتقاماً لنفسه ، أو أخذاً لحقه ، وإنما كان النبي ﷺ يأتي بهذه العقوبة الرادعة - الضرب - عندما تنتهك محارم الله عز وجل .

(٨١٢) انظر تربية الأولاد في الإسلام ٧٢٥ / ٢ .

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ مَا ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - شَيْئًا قَطُّ بِيَدِهِ وَلَا امْرَأَةً وَلَا خَادِمًا إِلَّا أَنْ يُجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا نِيلَ مِنْهُ شَيْءٌ قَطُّ فَيَنْتَقِمَ مِنْ صَاحِبِهِ إِلَّا أَنْ يُنْتَهَكَ شَيْءٌ مِنْ مَحَارِمِ اللَّهِ فَيَنْتَقِمَ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ^{٨١٣}.

وكذلك عندما يُعصى عليه الصلاة والسلام في أمر من أموره الخاصة، لا يتخذ أسلوب الضرب تصحيحاً لذلك الخطأ وإنما يبدأ باللين، والرفق والموعظة الحسنة، قال أنسٌ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ خُلُقًا فَأَرْسَلَنِي يَوْمًا لِحَاجَةٍ فَقُلْتُ وَاللَّهِ لَا أَذْهَبُ. وَفِي نَفْسِي أَنْ أَذْهَبَ لِمَا أَمَرَنِي بِهِ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ - فَخَرَجْتُ حَتَّى أَمَرَ عَلَى صِبْيَانٍ وَهُمْ يَلْعَبُونَ فِي السُّوقِ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - قَدْ قَبِضَ بِقَفَايَ مِنْ وَرَائِي - قَالَ - فَتَنَظَّرْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ يَضْحَكُ فَقَالَ « يَا أُتَيْسُ أَذْهَبْتَ حَيْثُ أَمَرْتُكَ ». قَالَ قُلْتُ نَعَمْ أَنَا أَذْهَبُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ أَنْسٌ وَاللَّهِ لَقَدْ خَدَمْتُهُ تِسْعَ سِنِينَ مَا عَلِمْتُهُ قَالَ لِشَيْءٍ صَنَعْتُهُ لِمَ فَعَلْتَ كَذَا وَكَذَا أَوْ لِشَيْءٍ تَرَكْتُهُ هَلَّا فَعَلْتَ كَذَا وَكَذَا.^{٨١٤}

وفي رواية قال أنسٌ - رضی الله عنه - : خَدَمْتُ النَّبِيَّ ﷺ - عَشْرَ سِنِينَ ، فَمَا قَالَ لِي أُفٌّ . وَلَا لِمَ صَنَعْتَ وَلَا أَلَّا صَنَعْتَ^{٨١٥}.

وعَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ قَالَ بَيْنَا أَنَا أَصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - إِذْ عَطَسَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَقُلْتُ يَرْحَمُكَ اللَّهُ. فَرَمَانِي الْقَوْمُ بِأَبْصَارِهِمْ فَقُلْتُ وَأَتَكَلَّ أُمِّيَاهُ مَا شَأْنُكُمْ تَنْظُرُونَ إِلَيَّ. فَجَعَلُوا يَضْرِبُونَ بِأَيْدِيهِمْ عَلَيَّ أَفْخَاذِهِمْ فَلَمَّا رَأَيْتَهُمْ يُصَمِّتُونَنِي لَكِنِّي سَكَتُ فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فَبَابِي هُوَ وَأُمِّي مَا رَأَيْتُ مُعَلِّمًا قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ أَحْسَنَ تَعْلِيمًا مِنْهُ فَوَاللَّهِ مَا كَهَرَنِي وَلَا ضَرَبَنِي وَلَا شَتَمَنِي قَالَ « إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ لَا يَصْلُحُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ إِنَّمَا هُوَ التَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ »^{٨١٦}.

فالنبي ﷺ لم يضربه بيده قط، ولكنه كان يحض على الضرب، وخصوصاً في أداء

^{٨١٣} - صحيح مسلم- المكثر - (٦١٩٥)

^{٨١٤} - صحيح مسلم- المكثر - (٦١٥٥)

^{٨١٥} - صحيح البخاري- المكثر - (٦٠٣٨)

^{٨١٦} - صحيح مسلم- المكثر - (١٢٢٧)

الفرائض ، والمواظبة عليها فعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال قال رسول الله - ﷺ - « مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرِ سِنِينَ وَفَرِّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ » .^{٨١٧}

لكن يجب أن يكون الضرب هنا ضرباً غير مبرح ، وإنما للتأديب ، والزجر عن التهاون فيها ، وقد قال بعض العلماء : « إنما أمر بالضرب لعشر ، لأنه حدٌ يتحمل فيه الضرب غالباً ، والمراد بالضرب ضرباً غير مبرح ، وأن يتقي الوجه في الضرب »^{٨١٨} .

وقد تحدت المرثون وأصحاب كتب التربية عن هذه العقوبة ، وهي الضرب ، وعلى أهميتها لكن شرطوا لذلك شروطاً اعتبروها مهمة لمن أراد أن يؤدب بهذه الوسيلة ، ومن هذه الشروط :

- ١ . ألا يلجأ المؤدب إلى الضرب إلا بعد استنفاد جميع وسائل التأديب .
- ٢ . أن يكون هذا الضرب مفرقاً في أنحاء الجسد ، لا مجموعاً في مكان واحد في الجسد خشية إيذاء المضروب .
- ٣ . أن يتجنب الضرب في الأماكن الحساسة من الجسد ، أو المهلكة كالوجه ، والرأس وغيرها .
- ٤ . أن يتجنب الغضب في حال الضرب ، لئلا يتجاوز التأديب ، فيكون الضرر أكبر وأقوى .
- ٥ . أن يكون الضرب في المراتب الأولى للأخطاء غير مؤلم ، وأن يقتصر على التخويف ما أمكن فإذا كرر الخطأ فيزداد الضرب .
- ٦ . أن يقوم المؤدب والمصحح بالضرب بنفسه ، وألا يترك هذا الأمر لأحد حتى لا تتأجج نار الحقد في نفس المضروب على الآخر .
- ٧ . ألا تزيد عدد الضربات فوق عشرة أسواط أو عشر ضربات - في غير الحد - ،

^{٨١٧} - سنن أبي داود - المكثر - (٤٩٥) حسن

^{٨١٨} - انظر : المعلم الأول ﷺ ص ٦٣ .

فَعَنْ أَبِي بُرْدَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - قَالَ « لَا يُجْلَدُ فَوْقَ عَشْرِ جَلْدَاتٍ إِلَّا فِي حَدِّ مَنْ حُدُودِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ». ^{٨١٩} .

وهذه الشروط وغيرها تبين أن الضرب لا يتجاوز حدّه ، حيث أن الغرض منه هو التصحيح ، أما ما ورد في السنة المطهرة من أن النبي ﷺ قد استخدم الضرب لتصحيح الخطأ فهو محمول على ضرب التنبيه والإيناس لأصحابه الكرام رضي الله عنهم .

وقد تقدم في أول المبحث أن النبي ﷺ لم يضرب بيده قط ، فهذا في أمر الانتقام للنفس وتصحيح الأخطاء بالضرب يشمل التوعين معاً ، ضرب الإيلاء ، وضرب التنبيه ، لأن الغرض من ذلك - بلا شك - هو إرجاع المخطئ للصواب وتصحيح خطئه .

والنبي ﷺ قد ورد عنه استخدام الضرب بيده لتنبيه أصحابه . فورد أنه ضرب لأجل لفت الانتباه ، وورد كذلك أنه ضرب على فخذه تعجباً ، وأسفاً مما فعله الطرف الآخر ، وبالمثال يتضح المقال ، ومن الأمثلة ما يلي :

فَعَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ أَنَّ أَبَاهُ دَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - يَخْدُمُهُ. قَالَ فَمَرَّ بِى النَّبِيُّ ﷺ - وَقَدْ صَلَّيْتُ فَضْرَبَنِي بِرِجْلِهِ وَقَالَ « أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ ». قُلْتُ بَلَى. قَالَ « لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ » ^{٨٢٠} .

ففي هذا الحديث نجد « أنه ﷺ ضرب برجله الشريفة قيساً رضي الله عنه عند التعليم ، ولم يكن ذلك إلا للتنبيه . قال العلامة المباركفوري في شرح الحديث : فضربني برجله أي للتنبيه » ^{٨٢١} .

وقد جاء التصحيح على صورة التنبيه للفت النظر إلى أفضلية هذا القول - لا حول ولا

^{٨١٩} - سنن أبي داود - المكثر - (٤٤٩٣) صحيح

وانظر الموضوع في : تربية الأولاد في الإسلام ٢ / ٧٢٧ ، ومنهج التربية النبوية للطفل ص ٣٦٦ ، وأساليب التربية الإسلامية في تربية الطفل ص ٦٥ . والمهذب المستفاد لتربية الأولاد ص ٣٤٨ ، والمعلم الأول ﷺ ص ٦٢ ، وتربية الأولاد بين الإفراط والتفريط ص ٢٧٦ .

^{٨٢٠} - سنن الترمذى - المكثر - (٣٩٣٠) قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ .

^{٨٢١} - النبي الكريم ﷺ معلماً ص ٦٦ .

قوة إلا بالله - ، خشية عدم إدراك هذه الأفضلية، وخصوصاً بعد الصلاة ، والمفهوم من الحديث أن قياساً لم يكن يذكر هذا الذكر بعد صلاته .

وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : أَتَانِي نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ ، وَأَنَا نَائِمٌ فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ ، فَضَرَبَنِي بِرِجْلِهِ ، وَقَالَ : أَلَا أَرَاكَ نَائِمًا فِيهِ ؟ قُلْتُ : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، غَلَبَتْنِي عَيْنِي ، قَالَ : فَكَيْفَ تَصْنَعُ إِذَا أُخْرِجْتَ مِنْهُ ؟ قُلْتُ : مَا أَصْنَعُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، أَضْرِبُ بِسَيْفِي ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ لَكَ مِنْ ذَلِكَ ، وَأَقْرَبُ رُشْدًا ؟ تَسْمَعُ وَتُطِيعُ ، وَتَتَسَاقُ لَهُمْ حَيْثُ سَاقُوكَ. ٨٢٢

وخلاصة الكلام أنه قد ثبت ضرب النبي ﷺ لأصحابه سواءً باليد أم بالرجل، ولم يكن ذلك للإيلام والعقاب والإهانة ، بل كان للتنبيه والمؤانسة ، وتعليم الخير^{٨٢٣} ، وهذا من أبواب التصحيح ولا شك .

وَعَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ الْبَرَاءِ قَالَ أَخْرَأَ ابْنُ زِيَادٍ الصَّلَاةَ فَجَاءَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّامِتِ فَأَلْقَيْتُ لَهُ كُرْسِيًّا فَجَلَسَ عَلَيْهِ فَذَكَرْتُ لَهُ صَنِيعَ ابْنِ زِيَادٍ فَعَضَّ عَلَيَّ شَفْتَهُ وَضَرَبَ فِخْدِي وَقَالَ إِنِّي سَأَلْتُ أَبَا ذَرٍّ كَمَا سَأَلْتَنِي فَضَرَبَ فِخْدِي كَمَا ضَرَبْتُ فِخْدَكَ وَقَالَ إِنِّي سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - كَمَا سَأَلْتَنِي فَضَرَبَ فِخْدِي كَمَا ضَرَبْتُ فِخْدَكَ وَقَالَ « صَلِّ الصَّلَاةَ لَوْ قَتَلَهَا فَإِنْ أَدْرَكْتَكَ الصَّلَاةُ مَعَهُمْ فَصَلِّ وَلَا تَقُلْ إِنِّي قَدْ صَلَّيْتُ فَلَا أُصَلِّي » . ٨٢٤

فهذا الحديث يدلُّ على أن هناك من الناس من يرتكب الأخطاء في أمور مهمة كأمر الصلاة ، حيث يؤخرونها عن وقتها ، ولذلك فمن رأى مثل هذا الخطأ الجسيم فعليه بالصلاة لوقتها المختار ثم إن أدركته الصلاة مع مثل هؤلاء المخطئين فليصل معهم ، وهذا الحديث فيه حثُّ على الصلاة في أول الوقت وأن هذا هو الأفضل ؛ وقد جاء الإخبار عن أولئك الأمراء الذين يؤخرون الصلاة عن وقتها المختار بشدِّ الانتباه ، ولفت الأنظار إلى خطئهم الجسيم ، وأداة هذا التنبيه هي الضرب على الفخذ .

٨٢٢ - صحيح ابن حبان - (١٥ / ٥٣) (٦٦٦٨) حسن

٨٢٣ - بتصرف من المصدر السابق ص ٦٧ .

٨٢٤ - صحيح مسلم - المكثر - (١٥٠١)

وفي رواية الحديث ما يفيد إقتداء الرواة بفعل الرسول ﷺ بعمل هذا الفعل، وهو الضرب لشدة الانتباه أكثر . وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - « يَا أَبَا ذَرٍّ إِنَّهُ سَيَكُونُ بَعْدِي أُمَّرَاءُ يُمِيتُونَ الصَّلَاةَ فَصَلِّ الصَّلَاةَ لَوْ قَتَلَتْهَا فَإِنَّ صَلَّيْتَ لَوْ قَتَلَتْهَا كَأَنَّكَ لَكَ نَافِلَةٌ وَإِلَّا كُنْتَ قَدْ أَحْرَزْتَ صَلَاتَكَ »^{٨٢٥} .

وهذا كما قال النووي رحمه الله : «فيه دليل من دلائل النبوة وقد وقع هذا في زمن بني أمية»^{٨٢٦} .

إذن فالحديث يوضح أن هناك خطأ من الأخطاء الكبيرة سيرتكب بعد عهده ﷺ ، ولا بد من التنبيه عليه وتصحيحه ، وقد جاء ذلك بمنهج الضرب ، لكنه كان ضرب تنبيه - كما تقدم - ، وجمع الذهن على ما يقال^{٨٢٧} .

أما ما ورد من التنبيه على الخطأ وتصحيحه بضرب الإنسان نفسه ضرب تعجب وتأسف ، فيظهر جلياً في قصة النبي ﷺ مع علي بن أبي طالب وزوجه فاطمة بنت رسول الله ﷺ ، رضي الله عنهما - فعن الزهري قال أخبرني علي بن الحسين أن حسين بن علي أخبره أن علي بن أبي طالب أخبره أن رسول الله - ﷺ - طرقه فاطمة بنت النبي - عليه السلام - ليلة فقال « ألا تُصليان » . فقلت يا رسول الله ، أنفُسنا بيد الله ، فإذا شاء أن يبعثنا بعثنا . فأنصرف حين قلنا ذلك ولم يرجع إلي شيئاً . ثم سمعته وهو مول يضرب فخذه وهو يقول « (وكان الإنسان أكثر شيء جدلاً) »^{٨٢٨} .

ففي هذا الحديث ، أن النبي ﷺ لما أتى علياً وفاطمة ليلاً لتنبيههما على فضل قيام الليل ، احتج علي رضي الله عنه بأن أنفسهما بيد الله ، ولو شاء الله لبعثهما واستيقظا ، فضرب النبي ﷺ على فخذه الشريفة وتلا الآية ، وفي ضربه عليه الصلاة والسلام فخذ نفسه دلالة على كره ذلك الاحتجاج لأنه أراد - عليه الصلاة والسلام - منه - أي علي - أن

^{٨٢٥} - صحيح مسلم- المكثر - (١٤٩٨)

^{٨٢٦} - شرح صحيح مسلم للنووي : ٢ / ٢٨٣ .

^{٨٢٧} - انظر المصدر السابق ص ٢٨٤ .

^{٨٢٨} - صحيح البخاري- المكثر - (١١٢٧)

ينسب التقصير إلى نفسه ، وهذا قد ذكره ابن التّين رحمه الله ^{٨٢٩} .
وزاد النبي عليه الصلاة والسلام على ذلك بتلاوته الآية المذكورة ، واختار النووي رحمه
الله أن ضربه عليه الصلاة والسلام فخذته ، إنما كان تعجباً من سرعة جواب عليّ رضي
الله عنه ، ولم يوافق عليه الصلاة والسلام على الاعتذار ، ولهذا ضرب فخذته ^{٨٣٠} .
وقال ابن حجر رحمه الله : « وفيه - الحديث - جواز ضرب الفخذ عند التأسف » ^{٨٣١}
وعلى العموم فما قاله الأئمة رحمهم الله من الأقوال المتقدمة لا يتنافى أنه عليه الصلاة والسلام
قد تأسّف على قول ، واعتذار علي ، حيث كره ذلك منه ، ولم يوافق عليه ، لأنه أراد منه
النهوض إلى هذا الفضل العظيم - وهو قيام الليل - وبالتالي يكون هذا الضرب تنبيهاً له على
مجانبة الصواب بالاحتجاج بتلك الحجّة ، وعليه فهذا أمر يحتاج إلى تصحيح ، وبالتالي كانت
أداة التصحيح هي الضرب على الفخذ تنبيهاً على ذلك الفعل . والله أعلم بالصواب .



^{٨٢٩} - فتح الباري : ٣ / ١٥ .

^{٨٣٠} - شرح صحيح مسلم للنووي : ٢ / ٣٩٧ .

^{٨٣١} - فتح الباري : ٣ / ١٥ .

(٥٣) الأسلوب غير المباشر في الحث على من قصر ببعض الواجبات

عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِزَى ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ : حَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ذَاتَ يَوْمٍ فَأَنْتَى عَلَى طَوَائِفَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا ، ثُمَّ قَالَ : " مَا بَالُ أَقْوَامٍ لَا يُفْقَهُونَ حَيْرَانَهُمْ ، وَلَا يُعَلِّمُونَهُمْ ، وَلَا يَعْطُونَهُمْ ، وَلَا يَأْمُرُونَهُمْ ، وَلَا يَنْهَوْنَهُمْ . وَمَا بَالُ أَقْوَامٍ لَا يَتَعَلَّمُونَ مِنْ حَيْرَانِهِمْ ، وَلَا يَتَفَقَّهُونَ ، وَلَا يَتَعَطُّونَ . وَاللَّهِ لَيُعَلِّمَنَّ قَوْمٌ حَيْرَانَهُمْ ، وَيُفَقِّهُونَهُمْ وَيَعْطُونَهُمْ ، وَيَأْمُرُونَهُمْ ، وَيَنْهَوْنَهُمْ ، وَلَيَتَعَلَّمَنَّ قَوْمٌ مِنْ حَيْرَانِهِمْ ، وَيَتَفَقَّهُونَ ، وَيَتَعَطُّونَ ، أَوْ لَأَعَاجِلَنَّهُمُ الْعُقُوبَةُ " ، ثُمَّ نَزَلَ فَقَالَ قَوْمٌ : مَنْ تَرَوْنَهُ عَنَى بِهِؤُلَاءِ ؟ قَالَ : الْأَشْعَرِيِّينَ ، هُمْ قَوْمٌ فَهَاءُ ، وَلَهُمْ حَيْرَانٌ جُفَاءٌ مِنْ أَهْلِ الْمِيَاهِ وَالْأَعْرَابِ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ الْأَشْعَرِيِّينَ ، فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ذَكَرْتَ قَوْمًا بَخِيرًا ، وَذَكَرْتَنَا بَشَرًّا ، فَمَا بَالُنَا ؟ فَقَالَ : " لَيُعَلِّمَنَّ قَوْمٌ حَيْرَانَهُمْ ، وَلَيُفَقِّهَنَّهُمْ ، وَلَيُفْطِنَنَّهُمْ ، وَلَيَأْمُرَنَّهُمْ ، وَلَيَنْهَوَنَّهُمْ ، وَلَيَتَعَلَّمَنَّ قَوْمٌ مِنْ حَيْرَانِهِمْ ، وَيَتَفَقَّهُونَ ، وَيَتَعَطُّونَ ، أَوْ لَأَعَاجِلَنَّهُمُ الْعُقُوبَةُ فِي الدُّنْيَا " ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَنْفَطُنُ غَيْرَنَا ؟ فَأَعَادَ قَوْلَهُ عَلَيْهِمْ ، وَأَعَادُوا قَوْلَهُمْ : أَنْفَطُنُ غَيْرَنَا ؟ فَقَالَ ذَلِكَ أَيْضًا ، فَقَالُوا : أَمَهَلْنَا سَنَةً ، فَأَمَهَلَهُمْ سَنَةً لِيُفَقِّهُونَهُمْ ، وَيُعَلِّمُونَهُمْ ، وَيُفْطِنُونَهُمْ ، ثُمَّ قرأ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - هَذِهِ الْآيَةَ (لَعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ) الْآيَةَ . رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ ^{٨٣٢}

فقد فهم الأشعريون ذلك ، فبادروا لتعليم حيرانهم ، وهذا الأسلوب من أنجع الأساليب التربوية ، فقد جاءوا للنبي ﷺ مسرعين ، واستفسروا عن الأمر وكان جواب المصطفى ﷺ : " لَيُعَلِّمَنَّ قَوْمٌ حَيْرَانَهُمْ ... " فبادروا مباشرة لتنفيذ الأمر النبوي ، وهكذا فليكن الدعاة والمربون والمصلحون .



^{٨٣٢} - مجمع الزوائد - (٧٤٨) ومعرفة الصحابة لأبي نعيم - (١ / ٣٦٦) (١١١٨) وفيه بُكَيْرُ بْنُ مَعْرُوفٍ ، قَالَ الْبُخَارِيُّ : أَرَمَ بِهِ . وَوَثَّقَهُ أَحْمَدُ فِي رِوَايَةٍ ، وَضَعَفَهُ فِي أُخْرَى . وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ : أَرَجُو أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ .

الخلاصة في هذا الموضوع

وبعد هذه الجولة في رياض السنّة العطرة والاطّلاع على شيء من الأساليب النبوية في التعامل مع أخطاء الناس يحسن قبل مغادرة الموضوع التذكير بالنقاط التالية:

١. - تصحيح الأخطاء واجب ومهم وهو من النصيحة في الدين ومن النهي عن المنكر ولكنه ليس كل الواجب فإن الدّين ليس نهيًا عن المنكر فحسب وإنما هو أمر بالمعروف أيضا.

٢. - ليست التربية هي تصحيح الأخطاء فقط وإنما هي تلقين وتعليم وعرض لمبادئ الدين وأحكام الشريعة أيضا واستعمال الوسائل المختلفة لتأسيس التصورات وتثبيتها في النفوس من التربية بالقدوة والموعظة والقصة والحدث وغيرها، ومن هنا يتبين قصور بعض الآباء والأمهات والمدرسين والمرين بتوجيه جلّ اهتمامهم إلى معالجة الأخطاء ومتابعة الانحرافات دون ترجيح الاهتمام بتعليم المبادئ والأسس والمبادرة بالتحصين الذي يمنع وقوع الانحرافات والأخطاء ويبادرها قبل حدوثها أو يقلّل منها.

٣. أن المنهاج النبوي في تصحيح الأخطاء هو الطريق الواضح السهل الذي سلكه النبي ﷺ في تصحيح الأخطاء .

٤. - يتضح مما سبق ذكره من المواقف والأحداث تنوع الأساليب النبوية في التعامل مع الأخطاء وأن ذلك قد اختلف باختلاف الأحوال والأشخاص ومن كان لديه فقه وأراد الاقتداء قاس النظر على النظر والشبيه على الشبيه فيما يمرّ به من مواقف وأحداث ليتوصّل إلى الأسلوب المناسب للحالة المعينة.

٥. أن العمل بالمنهاج النبوي، وخصوصاً ما كان في تصحيح الأخطاء يعتبر ضرورة في حياة الفرد والجماعة لاستقامة أمر دنياهم ، وأخراهم ، وذلك لعدة أمور منها : -
□ أن تطبيق هذا المنهاج في الحياة ليس فيه صعوبة ، بل هو سهل التناول والتطبيق لأنه مستمدّ من كتاب الله وسنة نبيه ﷺ بخلاف بقية المناهج الأرضية .

□ أن تطبيق المنهاج النبوي - وخصوصاً في تصحيح الأخطاء - هو من النصيحة في

الدين التي أمر بأدائها لجميع المسلمين .

٦. أن تصحيح الأخطاء منهج رباني ، ورد في القرآن الكريم ، وقد استمدت منه السنة النبوية هذا المنهج .

٧. أن هناك أسباب كثيرة تكمن وراء ارتكاب الأخطاء ، ومن أهم تلك الأسباب ما يلي : * الجهل . * الكبر . * العجلة والتسرع . * الحسد . * الهوى . * الغضب .
ولذلك يجب تجنب تلك الأسباب لتلافي حدوث الأخطاء .

٨. أن من أراد تصحيح الأخطاء فلا بد له من مراعاة اعتبارات حال التصحيح ،
التي من أهمها ما يلي :

- الإخلاص : فيجب أن يكون الحامل له على التصحيح هو الإخلاص .
- أن الخطأ من طبيعة البشر : ولذلك فيجب مراعاة ذلك وأن يكون التصحيح بقدر هذا الخطأ ، ومن الأخطاء ما يكون مناسباً لها - في مجال التصحيح - العفو عنها
- العدل : فلا يجوز بحجة التصحيح ، ولا يجازي قريباً ، ويعاقب بعيداً في مجال التصحيح ، إذ العدل من أوجب الواجبات .
- تصحيح الأهم فالأهم : كما كان عليه الصلاة والسلام يفعل ، فيبدأ بكبار الأخطاء ، وأخطرها ، ثم ما يليها .

٩. أن النبي ﷺ كان من خلقه العظيم الهدوء ، وترك الاستعجال ، ولذلك فقد صحح بعض الأخطاء بهذا المنهج .

١٠. أن الرفق والرحمة من أهم خصائص النبي ﷺ وتدل دلالة كبيرة على خلقه العظيم ، ولذلك فقد ورد التصحيح للأخطاء بهذا الخلق العظيم

١١. أن الحكمة والموعظة الحسنة من أهم صفات الداعية الناجح ، والمصحح للأخطاء ، ولذلك فقد ورد في السنة التصحيح للأخطاء بالحكمة ، والموعظة الحسنة ، وما على من أراد ذلك - تصحيح الخطأ - إلا الاقتداء بالنبي ﷺ في استخدام هذا الأسلوب .

١٢. الحوار ، والإقناع من أهم أساليب تصحيح الأخطاء ، وهو دالٌّ على الاتصاف بالخلق الحسن ، ولذلك فقد ورد في السنة التصحيح للأخطاء بهذا الأسلوب

١٣. أن النبي ﷺ قد سار على منهج القرآن في أسلوب التعريض ، والبيان العام ، حيث ورد عنه - في كثير من الأقوال - استخدام هذا الأسلوب الهام في تصحيح الأخطاء ، وبالتالي أثر على المخطئين مما دعاهم إلى تصحيح أخطائهم .
١٤. أن المدح والثناء من أساليب تصحيح الأخطاء ، ولما لذلك من أثر على الممدوح ، وخصوصاً في تصحيح الخطأ ، وقد استخدم النبي ﷺ هذا الأمر - المدح والثناء - في تصحيح الخطأ ، مما دلَّ على عظيم خلقه ﷺ وكمال آدابه .
١٥. أنه لا بد من بيان مضرّة الخطأ ، وخطورته للمخطئ ، لأجل أن يرتدع عن خطئه ، وبالتالي فهو من منهج النقد لأجل التصحيح .
١٦. قد ينفذ في التصحيح أن يبيّن المصحح للمخطئ عظيم خطئه ، وكبير جرمه ، لينقاد الأخير للتصحيح ، ويقنع عن الخطأ ، وهذا من منهج النقد المتبع في التصحيح
١٧. ورد عن النبي ﷺ حياّل بعض الأعمال أنه أنكر الخطأ ، وقبل الصواب منها ، وبهذا يكون إنكار الخطأ ، وقبول بقية الصواب من منهج النقد في تصحيح الأخطاء .
١٨. أن منهج الأمر والنهي من أوسع مناهج تصحيح الأخطاء التي استخدمها النبي ﷺ ، وسنّها لأمته من بعده .
١٩. وردت السنّة بالأمر بالكف عن الخطأ للفرد ، والجماعة .
٢٠. هناك أخطاء يجب تداركها ، وتصحيحها مباشرة ، ولذلك ورد في السنة الأمر بذلك ، لما في ذلك من انقياد للتصحيح من قبل المخطئ .
٢١. أن النهي عن الخطأ إذا اقترن بالتعليل لذلك النهي ، فهو أوقع أثراً في نفس المخطئ ، مما يدعو إلى تصحيح ذلك الخطأ .
٢٢. أن النهي عن الخطأ إذا جاء مقروناً بالتنفير عنه ، أو بذكر بعض صفاته السيئة التي ينفر منها الطّبع السليم ، فإن ذلك يبعد المخطئ عن الخطأ، وهذا ما وردت به السنّة المباركة حيث نفرت عن الخطأ ونهت عنه .
٢٣. وجدتُ في السنّة النبوية المباركة أن التصحيح العملي للأخطاء هو من أهم وسائل التصحيح ، ولذلك استخدمه ﷺ في إيضاح هذا الدين وتبليغه ، وخصوصاً ما كان

في أمر العبادة ، مثل الأمر بالصلاة ، وفعلها أمام الناس للإقتداء بذلك .

٢٤ . أن من أهم وسائل التصحيح - كذلك - التصحيح باستخدام اليد ، وما الأمر بإنكار المنكر ، والابتداء فيه باليد ، إلا خير شاهد على ذلك .

٢٥ . أن الدعوية والمصحح للأخطاء يحسن به عند تصحيح الخطأ ، أن يقدم البديل المناسب ، أسوة برسول الهدى ﷺ في تقديم البديل المناسب عند تصحيح الأخطاء .

٢٦ . أن الغضب على المخطئ من مناهج تصحيح الخطأ ، وقد فعله النبي ﷺ ، والواجب الإقتداء به لمن أراد تصحيح الأخطاء ، وألا يجعل الغضب لأجل الانتقام لنفسه ، أو تحقيق مآرب نفسه، وإنما يغضب لأجل الله، كما كان ﷺ يغضب إذا انتهكت محارم الله عز وجل .

٢٧ . أن الهجر من وسائل تصحيح الأخطاء ، وقد فعله النبي ﷺ ، وله تأثير واضح بين على المخطئ ، ومتى علم بذلك ، المصحح فيصارع إليه ، كما صار إليه النبي ﷺ في قصة الثلاثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك .

٢٨ . الدعاء له شأن عظيم ، وقد عُدَّ من أفضل العبادات ، ولذلك فقد اهتمَّ به عليه الصلاة والسلام ، حيث كان له في كل شأن من شئونه ، دعوات يتهل بها إلى الله سبحانه وتعالى ، وفي مجال التصحيح كان له دور كبير حيث دعا ﷺ على المخطئ ، وخصوصاً المعاند ، فقد ورد عنه أنه دعا على صنديد قريش، وكلما كان المخطئ مرتكباً لخطأ كبير ، استحق من الدعاء عليه ما يردعه عن خطئه .

٢٩ . ومن مناهج التصحيح التوبيخ ، فيصارع إليه متى علم أن المخطئ يستحقه ، إذ التوبيخ نوع من أنواع العقاب، فلا يصار إليه إلا بعد استفراغ الوسع في غيره مما تقدم .

٣٠ . من آخر وسائل التصحيح الضرب، وهو منهج رباني ، وسنة نبوية ، ولا يصار إليه إلا بعد استفاد الوسائل المهمة في ذلك مثل : الغضب ، والهجر والدعاء، والتوبيخ ، وله شروط ، يجب أن تؤخذ في الاعتبار لعل من أهمها :

□ أن يتجنب الضرب في الأماكن المهلكة ، كالوجه والرأس .

□ أن يتجنب الضرب حال الغضب .

□ أن لا يجلد المضروب فوق عشر جلدات .

٣١ . أن النبي ﷺ لم يضرب شيئاً بيده قط ، لا امرأة ولا خادماً

٣٢ . أن النبي ﷺ كونه لم يضرب قط ، إلا أنه أمر بالضرب ، فدل ذلك على أنه

من مناهج التصحيح .

٣٣ . لقد كان لمناهج التصحيح التي استخدمها النبي ﷺ في تصحيح الأخطاء من

الأثر على نوعين من الناس :

□ على المخطئ ، حيث بينت الدراسة ، أن كثيراً من المخطئين تراجعوا عن أخطائهم

، وصححوها ، بل وحسنت أحوالهم بعد التصحيح ، فنالوا بذلك رضا الله تبارك

وتعالى .

□ أثر هذا المنهاج كذلك على الصحابة الكرام ، حيث إنهم اقتفوا خطى النبي ﷺ في

تصحيح الأخطاء ، وتحقيق هذه المناهج ، وتطبيقها على غيرهم من المخطئين ، حتى

ولو كانوا من أقرب الناس إليهم كما ورد ذلك في شأن الهجر ، وغيره من المناهج .^{٨٣٣}

وصلى الله على النبي الأمي وعلى آله وصحبه أجمعين والحمد لله رب العالمين.



^{٨٣٣} - انظر كتاب هدي النبي ﷺ في معالجة الأخطاء

أهم المصادر

١. أيسر التفاسير لأسعد حومد
٢. التفسير الميسر
٣. تفسير ابن كثير - دار طيبة
٤. تفسير السعدي
٥. تفسير الطبري - مؤسسة الرسالة
٦. تفسير القرطبي - موافق للمطبوع
٧. في ظلال القرآن - موافقا للمطبوع
٨. اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم
٩. أخبار مكة للأزرقي
١٠. اتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة
١١. الآحاد والمثاني لابن أبي عاصم
١٢. الترغيب والترهيب للمنري
١٣. السنن الكبرى للإمام النسائي الرسالة
١٤. السنن الكبرى للبيهقي - المكثر
١٥. الشمائل المحمدية للترمذي
١٦. الفوائد لتمام ٤١٤
١٧. المجالسة وجواهر العلم (٣٣٣)
١٨. المستدرک للحاکم مشکلا
١٩. المسند الجامع
٢٠. المعجم الأوسط للطبراني
٢١. المعجم الصغير للطبراني
٢٢. المعجم الكبير للطبراني
٢٣. بيان مشكل الآثار - الطحاوي
٢٤. تهذيب الآثار للطبري
٢٥. جامع الأصول في أحاديث الرسول
٢٦. دلائل النبوة للبيهقي

٢٧. سنن أبي داود - المكتز
٢٨. سنن ابن ماجه - المكتز
٢٩. سنن الترمذى - المكتز
٣٠. سنن الدارقطنى - المكتز
٣١. سنن الدارمى - المكتز
٣٢. سنن النسائى - المكتز
٣٣. شرح معاني الآثار (٣٢١)
٣٤. شعب الإيمان (٤٥٨)
٣٥. صحيح ابن حبان
٣٦. صحيح ابن خزيمة
٣٧. صحيح البخارى - المكتز
٣٨. صحيح مسلم - المكتز
٣٩. غاية المقصد فى زوائد المسند ١
٤٠. غاية المقصد فى زوائد المسند ٢
٤١. كشف الأستار
٤٢. مجمع الزوائد
٤٣. مسند أبي عوانة مشكلا
٤٤. مسند أبي يعلى الموصلى
٤٥. مسند أحمد (عالم الكتب)
٤٦. مسند أحمد - المكتز
٤٧. مسند البزار كاملا
٤٨. مسند الحميدى - المكتز
٤٩. مسند الطيالسى
٥٠. مصنف ابن أبي شيبة
٥١. معرفة الصحابة لأبي نعيم (٤٣٠)
٥٢. موسوعة السنة النبوية
٥٣. موطأ مالك - المكتز
٥٤. إبراز الحكم من حديث رفع القلم

٥٥. المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم
٥٦. تحفة الأحوذي
٥٧. جامع العلوم والحكم محقق
٥٨. حاشية السندي على ابن ماجه
٥٩. حاشية السندي على النسائي
٦٠. دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين
٦١. شرح ابن بطال
٦٢. شرح النووي على مسلم
٦٣. شرح رياض الصالحين لابن عثيمين
٦٤. عمدة القاري شرح صحيح البخاري
٦٥. فتح الباري لابن حجر
٦٦. فتح القوي المتين في شرح الأربعين وتتمة الخمسين
٦٧. فقه الدعوة في صحيح الإمام البخاري
٦٨. فيض القدير، شرح الجامع الصغير، الإصدار ٢
٦٩. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح
٧٠. معالم السنن للخطابي
٧١. أبحاث هيئة كبار العلماء
٧٢. الفتاوى الكري لابن تيمية
٧٣. الفقه الإسلامي وأدلته
٧٤. الموسوعة الفقهية الكويتية
٧٥. فتاوى الإسلام سؤال وجواب
٧٦. فتاوى الشبكة الإسلامية معدلة
٧٧. فتاوى واستشارات الإسلام اليوم
٧٨. فتاوى يسألونك لعفانة ١-١٢
٧٩. مجموع الفتاوى لابن تيمية
٨٠. التعريفات - المرحاني
٨١. القول المفيد على كتاب التوحيد لابن عثيمين
٨٢. هداية الحيارى لابن القيم ت : لجنة من العلماء ط. دار زيدون بيروت. ص ٣٥ .

٨٣. الاعتصام للشاطبي
٨٤. لسان العرب
٨٥. الأخلاق الإسلامية وأسسها - الميداني
٨٦. مفردات ألفاظ القرآن للراغب
٨٧. الروح لابن القيم
٨٨. القاموس المحيط
٨٩. جامع العلوم والحكم
٩٠. هداية الحيارى لابن القيم
٩١. الإتياع أنواعه وآثاره في بيان القرآن
٩٢. بهجة المجالس لابن عبد البر
٩٣. أسباب التخلص من الهوى - من كلام ابن القيم - انتقاء القسم العلمي بدار الوطن
٩٤. ذم الهوى لابن الجوزي صححه أحمد عبد السلام ط . دار الكتب العلمية .
٩٥. صيد الخاطر لابن الجوزي
٩٦. الهوى وأثره في الخلاف
٩٧. الآداب الشرعية لابن مفلح
٩٨. الْمَدْخَلُ إِلَى السُّنَنِ الْكُبْرَى لِلْبَيْهَقِيِّ
٩٩. لِأَرْبَعُونَ لِلْفَسَوِيِّ
١٠٠. السُّنَّةُ لِابْنِ أَبِي عَاصِمٍ
١٠١. بدائع التفسير لابن القيم
١٠٢. في موارد الظمان لدروس الزمان عبد العزيز السلطان
١٠٣. تربية الأولاد في الإسلام - عبد الله ناصح علوان
١٠٤. تربية الأولاد بين الإفراط والتفريط صالح العثيم
١٠٥. الحكمة في الدعوة إلى الله القحطاني
١٠٦. دعوة الخلق للرجوع إلى الحق / الوائلي
١٠٧. إعلام الموقعين عن رب العالمين
١٠٨. آداب المتعلمين . د : أحمد الباتلي
١٠٩. من أدب المحدثين في التربية والتعليم أ.د. أحمد محمد نور سيف
١١٠. منهج أهل السنة والجماعة في تقويم الرجال ومؤلفاتهم / الصويان

- ١١١ . يتيمة الدهر للثعالبي
 ١١٢ . دعوة النبي صلى الله عليه وسلم للأعراب
 ١١٣ . مسافر في طريق الدعوة نقلاً عن : المداراة التربوية والخطأ من سنة البشر د . أحمد محمد العليمي .

- ١١٤ . تربية النبي صلى الله عليه وسلم لأصحابه / خالد عبد الله القرشي
 ١١٥ . منهج الدعوة إلى العقيدة في ضوء القصص القرآني / د . مني داوود
 ١١٦ . الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (أصوله وضوابطه وآدابه) خالد السبت
 ١١٧ . فقه إنكار المنكر ، بدرية البشر
 ١١٨ . الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في ضوء كتاب الله وسنة رسوله / أ . د .

سليمان الحقييل

- ١١٩ . من أخلاق الداعية . سلمان بن فهد العودة
 ١٢٠ . إِكْرَامُ الصَّيْفِ لِإِبْرَاهِيمَ الْحَرْبِيِّ
 ١٢١ . الْإِبَانَةُ الْكُبْرَى لِابْنِ بَطَّةَ
 ١٢٢ . الشَّرِيعَةُ لِلْأَجْرِيِّ
 ١٢٣ . سُنُنُ سَعِيدِ بْنِ مَنصُورٍ
 ١٢٤ . وقفات تربوية في ضوء القرآن الكريم / الجليل
 ١٢٥ . الشَّمَائِلُ الْمُحَمَّدِيَّةُ لِلتَّرْمِذِيِّ
 ١٢٦ . الْأَدَبُ الْمُفْرَدُ لِلْبُخَارِيِّ
 ١٢٧ . الكافي في فقه الإمام أحمد ت : محمد فارس ومسعد السعدني ط . دار الكتب

العلمية بيروت

- ١٢٨ . حاشية الروض المربع لابن قاسم
 ١٢٩ . المجموع شرح المهذب للنووي
 ١٣٠ . الشرح الممتع على زاد المستقنع
 ١٣١ . الأساليب النبوية في التعامل مع أخطاء الناس : المنجد
 ١٣٢ . الفتح الرباني للساعاتي
 ١٣٣ . تخريج أحاديث إحياء علوم الدين - بهامش الإحياء للعراقي
 ١٣٤ . الأحاديث المختارة للضياء
 ١٣٥ . مَسَاوِيءُ الْأَخْلَاقِ لِلْحَرَاثَمِيِّ

١٣٦. شَرْحُ مَذَاهِبِ أَهْلِ السُّنَّةِ لِابْنِ شَاهِينَ
١٣٧. جَامِعُ بَيَانِ الْعِلْمِ
١٣٨. فَضَائِلُ الْقُرْآنِ لِمُحَمَّدِ بْنِ الضَّرِيرِ
١٣٩. الآداب الشرعية لابن مفلح
١٤٠. الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى لِابْنِ سَعْدٍ
١٤١. الصَّمْتُ لِابْنِ أَبِي الدُّنْيَا
١٤٢. مَكَارِمُ الْأَخْلَاقِ لِابْنِ أَبِي الدُّنْيَا
١٤٣. الدعاء مفهومه وأحكامه : محمد الحمد
١٤٤. من صفات الداعية اللين والرفق . أ. د . فضل إلهي
١٤٥. فقه الدعوة في صحيح الإمام البخاري : خالد عبد الرحمن القرشي
١٤٦. أَمْثَالُ الْحَدِيثِ لِأَبِي الشَّيْخِ الْأَصْبَهَانِيِّ
١٤٧. جَامِعُ مَعْمَرِ بْنِ رَاشِدٍ
١٤٨. عشرة النساء للنسائي بتحقيقي
١٤٩. الفوائد الشهير
١٥٠. الدعاء للطبراني
١٥١. اعتلال القلوب
١٥٢. فضائل الصحابة للإمام أحمد
١٥٣. تربية المراهق في رحاب الإسلام/ محمد الناصر وخولة درويش
١٥٤. المنهاج النبوي في دعوة الشباب
١٥٥. أصول التربية الإسلامية وأساليبها : النحلاوي
١٥٦. النبي الكريم صلى الله عليه وسلم معلماً
١٥٧. فقه الأخلاق والمعاملات : مصطفى العدوي
١٥٨. منهج النبي صلى الله عليه وسلم في التعامل مع الناشئة
١٥٩. المنهاج النبوي في دعوة الشباب
١٦٠. منهج التربية النبوية للطفل ، لمحمد نور سويد
١٦١. صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم لمحمد ناصر الدين الألباني
١٦٢. إرواء الغليل
١٦٣. الرسول المعلم صلى الله عليه وسلم وأساليبه في التعليم - عبد الفتاح أبو غدة

- ١٦٤ . حَلِيَّةُ الْأَوْلِيَاءِ لِأَبِي نَعِيمٍ
- ١٦٥ . فتح ذي الجلال والإكرام بشرح بلوغ المرام
- ١٦٦ . الترهيب في الدعوة : د. رقية نياز
- ١٦٧ . أساليب التربية الإسلامية في تربية الطفل
- ١٦٨ . المهذب المستفاد لتربية الأولاد
- ١٦٩ . تربية الأولاد بين الإفراط والتفريط
- ١٧٠ . هدي النبي صلى الله عليه وسلم في معالجة الأخطاء
- ١٧١ . المكتبة الشاملة ٣
- ١٧٢ . برنامج قالون

الفهرس العام

٥	الباب الأول
٥	أهم الأسباب في حدوث الأخطاء
٥	المبحث الأول
٥	الجهتزل
٩	المبحث الثاني
٩	الكبر
١٣	المبحث الثالث
١٣	العجلة والتسرع
١٧	المبحث الرابع
١٧	الحسد
٢٢	المبحث الخامس
٢٢	الهوى
٣٦	المبحث السادس
٣٦	الغضب
٤٨	الباب الثاني
٤٨	أهم الاعتبارات في تصحيح الأخطاء
٤٨	- الإخلص لله سبحانه وتعالى
٥٢	- الخطأ من طبيعة البشر
	- أن تكون التخطئة مبنية على الدليل الشرعي مقترنة بالبينة وليست صادرة عن جهل أو أمر مزاجي
٥٦	- التصحيح للأهم فالأهم
٦٣	- اعتبار موقع الشخص الذي يقوم بتصحيح الخطأ
٦٧	- التفريق بين المخطئ الجاهل والمخطئ عن علم
٦٩	- التفريق بين الخطأ الناتج عن اجتهاد صاحبه وبين خطأ العمد والغفلة والتقصير :
٧٠	- إرادة المخطئ للخير لا تمنع من الإنكار عليه

- ٧١ العدل وعدم المحاباة في التنبيه على الأخطاء.
- ٧٦ الحذر من إصلاح خطأ يؤدي إلى خطأ أكبر.
- ٧٩ إدراك الطبيعة التي نشأ عنها الخطأ.
- ٨٠ التفريق بين الخطأ في حق الشرع والخطأ في حق الشخص.
- ٨٣ التفريق بين الخطأ الكبير والخطأ الصغير وقد فرقت الشريعة بين الكبائر والصغائر.
- ٨٣ التفريق بين المخطئ صاحب السوابق في عمل الخير والماضي الحسنط الذي يتلاشى خطؤه أو يكاد في بحر حسناتط وبين العاصي المسرف على نفسه.
- ٨٤ التفريق بين من وقع منه الخطأ مرارا وبين من وقع فيه لأول مرة.
- ٨٥ التفريق بين من يتوالى منه حدوث الخطأ وبين من يقع فيه على فترات متباعدة .
- ٨٥ التفريق بين المجاهر بالخطأ والمستتر به .
- ٨٥ مراعاة من دينه رقيق ويحتاج إلى تأليف قلب فلا يُغَطَّ عليه .
- ٨٧ اعتبار حال المخطئ من جهة المكانة والسلطان.
- ٨٧ الإنكار على المخطئ الصغير بما يتناسب مع سنه.
- ٨٩ الحذر عند الإنكار على النساء الأجنبيةات:
- ٩٠ عدم الانشغال بتصحيح آثار الخطأ وترك معالجة أصل الخطأ وسببه.
- ٩٠ عدم تضخيم الخطأ والمبالغة في تصويره.
- ترك الكلف والاعتساف في إثبات الخطأ وتجنب الإصرار على انتزاع الاعتراف من المخطئ بخطئه.
- ٩١ إعطاء الوقت الكافي لتصحيح الخطأ.
- ٩٢ تجنب إشعار المخطئ بأنه خصم ومراعاة أن كسب الأشخاص أهم من كسب المواقف.
- ٩٤ الباب الثالث
- ٩٤ الأساليب النبوية في التعامل مع أخطاء الناس
- ٩٤ (١) المسارعة إلى تصحيح الخطأ وعدم إهماله
- ٩٩ (٢) معالجة الخطأ ببيان الحكم
- ١٠٠ (٣) رد المخطئين إلى الشرع وتذكيرهم بالمبدأ الذي خالفوه
- ١٠٢ (٤) تصحيح التصور الذي حصل الخطأ نتيجة لاختلاله
- ١٠٧ (٥) معالجة الخطأ بالموعظة وتكرار التخويف

١١٠	(٦) إظهار الرحمة بالمخطئ
١١٤	(٧) عدم التسرع في التخطئة
١١٧	(٨) الهدوء في التعامل مع المخطئ
١٢٠	(٩) بيان خطورة الخطأ
١٢٣	(١٠) بيان مضرّة الخطأ
١٢٨	(١١) تعليم المخطئ عملياً
١٢٩	(١٢) تقديم البديل الصحيح
١٣١	(١٣) الإرشاد إلى ما يمنع من وقوع الخطأ
١٣٣	(١٤) عدم مواجهة بعض المخطئين بالخطأ والاكتفاء بالبيان العام
١٤٠	(١٥) إثارة العامة على المخطئ
١٤١	(١٦) تجنب إعانة الشيطان على المخطئ
١٤٣	(١٧) الأمر بالكف عن الخطأ
١٤٨	(١٨) إرشاد المخطئ إلى تصحيح خطئه
١٥٢	(١٩) إنكار موضع الخطأ وقبول بقية الصواب
١٥٩	(٢٠) إعادة الحق إلى صاحبه وحفظ مكانة المخطئ
١٦٣	(٢١) توجيه الكلام إلى طرفي النزاع في الخطأ المشترك
١٦٤	(٢٢) مطالبة المخطئ بالتحلل ممن أخطأ عليه
١٦٥	(٢٣) تذكير المخطئ بفضل من أخطأ عليه ليندمر ويعتذر
١٦٧	(٢٤) التدخل لتسكين الثائرة ونزع فتيل الفتنة بين المخطئين
١٧٣	(٢٥) إظهار الغضب من الخطأ
١٧٨	(٢٦) التولي عن المخطئ وترك جداله لعله يراجع الصواب
١٨٠	(٢٧) عتاب المخطئ
١٨١	(٢٨) لوم المخطئ
١٨٤	(٢٩) الإعراض عن المخطئ
١٨٦	(٣٠) هجر المخطئ
١٩٧	(٣١) الدعاء على المخطئ المعاند
٢٠٣	(٣٢) الإعراض عن بعض الخطأ اكتفاء بما جرت الإشارة إليه منه تكريماً مع المخطئ

٢٠٤	(٢٣) إعانة المسلم على تصحيح خطئه
٢٠٦	(٣٤) ملاقاته المخطئ ومجالسته لأجل مناقشته
٢٠٨	(٣٥) مصارحة المخطئ بحاله وخطئه
٢١٣	(٣٦) إقناع المخطئ
٢١٤	(٣٧) إفهام المخطئ بأنّ عذره الزائف غير مقبول
٢١٨	(٣٨) مراعاة ما هو مركزه في الطبيعة والجملة البشرية
٢٢٤	(٣٩) الرفق في تصحيح الأخطاء :
٢٢٨	(٤٠) الحكمة
٢٣٣	(٤١) الموعظة الحسنة
٢٣٨	(٤٢) الحوار والإقناع :
٢٤٣	(٤٣) المدح والثناء
٢٥١	(٤٤) بيان عظم الخطأ
٢٥٥	(٤٥) النهي عن الخطأ والتعليل لذلك
٢٥٩	(٤٦) النهي عن الخطأ والتنفير منه
٢٦٥	(٤٧) تصحيح الخطأ عملياً
٢٧٢	(٤٨) تصحيح الخطأ باليد
٢٧٨	(٤٩) تصحيح الخطأ وتقديم البديل المناسب
٢٨٧	(٥٠) التصحيح بالفضب على الفرد المخطئ والجماعة
٢٩٥	(٥١) التوبيخ
٢٩٨	(٥٢) الضرب :
٣٠٥	(٥٣) الأسلوب غير المباشر في الحث على من قصر ببعض الواجبات
٣٠٦	الخلاصة في هذا الموضوع